# الإشارات الإلهية

## إلى

# المباحث الأصولية

تأليف

نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي

ابن عبد الكريم الطوفي

يطبع لأول مرة محققاً على عدة نسخ خطية

أعده للنشر

أبو عاصم حسن بن عباس بن قطب

المجلد الثاني

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

الناشر : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

خلف ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا

ت: ٤٣٠٧٥٢٦ - ٢٠٥ ٥٦٨٨ القاهرة

اسم الكتاب : الاشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية

تأليف : نجم الدين أبو ربيع سليمان بن عبد القوى ابن عبد الكريم الطوفى

أعده للنشر : أبوعاصم حسن بن عباس بن قطب

رقم الإيداع : ٢٠٠٢/٣١٧٠

الترقيم الدولي : 977-5704-73-1

الطبعة : الأولى

سنة النشر : ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

طباعة : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر


الإشارات الإلهية
إلى
المباحث الأصولية

# القول في سورة النساء

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ﴾[١] عام مطرد .

﴿ خَلَقَكُم ﴾[٢] الضمير عام إذ جميع الناس خلقوا من تلك النفس .

﴿ وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ ﴾[٣] عام مطرد في اليتامى تدفع إليهم أموالهم بشرطه[٤] المذكور بعد .

﴿ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ ﴾[٥] أي : مضمومة[٦] إليها ، فمعنى[٧] الغاية موجود ، ولا ضرورة إلى حملها على معنى مع .

﴿ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾[٨] الآية ، عام مطرد في الصفة ، خاص في ﴿ لكم[٩] ﴾ أي : انكحوا هذا العدد المخصوص على أي صفةٍ كن من الصفات الطبيعية ونحوها .

﴿ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ﴾[١٠] عام خص بذوات محارمه من نسب أو رضاع إذا ملكهن ، لا يباح له وطؤهن ونحو ذلك ، مما قام الدليل على تخصيصه .

---

(١) سورة النساء ، آية (١) .
(٢) سورة النساء ، آية (١) .
(٣) سورة النساء ، آية (٢) .
(٤) في ل : بشرط .
(٥) سورة النساء ، آية (٢) .
(٦) في ل : مضمونة .
(٧) في ل : بمعنى .
(٨) سورة النساء ، آية (٣) .
(٩) في ل : الكم .
(١٠) سورة النساء ، آية (٣) .

﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗ ﴾[(١)] عام خص بما وهبته المرأة له أو أبرأته منه ، أو سقط بأمرٍ من جهتها فلا يجب إيتاء شيء/[٤٥ب/م] من ذلك .

﴿ وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ﴾[(٢)] عام مطرد ، لا يعطى السفيه / [٩٦/ل] شيئًا من ماله ، ولا يصرف فيه ، وإنما أضاف مال السفيه إلى الوصي لكونه تحت يده كماله ، وقيل فيه غير ذلك .

﴿ وَٱبۡتَلُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ﴾[(٣)] عام مطرد ، أى اختبروهم فإن صلحوا لتسليم المال إليهم سلموا بشرط البلوغ والرشد .

﴿ وَمَن كَانَ غَنِيّٗا فَلۡيَسۡتَعۡفِفۡۖ ﴾[(٤)] عام مطرد .

﴿ وَمَن كَانَ فَقِيرٗا فَلۡيَأۡكُلۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِۚ ﴾[(٥)] وهو الأقل من كفايته[(٦)] وأجرة مثله ، فلو كانت كفايته درهمًا كل يوم وأجرة مثله درهمين أو بالعكس ، أخذ درهمًا لأنه المعروف [ المتيقن استحقاقه ][(٧)] .

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ مِّمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَ ﴾[(٨)] الظاهر أن هذا النصيب بالإرث ؛ فيكون عامًا مخصوصًا بالعبد [والقاتل والكافر] من المسلم وبالعكس ، وبمن حجب فلم يرث ، وكذا ﴿ وَلِلنِّسَآءِ

---

(١) سورة النساء ، آية (٤) .
(٢) سورة النساء ، آية (٥) .
(٣) سورة النساء ، آية (٦) .
(٤) سورة النساء ، آية (٦) .
(٥) سورة النساء ، آية (٦) .
(٦) في ل : كفاية .
(٧) في ل : « للتيقن باستحقاقه » .
(٨) سورة النساء ، آية (٧) .

﴿نَصِيبٌ﴾[١] أما ما ترك فعام أيضًا ، يخص بالوصايا[٢] ونحوها ، وبالديون لا نصيب للورثة في شيء من ذلك .

ولقائل أن يقول : مقدار الدين لم يتركه الميت فلا يتناوله العموم ، فلا يحتاج إلى أن يخص ، وجوابه بالمنع بل هو تركة يتناوله العموم ، بدليل ما لو برئ الميت من الدين تناول[٣] العموم مقداره بلا خلاف . نعم ذلك المقدار تعلق به حق الغير ، وذلك لا يمنع من دخوله تحت عموم التركة .

﴿وَإِذَا حَضَرَ﴾[٤] أي : قسمة الميراث ﴿أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ﴾[٥] يعني قرابة الميت الذين[٦] لا إرث لهم ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ﴾[٧] عام في هذه الأصناف إلا من خص بدليل وإعطاؤهم من الميراث على جهة الصدقة والتبرع والأمر به ظاهر في الوجوب ، ويحتمل الندب .

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾[٨] الآية عام مطرد في أموال اليتامى ، ومن فرط فيها ، وخاص في الأكل [أريد به العام][٩] ، إذ ليس المراد خصوصه ، بل عموم تفويت أموالهم عليهم ، وإنما خص الأكل ؛ لأنه غالب ما[١٠] يغصب لأجله المال .

---

(١) سورة النساء ، آية (٧) ، والواو في ﴿وَلِلنِّسَآءِ﴾ ساقطة من ل .
(٢) في ل : الوصايا .
(٣) في ل : يتناول .
(٤) سورة النساء ، آية (٨) .
(٥) سورة النساء ، آية (٨) .
(٦) في ل : الذي .
(٧) سورة النساء ، آية (٨) .
(٨) سورة النساء ، آية (١٠) .
(٩) سقط من ل .
(١٠) في ل : مما .

﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ﴾[١] أي[٢] في توريثهم ﴿لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ﴾[٣] خص منهم من سبق من عبدٍ وكافر وقاتل ومحجوب كابن الابن يحجبه الابن ، وبنت الابن يحجبها بنات الصلب .

﴿ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ﴾[٤] عام مطرد فيهم إذ لا يعلم عاقبة النفع والضرر فيهم إلا اللَّه - عز وجل- وفيه إشارة إلى أن تفاوت[٥] أنصباء الورثة بالقلة والكثرة والإرث والحجب لتفاوت نفعهم للموروث[٦] في علم اللَّه - عز وجل- دنيا وأخرى .

﴿وَلَكُمۡ نِصۡفُ مَا تَرَكَ أَزۡوَٰجُكُمۡ﴾[٧] ، وكذلك ﴿وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكۡتُمۡ﴾[٨] عام في الأزواج والزوجات خص بمن لا يرث كالرقيق / [٩٧/ل] والذمي والقاتل فلو ترك زوجة أَمَةً أو ذمية أو قاتلة له[٩] لم ترثه ، وكذا لو تركت زوجًا عبدًا أو قاتلاً لم يرثها .

﴿وَمَن يُطِعِ/[٤٦أ/م] ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[١٠] ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾[١١] عام فيهما بشرط الموافاة على ذلك .

﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ﴾[١٢] الآية ، عام في إتيان

---

(١) سورة النساء ، آية (١١) .
(٢) في ل : أو .
(٣) سورة النساء ، آية (١١) .
(٤) سورة النساء ، آية (١١) .
(٥) في ل : تقارب .
(٦) في ل : للموارث .
(٧) سورة النساء ، آية (١٢) .
(٨) سورة النساء ، آية (١٢) .
(٩) سقط من م .
(١٠) سورة النساء ، النساء (١٣) .
(١١) سورة النساء ، آية (١٤) .
(١٢) سورة النساء ، آية (١٥) ، وفي ل : «تأتين» بدل ﴿يأتين﴾ .

الفواحش غير أن الآية منسوخة في إمساكهن في البيوت ، بما شرع فيهن من الجلد والرجم والتغريب .

﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾[١] الآية ، هذا عام في هؤلاء مطرد .

و﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾[٢] أي واجب منه بمقتضى صدق وعده لا أنه واجب عليه ، خلافًا للمعتزلة ، إذ أوجبوا عليه قبول التوبة ، ورعاية المصالح وفعل اللطف وإزاحة [ العلل في التكليف ][٣] ؛ لأنه لو لم يجب عليه لجاز له تركه ، ولو تركه لكان [ ذلك قدحًا في الحكمة والعدل ، وأنه محال .

وقال الجمهور : لو وجب عليه شيء من ذلك لكان ][٤] فوقه موجب أعلى منه من شرع أو عقل وأنه محال ، إذ اللَّه - عز وجل - هو العلي المطلق ، فلا أعلى منه ، ولا نسلم أنه لو ترك شيئًا مما ذكرتم لكان قد جار في حكمه أو عدل ، فلم قلتم ذلك ، فإن اللَّه يتصرف في خلقه بحق ملكه التام واستعلائه العام ، وإنما هذا من الخصم بناء على التحسين والتقبيح العقلي ، وهو ممنوع[٥] .

﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[٦] الآية ، إلى

(١) سورة النساء ، آية (١٧) .

(٢) سورة النساء ، آية (١٧) .

(٣) في ل : « للعلل في التكاليف » .

(٤) ما بين المعكوفين سقط من ل .

(٥) اللَّه سبحانه له الملك التام وله الحمد الكامل ، ومن تمام ملكه ألا يقع في ملكه إلا ما يريد ، وعليه فليس لأحد أن يوجب على اللَّه تعالى شيئًا إلا حقًا أحقه اللَّه على نفسه كما في الحديث : « أتدري ما حق العباد على اللَّه ؟» وكما في هذه الآية ونحو قوله : ﴿ وعلى اللَّه قصد السبيل ﴾ وأمثال ذلك (خ).

(٦) سورة النساء ، آية (١٨) .

﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ ﴾[(١)] هو[(٢)] عام مطرد في سلب قبول التوبة عن هذين الفريقين لكنها إنما تنقطع عن عامل السيئات عند حضور الموت ، ومعاينة الملك ونحوه ، وهي مقبولة ما لم ييأس من الحياة إن شاء اللّه عز وجل .

﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾[(٣)] عام في الوارث والموروث وجهة الإرث .

﴿ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴾[(٤)] عام خص بما[(٥)] تراضيا عليه كتواهب[(٦)] أو تخالع كما سبق في قوله - عز وجل - : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾[(٧)] .

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ ﴾[(٨)] عام ، والاستثناء بعده منقطع ، فليس بمخصوص[(٩)] ، نعم من يرى أن النكاح حقيقة[(١٠)] في الوطء ، وأن الزنا لا يوجب تحريم[(١١)] المصاهرة يخص منه موطوءة الأب بالزنا فيبيحها للابن[(١٢)] ، واختلف في النكاح ؛

---

(١) سورة النساء ، آية (١٨) .

(٢) سقط من م .

(٣) سورة النساء ، آية (١٩) .

(٤) سورة النساء ، آية (٢٠) .

(٥) في ل : مما .

(٦) في م : لتواهب .

(٧) سورة البقرة ، آية (٢٢٩) .

(٨) سورة النساء ، آية (٢٢) .

(٩) في ل : بمنصوص .

(١٠) سقط من ل .

(١١) في ل : حرمة .

(١٢) في ل : للأب .

فقيل : هو حقيقة في العقد ، وقيل : في الوطء ، وقيل فيهما .

والأشبه أنه في الوطء حقيقة وضعية ، وفي العقد حقيقة عرفية مجاز لغوي ، ثم من يرى استعمال اللفظ الواحد في حقيقته ومجازه معًا / [٩٨/ل] فقياس قوله التحريم بهما ، ومن لم ير ذلك غلب إحدى الحقيقتين فحرّم بها دون الأخرى والأشبه الأول .

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾(١) عام فيهن من الطرفين كأمه وأمها وأم أبيه وأم جده ومن ولدتهن وإن علون .

﴿وَأَخَوَٰتُكُمْ﴾ من الطرفين أو أحدهما ﴿وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ﴾ كذلك إذ العمة أخت الأب من الجهات /[٤٦ب/م] الثلاث ، والخالة أخت الأم منهن .

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ﴾ الذي هو من الجهات الثلاث ، ﴿وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ التي هي كذلك .

﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾(٢) عام فيهن من النسب والرضاع .

﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾(٣) الواحدة ربيبة ، وهي بنت زوجته المدخول بها دون غير المدخول بها ، فلو دخل بامرأة حرمت عليه أمها وبنتها . ولو عقد عليها ولم يدخل بها(٤) حرمت عليه أمها لعموم ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾(٥) دون ابنتها لخصوص ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم

(١) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٢) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٣) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٤) في م : عليها .
(٥) سورة النساء ، آية (٢٣) .

بِهِنَّ ﴾(١) ، ولا أثر لتخصيصهن بالحجور ؛ لأنه دليل خطاب خرج مخرج الغالب ، وليس بحجة خلافًا لداود حيث أباح للرجل ربيبته التي ليست في حجره لظاهر دليل الخطاب .

﴿ وَحَلَٰٓئِلُ أَبۡنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنۡ أَصۡلَٰبِكُمۡ ﴾(٢) خص به عموم مسمى الأبناء فخرج منه أبناء التبني لا النسب ، كزيد بن حارثة بالنسبة إلى النبي صلى اللّه عليه وسلم ، وسالم بالنسبة إلى مولاه أبي حذيفة فلا تحرم عليه زوجته ، وهو عام في تحريم زوجة الابن وابن الابن وابن البنت لأنه من الصلب بواسطة أمه [البنت] وإن سفلوا في هذه البنوة .

﴿ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ ٱلۡأُخۡتَيۡنِ ﴾(٣) أي : والجمع بين الأختين حرام عليكم ؛ فاقتضى عمومه تحريم الجمع بينهما بالنكاح والملك .

وقوله عز وجل : ﴿ وَمَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾(٤) ﴿ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ ﴾(٥) ﴿ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ ﴾(٦) جوازه بملك اليمين ، من ثم قيل : أحلتهما آية وحرمتهما آية ، فمن ثم حرم الجمع بينهما بالنكاح إجماعًا ، وخرج فيه بالملك قولان للعلماء : **أحدهما** : يحرم لعموم ﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ ﴾(٧) [**والثاني** : تباح لعموم : ﴿ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُمۡ ﴾(٨) ثم من حاول ترجيح الإباحة قال : ﴿ وَأَن تَجۡمَعُواْ بَيۡنَ

(١) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٢) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٣) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٤) سورة النساء ، آية (٣٦) .
(٥) سورة النساء ، آية (٣) .
(٦) سورة المعارج ، آية (٣٠) .
(٧) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٨) سورة المعارج ، آية (٣٠) .

﴿ٱلۡأُخۡتَيۡنِ﴾[١] ][٢] خاص بتحريم النكاح فتبقى إباحة الجمع بينهما بالملك على عمومه من غير معارض ، ومن حاول ترجيح التحريم قال: ﴿أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ﴾[٣] عام خص بأمته المشركة[٤] والمجوسية لا تحل له .

﴿وَأَن تَجۡمَعُواْ﴾[٥] عام لم يخص ، [ وما لم يخص ][٦] أولى بالاعتبار[٧] ، مما خص ، فيكون العمل بمقتضاه أولى والأشبه الأول ، ثم قوله /[٩٩/ل] : ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾[٨] و[٩] ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾[١٠] ذهب الكرخي[١١] إلى أنه مجمل ؛ لأن عين [ الأم والميتة ] لا تحرم ، وإنما المحرم هو فعل متعلق بها . وذلك الفعل غير متعين ؛ لاحتمال أنه من الأم وطؤها أو استخدامها أو إجارتها وغيره من الأفعال ، ومن الميتة أكلها أو بيعها أو إتلافها ونحوه .

---

(١) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٢) ما بين المعكوفين سقط من ل .
(٣) سورة النساء ، آية (٣) .
(٤) في ل : المشتركة .
(٥) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٦) سقط من ل .
(٧) في ل : باعتبار .
(٨) سورة النساء ، آية (٢٣) .
(٩) سقط من ل .
(١٠) سورة المائدة ، آية (٣) .
(١١) هو عبيد الله بن حسين بن دلاّل ، شيخ الحنفية بالعراق ، ولد سنة (٢٦٠هـ) روى عن إسماعيل القاضي وغيره ، وعنه أخذ أبو بكر الرازي ، وأبو سعيد الدامغاني وأبو علي الشاشي وأبو القاسم التنوخي ، وعاش ثمانين سنة ، انتهت إليه رئاسة المذهب ، وكان قانعًا متعففًا عابدًا ، صوّامًا قوّامًا ، كبير القدر ، له في الأصول رسالة في الأصول التي عليها مدار كتب أصحاب أبي حنيفة . توفي رحمه الله سنة أربعين وثلاثمائة . ( شذرات الذهب (٤/ ٢٢٠) ، تاريخ بغداد (١٠/ ٣٥٣) ، الجواهر المضية (٢/ ٤٩٣)

فكان النص فيها[١] مجملاً ، والجمهور على أنه ليس بمجمل ، والتحريم ينصرف إلى الفعل المعهود ، وهو الاستمتاع بالأم ، وأكل الميتة/[١٤٧أ/م] وصار ذلك كالحقيقة العرفية لمبادرة الذهن إليه خصوصًا ، والآية مكتنفة بذكر النكاح قبلها وبعدها نحو : ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾[٢] ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾[٣] فصار ذلك كالقاطع في البيان ، وهذه من مسائل المجمل والمبين .

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾[٤] أي المزوجات يعني ذوات الأزواج حرام عليكم هو عام خص بالاستثناء بعده ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾[٥] بالسبي ، لأن سبيهن يقطع عصمة نكاحهن ، فإذا اعترض الملك بابتداء الرق على النكاح قطعه وأباح ، وإذا اعترض النكاح على الملك كالأمة يزوجها السيد ، لم يبح له وطؤها .

﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾[٦] أى نكاح ما سوى المحرمات المذكورة ، وهو عام خص بالسنة في تحريم نكاح المرأة على عمتها أو خالتها ونكاحهما عليها .

﴿أَن تَبْتَغُواْ بِأَمْوَٰلِكُم﴾[٧] عام في جنس المال وقدره ، فيستدل به على جواز كون المهر نقدًا وعرضًا من جماد وثياب[٨] وحيوان

---

(١) سقط من ل .
(٢) سورة النساء ، آية (٢٢) .
(٣) سورة النساء ، آية (٢٥) .
(٤) سورة النساء ، آية (٢٤) .
(٥) سورة النساء ، آية (٢٤) .
(٦) سورة النساء ، آية (٢٤) .
(٧) سورة النساء ، آية (٢٤) .
(٨) في ل : ونبات .

وجوهر[١] أو عرضًا كالمنافع ؛ إذ هي كالمال في مقابلتها بالعوض وعلى جواز كونه قليلاً وكثيرًا كخاتم حديد وقنطار ذهب .

﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾[٢] .

احتج[٣] الشيعة[٤] بهذا[٥] على جواز نكاح المتعة[٦] ، وهو عقد النكاح إلى مدة معلومة مع باقي شروطه عند الجمهور ، من خلوها من زوج وعدة ، وغير ذلك ولحوق النسب فيها ونحوه من آثار النكاح ، وخالفهم الجمهور .

حجة الشيعة من وجوه أحدها : هذه الآية ، وجه استدلالهم بها قوله عز وجل : ﴿ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ ﴾[٧] وهو بعمومه يتناول المتعة ثم قال : ﴿ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ﴾[٨] وهو عام أيضًا يتناولها مع أنه صرح بلفظ مشتق منها ، وهو استمتعتم تنبيه

---

(١) في ل : وجواهر .

(٢) سورة النساء ، آية (٢٤) .

(٣) في ل : احتجت .

(٤) مقابلها في حاشية ل : أغرب ما قيل في نكاح المتعة .

(٥) في ل : بها .

(٦) هذا أيضًا من المواطن التي أطال فيها المصنف في استقصاء أدلة الشيعة ولم يستقص أدلة السنة ، وإنما ذكر في نهاية البحث أن لكل فريق اعتراضًا على حجة صاحبه وجوابًا يطول ذكره ، وأحسب أن هذا مما دفع القائلين بتشيعه إلى إثبات ذلك عنه ، وعامة ما ذكره في الوجوه العشرة إما مما لا يصح نقله ، أو له حمل على غير ما احتج به عليه ، فتحريم المتعة كان في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - لكنه لم ينتشر ذكر التحريم حتى عهد عمر رضي الله عنه ، وابن عباس إنما جعلها كأكل الخنزير والميتة أي تباح للضرورة ، وهذا مذهبه على التحقيق ، وعليه بعض المحققين كابن القيم وغيره ، والمتعة ليست كالنكاح بنية الطلاق ؛ لأن النية لا تؤثر في العقد ما لم يتكلم بها فتكون كالشرط ، والأحاديث الواردة في اشتراط الولي والشهود والإشهار تقتضي نكاح التأبيد لا التأقيت والمسألة مشهورة معلومة والله أعلم (خ).

(٧) سورة النساء ، آية (٢٤) .

(٨) سورة النساء ، آية (٢٤)

على أنها مراده من العموم ؛ لئلا يطمع طامع في تخصيصها أو في عدم تناول / [١٠٠/ ل] العموم لها .

**الوجه الثاني** : ما روى جابر بن عبد اللَّه قال : «كنا نتمتع» ، أو قال : « تمتعنا على عهد رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم- وأبي بكر وصدرًا من خلافة عمر بالرغيف والقبضة من الشعير حتى حرَّمها عمر في شأن عمرو بن حريث[١] » ، أو كما قال ، رواه مسلم[٢] .

**قالوا** : وهذا يدل على أنه - صلى اللَّه عليه وسلم- أباحها ، ثم لم ينسخها حتى مات ، بحيث عمل بها في خلافة الشيخين عملاً مشهورًا .

وأيضًا فتحريم عمر لها يقتضي بقاء[٣] إباحتها [إلى خلافته][٤] .

**الوجه الثالث** : ما روي عن عليّ أنه قال : لولا أن عمر حرَّم المتعة ، لما زنى إلا[٥] شقي رواه ابن شاهين[٦] في كتاب الناسخ والمنسوخ له . ويدل على /[٤٧ب/ م] ذلك ما روي من قول عمر :

---

(١) في ل : حريب . وعمرو بن حريث هو ابن عثمان بن عبيد اللَّه ، صحابي جليل ، له ثمانية عشر حديثًا ، انفرد له مسلم بحديثين ، ولد قبل الهجرة ، قال البخاري : توفي سنة خمس وثمانين .

(٢) رواه مسلم (٢/ ١٠٢٣) حديث (١٤٠٥) ، كتاب النكاح ، باب : المتعة ، من طريق أبي الزبير عن جابر ولفظه : « كنا نستمتع بالقبضة من التمر والدقيق على عهد النبي ﷺ وأبي بكر حتى نهى عنه عمر في شأن عمرو بن حريث » .

(٣) سقط من ل .

(٤) ما بين المعكوفين مكانه في ل : « ثم لم ينسخها » .

(٥) في ل : بقا . كذا .

(٦) حديث علي عزاه إليه الطبري (٥/ ١٣) من طريق الحكم عنه ، ورواه عطاء عن ابن عباس فيما عزاه إليه القرطبي (٥/ ١٣٠) ، ورواه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٦) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٧/ ٤٩٧) ، وابن شاهين (٤٤٣) ص (٤٦٧ - ٤٦٨) .

متعتان [ ][1] كانتا على عهد[2] رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم- وأنا أحرمهما يعني : متعة الحج ، ومتعة النكاح[3] . فدل على أن إباحتها استمرت إلى بعد موت الرسول - صلى اللَّه عليه وسلم .

**الوجه الرابع** : ثبت أن المتعة أبيحت قبل خيبر أو في أيامها ، ثم حرمت بحديث عليّ الصحيح عند الخصم في ذلك ، وهو قوله : **«نهى رسول اللَّه - صلى اللَّه عليه وسلم - يوم خيبر عن المتعة ، وعن لحوم الحمر الإنسية»**[4] رواه البخاري وغيره ؛ ثم ثبت إباحتها يوم الفتح إباحة تواترت ؛ لأنه - عليه الصلاة والسلام - أشاع إباحتها في جميع الجيش ، وهو يومئذ اثنا عشر ألفًا ثم ادعى الخصم نسخها بخبرِ واحد وهو حديث سبرة بن معبد الجهني[5] ونحوه .

**والقاعدة** : أن الآحاد لا تنسخ التواتر فلنتمسك بالتواتر في إباحتها حتى يرد لها ناسخ يساويه في القوة .

**الوجه الخامس** : حديث ابن مسعود[6] حين تذاكروا المتعة عنده ؛ فتلا : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ

---

(١) في ل : إن .

(٢) سقط من ل .

(٣) رواه أحمد (١/ ٥٢) حديث (٣٦٩) ، والطحاوي (٢/١٤٦ ، ١٤٤ ، ١٩٥) ، والبيهقي (٧/١٠٦) ، ورواه أحمد من حديث جابر (٣/ ٣٢٥) .

(٤) متفق عليه من حديث علي بن أبي طالب ﷺ ، أخرجه البخاري في صحيحه ، كتاب المغازي ، ( ٧/ ٥٤٩- ٥٥٠/رقم : ٤٢١٦) . وأطرافه في : ٥١١٥، ٥٥٢٣، ٦٩٦١) . ومسلم في صحيحه : كتاب النكاح ، (م/٩ ٢٦٩- ٢٧١/رقم : ١٤٠٧) .

(٥) حديث سبرة رواه مسلم في كتاب النكاح ، (٩/ ٢٦٢) وما بعدها . حديث ١٩، ٢٠، ٢٢، ٢٣، ٢٦ - (١٤٠٦) . وأبو داود كتاب النكاح ( ٢/٢٢٦/ ٢٢٧) حديث ٢٠٧٢، ٢٠٧٣ . والنسائي كتاب النكاح (٦/١٢٦ ، ١٢٧) . وابن ماجه كتاب النكاح ، (١/ ٦٣١) حديث ١٩٦٢ . رواه أحمد مختصراً، ومطولاً، وفي بعضه قصة

(٦) متفق عليه ؛ رواه البخاري في صحيحه (٤/١٦٨٧) (٥/١٩٥٣) حديث (٤٣٣٩، ٤٧٨٧) . ومسلم (٢/ ١٠٢٢) (١٤٠٤) .

لَكُمْ ﴾[١] ، وذلك يقتضي بقاء إباحتها ، وأنها من الطيبات ، وإلا لما خفي ذلك على[٢] ابن مسعود عادة .

**الوجه السادس** : إجماع أهل البيت على إباحتها وهو عند الشيعة معصوم .

**الوجه السابع** : أن المتعة غايتها أنها نكاح مؤقت ؛ فكان جائزًا كالمؤقت في الدوام ، فيما إذا علق طلاقها بما يجب وقوعه ، كطلوع الشمس ومجيء الليل ، ومن ثم أوقع مالك الطلاق في الحال إلحاقًا لتوقيت الدوام بتوقيت الابتداء عنده .

**الوجه الثامن** : إذا[٣] تعارضت الأدلة في المتعة فلنرجع فيها إلى الأصل فيما قبل الشرع ، وهو الحِل في الأفعال .

**الوجه التاسع** : أن المتعة مذهب ابن عباس ، وهو حبر القرآن ، وبحر العلم[٤] ، وقول / [١٠١/ل] الصحابي حجة عند كثير من علماء الجمهور .

**الوجه العاشر** : أن المتعة فيها توسعة على الناس بمستند شرعي ، وكل ما كان كذلك كان[٥] جائزًا ، فالمتعة جائزة ، والمستند الشرعي ما سردناه من الأدلة على جوازها ، ولا يلزم عليه الزنا إذ هو توسعة ؛ لأنه لا مستند له من الشرع بل الشرع صرح بتحريمه ، والإجماع منعقد عليه .

هذا ما استحضرته لهم على إباحة المتعة ، وقد رأيت لبعضهم

---

(١) سورة المائدة ، آية (٨٧) .

(٢) في م : عن .

(٣) في ل : إن .

(٤) في ل : العلوم .

(٥) سقط من ل .

على ذلك خمسة عشر وجهًا لم أستحضر جميعها ، وأكثر هذه الوجوه إلزاميّ للخصم إذ الشيعة لا تحتج بأخبار الآحاد .

احتج الجمهور بوجوه : أحدها قوله عز وجل : ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾[١] والمتعة ليست من المعروف ، فتتضمن[٢] الجناح فتكون حرامًا .

**الثاني** : حديث عليّ /[١٤١أ/ م] رضي اللّه عنه : **نهى رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - عن المتعة يوم خيبر**[٣] . والأصل بقاء ما كان على ما كان .

**الثالث** : أن أئمة الحديث كمسلم وغيره نقلوا حديث سبرة بن معبد نقلًا مستفيضًا عن[٤] النبى - صلى اللّه عليه وسلم- بتحريم المتعة ، والتغليظ فيها ، وتأبيد تحريمها إلى يوم القيامة بألفاظ كثيرة مختلفة ، ومثل ذلك ينسخ به غيره .

**الرابع** : إجماع الجمهور من الصحابة ومن بعدهم على تحريمها ، وهو قاطع ، فلا يعارضه غيره .

**الخامس** : أن ذات المتعة لا زوجة ، وإلَّا لورثت منه إذا مات ، ولا ملك[٥] يمين ، وإلا لما جاز نكاحها له ، وحينئذ يكون حرامًا ، وهو بنكاحها عاد لقوله - عز وجل- :﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ ﴾[٦] الآيتين .

(١) سورة البقرة ، آية (٢٣٤) .
(٢) في ل : فيضمن .
(٣) تقدم .
(٤) في ل : على .
(٥) في ل : بملك .
(٦) سورة المؤمنون ، آية (٦) .

هذه حجج الفريقين في المسألة [ على ما ][١] حضرني الآن ، ولكل على حجة صاحبه اعتراض ، وجواب يطول ذكره .

﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ۚ﴾[٢] .

يعني إذا تزوجت الأمة [ ثم زنت ][٣] ؛ فعليها نصف حد الحرة[٤] المحصنة ، وهو عام في تنصيف الحد خص بالتغريب فلا تغرب ولا ترجم ؛ لعدم الإحصان الشرعي ، وإنما تجلد خمسين جلدة ، فكأنه قال : نصف ما على المحصنات مما يقبل التنصيف والجلد يقبله دون التغريب ؛ لأنه معنى بسيط لا يقبل التجزئة بخلاف الضرب فإنه مجموع حركات يقبل[٥] التجزئة من حيث هي مجموع ، فإن قيل : تغريب العام نصفه تغريب نصف عام ؛ فقد قبل التجزئة ، قلنا : إنما قبلها هٰهنا باعتبار طرفه الزماني لا بحسب ذاته ، إذ حقيقة التغريب أنه التفريق بينه وبين وطنه ، ومفهوم التفريق من حيث هو هو لا يعقل فيه التجزئة كضده /[١٠٢/ل] الذي هو الجمع بينهما .

﴿ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾[٦] أي : وصبركم عن النكاح أو عن نكاح الإماء خير لكم ، هو عام يخص[٧] بمن خشي بتركه العنت ، فإنه يشرع في حقه وجوبًا أو ندبًا .

---

(١) في ل : من .

(٢) سورة النساء ، آية (٢٥) .

(٣) سقط من م .

(٤) سقط من م .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة النساء ، آية (٢٥) .

(٧) سقط من ل .

﴿ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[١] قد يستشعر منه أن من قبل هذه الأمة أفضل منها إذ جعلوا[٢] كالقدوة لها وهو مناقض لما سبق من كونها خير أمة أخرجت للناس .

**والجواب** : أنه لا نسلم أنه يشعر بذلك ولو أشعر به لكنه محتمل ، وغيره قاطع فلا يعارضه .

﴿ لَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ [٣] ﴾[٤] عام مطرد ، والاستثناء بعده وهو ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[٥] منقطع فلا يكون مخصصًا .

﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ﴾[٦] الآية ، أي : لا تقتلوها مباشرة ، ولا /[٤٨ب/م] تسببًا[٧] فهو عام يخص في المباشرة بما إذا[٨] قال الجاني للولي : أنا أقتص لك من نفسي ؛ فرضي جاز ، ويقتل الجاني نفسه في ذلك ؛ لأن ذلك حق عليه يؤديه ، أو لأن يده كيد الولي ، وفي التسبب بكل ما تضمن مصلحة مطلوبة شرعًا كالجهاد ، ونحوه مما سبق في ﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾[٩] .

﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا ﴾[١٠] الآية عام مطرد ، وفي

(١) سورة النساء ، آية (٢٦) .
(٢) في ل : خلوا .
(٣) كلمة بينكم سقطت من ل .
(٤) سورة النساء ، آية (٢٩) .
(٥) سورة النساء ، آية (٢٩) .
(٦) سورة النساء ، آية (٢٧) .
(٧) في م : سببًا .
(٨) سقط من ل .
(٩) سورة البقرة ، آية (١٩٥) .
(١٠) سورة النساء ، آية (٣٠) .

تقييده بالعدوان إشارة إلى تخصيص ما قبله إذ يدل على أن قتل الإنسان نفسه قد لا يكون عدوانًا وظلمًا ؛ فيجوز إلا أن يحمل هذا التقييد على عادة كانت ، أو أن ذلك هو مقتضى قتل نفسه .

﴿ إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ ﴾[١] فيه انقسام السيئات إلى كبائر وصغائر ، وأن اجتناب جميع الكبائر مكفر[٢] لجميع الصغائر ، واختلف في الكبائر ، فقيل : السبع المنصوص عليها[٣] : وهي الشرك ، والقتل ، والسحر ، والقذف ، وأكل مال اليتيم ، والزنا ، وشهادة الزور .

وزيد فيها في حديث آخر[٤] : التولي عن الزحف ، وأكل الربا .

**وقيل** : هي سبعون موزعة على الجوارح[٥] .

**وقيل** : هي[٦] ما ترتب عليه حد في الدنيا ، أو وعيد في الآخرة[٧] .

---

(١) سورة النساء ، آية (٣١) .

(٢) في ل : يكفر .

(٣) متفق عليه ، وهو عند البخاري (٣/١٠١٧) (رقم (٢٦١٥) ، ومسلم (١/ ٩٢) (رقم ٨٩).

(٤) وذلك في الحديث المتفق عليه من حديث أبي هريرة ، رواه البخاري في كتاب الوصايا ، باب : ﴿**إن الذين يأكلون أموال اليتامى** ...﴾ حديث (٢٧٦٦) . وأطرافه (٥٧٦٤)(٦٨٥٧) . ومسلم في كتاب الإيمان ، باب : بيان الكبائر... حديث (٨٩) .

(٥) وقد روي ذلك عن ابن عباس . رواه عبد الرزاق في مصنفه (١٠/حديث ١٩٧٠٢) ، والبيهقي في الشعب حديث (٢٩٤) .

(٦) سقط من ل .

(٧) قال الزركشي : في حد الكبيرة أوجه : **أحدها** : مالحق صاحبها وعيد شديد بنص كتاب أو سنة . والثاني : المعصية الموجبة للحد ؛ قال الرافعي : وهم إلى ترجيح هذا أميل والأول ما يوجد لأكثرهم وهو الأوفق لما ذكروه عند تفصيل الكبائر . والثالث هو قول الأستاذ والقاضي أبي بكر والإمام ابن القشيري : كل ذنب ؛ بناء على أنه لا صغيرة في الذنوب ، ونقله ابن فورك عن الأشعرية ، واختاره نظرا إلى من عصى بها، قال القرافي: وكأنهم كرهوا تسمية معصية الله تعالى=

**وقيل** : هي المنصوص عليه ، وكل معصية ساوى قبحها ومفسدتها واحدة من المنصوص عليه وهو أجود الأقوال ما ذكر منها ، وما لم يذكر .

**وقيل** : لا صغير في الذنوب ، بل كلها كبائر نظرًا إلى عظم المعصي .

**كما قيل** : لا تنظروا إلى صغر الذنوب ، ولكن انظروا على من اجترأتم .

وهو خلاف مقتضى هذه الآية ، وقوله - عز وجل - : ﴿ ٱلَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَٰٓئِرَ ٱلْإِثْمِ وَٱلْفَوَٰحِشَ إِلَّا ٱللَّمَمَ ﴾[1] وتكفير الصغائر باجتناب

= صغيرة إجلالا له عز وجل، مع أنهم وافقوا في الجرح أنه لا يكون بمطلق المعصية وإن من الذنوب ما يكون قادحًا في العدالة ومنها ما لا يكون قادحًا ، هذا مجمع عليه ، وإنما الخلاف في التسمية والإطلاق ، والصحيح التغاير؛ لقوله تعالى : ﴿ **وكره إليكم الكفر والفسوق والعصيان**﴾ ، فجعلها رتبًا ، وسمى بعض المعاصي فسقًا دون البعض، وفي الصحيح: «الكبائر سبع» ، وخص الكبائر ببعض الذنوب، ولأن ما عظمت مفسدته أحق باسم الكبيرة . والرابع : قول إمام الحرمين في «الإرشاد» ، واختاره المصنف - يعني ابن السبكي : كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين ورقة الديانة فهى مبطلة للعدالة ، قال الإمام : وكل جريمة لا تؤذن بذلك ، بل يبقى حسن الظن بصاحبها فهي التي لا تحبط العدالة ، قال : وهذا أحسن ما يميز أحد الضدين على الآخر ، وذكر في «النهاية» ما حاصله أن الصادر إن دل على الاستهانة ، لا استهانة بالدين ، بل استهانة غلبة التقوى ، وتمرين غلبة رجاء العفو - فهو كبيرة ، وإن صدر عن فلتة خاطر أو لفتة ناظر فصغيرة . والتحقيق أن التعاريف السابقة اقتصار على بعض الكبائر ، والضبط أن يقال : كل ذنب قرن به وعيد ، أو حد ، أو لعن ، أو أكثر من مفسدته ، أو أشعر بتهاون مرتكبه في دينه إشعارًا - مع الكبائر المنصوص عليها بذلك ؛ كما لو قتل من يعتقده معصومًا، فظهر أنه يستحق دمه ، أو وطئ امرأة ظانًا أنه زان ، فإذا هي زوجته أو أمته ، ولهذا حكى الروياني وجهًا بوجوب الحد ، وطرده في القتل ، وعن سفيان الثوري : أن ما تعلق بحق الله تعالى فصغيرة أو بحق آدمي فكبيرة ، وقال الواحدي : الصحيح أنه ليس للكبائر حد ، يعرفه العباد ويتميز به عن الصغائر تمييز إشارة ، ولو عرف ذلك ، لكان الصغائر مباحة ، ولكن الله تعالى أخفى ذلك عن العباد فيجتهد كل أحد في اجتناب ما نهي عنه ؛ رجاء أن يكون مجتنبًا للكبائر ، ونظير هذا إخفاء الصلاة الوسطى في الصلوات ، وليلة القدر في رمضان اهـ .

(١) النجم (٣٢) .

الكبائر مناسب عرفًا وشرعًا ، أما عرفًا فلأن الملك إذا أطاعته الرعية ، ولم تنازعه ملكه وكان حليمًا صفح لها عن سائر ما يصدر عنها من الجرائم ، وأما شرعًا ؛ فلأن الشخص إذا اجتنب النجاسة المغلظة كالبول /[١٠٣/ل] والغائط ، عفي له عن النجاسة الخفيفة المختلف فيها ، وإذا اجتنب ما يمكنه التحرز منه ، عفي له عما يشق تحرزه منه كطين الشوارع ، ونحوه ، ولو أتى كبيرة واحدة ، اختل شرط تكفير(١) الصغائر .

﴿ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ ﴾(٢) هذا عام في إرث المولى بالموالاة ، ثم نسخ بإرث الأقارب .

﴿ وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٍ ﴾(٣) .

﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾(٤) هو عام وهو شبيه بقوله - عز وجل - ﴿ وَلِلرِّجَالِ عَلَيۡهِنَّ دَرَجَةٞۗ ﴾(٥) أي : يقومون بأمر النساء ويكفلونهن(٦) .

﴿ وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ ﴾ الآية عامة ، وذلك حكم كل ناشزة(٧) .

---

(١) في ل : تكفيره .

(٢) سورة النساء ، آية (٣٣) .

(٣) الأنفال (٧٥) .

(٤) سورة النساء ، آية (٣٤) .

(٥) سورة البقرة ، آية (٢٢٨) .

(٦) في ل : يكفلوهن .

(٧) في ل : ناشز .

النُّشوزُ : بُغْضُ كل واحدٍ من الزوجين صاحبَه ، فنشوز المرأة عصيانُها له وتعاليها عما يجب عليها من طاعته ، ونشوز الرجل ضربُه لها وجفاؤُه إياها .

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾[١] عام في تحريم الفخر والخيلاء /[٤٩ب/م] وبغض فاعلهما خص من ذلك الخيلاء حال الحرب ، لقوله - صلى الله عليه وسلم - « **إن**[٢] **هذه مشية يبغضها الله إلا في هذا المكان** »[٣] ، أو في حال الضرورة .

﴿وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا﴾[٤] هو عام في ذم الشيطان ، خص بقرين النبي - صلى الله عليه وسلم- حيث أخبر أنه أعين عليه فأسلم إذا قيل : إنه صار مسلمًا ، فإنه لا يذم حينئذ .

﴿وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ﴾[٥] الآية يحتج بها القدرية ، وتقريره لو كان الكفر وانتفاء الإيمان مخلوقًا له لما لامهم عليه ، فدل على أنه مخلوق لهم[٦] .

وجواب الكسبية : أنه لامهم على كسبهم للكفر على وفق إرادتهم .

وجواب الجبرية : أنه لامهم على ما ظهر على جوارحهم ، أو على ما لو فوض إليهم كان معصية وكفرًا[٧] .

---

(١) سورة النساء ، آية (٣٦) .

(٢) سقط من م .

(٣) رواه الطبراني في الكبير (٧/ ١٠٤) حديث (٦٥٠٨) من حديث محمد بن طلحة التيمي ، عن خالد ابن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة ، عن أبيه ، عن جده : أن أبادجانة يوم أحد أعلم بعصابة حمراء ، فنظر إليه رسول الله ﷺ وهو مختال في مشيته بين الصفين فقال : « **إنها مشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع** » ، ورواه أيضًا ابن حبان في الثقات (١/ ١٨٢ - ١٨٣) .

(٤) سورة النساء ، آية (٣٨) .

(٥) سورة النساء ، آية (٣٩) .

(٦) سقط من ل .

(٧) تقدم جواب شبهات القدرية والجبرية في المقدمة فليراجع (خ).

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾[١] عام مطرد ، ومفهوم الموافقة دل على نفي الظلم في أكبر من ذلك .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾[٢] يستدل بها على صحة تكليف من لا يفهم كالناسي والسكران . إذا[٣] كان هذا خطابًا تكليفيًا[٤] للسكارى ، ولا حجة فيه ، إنما هو خطاب للصحابة[٥] أن[٦] لا يقربوا الصلاة حال سكرهم أو خطاب[٧] لهم بأن لا يسكروا ثم يقربوا الصلاة .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[٨] الآية ، فيها مسألتان :

**أحدهما** : أن الشرك لا يغفر لمن مات عليه ومدركه سمعي كهذه الآية ونحوها ، لا عقلي إذ العقل لا يمنع العفو عن كل كافر .

**المسألة الثانية** : ﴿ لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ ﴾[٩] يقتضي أن أفعاله - عز وجل - وأحكامه معللة بالأمور الحكمية ، وقد اختلف في تعليل أحكامه - عز وجل - على قولين : **أحدهما** : لا تعلل ، لأن كل من فعل فعلًا لعلة كان مستكملًا بتلك العلة ، ما لم يكن له قبلها /

---

(١) سورة النساء ، آية (٤٠) .

(٢) سورة النساء ، آية (٤٣) .

(٣) في ل : إذ .

(٤) في م : تكليفًا .

(٥) في ل : للصحاة .

(٦) في م : إذ .

(٧) في م : خطابًا .

(٨) سورة النساء ، آية (٤٨) .

(٩) سورة النساء ، آية (٥٦) .

[١٠٥/ل] من الكمال ، فيكون ناقصًا بذاته مستكملاً بغيره ، وذلك على اللَّه - عز وجل - محال .

**والثاني** : أنها تعلل ؛ لأن كل فعل لا علة له ولا غاية فهو عبث ، [والعبث ](١) على اللَّه - عز وجل - محال .

والتحقيق في هذا أن العلة تارة يراد بها موجِب الفعل وموجده ، وتارة غايته والحكمة الباعثة على فعله ؛ فإن أريد بالعلة ههنا الأولى ، فاللَّه - عز وجل- هو علة أفعاله لا علة لها سواه ، وإن أريد بها الثانية ؛ فلا بد منها تحرزًا عن لزوم العبث ، إذ من لا غاية لفعله يقصدها به إما عابث أو فاعل بالطبع ، وكلاهما على اللَّه - عز وجل- محال ، ولا يلزم استكماله بغيره ، وإنما يلزم ذلك أن لو كانت مصالح أفعاله ونفعها عائدًا(٢) إليه ، وليس كذلك إنما هي عائدة إلى خلقه ، فالكمال المستفاد بتلك العلل الغائية لهم لا له سبحانه وتعالى (٣) .

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : عائدة .

(٣) مسألة الحكمة والتعليل في أفعال اللَّه اضطربت فيها أقوال الناس ، فنفاها الجهمية والأشعرية ومن وافقهم بأدلة أشهرها دليلان : الأول : منع التسلسل ؛ لأن العلة الباعثة حادثة تحتاج إلى علة قبلها ، وأجيب بأن هذا كالفعل ، فإن ثبت أنه قديم النوع فالحكمة كذلك ، وإن كانت الحكمة بعد الفعل فالجمهور على إثبات التسلسل في المستقبل ، ودليلهم الثاني هو الذي ذكره المصنف ههنا وهو : إن كان خلق الخلق لعلة لكان مستكملاً بها ، وينتقض هذا الدليل عليهم بالمفعول فلا يقال : إن الكمال به وبدونه نقص ، ثم إن هذا حصل بقدرة اللَّه فالكمال بفعله هو لا بغيره ، وأما من أثبت الحكمة : فمنهم من جعلها مخلوقًا منفصلاً وهو قول المعتزلة ، وهم قاسوا فيها اللَّه على خلقه ، وأما أهل السنة فأثبتوا للَّه حكمة في كل ما خلق وهي تتضمن شيئين : أحدهما : حكمة تعود إليه سبحانه يحبها ويرضاها وهي التي أنكرها المعتزلة وتابعهم على ذلك المصنف ، والثاني : حكمة تعود إلى عباده هي نعمة يفرحون بها ويلتزمون بها وهي في المخلوقات أو المأمورات ، والحكمة لها تعلق بالكلام وأقوال الناس فيها متساوقة ، وأهل السنة يقولون : لم يزل متكلمًا إذا شاء ، فإنه لما قام به تعالى كلام أو فعل متعلق بمشيئته وأنه لم يزل كذلك كانت =

فإن قيل : أي نفع لخلقه في تجديد جلود أهل النار ليذوقوا العذاب ؟ قلنا : زجر السامعين بذلك ليرتدعوا عن مثل أفعال أولئك المعذبين .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا ﴾(١) عام ، ربما خص بما إذا تعلق برد الأمانة مفسدة راجحة مثل مال المحجور عليه بيد الولي إذا خاف من رده إليه تضييعه ، وسلاح أهل الحرب والبغاة ونحوهم(٢) ، إذا كان أمانة وعلم أو ظن أنه إن رد إليهم استعانوا به على الفساد فيجب تعويقه/[٥٠/أ/م] حتى تؤمن غائلته وأشباه ذلك .

﴿ وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ﴾(٣) عام مطرد .

﴿ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ﴾(٤) عام مخصوص ، بما إذا دعوا إلى بدعة أو معصية لا تجوز طاعتهم ، لقوله - صلى الله عليه وسلم- : «**إنما الطاعة في المعروف لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق**» (٥) .

وقد امتنع كثير من أئمة السلف من إجابة الخلفاء إلى المناكر(٦)

---

= الحكمة فيكون النوع قديمًا وإن كانت آحاده حادثة غير مخلوقة والله تعالى أعلم (خ).

(١) سورة النساء ، آية (٥٨) .

(٢) في م : ونحوه .

(٣) سورة النساء ، آية (٥٨) .

(٤) سورة النساء ، آية (٥٩) .

(٥) رواه البخاري من حديث علي رضي الله تعالى عنه ، قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية ، وأمر عليهم رجلاً من الأنصار ، وأمرهم أن يطيعوه ، فغضب عليهم وقال: أليس قد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تطيعوني ؟ قالوا : بلى . قال : قد عزمت عليكم لما جمعتم حطبًا وأوقدتم نارًا ثم دخلتم فيها ، فجمعوا حطبًا فأوقدوا ، فلما هموا بالدخول فقام ينظر بعضهم إلى بعض ، قال بعضهم : إنما تبعنا النبي صلى الله عليه وسلم فرارًا من النار ، أفندخلها !! فبينما هم كذلك إذ خمدت النار وسكن غضبه ، فذكر للنبي صلى الله عليه وسلم فقال « **لو دخلوها ما خرجوا منها أبدًا إنما الطاعة في المعروف** »

(٦) في ل المناكير

والمفاسد والبدع ، وهم في ذلك قدوة ، والآية المذكورة لهم حجة .

﴿ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾[1] يحتج به الظاهرية على إنكار القياس ، لأن الحكم إما مجمع عليه ، فلا حاجة إلى القياس فيه[2] ، أو مختلف فيه ، فيجب رده إلى اللَّه والرسول والمراد كتاب اللَّه - عز وجل- وسنة رسوله- صلى اللَّه عليه وسلم- . واستفادته منهما وهذا موضع بيان ، فلو كان القياس مدركًا للحكم لوجب ذكره ههنا ، وإلا لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة وأنه باطل ، وأجاب القياسيون /[١٠٦/ل] بأن القياس مستفاد من الكتاب والسنة ، فرد الحكم إليهما يتضمَّن اعتبار القياس لأنا نقول : القياس يقتضي أن الحكم المتنازع فيه كذا وكذا .

والكتاب والسُّنَّة دلَّا على أن[3] القياس دليل معتبر .

﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ﴾[4] هذه اللام تفيد تعليلاً تكليفيًا لا تكوينيًا قدريًا ، ومعناه : إنا أرسلنا الرسل لقصد تكليف الناس طاعتهم ، وليس المراد أنا أرسلناهم وقدرنا طاعة الخلق لهم ، إذ لو قدرت طاعتهم من جميع الخلق لكانت ، لكن الواقع بخلافه بدليل معصية الأكثر لهم ، وهذا هو القول في نحو : ﴿وَمَا خَلَقۡتُ ٱلۡجِنَّ وَٱلۡإِنسَ إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ ﴾[5] وأشباهه ، وأما قوله - عز وجل - ﴿ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ ﴾ فأفاد أن طاعة المطيع مشروطة بإذن اللَّه - عز

---

(١) سورة النساء ، آية (٥٩) .

(٢) سقط من م .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة النساء ، آية (٦٤) .

(٥) سورة الذاريات ، آية (٥٦) .

وجل - فيها وتقديره لها ، بحيث أنها بدون ذلك لا توجد ، وهذا متردد بين المعتزلة والجمهور ؛ لأن المعتزلة يقولون : أشار بإذن اللَّه إلى الإمداد بالألطاف ، والأفعال مخلوقة للمكلفين . والجمهور يقولون : أشار به إلى أنه يخلق أفعالهم على وفق إراداتهم وأكسابهم ، أما باقي الآية وهو : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ ﴾(١) فيقوي به المعتزلة دعواهم [إذ هم](٢) لا يكونون ظالمين بما هو فعل للَّه - عز وجل - ولا مستغفرين منه ، ولو كان كذلك لكان اللَّه - عز وجل- غافرًا لفعل نفسه (٣) .

والجواب على رأي الكسبية والمجبرة معروف ، وقد تكرر في عدة مواضع ، وقد سبقت قاعدته .

قوله - عز وجل- : ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾(٤) الآية ، هذه عظيمة في الاعتصام بالسُّنَّة والتسليم لأمر الرسول - صلى اللَّه عليه وسلم- وقد /[٥٠ب/م] تنازعتها فرق الأمَّة في المسائل التي كفر بها بعضهم بعضًا ، إذ كل فرقة تقول للأخرى : لو آمنتم(٥) لسلمتم ما جاء عن الرسول - صلى اللَّه عليه وسلم- لكنكم لم تسلموا فأنتم كفار أو ضلال وخصوصًا الشيعة والسُّنة ؛ فإن الشيعة زعموا أن الصحابة لم يحكموا النبي صلى اللَّه

---

(١) سورة النساء ، آية (٦٤) .

(٢) سقط من ل .

(٣) اللَّه سبحانه يجعل ما يفعله سببًا لما يفعله كما قال تعالى : ﴿ **يدبر الأمر من السماء إلى الأرض ثم يعرج إليه** ﴾ ومن ذلك توفيقه للعبد بالتوبة ثم قبولها منه ؛ كما قال تعالى : ﴿**ثم تاب عليهم ليتوبوا** ﴾ فمبدأ الأمر من اللَّه وتمامه على اللَّه وملاك ذلك الدعاء كما قال التابعي الجليل مطرف بن عبد اللَّه بن الشخير (خ).

(٤) سورة النساء ، آية (٦٥) .

(٥) في م : امتثلتم .

عليه وسلم في أمر الإمامة ولم يسلموا له حكمه ؛ إذ خالفوا نصَّه على عليّ يوم الغدير فخرجوا عن الإيمان بذلك .

والسُّنَّة قالوا لهم : أنتم لم تحكموا النبي - صلى اللّه عليه وسلم- ولم تسلموا له ، إذ نص على فضل الصحابة - رضي اللّه عنهم - وقطع لهم بالجنة معينًا منهم وغير معين ، ثم أنتم تكفرونهم فخرجتم عن الإيمان بذلك .

﴿ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ /[١٠٧/ل] وَٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[١] الآية هكذا ترتيبهم في الحقيقة فقد يحتج به من يرى الواو للترتيب ، ولا حجة فيه لأن هذا ترتيب اتفاقي لا اقتضائي .

﴿ أَيۡنَمَا تَكُونُواْ يُدۡرِككُّمُ ٱلۡمَوۡتُ وَلَوۡ كُنتُمۡ فِي بُرُوجٖ مُّشَيَّدَةٖۗ ﴾[٢] هو من باب : ﴿ لَّوۡ كُنتُمۡ فِي بُيُوتِكُمۡ ﴾[٣] الآية ، وقد سبق القول فيها ، وإدراك الموت لهم ، إما بدخوله عليهم من غير مانع أو بخروجهم إليه بما يخلق في نفوسهم من دواعي الخروج والصوارف عن القعود[٤] .

﴿ قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ ﴾[٥] يعني السيئة والحسنة وهما المكروه والمحبوب والجدب والخصب ، ويتناول بعمومه الطاعة والمعصية لأنهما حسنة وسيئة ويحتج به الجمهور على أن اللّه - عز وجل- خالق المعاصي والشرور حتى جعل من خالف ذلك لا يكاد يفقه بما

---

(١) سورة النساء ، آية (٦٩) .
(٢) سورة النساء ، آية (٧٨) .
(٣) سورة آل عمران ، آية (١٥٤) .
(٤) في ل : العقود .
(٥) سورة النساء ، آية (٧٨) .

ذكر في تمام الآية .

وعارضت المعتزلة بقوله - عز وجل- ﴿مَآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ﴾[١] وأجيب بأن معناه فبكسبك جزاءً على فعلك نحو ﴿ وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾[٢] مع قوله - عز وجل - : ﴿ قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ﴾[٣] . وقيل : معناه[٤] فمن نفسك على جهة الإنكار أي ليست السيئة التي تصيبك من نفسك فتتفق مع التي قبلها ، وحذف همزة الاستفهام إذا دل عليه دليل جائز نحو ﴿ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ ﴾[٥] أي : أفهم الخالدون [٦] .

﴿ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ﴾[٧] فيه عموم الدعوة إلى عموم الناس نحو [ ][٨] ﴿ وما أرسلناك إلا كافة للناس ﴾[٩] ﴿ يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعًا ﴾[١٠] ﴿ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴾[١١] أي على

---

(١) سورة النساء ، آية (٧٩) .

(٢) سورة آل عمران (١٦٦) .

(٣) سورة آل عمران (١٦٥) .

(٤) في م : فمعناه .

(٥) الأنبياء (٣٤) .

(٦) السيئة نوعان : سيئة العمل وسيئة الجزاء ، وقد تكون سيئة العمل سيئة جزاء على ذنب سابق وكلاهما مذكور في القرآن كما في قوله : ﴿ **فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء حتى إذا فرحوا بما أوتوا أخذناهم بغتة** ﴾ وكما في النصوص التي ذكرها المصنف وقد فسرت الحسنة والسيئة في الآية بالنعمة والبلية ، وبأفرادهما كالخصب والجدب ، ومن فسرها بالطاعة والمعصية لم يرد كونها كذلك دون المعنى الأول ، بالاعتبار السابق والله أعلم (خ).

(٧) سورة النساء ، آية (٧٩) .

(٨) في ل : « وما عموم الرسالة المحمدية » .

(٩) سبأ (٢٨) .

(١٠) الأعراف (١٥٨) .

(١١) سورة النساء ، آية (٧٩) .

رسالتك يشهد لك بإظهار المعجزات على صدقك ، إذ المعجز[١] في قوة قول اللّه عز وجل صدق عبدي في أنه رسولي ، وهاتان من مسائل النبوات ، والثانية مقررة للأولى ؛ لأنه إنما [ بينت عموم دعوته بإخباره وما ورد على لسانه ، وخبره إنما يقبل إذا ثبت صدقه ، وصدقه إنما ][٢] ثبت بالمعجز ، فإذن نظم الدليل هكذا : محمد صلى اللّه عليه وسلم أتى بالمعجز وكل من أتى[٣] بالمعجز فهو صادق [وكل [٥١أ/ م] صادق][٤] يجب قبول خبره [ فمحمد - صلى اللّه عليه وسلم - يجب قبول خبره ][٥] ، وقد أخبر بعموم دعوته فيجب قبول خبره بعموم دعوته وهو المطلوب .

﴿ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا ﴾[٦] هذه وأمثالها نحو ﴿ فَتَوَلَّ عَنۡهُمۡ ﴾[٧] وأشباهه يحتمل أنه إشارة إلى الوعيد لهم فيكون محكمًا ، ويحتمل أنه على ظاهره في التولي والإعراض عن قتالهم فيكون منسوخًا بآية السيف ، وهذه كالقاعدة الكلية في هذا الضرب / [١٠٨/ ل] والأشبه أنها وعيد فلا نسخ وأيضًا الأصل عدمه ﴿ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ ﴾ من هذا الباب

﴿ وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا ﴾[٨] هذا

(١) في ل : المعجزة
(٢) ما بين المعكوفين سقط من ل
(٣) في ل : يأتي
(٤) سقط من ل
(٥) ما بين المعكوفين سقط من ل
(٦) سورة النساء ، آية (٨٠)
(٧) سورة الصافات ، آية (١٧٤)
(٨) سورة النساء ، آية (٨٢)

قياس استثنائي ، يستثنى منه[١] نقيض التالي ، فينتج عين المقدم هكذا[٢] ، لكن لا يجدون فيه اختلافًا فليس هو من عند غير اللَّه [فهو إذن من عند اللَّه][٣] عز وجل .

وهذا القياس يلزمه لو لم يكن من عند اللَّه لما اتفق لكنه اتفق فهو من عند اللَّه ، والمراد بالاختلاف التناقض المحض بشروطه ، وهو ليس موجودًا في القرآن كما بيناه في كتاب « دفع التعارض عما يوهم التناقض » لا مطلق الاختلاف ؛ لأنه موجود كثيرًا في القرآن لكن ذلك لا يقدح ؛ فإن قيل : لِم قلتم : إنه لو كان من عند غير اللَّه لزمه الاختلاف وظاهر أنه ليس كذلك ؟ فإن كثيرًا من الكتب المصنفة هي من عند غير اللَّه - عز وجل- ولا اختلاف فيها [ لإتقان مصنفها له][٤] وتدبرهم إياها .

وجوابه من وجهين : **أحدهما** أن مثل القرآن في نظمه وطريق إعجازه لو[٥] قدر أن بشرًا تكلفه في مثل حجمه للزمه الاختلاف لوعورة طريقه على السالك غير المعصوم .

**الثاني** : أنه لو تكلفه بشر بغير إذن إلهي لأعجزه اللَّه فيه بوقوع الاختلاف فيه الدال على كذبه لما عرف من أنه - عز وجل - لا[٦] يؤيد بالمعجزة كذابًا ، تمييزًا للصادق من غيره .

---

(١) في ل : فيه .

(٢) سقط من ل .

(٣) ما بين المعكوفين سقط من ل .

(٤) في ل : « لاتفاق مصنفها لها » .

(٥) في ل : ولو .

(٦) سقط من ل .

﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِ﴾[١] .

ههنا مسألتان : **إحداهما** : التوحيد الذى هو مقتضى لا إله إلا الله .

و[٢] **الثانية** : المعاد والحشر ليوم القيامة ، وسيأتي برهانهما في موضعه إن شاء اللّه - عز وجل .

﴿ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثٗا ﴾[٣] عام مطرد ، أي : لا أحد أصدق منه حديثًا ، وفيه تقرير لدعوى التوحيد والمعاد المذكورين في سياقه ﴿ أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُ ﴾[٤] الآية ، هي من[٥] قواصم الظهر على المعتزلة لتصريحها بإسناد[٦] الإضلال إلى اللّه - عز وجل - وتأويلهم المشهور وهو أن معنى ﴿ أَضَلَّ ٱللَّهُ ﴾ أصابه ضالاً[٧] من باب : أبخلت زيدًا وأجبنته إذا أصبته كذلك لا يتجه ههنا ؛ لأن معنى الآية : أتريدون أن /[٥١ب/م] تناقضوا حكم اللّه - عزَّ وجلَّ - فتجعلون مهتديًا من جعله اللّه - عزَّ وجلَّ - ضالاً! ليس لها معنى إلا هذا ، وهو [يأبى][٨] تأويلهم ﴿ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا ﴾[٩] يعني إلى الرشد ؛ لأن من يضله اللّه - عزّ وجلّ

(١) سورة النساء ، آية (٨٧) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة النساء ، آية (٨٧) .
(٤) سورة النساء ، آية (٨٨) .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : بإسناده
(٧) في ل : ضلالاً .
(٨) في م : يأتبى .
(٩) سورة النساء ، آية (٨٨) .

- يسد عليه طرق[(١)] الاهتداء بما يخلق[(٢)] في نفسه من الصوارف عنه والدواعي إلى الضلال ، ويطبع على قلبه ، ومن يفعل اللَّه - عز وجل- ذلك به لا يجد إلى الرشد سبيلاً وهو عام مطرد.

﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا﴾[(٣)] عام خص منه القتل قودًا وحدًا ، وقتل العادل الباغي ونحوه ، مما دلَّ الدليل[(٤)] على تخصيصه ، أما قوله - عز وجل- ﴿ إِلَّا خَطَئًا ﴾[(٥)] فاستثناء منقطع [لا يخصص][(٦)] إذ لا يصح أن يقال للمؤمن قتل المؤمن خطأ ، وإنما التقدير لكن إن[(٧)] قتله خطأ فالإثم ساقط ، ويحتمل كونه متصلاً على تقدير ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا ﴾ إذ قتله حرام يأثم به إلا قتله خطأ فلا يأثم به ﴿ وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَئًا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ ﴾[(٨)] هو عام مطرد في الرقبة لأنها حق اللَّه - عز وجل- ومخصوص في الدية بما إذا تصدق بها[(٩)] الأولياء على القاتل سقطت ؛ لأنها حقهم ﴿ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ﴾[(١٠)] هو عام مطرد فيمن لم يقدر على عتق رقبة ، أن يصوم شهرين .

---

(١) في ل : طريق .

(٢) في ل : خلق .

(٣) سورة النساء ، آية (٩٢) .

(٤) زيادة من ل .

(٥) سورة النساء ، آية (٩٢) .

(٦) في ل : تخصيص .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة النساء ، آية (٩٢) .

(٩) زيادة من ل .

(١٠) سورة النساء ، آية (٩٢) .

﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا﴾ الآية ،[١] احتج بها المعتزلة على تخليد قاتل المؤمن عمدًا عدوانًا .

ونقل عن[٢] ابن عباس القول بتخليده ، وقال : تكاثف الوعيد فيها ، ولم ينزل بعدها ما ينسخها . ثم طرد المعتزلة حكمها في كل ذي كبيرة لم يتب عنها .

وأجاب الجمهور بوجوه : أحدها أنها محمولة على القاتل مستحلًا ؛ لأنه حينئذٍ يكفر باستحلال القتل ، وحكمه التخليد ، أما غير المستحل فلا ، [فهي][٣] عندهم عام مخصوص ، وقد [أجمعنا] على تخصيص عمومها بالقتل العدوان إذ ظاهره أن المتعمد كيف ما قتل وجب تخليده .

وبالإجماع لو قتله عمدًا في حد أو قصاص لما كان عليه حرج والعام إذا خص ضعف .

ومن ثم اختلف في كونه حجة بعد التخصيص ، وحينئذ[٤] يتسلط عليها تخصيصنا المذكور .

**والثاني** : أنها نسخت بآية الفرقان ﴿إِلَّا مَن تَابَ﴾[٥] الآية ، ولقائل أن يقول : دعوى نسخها ضعيفة ؛ لأنها خبر ، والخبر لا

---

(١) زيادة من ل .

(٢) سقط من ل .

(٣) في م : فهو .

(٤) في حاشية ل : قلت : ولو قال آية الفرقان مخصصة لآية النساء لكان أظهر لما فيه من الخلوص من دعوى النسخ في الأخبار، إلا أن كلام ابن عباس مشكل إذ ظاهره الجواز وقد يجاب عنه بما ذكره المؤلف . فليتأمل .

(٥) الفرقان (٧٠) .

ينسخ ، لأن ذلك يستلزم الكذب[١] ، ويجاب عنه بأنها وإن كانت خبرًا لكنها تضمنت حكمًا شرعيًا والخبر إذا تضمن حكمًا شرعيًا جاز نسخه من جهة كونه حكمًا شرعيًا لا من جهة كونه خبرًا .

**الثالث** : أنها معارضة بقوله - عز وجل : ﴿ **وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ** ﴾ وهو يتناول القتل عمدًا ، وهو يقتضي أن القاتل عمدًا في المشيئة لا مجزوم له بالتخليد[٢] ، ولقائل أن يقول : ﴿**وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا**﴾[٣] أخص من ﴿ **وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ** ﴾[٤] [٥٢أ/م] والخاص مقدم ، ومما يجاب به عنها الأحاديث الصحيحة[٥] المستفيضة [١١٠/ل] في أنه **يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله**[٦] . وهو يتناول القاتل عمدًا وغيره . ولقائل أن يقول : الآية أخص من مقتضى الحديث ، والخاص مقدم[٧] .

---

(١) في حاشية ل : قلت: بل لقائل أن يقول : ينافيه ما نقله عن ابن عباس -رضي الله عنهما- حيث قال : تكاثف الوعيد فيها ولم ينزل بعدها ما ينسخها . فليتأمل .

(٢) في حاشية ل : قلت: ولقائل أن يقول : إذا كان يتناول القتل عمدًا يكون ردًا بقوله: ﴿فجزاؤه جهنم خالدًا فيها ﴾ وليس كذلك إلا أن يقال ذاك فيمن يستحل .

(٣) سورة النساء ، آية (٩٣) .

(٤) سورة النساء ، آية (٤٨) .

(٥) سقط من ل .

(٦) رواه البخاري (١/ ٢٤)(٤٤ البغا) من حديث أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « **يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وفي قلبه وزن شعيرة من خير ، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وفي قلبه وزن برة من خير ، ويخرج من النار من قال : لا إله إلا الله وفي قلبه وزن ذرة من خير** » قال أبو عبد الله : قال أبان : حدثنا قتادة ، حدثنا أنس ، عن النبي صلى الله عليه وسلم : «**من إيمان** » مكان «**من خير**» . وطرفه (٦/ ٢٦٩٥)(٦٩٧٥ البغا) . ورواه مسلم (١/ ١٧٧ ، ١٨٢)(١٩١ ، ١٩٣) .

(٧) هذا الأخير ذكره المصنف على سبيل البحث المطلق (كما تقدم) ، والآية إنما نصت على الجزاء لا على وقوعه ولهذا كان قول أبي مجلز : (ويروى عن أبي هريرة) هو أقرب الأقوال في الآية ، وهي أن هذا جزاؤه لو جوزي به ، إلا أنه أخبرنا الله أنه لا يجازي به القاتل المؤمن بالنصوص المنفصلة ، وهذا واضح بحمد الله (خ).

﴿ لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[١] [أول ما نزلت][٢] هكذا عامة ، ثم خصصت بـ ﴿ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ ﴾[٣] وهي تقتضي التسوية بين المجاهد بماله ونفسه ، والقاعد عن الجهاد [لضرر أو زمانة بنية الجهاد][٤] لو قدر وزايله الضرر ، وهو موافق لأحاديث السنة نحو حديث مسلم من رواية سهل بن حنيف عن النبي ﷺ أنه قال : « **من سأل الشهادة خالصًا من قلبه بلغه اللّٰه منازل الشهداء وإن مات على فراشه** »[٥] ، وقوله ﷺ في بعض مغازيه : «**إن بالمدينة أقوامًا**[٦] **ما قطعتم واديًا ، ولا نزلتم منزلاً إلا كانوا معكم** » قالوا : وهم بالمدينة ؟! قال : « **وهم بالمدينة حبسهم العذر**»[٧] .

ومن هٰهنا أخذ علي - رضي اللّٰه عنه - قوله فيما روي عنه أنه قال في حروبه في الجمل وصفين والنهروان : لقد حضر حروبنا هذه قوم هم الآن في أصلاب الآباء وأرحام الأمهات ، سيلفظهم الدهر . أي حضروا معنا بالنيات على تقدير وجودهم ، ولعلك تستبعد هذا ، وهو قريب جدًا إذ ليس مقصود الجهاد نصرة اللّٰه - عز وجل - من كل ،

---

(١) سورة النساء ، آية (٩٥) .

(٢) في ل : أولى ما أنزلت .

(٣) سورة النساء ، آية (٩٥) .

(٤) سقط من ل .

(٥) رواه مسلم (٣/ ١٥١٧) حديث (١٩٠٩) ، وأبو داود (٢/ ٨٥) حديث (١٥٢٠) ، والترمذي (٤/ ١٨٣) حديث (١٦٥٣) والنسائي في الكبرى حديث (٤٣٧٠) ، وفي المجتبى (٦/ ٢٦) ، وابن ماجه (٢/ ٩٣٥) حديث (٢٧٩٧) ، وابن حبان (٧/ ٤٦٥) حديث (٣١٩٢) ، والحاكم (٢/ ٨٧) حديث (٢٤١٢) ، والبيهقي (٩/ ١٦٩) والطبراني (٦/ ٧٢)(٥٥٥٠) وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه

(٦) في ل : قومًا .

(٧) رواه البخاري (٤/ ١٦١٠) حديث (٤١٦١) ، وأبو داود (٣/ ١٢) حديث (٢٥٠٨) ، وأحمد (٣/ ١٨٢) حديث (١٢٨٩٧) ، وابن حبان (١١/ ٣٣) حديث (٤٧٣١) ، والبيهقي (٩/ ٢٤) . .

ولا تكثيره من قلٍّ ؛ لأن اللَّه - عز وجل - قادر على الانتصار من كل عدو له بكلمة[١] أو يجمعهم على الإيمان به والطاعة له ، فلا يبقى له عدو ، وإنما مقصود الجهاد امتحان النفوس ببذلها في حبّه وتعريضها للهلاك في سبيله ، ولا فرق في ذلك بين مَنْ بذل نفسه بالفعل ومَنْ بذلها بالقوة بالنية الصادقة .

وشواهد هذا كثيرة ومرجع[٢] الجميع إلى أن الأعمال بالنيات ولا يقدح فيما ذكرناه .

قوله -عز وجل- : ﴿ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ﴾[٣] لأن المراد بالقاعدين بغير نية الجهاد ، أو أنه يفضلهم من جهة دون جهة مثل أن يسوي بين الفريقين في كمية الأجر ، ويفضل المجاهدين في كيفيته .

ونحو ذلك ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾[٤] الآية ، يحتج بها الشيعة على التقية كما فعل البخاري في كتابه . وقد سبق وجه الاستدلال بها في آل عمران[٥] .

﴿فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ﴾[٦] يحتج بها المعتزلة على أن ثواب الطاعة واجب على اللَّه - عز وجل - ويتبع ذلك أن أفعال المكلفين

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : ومن جمع .

(٣) سورة النساء ، آية (٩٥) ، وفي م : ﴿وفضل﴾ بدل ﴿فضل﴾ .

(٤) سورة النساء ، آية (٩٧) .

(٥) وسبق بيان الفرق بين التقية الشرعية وهي الكتمان ، وبين التقية الشيعية وهي الكذب والنفاق ، فليس في الآية أمر للمستضعفين بالنفاق وإنما بالكتمان أو الهجرة إلى حيث لا فتنة في الدين (خ).

(٦) سورة النساء ، آية (١٠٠) .

مخلوقة لهم . وقد سبق الجواب عن ذلك [١] .

﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾[٢] يحتج بهذه[٣] مع قول يعلى بن منية[٤] : ما بالنا /[٥٢ب/م] نقصر وقد أمنا - على أن مفهوم الشرط حجة . ووجهه أن هذا الرجل العربي فهم من تعليق جواز قصر الصلاة على الخوف انتفاءه عند انتفاء الخوف ، وكذلك [١١١/ل] عمر بن الخطاب - رضوان اللَّه عليه - فَهِمَ ذلك فأقرهما النبي ﷺ على فهمهما ، ثم بيَّن لهما[٥] أن انتفاء[٦] الجواز عند [الانتفاء][٧] إنما هو من جهة أخرى وهي[٨] الصدقة عليهم والتخفيف عنهم .

ولولا أن المفهوم المذكور حجة لما فهماه ولما أقرهما النبي ﷺ على فهمهما إياه .

وبعضهم يترجم مفهوم الشرط بأن يقول : المعلق على شيء

---

(١) وسبق أنه ليس لأحد أن يحق شيئًا على اللَّه ، وإنما حق العباد على اللَّه حق أحقه اللَّه على نفسه كقوله : ﴿ **وكان حقًا علينا نصر المؤمنين** ﴾ وكما حرم على نفسه الظلم سبحانه ونحو ذلك .

(٢) سورة النساء ، آية (١٠١) .

(٣) في ل : بهذا .

(٤) هو يعلى بن أمية ، صحابي ، له رواية ، وذكر ، وكنيته أبو خلف ، وقيل غير ذلك ، شهد حنين والطائف وتبوك ، وشهد صفين مع علي ، ويقال : إنه قتل بها . وقيل بعد ذلك .

ومُنْية : أمه ، وقيل : أم أبيه ، جزم بذلك الدارقطني ، وقال : هي مُنية بنت الحارث بن جابر والدة أمية ، والد يعلى ، ووالدة العوام والد الزبير ، فهي جدة الزبير ويعلى . (التاريخ الكبير ٨/ ٤١٤ ، الإصابة ٦/ ٦٨٥) .

(٥) في م : لهم .

(٦) في م : بناء .

(٧) في م : انتفاء .

(٨) في م : وهو .

بحرف «إن» عُدمَ عند عَدِم ذلك الشيء نحو : إن دخلت الدار فأنت طالق ؛ علق طلاقها على الدخول ، فينتفي عند انتفاء الدخول .

والمفهوم على أضرب : مفهوم الشرط والحصر والصفة والعدد واللقب وغير ذلك مما سيقع في مواضعه إن شاء اللّه ، عز وجل .

﴿ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾[١] هو لكفار معهودين ، أو عام أريد به الخاص ، أو عام خص بمن أسلم منهم بعد ذلك أو صار أخًا وصديقًا لا عدوًّا ، أو المراد : كانوا لكم عدوًّا حال كفرهم .

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ﴾[٢] فيه دليل على جواز فرض مسائل لم تقع بعد ، وإعداد حكمها لوقت وقوعها ؛ لأن اللّه - عز وجل - بيَّن لهم حكم المطر والمرض قبل وقوعه على تقدير وقوعه .

﴿ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ ﴾[٣] فيه ترجيح أحد الدليلين[٤] المتعارضين بما يختص به من أسباب القوة ؛ لأن اللّه - عز وجل - قال للمؤمنين : جدوا[٥] في جهاد الكفار ، ولا يصدنكم عنهم ألم الجهاد ؛ فإن الألم مشترك بينكم وبينهم ، وتترجحون عليهم برجاء ثواب الآخرة دونهم ، وذلك مما يناسب جدكم في جهادكم .

﴿ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ﴾[٦] يحتمل أن المراد : بما

---

(١) سورة النساء ، آية (١٠١) .

(٢) سورة النساء ، آية (١٠٢) .

(٣) سورة النساء ، آية (١٠٤) .

(٤) في ل : المثلين .

(٥) في ل : خذوا .

(٦) سورة النساء ، آية (١٠٥) .

نصَّه لك في الكتاب ، ويحتمل أن المراد : بما أراكه بواسطة نظرك واجتهادك في أحكام الكتاب وأدلته . وفيه على هذا دليل على أنه - عليه الصلاة والسلام- كان يجتهد فيما لا نص عنده فيه من الحوادث . وهي مسألة خلافٍ في أصول الفقه[١] .

حجة من أجاز هذه الآية وأن الاجتهاد في الأحكام منصب كمال ، فلا ينبغي أن يفوته - صلى اللّه عليه وسلم - وقد دل على وقوعه منه قوله - صلى اللّه عليه وسلم - : « **لو قلت : نعم ، لوجبت** »[٢].

---

(١) قال الزركشي : اختلف في النبي صلى اللّه عليه وسلم هل كان يجوز له الاجتهاد فيما لانص فيه ، فذهب الجمهور إلى جوازه ، وقال الواحدي في البسيط إنه مذهب الشافعي رضي اللّه عنه ، وعزاه إلى سائر الأنبياء (صلوات اللّه عليهم وسلامه) ، ولا حجة للمانع في قوله تعالى : ﴿ **إن أتبع إلا ما يوحى إلي** ﴾ فإن القياس على النصوص بالوحي اتباع للوحي ، ثم منهم من قال بوقوعه وهو اختيار الآمدي وابن الحاجب ومنهم من أنكر وقوعه ، وتوقف فيه جمهور المحققين ، وذهب أبو علي وابنه أبو هاشم إلى أنه لم يكن متعبدًا به ، وشذ قوم فقالوا بامتناعه عقلاً ؛ كما حكاه القاضي كما في « التلخيص » لإمام الحرمين ، ومنهم من جوزه في أمور الحروب دون الأحكام الشرعية ، وادعى القرافي أن محل الخلاف في الفتاوى ، وأن الأقضية يجوز فيها من غير نزاع ، ويشهد له ما رواه أبو داود عن أم سلمة قالت : أتى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم رجلان يختصمان في مواريث وأشياء قد درست ، فقال : « إني إنما أقضى بينكم برأيي فيما لم ينزل علي فيه» ، واحتج المانعون بأن : الاجتهاد إنما يسوغ عند فقد النص ، والأنبياء لا يفقدونه لتمكنهم من استطلاع الوحي ، وأجيب : بأنه إذا لم يأتهم الوحي في الواقعة فهم كغيرهم في البحث عن معاني النصوص ، إلا أنهم يفارقون غيرهم في العصمة من الخطأ .

(٢) رواه مسلم (٢/ ٩٧٥) (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة قال : خطبنا رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم فقال : « **أيها الناس قد فرض اللّه عليكم الحج فحجوا** » فقال رجل : أكل عام يا رسول اللّه ؟ فسكت حتى قالها ثلاثًا ، فقال رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم : « **لو قلت : نعم ، لوجبت ، ولما استطعتم** » ثم قال : « **ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه** » . والنسائي (٥/ ١١٠ ، ١١١) حديث (٢٦١٩، ٢٦٢٠). وفي الكبرى (٣/ ٢١٩) حديث (٣٥٩٨ ، ٣٥٩٩) من حديث أبي هريرة وابن عباس .

وأحمد (٢/٥٠٨) حديث (١٠٦١٥) ، والبيهقي (٤/ ٣٢٥) . وابن خزيمة (٤/ ١٢٩) حديث (٢٥٠٨) ، وابن حبان (٩/ ١٨) حديث (٣٧٠٤).

والدارقطني (٢/ ٢٨١) حديث (٢٠٤) من حديث أبي هريرة ، و(٢/ ٢٨٠) حديث=

و« لو سمعت شعرها[١] قبل قتله لم أقتله »[٢] في قضيتين مشهورتين .

حجة المانع : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾[٣] ولأنه قادر على يقين الوحي ، والاجتهاد لا يفيد اليقين [١١٢/ل]

---

= (٢٠١) ، من حديث ابن عباس .

وابن ماجه (٢/ ٩٦٣)حديث (٢٨٨٥) ، من حديث أنس .

(١) في ل : شعره .

(٢) رواه ابن عبد البر في الاستيعاب (٤/ ١٩٠٤) في ترجمة قتيلة بنت النضر بن الحارث بن علقمة بن كلدة بن عبد مناف بن عبد الدار ، قال أبو عمر : قَتلَ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أباها يوم بدر صبرًا ، وساق بإسناده عن ابن عباس قال : قتل رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم يومئذ صبرًا : النضر بن الحارث من بني عبدالدار ، وقتل طعيمة بن عدي من بني نوفل ، وقتل عقبة بن أبي معيط من بني أمية ، قال الواقدي : أسلمت قتيلة يوم الفتح ، قال أبو عمر كانت شاعرة محسنة ولما انصرف رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم من بدر كتبت إليه قتيلة بنة النضر بن الحارث في أبيها وذلك قبل إسلامها :

يا راكبًا إن الأثيل مظنة ... من صبح خامسة وأنت موفق
بلغ به ميتًا فإن تحية ... ما إن تزال بها النجائب تخفق
مني إليه وعبرة مسفوحة ... جادت لمائحها وأخرى تخنق
هل يسمعن النضر إن ناديته ... بل كيف تسمع ميتًا لا ينطق
ظلت سيوف بني أبيه تنوشه ... للّه أرحام هناك تشقق
أمحمد ولدتك صنو نجيبة ... من قومها والفحل فحل معرق
أو كنت قابل فدية فلنأتين ... بأعز ما يغلو لديك وينفق
ما كان ضرك لو مننت وربما ... مَنَّ الفتى وهو المغيظ المحنق
والنضر أقرب من أسرت قرابة ... وأحقهم إن كان عتق يعتق

فلما بلغ رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ذلك بكى ، حتى أخضلت الدموع لحيته ، وقال : « **لو بلغني شعرها قبل أن أقتله لعفوت عنه** » ذكر هذا الخبر عبد اللّه بن إدريس في حديثه ، وذكره الزبير وقال : فَرقّ رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - لها حتى دمعت عيناه ، وقال لأبي بكر : « **يا أبا بكر ، لو كنت سمعت شعرها ما قتلت أباها** » قال الزبير : وسمعت بعض أهل العلم يغمز أبياتها هذه ويذكر أنها مصنوعة ، وضرب رسول اللّه - صلى اللّه عليه وسلم - عنقه وعنق عقبة بن أبي معيط صبرًا يوم بدر . وقد أورد القصة ياقوت الحموي في معجم البلدان (١/ ١١٨) وساق أبياتها ، وهناك اختلاف في بعض الألفاظ .

(٣) سورة النجم (٣، ٤) .

فجوازه[١] في حقه والحالة هذه كالتيمم / [٥٣أ/م] مع القدرة[٢] على الماء .

ثم على القول الأول : وهو أن الاجتهاد جائز له ؛ هل يقع منه الخطأ أم لا[٣] ؟ فيه قولان للأصوليين ، أحدهما : لا[٤] ، لعصمته ، صلى الله عليه وسلم .

**والثاني** : نعم[٥] ، بشرط أن لا يُقر عليه ، استدلالاً بنحو : ﴿ عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمۡ ﴾[٦] ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسۡرَىٰ حَتَّىٰ يُثۡخِنَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ ﴾[٧] ونحو ذلك .

ويتعلق بهذا مسألة التفويض : وهي أنه هل يجوز أن يفوض الله - عز وجل - إلى نبي حكم الأمة ؛ بأن يقول : احكم بينهم

---

(١) في ل : لجوازه .

(٢) سقط من م .

(٣) سقط من م .

(٤) وهو قول جمهور العلماء منهم الإمام الشافعي رضي الله عنه كما حكاه عنه الزركشي في البحر (٦/٢١٨) ، واختاره ، وهو قول ابن فورك ، والحليمي ، وقال الرازي في المحصول (٢/٤٩٣) : إنه الحق ، واختاره ابن السبكي في الإبهاج (٣/٢٦٩) ، وقال بعد نصرته : وأنا أطهر كتابي أن أحكى فيه قولاً سوى هذا القول . اهـ . وانظر : التبصرة ص (٥٢٤) ، التحصيل (٢/٢٨٣) ، معراج المنهاج (٢/٢٨٦) ، نهاية السول (٣/١٩٦) ، سلاسل الذهب ص (٤٣٧) ، شرح الكوكب المنير (٤/٤٨٠) .

(٥) والقول بجواز الخطأ في اجتهاده صلى الله عليه وسلم - إلا أنه لايقر عليه ، بل ينبه عليه ، هو اختيار الشيرازي في التبصرة ص (٥٢٤) ، واللمع ص (٧٦) واختاره الآمدي ، ونقله عن أكثر الشافعية ، والحنابلة ، وأصحاب الحديث ، والجبائي ، وجماعة من المعتزلة . اهـ . وانظر الإحكام (٤/٢٩٠) .

وانظر : أصول السرخسي (٢/٩١ ، ٩٥) ، المستصفى (٢/٣٥٥) ، مختصر ابن الحاجب (٢/٣٠٣) ، المسودة ص (٥٠٩) ، مناهج العقول (٣/١٩٤) ، تيسير التحرير (٤/١٩٠) ، شرح الكوكب (٤/٤٨٠) ، فواتح الرحموت (٢/٣٧٣) .

(٦) سورة التوبة ، آية (٤٣) .

(٧) سورة التوبة ، آية (٦٧) .

باجتهادك ، وما حكمت به فهو حق ، أو وأنت لا تحكم إلا بالحق ؟ فيه قولان ، أقربهما الجواز ، وهو قول موسى بن عمران[(١)] من الأصوليين ؛ لأنه مضمون له إصابة الحق ، وكل مضمون له ذلك جاز له الحكم أو يقال : هذا التفويض لا محذور فيه ، وكل ما كان كذلك كان جائزًا .

﴿ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾[(٢)] هذه المعية عند الجمهور بالعلم ، وعند بعض الفرق من المتكلمين والصوفية بالذات كالهواء مع الناس بذاته ولا يرونه ، والأول قول الأئمة .

والخلاف مطرد في ﴿ إِنَّنِي مَعَكُمَآ أَسْمَعُ وَأَرَىٰ ﴾[(٣)] ﴿ إِنَّا مَعَكُم مُّسْتَمِعُونَ ﴾[(٤)] ﴿ وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ ﴾[(٥)] ﴿ مَا يَكُونُ مِن نَّجْوَىٰ ثَلَٰثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[(٦)] ونحوه .

﴿ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾[(٧)] عام مطرد ، أي بالعلم ، وهو يدل على قول الأئمة في أن المعية بالعلم أيضًا[(٨)] .

(١) معظم كتب الأصول تذكره «موسى» كما في الإحكام للآمدي ، والإبهاج لابن السبكي ، ونهاية السول للإسنوي ، وإرشاد الفحول للشوكاني ، وغيرهم ، وفي المعتمد لأبي الحسين والمحصول للرازي ، والتحصيل للأرموى «مويس» ، وذكره الزبيدي في تاج العروس مادة (موسى) فقال : مويس كأويس كأنه تصغير موسى ، وهو ابن عمران متكلم اهـ .

(٢) سورة النساء ، آية (١٠٨) .

(٣) سورة طه ، آية (٤٦) .

(٤) سورة الشعراء ، آية (١٥) .

(٥) سورة الحديد ، آية (٤) .

(٦) سورة المجادلة ، آية (٧) .

(٧) سورة النساء ، آية (١٠٨) .

(٨) (مع) في اللغة لمطلق المصاحبة والمقارنة ويتحدد معناها بالسياق ، فقوله : ﴿**وهو معكم أينما كنتم**﴾ في آية افتتحت بالعلم وختمت بالعلم فكانت معية العلم ، في حين قوله : ﴿ **إن الله مع الذين اتقوا** ﴾ لا يصلح أن تكون بالعلم ؛ لأن تخصيص ﴿الذين اتقوا﴾ ينفي اختصاصها بالعلم فقط ، وإنما هي معية النصرة والتأييد والمحبة ونحو ذلك من المعاني ، فتنبه (خ).

﴿ فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنۡهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ ﴾[١] ظاهره استعمال الجدل يوم القيامة عند الحساب ، يحتج اللَّه - عز وجل - على خلقه ، ويحتج كل منهم لنفسه ، ويحتج بعض الناس على بعض ؛ بدليل : ﴿ لِيُحَآجُّوكُم بِهِۦ عِندَ رَبِّكُمۡۚ ﴾[٢] وهو يدل على شرف علم الجدل ؛ إذ كان طريقًا إلى لزوم الحق ونفي الباطل في الدنيا والآخرة .

﴿وَمَن يَعۡمَلۡ سُوٓءًا أَوۡ يَظۡلِمۡ نَفۡسَهُۥ ثُمَّ يَسۡتَغۡفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[٣] عام ، لكن بشرط الإخلاص في التوبة والاستغفار وسابقة[٤] القبول .

﴿ وَمَن يَكۡسِبۡ إِثۡمًا فَإِنَّمَا يَكۡسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفۡسِهِۦۚ ﴾[٥] عام مطرد .

﴿ وَمَن يَكۡسِبۡ خَطِيٓـَٔةً أَوۡ إِثۡمًا ثُمَّ يَرۡمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا ﴾[٦] الآية ، عام خص منه من دخل دار الحرب بغير أمان ولا عهد ، بل مغيرًا أو متلصصًا جاز أن يقتل ما شاء ، ويحيل[٧] به على بعضهم ؛ لأن له أذاهم مباشرة فبالتسبب أولى .

﴿ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيۡءٖۚ ﴾[٨] عام أريد به الخاص وهو الضرر في الدين ؛ بدليل ﴿ لَهَمَّت طَّآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ أَن يُضِلُّوكَ ﴾[٩] وإن

(١) سورة النساء ، آية (١٠٩) .
(٢) سورة البقرة ، آية (٧٦) .
(٣) سورة النساء ، آية (١١٠) .
(٤) في ل : ومسابقة .
(٥) سورة النساء ، آية (١١١) .
(٦) سورة النساء ، آية (١١٢) .
(٧) في ل : ويتحيل .
(٨) سورة النساء ، آية (١١٣) .
(٩) سورة النساء ، آية (١١٢) .

حمل على أنه عام مطلق كان مخصوصًا بما لحقه من أذى الكفار وضررهم كيوم أحد[١] ونحوه .[ل/١١٣]

﴿ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾[٢] إن أريد بالحكمة السنة دلَّ على أنها منزلة كالكتاب ، وكان /[٥٣ب/م] هذا شاهدًا ، وموافقًا لقوله ﷺ : « ألا و[٣] **إني أوتيت الكتاب ومثله معه ، وإن جبريل يأتيني بالسنة كما يأتيني بالقرآن** »[٤] .

﴿ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾[٥] إن جعلنا «ما» نكرة موصوفة : أي علمك شيئًا لم تكن تعلمه ؛ فلا عموم . وإن كانت خبرية عامة فالمراد بها خصوص ما علمه ، أو كانت مخصوصة بما استبد اللّه - عز وجل - به مما لم يكن يعلمه[٦] ، بدليل : ﴿ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾[٧] ولو كان قد علم كل ما لم يعلم لم يبق شيء يسأل زيادة علمه .

﴿ لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ ﴾[٨] عام في نفي الخير فيه ، خص بالاستثناء المذكور .

---

(١) في ل : واحد .

(٢) سورة النساء ، آية (١١٢) .

(٣) سقط من ل .

(٤) طرفه الأول رواه أبو داود (٤/ ٢٠٠) حديث (١٦٠٤) ، ورواه أحمد (٤/ ١٣٠) ، والطبراني (٢٠/ ٢٨٣) ، وفي مسند الشاميين (٢/ ١٣٧) حديث (١٠٦١) . ورواه نحوه الطحاوي (٤/ ٢٠٩) ، والدارقطني (٤/ ٢٨٧) ، والبيهقي (٩/ ٣٣٢) ، والطبراني (٢٠/ ٢٨٣) .

(٥) سورة النساء ، آية (١١٣) .

(٦) في ل : تعلمه .

(٧) سورة طه ، آية (١١٤) .

(٨) سورة النساء ، آية (١١٤) .

﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ ﴾[١] عام مطرد .

قوله عز وجل : ﴿ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[٢] هذه عمدة الجمهور في أن الإجماع حجة[٣] وتقريره أن اللّه - عز وجل - توعد على اتباع غير سبيل المؤمنين ؛ فدل على تحريمه ويلزم منه وجوب اتباع سبيل المؤمنين وهو الإجماع ، أو نقول[٤] : اتباع غير سبيل المؤمنين متوعد عليه ، وكل متوعد عليه حرام ، فاتباع غير سبيل المؤمنين حرام ، وسبيل المؤمنين هو الإجماع ، فاتباع غير الإجماع حرام ، فاتباع الإجماع واجب ، واعترض عليه بوجوه : الأول : أن قولكم : توعد على اتباع غير سبيل المؤمنين ، تريدون أنه توعد عليه وحده أو مع غيره ؟ الأول ممنوع ، والثاني مسلم ، لكنه حينئذ لا يدل على تحريمه ؛ لجواز أن يكون التحريم إنما هو

---

(١) سورة النساء ، آية (١١٤) .

(٢) سورة النساء ، آية (١١٥) .

(٣) أنكر حجية الإجماع الإمامية والخوارج بعد حدوث الفرقة والقاشاني والنظام على ما هو الراجح في النقل عنه ، وهو ما اختاره الشوكاني في الإرشاد ص (٧٨) حيث قال بعد أن ساق أدلة الجمهور في حجية الإجماع والرد عليه : " والحاصل أنك إذا تدبرت ما ذكرناه في هذه المقامات وعرفت ذلك حق معرفته تبين لك ما هو الحق الذي لا شك فيه ولا شبهة ، ولو سلمنا جميع ما ذكره القائلون بحجية الإجماع ، وإمكانه ، وإمكان العلم به ، فغاية ما يلزم من ذلك أن يكون ما أجمعوا عليه حقًّا ولا يلزم من كون الشيء حقًّا وجوب اتباعه . . . . إلخ اهـ .

وانظر : المعتمد (٢/ ٤) ، التبصرة ص (٣٤٩) ، اللمع ص (٤٨) ، البرهان (١/ ٦٧٦) ، الوصول إلى الأصول (٢/ ٧٢) ، المحصول (٢/ ٨) ، الإحكام للآمدي (١/ ٢٨٦) ، التحصيل (٢/ ٣٩) ، المسودة ص (٣١٥) ، شرح تنقيح الفصول ص (٣٢٤) ، نهاية السول (٢/ ٢٨٠) ، مناهج العقول (٢/ ٢٧٧) ، تقريب الوصول ص (١٢٩) ، شرح الكوكب (٢/ ٢١٤) ، فواتح الرحموت (٢/ ٢١٣) .

(٤) في ل : يقول .

للمجموع المركب من اتباع غير سبيل المؤمنين وذلك الغير ، وهو مشاقة الرسول هٰهنا ، فلا يكون اتباع غير سبيل المؤمنين بمفرده حرامًا .

**الوجه الثاني** : سلمنا أن التوعد عليه بمفرده ، وأن ذلك يدل على تحريمه لكن لم قلتم : إنه يلزم منه حينئذ وجوب اتباع سبيل المؤمنين ؟ وظاهر أنه ليس كذلك لاحتمال الواسطة بين سبيل المؤمنين وسبيل غيرهم . وهو الوقف بين طريقين[1] لا طريق هؤلاء ، ولا طريق هؤلاء ، بل بينهما وسطاء[2] ، إما على [جهة الجواز][3] والإباحة التي لا رجحان لأحد طرفيها[4] ، أو على جهة الوقف والتردد في مهلة النظر وبتقدير هذه الواسطة [لا يلزم اتباع سبيل المؤمنين ، وفي هذا الوجه نظر ؛ لأن هذه الواسطة][5] إنما تصور[6] لو قيل : «ويتبع سبيل غير المؤمنين» أما إذا قيل : ويتبع غير سبيل المؤمنين فتندرج الواسطة المذكورة تحت هذا القسم الممنوع فلا يبقى متعينًا إلا اتباع سبيل المؤمنين .

**الوجه الثالث** : لم قلتم : إن / [٥٤أ/ م] سبيل المؤمنين/[١١٤/ ل] هو الإجماع ولا بد ، بل جاز أن يكون سبيل المؤمنين هو اتباع الرسول ﷺ وترك مشاقته المتوعد عليها ، حتى كأنه قيل : ومن يشاقق الرسول ويتبع غير سبيل المؤمنين في متابعته وترك شقاقه ،

---

(١) في ل : الطريقين .
(٢) في ل : وسطًا .
(٣) في ل : وجهة الزواج .
(٤) في ل : طرفيهما .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : يتصور .

وحينئذ يكون الوعيد على الكفر وترك الإيمان لا على ترك الإجماع .

وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما صاروا به مؤمنين وهو الإيمان حتى كأنه قيل : ويتبع غير سبيل المؤمنين ، وهو الإيمان ، وهذا متجه جدًا ؛ لأنه يصير من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب لاشتقاق المؤمنين من الإيمان ، وجاز أن يكون سبيل المؤمنين هو ما سبق في الآية قبلها ، وهو الأمر بالصدقة والمعروف والإصلاح ، حتى كأنه قيل : ويتبع غير سبيل المؤمنين في الأمر بهذه الخصال .

وإذا احتمل سبيل المؤمنين هذه المعاني امتنع تعينه للإجماع ، أو نقول حينئذ : تبقى الآية فيه ظاهرًا لا قاطعًا ، ثم يلزم المحال من وجهين : أحدهما إثبات القاعدة القاطعة بالظاهر المحتمل ، وهو إثبات الأقوى بالأضعف ، وهو باطل .

**والثاني** : أن الظاهر إنما عمل به بالإجماع ، فلو أثبت الإجماع بالظاهر لزم[1] الدور ، وأنه محال لاستناد الإجماع إلى نفسه بواسطة العمل بالظاهر .

**الوجه الرابع** : قوله في الطريقة الثانية : اتباع غير سبيل المؤمنين متوعد عليه [يتوجه عليه][2] أسئلة :

**أحدها** : الوجه الأول على الطريقة الأولى .

**الثاني** : أن غير لا يتعرف بالإضافة ، وحينئذ يبقى تقدير الكلام: ويتبع غير سبيل المؤمنين أي ويتبع سبيلاً مغايرًا لسبيل المؤمنين وحينئذ يكون هذا مطلقًا في غير[3] سبيل المؤمنين ، لا عامًا في كل ما غاير

---

(١) في ل : لزوم .

(٢) سقط من ل .

(٣) سقط من ل .

سبيل المؤمنين ، وإذا كان[١] الأمر كذلك احتمل [أن يكون السبيل المتوعد عليه المغاير لسبيل المؤمنين سبيلاً معهودًا وهو سبيل ][٢] الكفر .

ويحصل بذلك الوفاء بوظيفة اللفظ المطلق فلا يبقى اللفظ واجب التناول للإجماع .

ويجاب عن هذا بأن غير إذا تعين ما أضيفت إليه ، تعرفت نحو هذا الحق غير الباطل ، وهٰهنا قد تعين ما أضيفت إليه وهو سبيل المؤمنين [فتعرفت به][٣] .

**الثالث** : أن اللام في المؤمنين يحتمل أنها للعموم ، فيقرب ما قلتم ، ويحتمل أنها لبعض معهود منهم ، فيبقى تقديره : ويتبع غير سبيل قوم مخصوصين[٤] من المؤمنين ؛ فلا يكون المراد/[١١٥/ل] به الإجماع ، ثم نقول : ما ذكرتم من الدليل لو دل على أن الإجماع حجة لكان عندنا ما[٥] / [٥٤ب/م] يعارضه ، وذلك من وجوه :

**أحدها** : أن ابن عباس خالف عثمان في حجب الأم باثنين من الإخوة والأخوات ؛ وقال : ليس الأخوان إخوة في لسان قومك . فاحتج عليه عثمان بالإجماع قبله ، وفي عصره على ذلك ؛ فلم يرجع ابن عباس إليه واستمر ابن عباس[٦] على خلافه ، ولم ينكر عليه عثمان ولا أخذ على يده ورده إلى إجماع الناس ؛ ولو كان الإجماع

(١) سقط من ل .

(٢) زيادة من ل .

(٣) زيادة من ل .

(٤) في ل : مخصوص .

(٥) سقط من ل .

(٦) زيادة من ل .

حجة لما استمر ابن عباس على خلافه ، ولا أقره عثمان على ذلك . وأيضًا فأحد الأمرين لازم ، إما أن ما احتج به عثمان ليس بإجماع مع أنه إجماع الشيخين في عصرهما فغيره في الأعصار بعد ذلك أولى أن لا يكون إجماعًا . أو أن ابن عباس خالف الإجماع ، وأقره عثمان على ذلك .

**الوجه الثاني** : أن ابن مسعود كان لا يجوز[١] لمن عدم الماء أن يتيمم كما ثبت في البخاري في مناظرته أبا موسى على ذلك ، وهذا منه مخالف للنص والإجماع ؛ فإن كان ابن مسعود مصيبًا في ذلك كان الإجماع على جواز التيمم لعادم الماء خطأ ، فلا يكون الإجماع حجة لجواز الخطأ فيه ، وإن كان مخطئًا فالصحابة لم ينكروا عليه مخالفته للإجماع ، فيكون إجماعهم على ترك الإنكار خطأ ، فلا يكون الإجماع [حجة لما][٢] ذكرنا .

**الثالث** : أن الإجماع : هو اتفاق مجتهدي[٣] المؤمنين على أمر ديني ، والمؤمن من[٤] اتصف بالإيمان ، والإيمان هو التصديق[٥] باللَّه وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وبذلك فسره النبيّ[٦] ﷺ في حديث جبريل - عليه السلام - المتفق عليه[٧] ، ثم إن المؤمنين

---

(١) في ل : يجيز .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : مجتهدًا .

(٤) سقط من ل .

(٥) سبق أن الإيمان هو الانقياد والإذعان وليس مجرد التصديق وأن هذا متوافق مع مذهبه الذي صرح به مرارًا وسبق التعليق عليه (خ).

(٦) زيادة من ل .

(٧) رواه البخاري (١/ ٢٧) (٤/ ١٧٩٣) حديث (٥٠ ، ٤٤٩٩) ، ومسلم (١/ ٣٩، ٤٠) حديث (٩ ، ١٠)

المتصفين بهذا الإيمان المصدقين بهذه الأركان - قد اشتهر[١] انقسامهم[٢] إلى نيف وسبعين فرقة منهم من يرى الإجماع حجة ، ومنهم من لا يراه ؛ كالشيعة والخوارج[٣] والنَّظَّام[٤] ، ومن تابعهم .

---

(١) في ل : استمر .

(٢) في ل : انقماسهم .

(٣) الخوارج : إحدى الفرق الضالة التي أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عنها ، وأن بداية نشأتها كانت في عهده عليه السلام ، حيث جاء ذو الخويصرة ، وقال للنبي صلى الله عليه وسلم : « اعدل يا رسول الله » على ما يأتي في هذا الكتاب . ثم ظهرت على صفة الطائفة ، والفرقة عقيب قبول علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - للتحكيم بعد معركة « صفين » إذ اعتبروا أن ذلك التحكيم من الكفر ، حيث كان شعارهم « أن لا حكم إلا لله » ، فقالوا كلمة حق ، وأرادوا بها الباطل فكفروا الصحابة ، وخرجوا بالسيف على الإمام ، وكفروا بالكبيرة ، وما زالت عقائدهم بين المسلمين يتناقلونها جيلاً بعد جيل إلى يومنا هذا ، ولهم أسماء كثيرة فقد سموا « بالشُرَاة » ، و« الحَرورية » نسبة لقرية انحازوا إليها ، بالقرب من الكوفة ، يقال لها « حروراء » ، ويقال لهم « المحكمة » ، وهم « الأزارقة » أتباع نافع بن الأزرق . وقد نادوا بإسقاط حد الرجم للزاني المحصن ، وذهبوا إلى أن يد السارق تقطع في القليل والكثير ، وأن القطع يكون من المنكب ، كما أوجبوا على الحائض الصلاة ، والصوم في حيضتها ، كما حَرَّموا قتل اليهود والنصارى ، وأباحوا قتل المسلمين ، وهذا مصداق قوله عليه السلام في وصفهم « يقاتلون أهل الإسلام ويدعون أهل الأوثان » إلى غير ذلك من آرائهم الفاسدة ، ولقبوا « بالنجدات » نسبة لنجدة بن عامر الحنفي ، ومنهم « الإباضية » وينسبون إلى عبد الله بن إباض ، وهي فرق لا تزال تدعو إلى بدعتها ، وإلى علم الكلام في شمال أفريقية و« عُمان » وتخمد وتحارب أهل السنة ، وقد كان الخوارج يلقبون أنفسهم بـ « جماعة المسلمين » ولا يزالون على هذا إلى يومنا ، حتى إن « جماعة التكفير والهجرة » التي هي امتداد لهذه الفرقة في العصر الحديث يلقبون أنفسهم بنفس لقب أسلافهم « جماعة المسلمين » طهر الله عقائد المسلمين وبلادهم منهم .

ينظر في ذلك « دراسة عن الفرق وتاريخ المسلمين - الخوارج ، والشيعة » للدكتور أحمد جلي .

(٤) هو : أبو إسحاق إبراهيم بن سيّار بن هانئ البصري كان ذكيًا قوي العارضة وكانت دراسته مزيجًا مكونًا من آراء المعتزلة والفلاسفة الطبيعيين ، ومذهب المانوية من المجوس فتكون له مذهب خاص متميز في بعض المسائل عن مذهب المعتزلة من شيوخه أبي الهذيل العلاف ، كان شيخًا لفرقة من المعتزلة تنسب إليه ، وتنسب إليه أقوال شاذة ذكرها البغدادي وغيره منها : منع إمكان وقوع الإجماع وإنكار القياس . من آثاره : كتاب النكت في عدم حجية الإجماع ، توفي سنة (٢٣١) هـ . انظر : تاريخ بغداد (٦/ ٩٧) ، البرهان (١/ ٦٧٦) ، الأعلام (١/ ٤٣) ، معجم المؤلفين (١/ ٣٧) ، الفتح المبين (١/ ١٤١) .

فإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من طوائف الأمة كلها النيف والسبعين لم يمكن[(١)] وجوده ؛ لأن بعضهم ينكر كونه حجة [فلا يمكن اعتبار موافقته في الاجماع ؛ لأن اعتباره في الإجماع فرع على كونه يرى الإجماع حجة][(٢)] ، والأصل منتف فالفرع أولى .

وإن أريد بالإجماع سبيل المجتهدين من بعض طوائف الأمة/ [١١٦/ل] فهؤلاء بعض المؤمنين ، والآية إنما نزلت[(٣)] على وجوب اتباع سبيل مجتهدي[(٤)] جميع[(٥)] المؤمنين لا سبيل مجتهدي بعضهم .

واعلم أن هذه إشكالات صعبة على الإجماع عند من هو فاضل يدري ما يقول .

ويقال له : ولا تظنن[(٦)] هذا غريبًا مني ، فقد وقفت على شرح وريقات إمام الحرمين[(٧)] للشيخ الإمام الفاضل تاج الدين عبد الرحمن

(١) في م : يكن .
(٢) زيادة من ل .
(٣) في ل : دلت .
(٤) في م : مجتهد .
(٥) زيادة من ل .
(٦) في ل : تظن .
(٧) هو : أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني ، الأصولي ، الأديب ، الفقيه ، الشافعي ، سمي إمام الحرمين ؛ لأنه مكث في مكة والمدينة أربع سنوات يدرس العلم ويفتي .
من شيوخه : والده ، والقاضي حسين ، وأبو القاسم الإسكاف ، وغيرهم .
من تلاميذه : زاهر الشحامي ، أبو عبد الله الفراوي ، إسماعيل بن أبي صالح المؤذن .
من مصنفاته : البرهان ، والورقات ، والتلخيص ، والتحفة في أصول الفقه ، والنهاية في الفقه ، والشامل ، والعقيدة النظامية في علم الكلام ، والغياثي ، وغيرها . توفي سنة ٤٧٨هـ .
انظر ترجمته في : طبقات السبكي (٥/ ١٦٥) ، وفيات الأعيان (٣/ ١٦٧) ، شذرات الذهب (٣/ ٢٥٨) ، النجوم الزاهرة (٥/ ١٢٤) .

ابن إبراهيم بن سباع الفزاري ، المعروف بالفركاح الدمشقي[١] . وقد زيف فيها أدلة الإجماع بأسرها /[٥٥أ/ م] ولم يعتمد منها إلا على ما هو تحلة القسم . والذي يقتضيه النظر أن الإجماع أحد أدلة الشرع كالنص[٢] والقياس ، وربما قدم عليه الظاهر كما قدمه ابن عباس عليه ؛ إذ قدم ظاهر : ﴿ فإن كان له إخوة ﴾[٣] على الإجماع الذي احتج به عثمان مع أنه أقوى الإجماعات إذ هو[٤] إجماع الصحابة الذي خالفت الظاهرية فيما سواه من الإجماعات .

وكما قدم ابن مسعود القياس المصلحي على الإجماع على جواز التيمم لعادم الماء حيث قال : لو أجزنا لهم التيمم لأوشك إذا برد الماء على أحدهم أن يتيمم والماء حاضر .

قوله عز وجل : ﴿ إِن يَدۡعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثٗا ﴾[٥] يعني الكفار العابدين للأوثان : ما يدعون منها إلا إناثًا ، كاللات والعزى ومناة ونحوها .

﴿ وَإِن يَدۡعُونَ إِلَّا شَيۡطَٰنٗا مَّرِيدٗا ﴾[٦] وهو الذي سول لهم[٧]

---

(١) هو أبو محمد عبد الرحمن بن إبراهيم بن سباع الفزاري ، ولد سنة أربع وعشرين وستمائة ، سمع من الزبيدي وابن عبد السلام وابن اللتي وابن الصلاح والسخاوي وخلائق ، قال الذهبي : فقيه الشام ، درس وناظر وصنف ، وانتهت إليه رئاسة المذهب في الدنيا كما انتهت إلى ولده برهان الدين ، وكان من أذكياء العالم ، وهو ممن بلغ رتبة الاجتهاد ، ومحاسنه كثيرة ، توفي رحمه الله سنة تسعين وستمائة (شذرات الذهب (٧/ ٧٢١)

(٢) في ل : كالنقص .

(٣) سورة النساء ، آية (١١) .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة النساء ، آية (١١٧) .

(٦) سورة النساء ، آية (١١٧) .

(٧) سقط من ل .

عبادتها وكلمهم من أجوافها ، أما غير الوثنيين من العرب فقد دعوا من دون اللَّه - عز وجل - الملائكة والكواكب وغيرها .

فهذا العام مخصوص بهؤلاء ، أو عام أريد به الخاص وهم الوثنيون من العرب .

﴿ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ﴾(١) عام أريد به الخاص ؛ إذ لم يبتكوا(٢) [آذان جميع](٣) الأنعام ، ولا غيروا جميع خلق اللَّه ، عز وجل .

﴿وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴾(٤) عام مطرد .

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ﴾(٥) عام أريد به من مات على هذه الأوصاف منهم ، وهي عبادة الأوثان وما بعدها .

﴿ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴾(٦) عام مطرد .

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾(٧) الآية عام مطرد .

﴿ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ ﴾(٨) عام خص بما عفا اللَّه - عز وجل - عنه إما تفضلاً أو بشفاعة ، أو سقط مقاصة .

---

(١) سورة النساء ، آية (١١٩) .

(٢) قال قتادة والسدي وغيرهما : يعني تشقيقها وجعلها سمة وعلامة للبحيرة والسائبة والوصيلة .

(٣) في م : جميع آذان .

(٤) سورة النساء ، آية (١٢٠) .

(٥) سورة النساء ، آية (١٢١) .

(٦) سورة النساء ، آية (١٢١) .

(٧) سورة النساء ، آية (١٢٢) .

(٨) سورة النساء ، آية (١٢٣) .

﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ﴾[١] الآية ، عام مطرد بشرط الموت على ذلك .

﴿ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ﴾[٢] عام خص بما إذا أفضى إلى مفسدة راجحة ، أو فساد لا يتدارك[٣] فتركه خير .

﴿ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ﴾[٤] هذا عام مطرد باعتبار الفطرة المطبوع عليها الإنسان أنه يشح ويبخل ،/[١١٧/ ل] فلا تناقض[٥] .

قوله -عز وجل- : ﴿ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾[٦] كما أن الإنسان طبع على الشهوة ، ولا ينافيه وجود معصوم من آثارها .

﴿ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ﴾[٧] عام مطرد شاهده ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمْ ﴾[٨] ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾[٩] تكرر في القرآن ، وهو عام مطرد ﴿ فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾[١٠] عام مطرد .

﴿ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ ﴾[١١] عام في أمر المؤمنين بذلك وكذلك

(١) سورة النساء ، آية (١٢٤) .
(٢) سورة النساء ، آية (١٢٨) .
(٣) في ل : يتارك .
(٤) النساء ، آية (١٢٨) .
(٥) في ل : يناقض .
(٦) سورة الحشر ، آية (٩) .
(٧) سورة النساء ، آية (١٣١) .
(٨) سورة الحج ، آية (١) .
(٩) سورة النساء ، آية (١٣٢) .
(١٠) سورة النساء ، آية (١٣٤) .
(١١) سورة النساء ، آية (١٣٥) .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ ﴾[١]

﴿ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾[٢] الآية عام مطرد فيمن كفر بهذه[٣] الأركان أو بعضها ، وهي أركان / [٥٥ب/ م] الإيمان كما سبق .

﴿بَشِّرِ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ ﴾[٤] الآية ، عام فيمن مات منافقًا .

﴿ فَإِنَّ ٱلۡعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعٗا ﴾[٥] عام مطرد .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾[٦] الآية ، عام مطرد .

﴿ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا ﴾[٧] عام مطرد ، وهو حجة على المعتزلة ، وقد سبق مثله .

﴿ إِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ فِي ٱلدَّرۡكِ ٱلۡأَسۡفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ ﴾[٨] عام فيمن مات منافقًا .

﴿ وَسَوۡفَ يُؤۡتِ ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ أَجۡرًا عَظِيمٗا ﴾[٩] عام[١٠] مطرد .

﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلۡجَهۡرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلۡقَوۡلِ إِلَّا مَن ظُلِمَۚ ﴾[١١] يحتج

---

(١) سورة النساء ، آية (١٣٦) ، و﴿آمنوا﴾ سقطت من م .
(٢) سورة النساء ، آية (١٣٦) .
(٣) في ل : وهذه .
(٤) سورة النساء ، آية (١٣٨) .
(٥) سورة النساء ، آية (١٣٩) .
(٦) سورة النساء ، آية (١٤٠) .
(٧) سورة النساء ، آية (١٤٣) .
(٨) سورة النساء ، آية (١٤٥) .
(٩) سورة النساء ، آية (١٤٦) .
(١٠) سقط من ل .
(١١) سورة النساء ، آية (١٤٨) .

بدليل خطابه على استحباب الجهر بالصلاة على النبي ﷺ ؛ خلافًا لبعض متكلمي[١] العصر ؛ حيث قال - فيما بلغنا عنه - : ولا يستحب .

وبيانه أن مفهوم ﴿ لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ ﴾[٢] أنه يحب الجهر بالحسن من القول ، والصلاة على النبي ﷺ وغيرها من الأذكار من حسن القول ، فيحب اللَّه - عز وجل - الجهر بها لكن بشرط أمن الرياء والعجب ونحوه من المحبطات ، فإن خاف شيئًا من ذلك فالإسرار أفضل ، وربما وجب .

وتحقيق القسمة : أن الذاكر وكل طائع إن قصد التأسي به وأمن المحبط استحب له الجهر ، وإن خاف المحبط أو[٣] لم يقصد التأسي أو قصده ، وليس أهلاً له وجب الإسرار ، وإن قصد التأسي وخاف المحبط فالأحوط الإسرار .

وإن لم[٤] يقصد[٥] التأسي ، ولا خاف المحبط جاز الأمران ، وفي أيهما أفضل ؟ احتمالان ؛ أصحهما الإسرار للحديث : « **من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي**»[٦] ./[١١٨/ل] واختصاص ذكره بالذات القديمة أفضل من ذكره في ملأ الملائكة ، ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً .

---

(١) في ل : متكلفي .
(٢) سورة النساء ، آية (١٤٨) .
(٣) في ل : و .
(٤) سقط من ل .
(٥) في ل : قصد .
(٦) رواه البخاري (٦/ ٢٦٩٤) (٦٩٧٠) ، ومسلم (٤/ ٢٠٦١ ، ٢٠٦٧) حديث (٢٦٧٥) .

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ حَقّٗاۚ ﴾[١] اعلم أن هذا توسط في الصورة ، وهو انحراف في الحقيقة ، فلذلك ذم بخلاف باقي التوسطات نحو : ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ ﴾[٢] ﴿وَٱبۡتَغِ بَيۡنَ ذَٰلِكَ سَبِيلٗا﴾[٣] ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُواْ لَمۡ يُسۡرِفُواْ وَلَمۡ يَقۡتُرُواْ ﴾[٤] الآيات ، ونحوها ، فإن التوسط فيها محمود .

وتحقيق ذلك أن الحق لما كان تابعًا للبرهان فتارة يكون في الوسط ، وتارة يكون في الطرف ، فإذا كان في الوسط كان التطرف[٥] انحرافًا مذمومًا ، كما في قوله عز وجل : ﴿ وَلَا تَجۡعَلۡ يَدَكَ مَغۡلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبۡسُطۡهَا كُلَّ ٱلۡبَسۡطِ ﴾[٦] فهذان طرفان مذمومان والحق في الواسطة ، وهو القصد بين الإسراف والتقتير ، وإذا كان الحق في الطرف كان التوسط انحرافًا مذمومًا كما في هذه الآية ؛ فإن الإنسان إما أن يؤمن بالله - عز وجل - وبرسله ، أو يكفر بهما جميعًا ، أو يؤمن بالبعض ويكفر بالبعض ، فالحق في الطرف الأول ، فالثاني مع الواسطة انحراف باطل ، والغالب هو القسم[٧] الأول ، وهو كون الصواب في الواسطة فمن ثم ورد : «**خير الأمور** /[٥٦أ/ م] **أوساطها**»[٨] ، وقال الشاعر :

(١) سورة النساء ، آية (١٥١) .

(٢) سورة الإسراء ، آية (٢٩) .

(٣) سورة الإسراء ، يية (١١٠) .

(٤) سورة الفرقان ، آية (٦٧) .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة الإسراء ، آية (٢٩) .

(٧) في ل : قدّم .

(٨) في كشف الخفاء : « خير الأمور أوسطها » وفي لفظ : « أوساطها» قال ابن الغرس : ضعيف اهـ . وقال في المقاصد : رواه ابن السمعاني ، في ذيل تاريخ بغداد : لكن بسندٍ فيه مجهول عن علي مرفوعًا ، وللديلمي بلا سند عن ابن عباس مرفوعًا : « **خير الأعمال**=

كلا طرفي قصد الأمور ذميم

بناءٍ على الغالب بما[١] والتحقيق ما قلناه وهذه القاعدة شبيهة بقياس الشبه[٢] ، إذ كان معناه تردد الواسطة بين طرفين ، فيلحق بأشبههما بها .

﴿ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّاعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ﴾[٣] يحتج بها المعتزلة على عدم جواز الرؤية ، وقد سبق ذلك في البقرة .

﴿ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ ﴾[٤] يحتج بها[٥] المعتزلة والجمهور ، أما المعتزلة فقالوا[٦] : الطبع على قلوبهم كان عقوبة على كفرٍ ، صدر عنهم بخلقهم ، وإلا استحال أن يعاقبهم على فعله .

والجمهور قالوا : كما طبع عليها آخرًا عقوبة طبع عليها أولاً إبعادًا أو[٧] بغضًا بحسب سابق العلم[٨] .

---

= **أوسطها »**. ورواه ابن أبي شيبة (٧/ ١٧٩) عن مطرف موقوفًا . وكذا البيهقي في الشعب (٥/ ٢٦١) ، وابن سعد (٧/ ١٤٢) ، وعزاه المناوي (٦/ ٣١٧) للبيهقي عن أبي هريرة . ورواه أبو نعيم في الحلية (٢/ ٢٨٦) عن أبي قلابة .

(١) في ل : في .

(٢) زيادة من ل .

(٣) سورة النساء ، آية (١٥٣) .

(٤) سورة النساء ، آية (١٥٥) .

(٥) في ل : به .

(٦) في م : قالوا .

(٧) في ل : و .

(٨) ليس في النصوص أن الله تعالى يعاقب بسابق علمه ، وإنما كل ميسر لما خلق له ، فأما أهل السعادة فسييسرون لعمل أهل السعادة ، وأما أهل الشقاوة فسييسرون لعمل أهل الشقاوة والأعمال بالخواتيم فعقوبة الله تعالى لا تلحق العباد بسابق العلم فقط ، بل بجعلهم فاعلين للسيئة المستوجبة للعقوبة كما قال تعالى : **﴿ وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرًا ﴾** . وما جاء في أطفال المشركين (الله أعلم بما كانوا عاملين) جاء في الحديث الآخر أنهم يمتحنون في العرصات ، وغلام=

﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ﴾(١) هذا أعني ﴿ رسول الله ﴾ ، تخصيص من الله - عز وجل - لعيسى - عليه السلام - [وتنويهًا بذكره](٢) بإثبات رسالته ، وليس من قول اليهود ؛ إذ لو كان من قولهم لكان ذلك اعترافًا منهم برسالته ، وذلك/[١١٩/ل] مع اعترافهم بقتله على زعمهم وافتخارهم به ، محال .

﴿ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ ﴾(٣) اختلف أهل الملل في قتل المسيح وصلبه ، فادعاه اليهود والنصارى ، وأنكره المسلون .

أما اليهود فادعوه على جهة التشفي بالمسيح حيث بدَّل دين التوراة ، وأحل السبت ونحو ذلك .

وأما النصارى فادعوه على جهة المرتبة للمسيح والتشنيع على اليهود بقتل داعٍ إلى الحق ، واحتجوا بأن التواتر ثابت بين(٤) اليهود والنصارى والمَجوس على قتل المسيح وصلبه قبل ظهور ملة الإسلام ، وهو سبب العداوة بين اليهود والنصارى ، وبأن قتل المسيح ثابت في الإنجيل(٥) والمتواتر ، وكل ما ثبت في الإنجيل المتواتر فهو حق ثابت في نفس الأمر .

أما أنه ثابت في الإنجيل فمشاهد بالعيان لمن نظر فيه . وأما أن(٦) الإنجيل متواتر فلإطباق النصارى عليه في شرق الأرض وغربها كإطباق

---

= الخضر طبع كافرًا أي باعتبار القدر السابق ، ويسمى البالغ غلامًا كما في شعر ليلي الأخيلية في مدح الحجاج والله أعلم . (خ)

(١) سورة النساء ، آية (١٥٧) ، ولفظ عيسى سقط من م .

(٢) في ل : وثبوتها ذُكِرَ .

(٣) سورة النساء ، آية (١٥٧) .

(٤) في ل : من .

(٥) في ل : بالإنجيل .

(٦) سقط من ل .

المسلمين على القرآن ، وأما أن ما ثبت في المتواتر فهو حق ؛ فلأن التواتر يفيد العلم قطعًا ، وأيضًا فلأن الإنجيل معصوم ، وما ثبت في الكتاب المعصوم فهو حق .

احتج المسلون بوجهين : **أحدهما** : أن نفي قتل المسيح ثابت في القرآن المعصوم ، وكل ما ثبت في القرآن المعصوم فهو حق معصوم ؛ فنفي قتل المسيح حق معصوم ، أما أن نفي قتله ثابت في القرآن ، فلهذه الآية ﴿ وَمَا قَتَلُوهُ ﴾[1] وأما أن القرآن معصوم فلقيام البرهان[2] على أنه كلام اللّه - عز وجل - وكلام اللّه - عز وجل - معصوم .

وأما أن ما ثبت في المعصوم معصوم ؛ فلأنه[3] جزء من المعصوم ، وجزء المعصوم معصوم ، فثبت بذلك نفي قتل المسيح ، فلو ثبت قتله مع ذلك لاجتمع النقيضان ، وأنه محال ./[٥٦أ/ م]

**الوجه الثاني** : أن قتل المسيح لو ثبت لتواتر قتله[4] ، كتواتر مولده ، ودعواه التي ادعاها ، واللازم باطل فالملزوم كذلك .

بيان الملازمة أن قتل المسيح بعد ظهور أمره وانتشار دعوته ، وظهور الخوارق على يده أمر شنيع جدًّا في العقول والطباع ، كما أن ولادته من غير أبٍ أمر غريب في العادات والعقول ، فلو كان لقتله أصل لوجب اشتهاره اشتهارًا مساويًا لولادته ، ولو اشتهر كذلك لتواتر كتواتره لقضاء العادات بتواتر المشهورات .

---

(١) سورة النساء ، آية (١٥٧) .

(٢) في ل : القيام .

(٣) في ل : فلأن

(٤) زيادة من ل

بيان انتفائه اللازم أنه لو تواتر قتله كتواتر مولده لما اختلف فيه كما لم/[١٢٠/ل] يختلف في مولده ، لكن رأينا الخلاف وقع في قتله ، ولم يقع في مولده ودعوته ، فدل على أن قتله لم يتواتر ، وإلا لكان أحد المتواترين المتساويين في القوة مختلفًا فيه دون الآخر ، وأنه محال .

وحاصل هذا الدليل أن تواتر قتله لازم [لقتله ، واللازم منتفٍ فالقتل منتفٍ ، وإنما قلنا : إن المتواتر منتفٍ ؛ لأن الاتفاق عليه بتقدير وقوعه لازم له ، والاتفاق منتف ؛ فالتواتر منتف .

والجواب عن شبهتهم قوله : التواتر ثابت بين الملل الثلاث على قتل المسيح .

**قلنا** : لا نسلم التواتر عندهم ، سلمناه ، لكن التواتر إنما يحتج به إذا كان داعيه متفقًا وليس كذلك هٰهنا ؛ لأن داعي اليهود إلى إثباته التشفي بالمسيح ، وداعي النصارى إلى إثباته التعدي على اليهود والتشنيع عليهم ، وأما داعي المجوس فيحتمل أنه التقليد للطائفتين ، ويحتمل أنه السخرية بهم ، ويحتمل أنه استدراجهم إلى الضلال ، إذ لم يوافقوهم في التنبيه من هذا التواتر مركب الداعي محتمل للباطل فلا يسمع .

سلمنا ثبوت التواتر بينهم لكن لا نسلم لهم على قتل عين المسيح ، بل على قتل شخص ظن الراءون أنه المسيح ، ولا يلزم من ذلك أنه عين المسيح لاحتمال أنه شبه لهم ، كما جزم به القرآن ، ويدل على تحقيق ذلك أن في الإنجيل أنهم لما أخذوا المسيح ليقتلوه أظلم الوجود من الساعة الثالثة من النهار إلى الساعة التاسعة حتى ظن الناس أن الساعة قد قامت ، ففي هذه المدة المزعجة ألقي شبه

المسيح ، إما على بعض تلاميذه وأحبائه منحة له وفداء للمسيح به ، أو على عدوه يهوذا الأسخربوطي الذي دلَّ عليه وأسلمه كيدًا له ومكرًا به ، فقتل وعرج بالمسيح ، وهذا الاحتمال لا ينتفي أبدًا ، وما لم ينتف لا تتم حجتهم ، ولا تسلم من كدورات الظن ، فلا يعتمد عليها في مقام القطع ، وأما كون قتله سببًا للعداوة بين اليهود والنصارى فبناء على اعتقادهم الفاسد في أن اليهود قتلته ؛ فلا حجة فيه .

**قوله :** قتل المسيح ثابت في الإنجيل المتواتر .

**قلنا :** أما أنه ثابت في /[٥٧أ/ م] الإنجيل فنعم ، وذلك لا يضرنا ، كما لا يضركم إثبات تنبيه المجوس ونبوة نبيهم زرادشت في كتبهم .

وأما كون الإنجيل متواترًا فممنوع ؛ لأنه إنما ألف على جهة التأريخ ، وحفظ سيرة المسيح بعد أن رفع وقتل وصلب على زعمكم بنحو ثمانين سنة ، معتمدًا في جمعه على أربعة ، وهم : لوقا ومرقص ويوحنا ومتى ، ومثل هذا لا يحصل به التواتر ، ودعوى النصارى أن هؤلاء كانوا أنبياء معصومين حلَّ عليهم روحُ القدس دعوى خيال تورث الخبال تكاد تزول منها الجبال ، فلا تسمع قوله : أطبقت النصارى عليه في شرق البلاد وغربها كإطباق المسلمين على القرآن .

**قلنا :** التواتر لا يثبت بمجرد الإطباق ، وإنما يثبت بوجود حقيقته وشروطه ، وهي اتفاق العدد الكثير المأمون تواطئه على الكذب على الإخبار عن محسوس مع اتفاق الطرفين والواسطة في هذه القيود ، وهذا المعنى موجود في إطباق المسلمين[١] على نقل القرآن ، وليس

---

(١) سقط من ل .

موجودًا في نقل النصارى للإنجيل ، فإن الطرف الأول الذي على عهد المسيح لم يكونوا على شرط التواتر لقلتهم وضعفهم ، حتى إن المسيح - على زعمكم[(١)] - قُتِل قَتلَ اللصوص وصلب بين لصين ، وما استطلقوا جثته إلا استطلاقًا من هيردوس[(٢)] الملك ، حتى دفنوها ، وإن بطرس رئيس الحواريين وأشجعهم وأصدقهم في محبة المسيح [ لما سئل عن المسيح][(٣)] أنكره في ليلة واحدة قبل أن يصيح الديك ثلاث مرات ، ثم لم تزل الملة المسيحية خاملة مستضعفة مع اليهود لا يجسر أحد يتظاهر بذكر المسيح ولا بسيرته ، ولا بالإنجيل حتى ظهر قسطنطين بن قسطنطين فأظهرها ، وذلك بين من السنين نحو ثلاثمائة سنين ؛ فأين التواتر وما هذا[(٤)] شأنه .

**وكذا قوله** : إن الإنجيل معصوم . هو ممنوع ؛ لأن المعصوم له تفسيران ؛ **أحدهما** : يراد به كلام اللّه - عز وجل - ورسله والإنجيل [ الذي بأيدي النصارى ليس كلام اللّه عز وجل إلا على زعمهم أن المسيح هو اللّه والإنجيل][(٥)] كلامه وذلك بناءٍ ممنوع [على ممنوع][(٦)] ، وليس هو كلام المسيح جميعه بل بعضه كلامه وأكثره حكايات وماجرايات من كلام غيره شبيه[(٧)] بالسيرة والتاريخ .

**والثاني** : أن يراد به المحفوظ من التناقض [والتهافت وليس

(١) في ل : زعمهم .
(٢) سقط من ل .
(٣) زيادة من ل .
(٤) سقط من ل .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سقط من ل .
(٧) في ل : شُبَه .

الإنجيل كذلك إذ قد بيّن الناس فيه من التناقض][1] كثيرًا جدًّا على ما استقصيناه[2] في كتاب مفرد ، ولو لم يكن من ذلك إلا التهافت الذي في قصة صلب المسيح لكان كافيًا حتى احتاج شراحه والمفسرون له إلى تكلف بعيد في إزالته ، ولم يزل ، فأين الإنجيل والحالة هذه من العصمة ، وقد تكلم في تهافت الإنجيل [والرد على][3] جماعة منهم أبومحمد بن حزم[4] وابن عوف[5] /[٥٧ب/ م] الزهري الإسكندري[6] وتقي الدين صالح الخطيب القوصي ، وأحسنوا ، وأجودهم ابن عوف[7] ، فلقد شفى وكفى .

فتبين بما[8] ذكرناه ضعف ، بل بطلان دعواهم في قتل المسيح إن شاء اللّه ، عز وجل .

---

(١) زيادة من ل .

(٢) بعده في ل : بعض الأئمة المحققين .

(٣) سقط من ل .

(٤) هو : علي بن أحمد بن سعيد بن حزم بن غالب أبو محمد الأموي الظاهري (٣٨٤-٤٥٦هـ) محدث فقيه أصولي متكلم ، عالِم الأندلس في عصره ، قال ابن خلكان : " كان حافظًا عالمًا بعلوم الحديث وفقهه ، مستنبطًا للأحكام من الكتاب والسنة ، كان شافعي المذهب ، ثم تحول ظاهريًا وكان متفننًا في علوم جمة ، عاملاً بعلمه زاهدًا في الدنيا بعد الرئاسة التي كانت له ولأبيه ، متواضعًا " ، له مصنفات كثيرة منها المحلى ، الإحكام في أصول الأحكام ، وغيرها .

انظر : معجم الأدباء (١٢/ ٢٣٥-٢٥٧) ، البداية والنهاية (١٢/ ٩١) ، طبقات الحفاظ ص (٤٣٦) ، مرآة الجنان (٣/ ٧٩) ، النجوم الزاهرة (٥/ ٧٥) ، معجم المؤلفين (٧/ ١٦) ، الأعلام (٤/ ٢٥٤) ، شذرات الذهب (٣/ ٢٩٩) ، الفتح المبين (١/ ٢٤٣) .

(٥) في م : عون .

(٦) رشيد الدين أبو الفضل عبد العزيز بن عبد الوهاب ابن العلامة أبي طاهر إسماعيل بن مكي الزهري العوفي الإسكندراني المالكي سمع من جده «الموطأ» ، وكان ذا زهد وورع ، توفي في سفر سنة سبع وأربعين وستمائة عن ثمانين سنة . (شذرات الذهب ٧/ ٤١٢) .

(٧) في م : عون .

(٨) في م : مما .

﴿وَمَا/[١٢١/ل] قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾[١] هذا يحتمل أنه نفي ليقين القتل[٢] ، ويحتمل أنه يقين لنفي القتل ، وهو المراد ، وإن شئت يحتمل أن القتل منفي التيقن أو متيقن النفي ، وهو المراد .

﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ﴾[٣] يحتج به على أمرين أحدهما : أن آدم لم يكن نبيًا ، وإلا لبدأ بذكره في هذا السياق ؛ لأنه أبلغ .

ويجاب عنه بوجهين :

**أحدهما** : أن آدم دخل في قوله - عز وجل - : ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ﴾[٤] وقد سبقت قصة آدم .

**الثاني** : أن ذلك منقوض بإدريس هو نبي باتفاق ، ولم يصرح به هنا .

**الأمر الثاني** : أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد نسخه لاستواء الوحي إلى نبينا وغيره من النبيين ؛ لأن الشرائع متلقاة عن الوحي ، فإذا استوى الجميع في الوحي استووا في الشرائع .

وأجيب بأن المراد كما أوحينا إليهم في التوحيد ونحوه من قواعد الأصول ردًا على تثليث النصاري المذكورين قبل هذه الآية وبعدها بدليل : ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾[٥] والجمع بينهما بما ذكرنا من استواء الشرائع في الأصول التي لا تقبل التغيير دون الفروع

(١) سورة النساء ، آية (١٥٧) .
(٢) في م : المقتل .
(٣) سورة النساء ، آية (١٦٣) .
(٤) سورة النساء ، آية (١٦٤) .
(٥) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

التي تقبله .

﴿ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ﴾[(١)] يحتج به الصوتية[(٢)] على أنه كلّمه بحرف وصوت ، ووجهه أنه أكد الفعل بالمصدر إرادة لحقيقة الكلام وهو بالحرف والصوت .

احتج الآخرون بما سبق ، وبأنه إنما[(٣)] أكده[(٤)] بالمصدر لئلا يظن أنه كلمه إلهامًا أو في الرؤيا أو[(٥)] نحو ذلك ، وتأوله بعض المعتزلة على أنه كلّمه بإظهار المحن من الكلم[(٦)] وهو الجرح ، بدليل : ﴿ وَفَتَنَّٰكَ فُتُونًاۚ ﴾[(٧)] وهو ضعيف بعيد[(٨)] .

﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةُۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ ﴾[(٩)] يحتج به على أن اللّه - عز وجل - لو لم يرسل الرسل إلى خلقه لم تقم حجته عليهم . ونظير ذلك :﴿وَلَوۡ أَنَّآ أَهۡلَكۡنَٰهُم بِعَذَابٖ مِّن قَبۡلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوۡلَآ أَرۡسَلۡتَ إِلَيۡنَا رَسُولٗا ﴾[(١٠)] ﴿وَلَوۡلَآ أَن

---

(١) سورة النساء ، آية (١٦٤) .

(٢) في ل : الصوفية .

(٣) زيادة من ل .

(٤) في م : أكد .

(٥) في م : و .

(٦) في ل : الكلام .

(٧) سورة طه ، آية (٤٠) .

(٨) وكذلك ما قبله ضعيف ، والحق أن كلام اللّه بصوت وحرف كما جاء في تفسير قوله : ﴿ **حتى إذا فزع عن قلوبهم** .. ﴾ الآية ، وآيات النداء والنجاء وهما صوتان ، وفي الحديث: « **ينادي بصوت يسمعه من بعد كما يسمعه من قرب** » ، وكذا هو بحرف وقال - صلى اللّه عليه وسلم - : « **لا أقول الم حرف بل ألف حرف ولام حرف وميم حرف** » وانظر ما تقدم في المقدمة واللّه أعلم (خ).

(٩) سورة النساء ، آية (١٦٥) .

(١٠) سورة طه ، آية (١٣٤) .

تُصِيبَهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾[١] الآيتين . وتحقيق هذا أن حجة اللَّه - عز وجل - على ضربين : خفية[٢] يستبد بعلمها ، وظاهرة يشاركه في العلم بها خلقه ، فالأولى قائمة على الخلق بدون الرسل ؛ إذ هو سبحانه وتعالى غير متهم في حكمه وعدله .

**والثانية :** لا تقوم بدون الرسل ، وهي أقوى الحجتين وأظهرهما ، فأخذ اللَّه - عز وجل - بها ؛ لأنها أحوط لدفع[٣] تهمة الجور عنه من الكفار ؛ إذ لو عاقبهم بحسب علمه فيهم لقالوا : ما[٤] أنصفتنا ، لو أنذرتنا برسول ،/[١٢٢/ل] لما توجهت لك علينا حجة ، ثم ترتب على هذا أن العقل [ لا حكم ][٥] له إذ / [١٥٨أ/ م] لو كان له حكم لما توقف قيام حجة اللَّه - عز وجل- على خلقه على بعثة الرسل ، إذ كان العقل كافيًا في قيام الحجة ، وهذه الآية من هذا الوجه موافقة لقوله عز وجل - : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[٦] ولم يقل حتى نجعل لكم عقولاً ، غير أن تحقيق محل النزاع ما هو ، فالجمهور يحكون عن المعتزلة أنهم يقولون : العقل حاكم ، وهي عبارة فيها إجمال وشناعة لإيهامه الشرك في الحكم كما أشركوا في خلق الأفعال ، والمعتزلة يفسرون مرادهم بأن العقل جعله اللَّه - عزَّ وجلَّ - مدركًا[٧] لحسن الحسن وقبح القبيح ، بحيث

---

(١) سورة القصص ، آية (٤٧) .

(٢) في م : حقيقية .

(٣) سقط من ل .

(٤) في ل : لو ما .

(٥) في ل : لا يحكم .

(٦) الإسراء (١٥) .

(٧) سقط من ل .

يقتضي من جهة الحكمة المناسبة والمناسبة الحكمية أن يثاب على الأول ، ويعاقب على الثاني ، وأن الحسن والقبح مدركان بالعقل ، كما يدركان بالشرع ، وأن الشرع مؤكد لحكم العقل في ذلك[(١)] ﴿لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشۡهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيۡكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلۡمِهِۦۖ﴾[(٢)] ونظيره :﴿ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلۡمِ ٱللَّهِ ﴾[(٣)] ، اعلم أن الناس اتفقوا إلا من عساه شذ منهم على أن اللَّه - عز وجل - عالم قادر مريد حي متكلم سميع بصير قديم باقٍ .

ثم اختلفوا ، فالجمهور على أنه كذلك لمعانٍ قديمة زائدة على مفهوم ذاته ، قائمة بها كالحياة والعلم والقدرة وكذلك سائرها .

وذهب المعتزلة ومن تابعهم إلى[(٤)] أن لا صفة هناك ثبوتية زائدة ، ثم اختلفوا ، فقال بعضهم : معنى كونه عالمًا قادرًا حيًا : أنه ليس بجاهل ولا عاجز ولا ميت ، وكذلك سائرها ، ويسمون السلبية .

**وقال آخرون** : هو كذلك لمعانٍ[(٥)] ليست موجودة ولا معدومة ، وهي مشتقة من المعاني الثبوتية سموها أحوالاً كالعالمية والقادرية

---

(١) مسألة التحسين والتقبيح فيها تفصيل ، فإن كان المراد كون الفعل ملائمًا نافعًا أو ضارًا منافيًا للفاعل ، فهذا قد يعلم بالعقل وعليه الاتفاق ، وأما أن يراد به أن الفعل سبب للذم والعقاب ، فهذا قد يعلم بالعقل (خلافًا للأشعرية) لكن العقوبة لا تستحق بمجرد علم العقل به وإنما بعد بلاغ الرسول (خلافًا للمعتزلة) بدليل قوله تعالى : ﴿ **وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء** ﴾ فسماها فاحشة وعلل بذلك أن اللَّه لا يأمر بها والأشعرية على مذهبهم أنه لما لم يأمر اللَّه بها (أو نهى عنها) صارت فاحشة وهو خلاف ظاهر الآية ، ونحو قوله تعالى : ﴿ **وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً** ﴾ فيه الرد على مذهب المعتزلة وسبيل الحق بين القولين كما تقدم واللَّه أعلم (خ).

(٢) النساء (١٦٦) .

(٣) هود (١٤) .

(٤) في م : على .

(٥) في ل : المعاني .

والحيية ، وهي كونه عالمًا قادرًا حيًا ، حجة الجمهور هذه الآية ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾[١] دلَّ على أن له علمًا [والمعقول منه][٢] صفة ثبوتية زائدة ، وأيضًا القرآن عربي ولغة العرب أن العالم من قام به العلم ، وهو وصف ثبوتي ، وأيضًا ﴿ فَعَّالٌ لِّمَا يُرِيدُ ﴾[٣] مع أن الفعل مشتق من المصدر ، وهو الإرادة ، وقد وجد الفعل المشتق ، فوجب أن تكون الإرادة المشتق منها موجودة ، وإذا ثبت هذا في العلم والإرادة ، وجب مثله في باقي الصفات ، إذ لا قائل بالفرق ، وتأول الخصم ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾ على معنى أنزله وهو يعلمه احترازًا من أن/[١٢٣/ل] يكون ساهيًا أو غافلاً . حجة الخصم : لو كان عالمًا بعلم قائم بذاته زائد على مفهومها قديم ، لزم تعدد القديم ، وأيضًا افتقار الذات إلى غيرها في كمالها وهما محالان ، وجوابه أن المحال إنما هو تعدد الذوات القديمة ، لا الذات والصفات ، وكذلك افتقار الذات إلى /[٥٨ب/ م] غيرها في وجودها ، هو المحال لا في غيره ، وافتقارها إلى غير[٤] خارج عنها ، لا إلى غير قائم بها ، لا ينفك عنها مع أن الحال الذي ادعاه أصحاب الأحوال لا موجودًا ولا معدومًا غير معقول .

واستقصاء البحث في هذا في موضع آخر ، وإنما هذا إشارة إلى مأخذ المذهبين[٥] .

---

(١) سورة النساء ، آية (١٦٦) .

(٢) في ل : والمفعول منه .

(٣) هود ، آية (١٠٧) .

(٤) سقط من ل .

(٥) كل من خالف في إثبات صفات الله فإنه لا ينفي لشيء انقدح لديه إلا وكان فيما يثبته نظير ما فر منه فيما ينفيه ، والمعتزلة لما كان أخص وصف الله عندهم القدم رأوا في إثبات الصفات تعدد القدماء أو التركيب عند الفلاسفة ، وهو باطل ؛ لأنه لا توجد ذات مجردة=

﴿ إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾[١] الآية فيها مباحث :

**الأول** : إثبات رسالة المسيح - عليه السلام- خلافًا لليهود ، وسنذكر برهانه في سورة المائدة - إن شاء اللّه - عزَّ وجلَّ .

**الثاني** : معنى كونه كلمة اللّه - عزَّ وجلَّ - عند المسلمين أنه خلقه بكلمته ، وهي « كن »[٢] التي يخلق بها الأشياء[٣] ، وخص عيسى بتسميته كلمة تشريفًا ، نحو : ناقة اللّه ، وبيت اللّه ، ومعناه عند النصارى أن كلمة اللّه الحقيقية التي هي من[٤] صفة النطق حلت في مريم ، واستحالت لحمًا ودمًا حتى تكوَّن منها عيسى ، وهو محال لوجوه :

**أحدها** : انتقال الصفة مجردة عن محلها إلى غيره يوجب قيامها بنفسها ، فيما بين المحلين المنتقل عنه وإليه .

**الثاني** : حلول الصفة القديمة في المحل الحادث ، وهو مريم .

---

= عن الصفات ، ويناظر الخصم حتى يثبت ولو صفة (الوجود) ثم يلزم في باقي الصفات إذ القول في بعض الصفات كالقول في بعض . وهذا دليل على المعتزلة والأشاعرة وكل من لم يثبت صفات اللّه تعالى (خ).

(١) سورة النساء ، آية (١٧١) .

(٢) المصدر يطلق ويراد به تارة الفعل وتارة اسم المفعول ، والمراد هنا اسم المفعول أي المكوَّن بكن لأنه ليس عيسىٰ هو الكاف والنون قطعًا وإنما المكون بهما ، وأمر اللّه تعالى كذلك كما قال :﴿ **إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له كن فيكون** ﴾ ولم يدع النصارى الحلول في كل المخلوقات فدلَّ على تناقضهم ومن وجه آخر فالمضاف إلى اللّه تعالى أعيان وأوصاف ، فالأعيان تضاف للتشريف كناقة اللّه وبيت اللّه ومن ذلك عيسي كلمة اللّه وروح اللّه ، والأوصاف والمعاني التي لا تقوم بنفسها إنما تضاف إلى اللّه للتوصيف كعلم اللّه وكلامه وإرادته (خ).

(٣) زيادة من ل .

(٤) زيادة من ل .

**الثالث** : استحالة القديم وتغيره .

**الرابع** : استحالة الصفة التي لا قيام لها بذاتها ذاتًا قائمة بنفسها ، والكل محال .

**الثالث** : ألقاها إلى مريم ، معناه : عند المسلمين ما حكي في سورة مريم ، وغيرها من تعرض الملك لها ، ونفخه في فمها ، أو جيب[١] درعها حتى حملت بالمسيح[٢] ، وعندهم حلول الكلمة القديمة فيها كما مر ، وبطلانه بما سبق[٣] .

**الرابع** : ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾[٤] معناه عند المسلمين أنه روح مخلوق خاص ، سلكه في المسيح له قوة إظهار الخوارق والتعدي إلى التغيير[٥] كتصيير الطين ضربًا من الطير ، وعندهم أنه روح من ذات اللّه - عز وجل - وبه كان إلهًا عندهم ، قالوا : لأن «من» للتبعيض ، وقد أخبر أن المسيح روح منه وهو المسمى روح القدس ، وهو صفة اللّه القديمة يعني حياته ، وهي أحد الأقانيم[٦] القديمة[٧] الثلاثة .

والجواب أن «منه» هٰهنا لابتداء الغاية لا للتبعيض كقوله - عز

---

(١) في ل : جنب .

(٢) في ل : المسيح .

(٣) سبق أن ضلال النصارى أوضح من أن يستدل عليهم بالجسمية والتركيب ونحو ذلك مما هو موضع نزاع وخير الحجة حجة القرآن : ﴿ **إن مثل عيسى عند اللّه كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون** ﴾ . وسبق أن الإضافة هنا إضافة للتشريف فتنبه . (خ)

(٤) سورة النساء ، آية (١٧١) .

(٥) في ل : الغير .

(٦) سيأتي تفسيرها في الصفحة القادمة إن شاء اللّه تعالى .

(٧) زيادة من ل .

وجل : ﴿ وَسَخَّرَ/[١٢٤/ل]لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ﴾[(١)] أي ابتداؤه منه ومن فضله ، وكذلك ﴿ وَرُوحٌ مِّنْهُ ﴾[(٢)] أي اللَّه - عز وجل - مبدأ هذا الروح خلقًا ، لئلاَّ يظن قدمه ، ولو كان روح المسيح هو حياة اللَّه - عز وجل - لكان إما جميع روحه أو بعضه فإن كان الأول لزم بقاؤه بعد انتقال حياته إلى المسيح بلا حياة ؛ فيكون قد مات الأب لحياة الابن ، وأنه محال ، وإن كان الثاني لزم تبعيض حياة اللَّه - عز وجل - وهو محال[(٣)] لوجهين :

**أحدهما** : أنها صفة فلو تبعضت لكانت جسمًا ، وذلك /[ ٥٩أ/ م] انقلاب الحقائق ، إذ صارت الصفة ذاتًا .

**والثاني** : أن الحياة صفة بسيطة ، فلو تبعضت لزم انقلاب البسيط مركبًا ، وأنه محال .

**الخامس** : ﴿فَـَٔامِنُوا بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ[(٤)] ﴾[(٥)] أي اعتقدوا المسيح رسولاً . كسائر الرسل ، ولا تعتقدوه إلهًا ؛ لأن ذلك غلو في الدين ، كما ذكر في صدر الآية .

**السادس** :﴿ وَلَا تَقُولُوا ثَلَٰثَةٌ ٱنتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ ﴾[(٦)] هو نهي لهم عن التثليث ، ومعناه عندهم أن اللَّه عز وجل - جوهر ، ذو ثلاثة أقانيم ، وعنوا بالجوهر القائم بذاته الغني عن محلٍ يقوم به أو

---

(١) سورة الجاثية ، آية (١٣) .

(٢) سورة النساء ، آية (١٧١) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) في م : ورسوله .

(٥) سورة النساء ، آية (١٧١) .

(٦) سورة النساء ، آية (١٧١) .

يقومه ، وبالأقانيم الصفات ، أو القوى ، وهي كونه موجودًا ناطقًا حيًا ، فأقنوم الوجود سموه أبًا ، وأقنوم النطق سموه ابنًا ، وهو الكلمة المسيحية ، وأقنوم الحياة سموه روح القدس .

**قالوا** : فقولنا : الأب والابن وروح القدس [ كقول المسلمين : اللّه الرحمن الرحيم ، ثم إنهم زعموا أن كل واحد من الأب والابن وروح القدس إله(١)](٢) كامل بالحد والحقيقة ، وأنهم مع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة [ في خبط(٣) كثير وتخليط ](٤) غزير منه(٥) ما لا يعقل(٦) ، ومنه ما لا تساعده الشبهة فضلاً عن الحجة ، فلهذا قيل لهم : انتهوا عن هذا(٧) الاعتقاد الباطل الذي ليس له حاصل ولا وراءه طائل يكن الانتهاء عنه خيرًا لكم .

﴿ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾(٨) أي من كل الجهات لا تعدد ولا انقسام له بوجه ؛ فقولكم : الأب والابن وروح القدس إله واحد ، تناقض ؛ لأنكم كثرتموه [أولاً ثم](٩) وحدتموه ثانيًا ، وهو [تهافت وتلاعب من الشيطان بعقولكم](١٠) وهذا(١١) بخلاف قول المسلمين :

---

(١) في ل : إنه .
(٢) زيادة من ل .
(٣) في ل : تخبط .
(٤) زيادة من ل .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : يفعل .
(٧) في ل : هذه .
(٨) سورة النساء ، آية (١٧١) .
(٩) سقط من ل .
(١٠) زيادة من ل .
(١١) سقط من ل .

﴿ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ ، لأنهم يقولون ذلك على معنى أن الذات الإلهية واحدة لكنها متصفة بصفات كمالية ، فإن اقتصرتم أنتم على مثل ذلك وافقتم ، وإن تماديتم في تخليطكم المذكور فلكم الويل والثبور .

**السابع** : ﴿ سُبْحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ /[١٢٥/ل] وَلَدٌ لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ ﴾[١] الآية ، أي تنزه عن الولد ؛ إذ[٢] ما سواه في السماوات والأرض مملوك له ، والملك ينافي الولدية ، كما سبق في البقرة ، والبحث مع النصارى طويل ، أفردنا له عدة تعاليق .

قوله - عز وجل- ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾[٣] الآية .

لما زعمت النصارى إلهية المسيح قيل لهم : إن المسيح نفسه لن يستنكف ، ولا يأنف من الإقرار بالعبودية فأنتم يا نصارى في تنزيهه عنها فضولية ، ثم احتج بهذه الآية من يرى أن الملائكة أفضل من الأنبياء ، وتقريره أن هذا السياق في مثل هذا المقام يقتضى أن المذكور آخرًا أفضل كما يقال : إن فلانًا لا /[٥٩/ب] يستنكف عن خدمته أو زيارته الوزير ، و[٤] لا السلطان . وذلك يقتضى أن الملائكة أفضل من الأنبياء ؛ لأن المسيح من أفضلهم ، فإذا كانت الملائكة أفضل منه فغيره ممن هو[٥] أفضل منه بطريق أولى .

---

(١) سورة النساء ، آية (١٧١) .

(٢) في م : إن .

(٣) سورة النساء ، آية (١٧٢) .

(٤) في ل : أو .

(٥) سقط من ل .

واعترض عليه[١] بأنا لا نسلم صحة ما ادعيتم ، سلمناه ، لكن الآية إنما تضمنت تفضيل الملائكة المقربين على المسيح ؛ فلا يلزم تفضيل[٢] غيرهم عليه ، ولا تفضيل أحدٍ من الملائكة على غيره من الأنبياء .

واعلم أن الآية شديدة الظهور في تفضيل الملائكة ، ولها شواهد أخر من الكتاب والسنة والنظر ، أما الكتاب فقوله - عز وجل- : ﴿ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ ﴾[٣] ﴿ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ ﴾[٤] وقوله - عز وجل - في بني آدم ﴿ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[٥] ولم يقل[٦] : على جميع من خلقنا ، مع أن بني آدم فضلوا على من[٧] سوى الملائكة فلم يبق أحد ينبغي أن لا يكونوا فضلوا عليه إلا الملائكة ، ثم قوله - صلى اللّه عليه وسلم - حكاية عن اللّه -عز وجل- :« **من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي ، ومن ذكرني في ملأٍ ، ذكرته في ملأ خير منهم**»[٨] تصريح بأن الملائكة أفضل من بني آدم ، ويتناول عموم[٩] الأنبياء .

وأما النظر فلأن الملائكة رسل اللّه - عز وجل - إلى الأنبياء [بغير

---

(١) سقط من ل .
(٢) في ل : تغير .
(٣) سورة الأنعام ، آية (٥٠) .
(٤) سورة يوسف ، آية (٣١) .
(٥) سورة الإسراء ، آية (٧٠) .
(٦) في ل : ولا يقول .
(٧) سقط من ل .
(٨) تقدم قريبًا .
(٩) في ل : عمومه .

واسطة ، ورسل الله بغير واسطة أفضل من رسله بواسطة ، وأيضًا فالأنبياء][١] للملائكة كالأمم للنبيين ، والرسول أفضل من أمته ، ولأن الملائكة معلمون والأنبياء متعلمون منهم[٢] ، والمعلِّم[٣] المفيد أفضل من المتعلم المستفيد ، والأدلة على هذا كثيرة ، غير أنه مذهب المعتزلة والفلاسفة[٤] ،

والجمهور على خلافهم[٥] لوجوه :

**أحدها** : أن الأنبياء بهم قامت حجة الله - عز وجل- على خلقه[٦] ، بخلاف الملائكة حتى قال الله - عز وجل - : ﴿ ولو جعلناه ملكًا لجعلناه رجلاً ﴾ .

**الثاني** : أن الأنبياء في الدعاء إلى الله - عز وجل- وإقامة حججه على خلقه أشدُّ تعبًا ونصبًا[٧] لما جرى عليهم من التكذيب والأذى والثواب والفضيلة/[١٢٦/ ل] على قدر المشقة .

**الثالث** : أن آدم أبا البشر سجد له الملائكة ، والمسجود له أفضل من الساجد ، ثم في الأنبياء من هو أفضل من آدم - عليه السلام -

---

(١) سقط من ل .
(٢) سقط من ل .
(٣) في م : والعلم .
(٤) ليس هذا مختصًا بالمعتزلة والفلاسفة بل الخلاف واقع عند غيرهم أيضًا وكثير من أهل العلم رأى أن هذه المسألة من بدع أهل الكلام ، وصنف فيها تاج الدين الفزاري الفركاح مؤلفًا خاصًا ، وتوقف فيها قوم وتردد آخرون ، وأقوى ما قيل فيها : إن الملائكة أفضل من بني آدم في الحال ، وصالحو بني آدم أفضل في المآل ، وعليه تجتمع الأمة وهو قول شيخ الإسلام رحمه الله (خ).
(٥) في ل : خلافه .
(٦) في ل : خلافِهِ .
(٧) في ل : نصيبًا .

فهو أولى بأن يكون أفضل من الملائكة .

**الرابع** : أن الناس في الموقف إنما يستشفعون بالأنبياء في تخفيف الموقف عنهم لا بالملائكة ، ولو كانوا أفضل من الأنبياء لكانوا أولى بالشفاعة .

**الخامس** : أن الأنبياء عبدوا اللّه - عز وجل ، ورضي عنهم مع معارضة الشهوة والغضب المجبول عليهما البشر ، وعبادة الملائكة مع تجردهم عنها[(١)] ، والعبادة الأولى أفضل لشدتها ومشقتها /[٦٠أ/م] فالعابد أفضل .

**السادس** : أن[(٢)] إبليس وهاروت وماروت كانوا من خيار الملائكة ، وصدر عنهم ما لم يصدر مثله أو بعضه إلا عن شرار بني آدم ، والحجاج من الطرفين كثير .

وذهب قوم إلى أن[(٣)] خواص البشر أفضل من الملائكة والملائكة أفضل من عامة البشر .

﴿ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾[(٤)] يحتج به المعتزلة ، إذ لو كانت أعمالهم مخلوقة له[(٥)] لكان منه العوض والمعوض وقد سبق هذا وجوابه .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[(٦)] يحتمل وجهين :

---

(١) في ل : عنهما .
(٢) سقط من ل .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة النساء ، آية (١٧٣) .
(٥) في ل : لهم .
(٦) سورة النساء ، آية (١٧٤) .

**أحدهما :** أنه يعني القرآن برهان أي حجة للَّه[١] - عز وجل- على خلقه ، لما اشتمل عليه من حجج التوحيد والنبوات ، وغير ذلك ، ويحتمل أنه برهان لمحمد - صلى اللَّه عليه وسلم- على رسالته ، وتقريره أن القرآن معجز ، وكل معجز فهو برهان على صدق من جاء به ، فالقرآن برهان على صدق من جاء به ، وهو محمد - صلى اللَّه عليه وسلم ، وقد سبق تقرير كونه معجزًا فيما أقول وهو ظاهر .

واعلم أن القرآن من حيث هو حجة للَّه[٢] - عز وجل- ولرسوله يسمى برهانًا ، ومن حيث هو مرشد للخلق إلى مصالح معاشهم ومعادهم كاشف عنهم للعمى قائد لهم إلى الهدى يسمى نورًا .

﴿ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْۗ﴾[٣] ، أي يبين لكم طريق الهدى . لئلا تضلوا ، وقيل : يبين طرق[٤] الضلال لتجتنبوها من باب قول القائل :

عرفت الشر ولا للشر ، لكن لتوقيه[٥] ، واللَّه - عز وجل- أعلم بالصواب[٦] .

---

(١) في ل : اللَّه .
(٢) في ل : اللَّه .
(٣) سورة النساء ، آية (١٧٦) .
(٤) في ل : طريق .
(٥) في ل : للتوقية .
(٦) سقط من ل .

# القول في سورة المائدة

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾[١] خطاب عام .

﴿ أَوْفُواْ بِٱلْعُقُودِ ﴾[٢] وهي العهود والمواثيق ، وهو عام مخصوص بالعقود الفاسدة ، والمتضمنة للمفاسد الراجحة ، كاشتراط أهل الحرب في الهدنة رد مس جاء من نسائهم إلينا مسلمًا ، أو على أن يدفع إليهم مصحف ، ونحو ذلك ، فلا يجب الوفاء به .

﴿ أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ﴾[٣] عام خص بالاستثناء بعده .

﴿ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾[٤] / [١٢٧/ل] وهو ما تضمنته الآية بعد ، وهي ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ ﴾[٥] الآية .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ ﴾[٦] عام مطرد .

﴿ لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ ﴾[٧] عام مخصوص بأحوال الضرورات ، كإحلال مكة للنبي - صلى اللَّه عليه وسلم - ساعة من نهار ، وحكم ذلك باق عند الحاجة ، وكإحلالهم من الإحرام[٨] للإحصار ، ونحو ذلك ، وشعائر اللَّه - عز وجل- حرماته المعظمة .

---

(١) سورة المائدة ، آية (١)
(٢) سورة المائدة ، آية (١)
(٣) سورة المائدة ، آية (١)
(٤) سورة المائدة ، آية (١)
(٥) سورة المائدة ، آية (٣)
(٦) سورة المائدة ، آية (١)
(٧) سورة المائدة ، اية (٢)
(٨) في ل الإرحام

﴿ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾[١] عام كالذي قبله في التخصيص الضروري .

﴿ وَإِذَا حَلَلْتُمْ﴾[٢] أي من الإحرام ، ﴿فاصطادوا﴾ إباحة ، واختلف في الأمر الوارد بعد الحظر هل /[٦٠ب/م] هو للإباحة ، أو على مقتضاه الأصلي وجوبًا ، أو غيره ؟

فيه قولان[٣] : فمن قال : هو على مقتضاه الوضعي ، قال: خرج نحو ﴿فاصطادوا﴾ ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ ﴾[٤] بدليل خاص .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٢) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٢) .

(٣) قال الزركشي في التشنيف (١/ ٦٠٠) : الخلاف في ورود الأمر بعد حظر سابق، كقوله تعالى: ﴿**وإذا حللتم فاصطادوا** ﴾ مشهور وفيه ثلاثة مذاهب ؛ أصحها : أنه للإباحة، فإن سبق الحظر قرينة صارفة. قال صاحب «القواطع»: وهو ظاهر كلام الشافعي في أحكام القرآن، ونقله ابن برهان عن أكثر الفقهاء والمتكلمين. **والثاني**: للوجوب؛ لأن الصيغة تقتضيه ، ووروده بعد الحظر لا تأثير له، وهو اختيار القاضي أبي الطيب والشيخ أبي إسحاق والسمعاني والإمام في «المحصول»، ونقله الشيخ أبو حامد الإسفرائيني في كتابه عن أكثر أصحابنا، ثم قال: وهو قول كافة الفقهاء وأكثر المتكلمين. **والثالث**: الوقف بينهما ، وهو اختيار إمام الحرمين ، مع كونه أبطل للوقف في لفظه ابتداءً من غير تقدم حظر.

انظر المسألة في: المعتمد للبصري (١/ ٧٥)، العدة لأبي يعلى (١/ ٢٥٦)، التبصرة (صـ٣٨)، شرح اللمع للشيرازي (١/ ٢١٣) وما بعدها، البرهان لإمام الحرمين (١/ ١٨٧)، المستصفى للغزالي (١/ ٤٣٥)، المنخول (صـ١٣١)، الوصول إلى الأصول لابن برهان (١/ ١٥٩)، المحصول للرازي (١/ ٢٣٦) وما بعدها، الإحكام للآمدي (٢/ ٢٦٠)، مختصر ابن الحاجب مع شرح العضد (٢/ ٩١)، المسودة (صـ١٤)، شرح تنقيح الفصول (صـ١٣٩)، معراج المنهاج (١/ ٣٢٣)، مختصر الطوفي (صـ٨٦)، كشف الأسرار (١/ ١٢٠)، الإبهاج في شرح المنهاج (٢/ ٤٢)، نهاية السول (٢/ ٣٥)، التمهيد (صـ٢٧١)، التوضيح على التنقيح (١/ ٢٩٨)، البحر المحيط للزركشي (٢/ ٣٧٨)، القواعد والفوائد الأصولية (صـ١٦٥)، تيسير التحرير (١/ ٣٤٥)، شرح المحلي مع حاشية البناني (١/ ٢٢١)، شرح الكوكب المنير (٣/ ٥٦) وما بعدها.

(٤) سورة الجمعة ، آية (١٠) .

﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ﴾(١) عام في كل بر وتقوى ، يخص منه ما عجز عنه ، أو عارضه مفسدة راجحة كالنهي عن منكر ، يثير فتنة عامة والأمر بمعروف يفوت(٢) أهم منه ، فلا يتعاون عليه ﴿ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ﴾(٣) عام أيضًا يخص منه ما استكره(٤) عليه ، أو جهل تحريمه ، أو تضمن مصلحة راجحة لقوم هموا بفسق(٥) عام كالقتل والزنا وإتلاف المال(٦) ، وأمكن إشغالهم وتعويقهم عن ذلك بسماع(٧) الملاهي أو شرب شراب ونحوه مما مفسدته أقل من مفسدة ما هموا به ، جاز إعانتهم عليه ، وربما وجب .

﴿ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ ﴾(٨) عام في تحريمها ، ويخص بما خصت به الميتة في المخمصة ونحوه .

﴿ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ ﴾(٩) عام خص بالاستثناء .

﴿ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ﴾(١٠) وكذلك هو مخصص(١١) للأربعة قبلها فما أدركت تذكيته منها حل ، وهذا استثناء(١٢) رجع إلى جمل ، وهل

(١) سورة المائدة ، آية (٢) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (٢) .
(٤) في ل : استكرهوا .
(٥) بعده في ل : أو .
(٦) سقط من ل .
(٧) في ل : باستماع .
(٨) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٩) سورة المائدة ، آية (٣) .
(١٠) سورة المائدة ، آية (٣) .
(١١) في م : مختص .
(١٢) في ل : الاستثناء .

يرجع الاستثناء إلى ما قبله[١] فقط ، أو إلى جميع ما تقدمه مما يصلح رجوعه إليه ، أو يوقف فيه ؟[٢] فيه أقوال: موضعها سورة النور ، إن شاء اللّه ، عزَّ وجلَّ .

﴿ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ﴾[٣] عام إلا في ضرورة يستباح بها الكفر ، ونحوه .

﴿ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ﴾[٤] أي جميعه أكل المحرمات ، والاستقسام وهو عام في كونه فسقًا ، إلا ما استبيح منه بالتخصيص ، فلا فسق فيه .

﴿ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ ﴾[٥] عام في الكفار الآيسين ما عاد أحد منهم يطمع في تبديل دين الإسلام بالكلية .

﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾[٦] عام في الدين ، لم يبق في شيء منه/[١٢٨/ ل] نقص .

﴿ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى ﴾[٧] عام أريد به الخاص وهو نعمة الدين ، أما نعمة الدنيا ، ففي إتمامها نظر ؛ فإنها إنما تتم بملك الدنيا بأسرها كما ملكها سليمان ونحوه .

ولقائل أن يقول : لعل[٨] الاقتصار من نعمة الدنيا على بعضها من

---

(١) في م : يليه .
(٢) زيادة من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٥) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٦) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٧) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٨) سقط من ل .

إتمام نعمة الدين في حق هؤلاء المخاطبين لئلا تلهيهم عن مهام الآخرة .

﴿ وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًاۚ ﴾[١] إن قيل : هٰهنا وفي قوله - عز وجل - ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُۗ ﴾[٢] ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا﴾[٣] الآيات ، جعل الإسلام هو الدين جميعه ، وفي حديث جبريل الصحيح[٤] جعل الإيمان والإسلام والإحسان هو الدين ، فالدين الذي/[٦١أ/م] هو الإسلام في الآيات الثلاث[٥] هو ثلث الدين الذي هو مجموع الأمور الثلاثة في الحديث ، فكيف الجمع؟

**وجوابه من وجوه :**

**أحدها**[٦] : أن الثلاثة لما كانت متلازمة في نظر الشرع جاز التعبير ببعضها عن جميعها ؛ لأن باقيها لا ينفك عن المذكور منها كما يقال : الإنسان هو الناطق ، ولا ينص على الحيوان للزومه إياه .

**الثاني** : أن يكون الدين[٧] مشتركًا بين الأمور الثلاثة المذكورة[٨] في الحديث ، وبين الإسلام وحده المذكور في الآية . فأراد في كل واحد منهما أحد المشتركين[٩] .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٢) سورة آل عمران ، آية (١٩) .
(٣) سورة آل عمران ، آية (٨٥) .
(٤) متفق عليه ؛ تقدم (٢/ ٥٣) .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : أحدهما .
(٧) سقط من ل .
(٨) سقط من ل .
(٩) في ل : الشريكين .

**الثالث** : يكون معناه: ورضيت لكم الإسلام من الدين ، أي رضيته لكم جزءًا من الدين مضمومًا إليه الجزآن الآخران .

**الرابع** : أن معناه ورضيت لكم دين الإسلام وهو مجموع الأمور الثلاثة فتتفق الآية والحديث .

**الخامس** : أن الإسلام صار في العرف علمًا على ما يقابل اليهودية والنصرانية وسائر الملل من الأديان ، فكأنه قال : ورضيت لكم هذه الملة الخاصة المقابلة لسائر الملل دينًا ، وهو معنى الذي قبله .

﴿ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ ﴾[١] عام في المضطر ، وهذا مخصوص لعموم التحريم المتقدم في الميتة ، وما بعدها ، وظاهره[٢] جواز الأكل مما[٣] أهلَّ به لغير اللَّه - عز وجل - وما ذبح على النصب للمخصمة .

﴿ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ﴾[٤] ليس المراد بها ضد الخبائث المحرمات ، إذ كان يصير تقديره ، أحل لكم الحلال ، وهو دور لا يحصل به جوابهم ، وإنما المراد أحل لكم المستلذات والمستطابات ، فيكون عامًا[٥] مخصوصًا بما حرم منها كالخمر ولحم الخنزير ، والسباع والجوارح ، ونحوها من المستلذات المحرمة .

﴿ وَمَا عَلَّمْتُم ﴾[٦] أي وأحل لكم صيد الجوارح المعلمة ،

---

(١) سورة المائدة ، آية (٣) .
(٢) في ل : فظاهره .
(٣) في ل : فما .
(٤) سورة المائدة ، آية (٤) .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة المائدة ، آية (٤) .

وهو[١] عام فيه ، خص بصور :

**منها** : ما أمسكه الكلب ونحوه على نفسه لا /[١٢٩/ل] على صاحبه بدليل ﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾[٢] .

**ومنها** : ما أكل الكلب منه لدلالته على أنه إنما أمسك[٣] على نفسه .

**ومنها** : ما لم يسم اللّه - عزَّ وجلَّ - على الصائد عند إرساله عليه على خلاف فيه ، بدليل ﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[٤] ﴿ وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[٥] وغير ذلك من الصور المفصلة في الفقه ، والجوارح عام خص بصفة التعليم والتكليب .

﴿ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾[٦] عام خص بما لم يسم عليه على ما مرَّ ، وبما شارك الكلب فيه غيره مما يقدح في الحِلِّ ، ككلب استرسل بنفسه ، أو كلب مجوسي ، أو ترد من علو أو ماء /[٦١ب/م] مغرق أو كان الكلب مغصوبًا ، إذ صيده لمالكه ، أو كان ما أمسكه الجارح ونحوه ، غير مأكول كسبع أو جارح مثله ، ونحو ذلك من الصور .

﴿ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ﴾[٧] فيه مسألتان :

---

(١) في ل : وهي .
(٢) سورة المائدة ، آية (٤) .
(٣) في ل : أمسكه .
(٤) سورة المائدة ، آية (٤) .
(٥) سورة الأنعام ، آية (١٢١) .
(٦) سورة المائدة ، آية (٤) .
(٧) سورة المائدة ، آية (٤) .

**إحداهما** : أنه يدل على أن الاسم غير المسمى(١) ، أما أولاً فلإضافة اسم إلى اللَّه ، والإضافة تقتضي التغاير .

وأما ثانيًا فلأن الذي يتحرك به لسان المسمي على الصيد ، ليس هو الذات القديمة قطعًا ، وإنما هو لفظ دال عليها ، وذلك قاطع في التغاير .

**الثانية** : أن اسم اللَّه ههنا إما عام أريد به الخاص أو المراد به(٢) المعهود ، وهو لفظ اللَّه(٣) ، وليس المراد عمومه ، وإلا لتوقف حل الصيد ، والذبيحة على ذكر كل اسم للَّه - عز وجل - أو على ذكر التسعة والتسعين اسمًا ، وأنه باطل بإجماع .

﴿ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ ﴾(٤) عام خص بصور :

**منها** : ما حرم علينا ابتداءً كالميتة والخنزير ، فيكون محرمًا علينا ابتداءً ، وبواسطة أهل الكتاب .

**ومنها** : ما حرم عليهم كذي الظفر من بهيمة الأنعام ، ونحوها ؛ لأننا تبع لهم في حل طعامهم فحرم علينا ما حرم عليهم .

---

(١) الاسم لا يطلق أنه غير المسمي لاحتمال التجهم ؛ لأن الجهمية قالوا : كان اللَّه ولا اسم مخلوق حتى خلق له أسماء ، أو سماه خلقه بأسماء ، فأسماء اللَّه عندهم مخلوقة ؛ لأنها غير اللَّه ، وما كان غيرًا كان مخلوقًا . وقابلهم من قال : الاسم هو المسمى ، وكلا الأمرين باطل ، فالإجمال في لفظ (غير) هو السبب في ذلك ، والصواب : أنه إن أريد بالغيرية ما في خارج الذهن فلا نسلم ؛ لأنه لا توجد ذات مجردة عن الأسماء والصفات . وإنما معنى هذه الآية ونحوها ، اذكروا اللَّه تالين اسمه على الصيد والذبيحة ، وفي قوله : ﴿ **سبح اسم ربك الأعلى** ﴾ سبح اللَّه ذاكرًا اسمه ونحو ذلك ، واللَّه أعلم (خ) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة المائدة ، آية (٥) .

**ومنها** : [شحم الثرب][١] والكليتين مما يحل لهم ذبحه يحرم عليهم وفي حله لنا قولان .

**ومنها** : الغدة ، وإذن القلب ، يكره أكله لنا مطلقًا مما ذبحوه ، أو ذبحناه ، وفي تحريمه خلاف . وما كان من مثل هذه الصور .

﴿ وَطَعَامُكُمْ [٢] حِلٌّ لَّهُمْ ﴾[٣] عام ، ويخص منه شحم ذبائحنا المحرم عليه ، لو ذبحه هو .

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ ، أي : العفائف يحل لكم نكاحهن ، ويخص منه ذوات الأزواج[٤] ، والمعتدة والمحرمة بسبب أو نسب مما ذكر في سورة النساء ، والمشتبهة كأخته المشتبهة[٥] بأجنبيات حتى تتعين ، والزانية على الزاني وغيره[٦] حتى تتوب ، وتعتد لمفهوم المحصنات /[١٣٠/ل] .

كل هؤلاء يحرم نكاحهن مطلقًا أو مؤقتًا ويخص بهن هذا العموم.

﴿ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ ﴾[٧] عام في حرائر أهل الكتاب يحل نكاحهن من الذمِّيات والحربيات ، وفي الحربيات خلاف ، الأصح جوازه للعموم[٨] ، والأصح امتناع نكاح إمائهم للتخصيص بالمحصنات ، وهن الحرائر ، إذ لا إحصان لأمة .

---

(١) في ل : أشحم التِّربِ . والترب : غشاء شحمي يغشي الكرشى والأمعاء . المعجم الوسيط .

(٢) في ل : وطعامهم .

(٣) سورة المائدة ، آية (٥) .

(٤) في ل : الأروات .

(٥) في ل : المشبهة .

(٦) زيادة من ل .

(٧) سورة المائدة ، آية (٥) .

(٨) في ل : المعمول .

﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾[(١)] عام مطرد .

قوله - عز وجل - : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ﴾ الآية ، اقتضى بعمومه وجوب الوضوء لكل صلاة ، فإن تعذر الوضوء فالتيمم خص ذلك في الوضوء بالإجماع ؛ لكونه رافعًا ، فلا يجب إلا على من أراد الصلاة وهو محدث ، وبقي في التيمم على عمومه /[٦٢أ/ م] فيجب عند إرادة كل صلاة بحيث لا يجمع بتيمم واحد[(٢)] فرضين في وقت واحد ، وهو مذهب الشافعي ، وقول لأحمد[(٣)] ، والصحيح عنده أن التيمم وظيفة الوقت[(٤)] ؛ فيصلي به ما شاء في الوقت من فروض ونوافل ، حتى يخرج .

﴿وُجُوهَكُمْ﴾[(٥)] عام في الوجه ، وهو من منابت شعر الرأس المعتاد إلى مجتمع اللحيين طولاً ، وما بين الأذنين عرضًا ، وخص منه داخل العينين ؛ فلا يجب غسله إذا خيف الضرر ، وإن أمن ففى استحبابه وجهان ، ومقتضى العموم وجوبه ، وفي المسترسل من اللحية عن مجتمع اللحيين[(٦)] قولان:

**أحدهما** : يجب غسله ؛ لاتصاله بمحل الفرض .

**والثاني**: لا يجب لخروجه عن حد الوجه ، وداخل الفم والأنف متردد بين ظاهر الوجه وباطن الحلق ؛ فمن ثم وقع الخلاف[(٧)] في

---

(١) سورة المائدة ، آية (٥) .

(٢) زيادة من ل .

(٣) انظر تفصيل المسألة في «كتاب التحقيق» لابن الجوزي بتحقيقنا (١/ ١٦١) .

(٤) في ل : للوقت .

(٥) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٦) في ل : اللحية .

(٧) في ل : الاختلاف .

وجوب المضمضة والاستنشاق .

﴿ وَأَيْدِيَكُمْ ﴾[١] عام ، ثم إن قيل : حد اليد إلى تحت الإبط كما فهمه الصحابة أولاً ، فقد خص منها ما بين المرافق والآباط ؛ وإن قيل : إن حدها إلى الكوع ؛ كما في[٢] قطع السارق ؛ فهو عام مطرد ؛ وزيد عليه ما بين الكوع إلى المرفق[٣] ، بالغاية المذكورة إلى المرافق ؛ وبهذا [يتضح القول][٤] القول[٥] في دخول المرافق[٦] في الغسل ؛ فعلى حد اليد الأول يكون دخول المرفق[٧] في الغسل بعموم لفظ اليد بعد تخصيص ما فوق المرفق[٨] إلى الإبط وعلى حدها .

***الثاني:*** ينبني على أن «إلى» بمعنى مع[٩] على غير المختار ، فيدخلان في الغسل أو على[١٠] أصلها في الغاية ؛ فينبني على أن الغاية تتناول ما بعدها ، فيه أقوال:

***ثالثها:*** إن كان من جنسها ، تناولته[١١] وإلا فلا ، وهو اختيار المبرد .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٦) .
(٢) سقط من ل .
(٣) في ل : المرافق .
(٤) في ل : القول يتضح .
(٥) زيادة من ل .
(٦) في ل : المرفق .
(٧) في ل : المرافق .
(٨) في ل : المرافق .
(٩) سقط من ل .
(١٠) سقط من ل .
(١١) في ل : يتناوله .

**ورابعها:** أنها مجملة في التناول وعدمه ، يقف على الدليل فإن قلنا: يتناوله مطلقًا ، أو إذا كان من جنسها دخل/[١٣١/ل] في الغسل ههنا ؛ لأن المرفق من جنس اليد ، وإن قلنا : لا يتناول ما بعدها ، أو هي مجملة يحتمل التناول وعدمه ، ففيه قولان:

**أحدهما** : يدخل في الغسل ؛ لبيان النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- ذلك بفعله حيث توضأ فغسل يديه ، وأدار الماء على مرفقيه .

**والثاني** : لا يدخل ، هو قول زفر بن الهذيل[١] من أهل العراق ، عملاً بمقتضى الغاية في عدم التناول أو اقتصارًا على الأقل المتيقن إن جعلناها مجملة ، ويحمل فعل النبى- صلى اللَّه عليه وسلم- في غسل المرافق[٢] على الاستحباب ، والقول في ﴿ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾[٣] نحو منه في ﴿ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾[٤]

﴿ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾[٥] فيه مسائل :

**الأولى** : الباء ، قيل : للإلصاق . وقيل : زائدة . فتقتضى تعميم الرأس بالمسح أى امسحوا رءوسكم ملصقين بها أيديكم ، وهو مذهب مالك وأحمد[٦] رحمهما اللَّه .

---

(١) زفر بن الهذيل بن قيس العنبري الفقيه ، صاحب أبي حنيفة ، أصله من أصبهان ، مات سنة ثمان وخمسين ومائة وله ثمان وأربعون سنة ، قال الذهبي في العبر : وكان ثقة في الحديث ، موصوفًا بالعبادة ، نزل البصرة وتفقهوا عليه . العبر (١/ ٢٢٩) ، شذرات الذهب (٢/ ٢٦١) .

(٢) في ل : المرفق .

(٣) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٤) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٥) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٦) انظر تفصيل المسألة في «كتاب التحقيق» لابن الجوزي بتحقيقنا (١/ ٢٢٤) .

وقيل /[٦٢ب/م] : للتبعيض ، فيقتضي إجزاء مسح بعضه ، وهو مذهب الشافعي - رحمه اللَّه - ولو شعرة لحصول مسمى المسح ، والزيادة والتبعيض ضعيفان ، وإن كان التبعيض في الباء منقولاً عن الشافعي ، ولو ثبت عنه كان حجة ، وقد خرج مسح البعض على غير تبعيض الباء ، وهو أن[1] الباء إن[2] وردت للتبعيض ، وغيره في الاستعمال فكانت في الآية مجملة لاحتمالها الأمرين ، فاقتصر فيه على الأقل المتيقن ، وهو ما يصدق عليه اسم المسح ، وهو تقرير الإمام فخر الدين ، في تفسيره .

وعند أبي حنيفة - رحمه اللَّه - الواجب مسح ربع الرأس ، وعنه قدر الناصية ، وعنه قدر ثلاث أصابع ؛ لأن المسح يقتضي آلة يمسح بها ، وهي الكف ، وثلاث أصابع أكثره ، فقامت مقام جميعه ، وفي كون الباء للتبعيض أولاً مباحث نظرية ، مذكورة في أصول الفقه لا نطيل بذكرها ، ويكفي في ذلك إطباق أهل اللغة على إنكار أنها للتبعيض إلا ابن كيسان[3] ، وما يروى عن الشافعي ، قال ابن برهان الأصولي النحوي[4] : من زعم أن الباء للتبعيض ، فقد أتى أهل اللغة

---

(١) سقط من ل .

(٢) زيادة من ل .

(٣) هو أبو الحسن ، محمد بن أحمد بن كيسان البغدادي ، النحوي ، صاحب التصانيف في القراءات والغريب والنحو ، كان أبو بكر بن مجاهد يعظمه ويقول : هو أنحى من الشيخين - يعني ثعلبًا والمبرد - توفي في ذي القعدة سنة (٢٩٩هـ) .

ومن يطلق عليه «ابن كيسان» أيضًا : عبد اللَّه بن طاوس بن كيسان اليماني ، النحوي ، روى عن أبيه وغيره . قال معمر : كان من أعلم الناس بالعربية وأحسنهم خلقًا ، وما رأيت ابن فقيه مثله . توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائة .

(٤) هو : أحمد بن علي بن محمد الوكيل ، المعروف بابن برهان بفتح الباء ، الفقيه الشافعي ، الأصولي ، المحدث ، كان حنبلي المذهب ، ثم انتقل إلى مذهب الشافعي ، كان حاد الذهن ، عرف بالحفظ حتى ضرب به المثل . من شيوخه : القفال الشاشي ، والغزالي ، وأبو الحسين الكيا الهراسي ، درس بالمدرسة النظامية مدة . =

بما لا يعرفونه ، ومحل الخلاف ما إذا دخلت على فعل يتعدى بنفسه نحو: مسحت رأسي ، وبرأسي لا مطلقًا .

**المسألة الثانية:** ذكر الرأس ، وهو ممسوح متخللاً للمغسولات ، احتج به من رأى الترتيب فرضًا في الوضوء ، وهو الشافعي وأحمد - رحمهما اللَّه - بناء على أن[(١)] ذلك ، لا بد له من فائدة ، ولا فائدة إلا التنبيه على الترتيب ، وفيه نظر ؛ لأن لقائل أن يقول : إن تخلل الرأس للمغسولات هو بمقتضى الكلام القديم[(٢)] عبارة مسموعة جعل أو معنى ذاتيًا ، والكلام القديم لا يعلل بالفوائد والعلل[(٣)] ، سلمنا أنه لا بد له من/[١٣٢/ ل] فائدة ، لكن جاز أن تلك الفائدة تعديل الكلام المعتبر في الإعجاز ، وجاز أنها للتنبيه على استحباب الترتيب لا وجوبه ، ومن الشافعية من بنى الترتيب في الوضوء على كون الواو العاطفة تقتضي الترتيب [لا وجوبه ][(٤)] وبعض الأعضاء معطوف على بعض بها . ويحكى أيضًا[(٥)] عن الشافعي ، والصحيح أن لا ترتيب فيها وأنها للجمع المطلق كما مر .

= من مؤلفاته : البسيط والوسيط والأوسط والوجيز في أصول الفقه . توفي سنة ٥١٨هـ ، وقيل غير ذلك . انظر ترجمته في طبقات الشافعية للسبكي (٦/ ٣٠) ، وفيات الأعيان (١/ ٩٩) ، شذرات الذهب (٤/ ٦٢) .

(١) زيادة من ل .

(٢) سبق الكلام على الحكمة والتعليل ؛ لأن هذا مرتبط عند الطوائف بمذاهبها في الكلام ، وأن الصواب في ذلك قدم نوع الحكمة وحدوث أفرادها كقول أهل السنة في الكلام سواء (خ).

(٣) سبق أن كلام اللَّه قديم النوع لا الأفراد ، بل هي حادثة كما قال تعالى : ﴿ **ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث** ﴾ وقوله : ﴿ **اللَّه نزل أحسن الحديث كتابًا** ﴾ وقوله : « **إن اللَّه يحدث من أمره ما يشاء وقد أحدث أن لا تكلموا في الصلاة** » وهذا الحدوث قائم باللَّه فلا يقتضي أن يكون الكلام مخلوقًا ، وراجع المقدمة في ذلك (خ).

(٤) زيادة من ل .

(٥) سقط من ل .

ومنهم من أثبت الترتيب بأن النبي- صلى الله عليه وسلم- توضأ وقال : «**هذا وضوء لا يقبل الله الصلاة إلا به**»[١] ، وذلك[٢] الوضوء إما مرتب ؛ فيلزم ألا تقبل الصلاة إلا بوضوء مرتب ، وهو المطلوب ، أو غير مرتب ؛ فيلزم أن لا تقبل الصلاة إلا بوضوء غير مرتب ، وهو خلاف للإجماع[٣] ، وهي طريقة حسنة مطردة ، في جميع أبعاض الوضوء غير أنها منتقضة على كل مستدل بها بما لا يقول هو بوجوبه في الوضوء كالمضمضة والاستنشاق والموالاة /[٦٣أ/م] وسائر السنن عند من لا يرى فرضية[٤] شيء منها ؛ فإن النكتة جارية

---

(١) رواه ابن ماجه (١/ ١٤٥) (٤١٩) ، عن ابن عمر قال : توضأ رسول الله ﷺ واحدة واحدة فقال : **هذا وضوء لا يقبل الله منه صلاة إلا به** ». والدارقطني (١/ ٨٠) (٤) . وقال : تفرد به المسيب بن واضح ، عن حفص بن ميسرة ، والمسيب ضعيف . ورواه عن أبي بن كعب (١/ ٨١) (٦) ، ورواه البيهقي أيضًا عن ابن عمر (١/ ٨٠) وقال : هذا روي عن عبد الرحيم بن زيد العمي ، عن أبيه ، وخالفهما غيرهما وليس في الرواية بأقوياء . ورواه ابن عدي (٣/ ٩٨ ، ٢٩٩) ، والحديث قال الحافظ في الفتح (١/ ٢٣٤) : وله طرق أخرى كلها ضعيفة .

قال ابن الجوزي في التحقيق (١/ ٢٧١) : الترتيبُ في الوُضوء واجبٌ . وقال أبو حنيفةَ ومالكٌ : مُستَحَبٌ ، وهي رواية عن الإمام أحمد ؛ وحجة من قال بهذا القول أن الله تعالى عطف الأعضاء المغسولة بالواو ، ولا ترتيب فيها - ووجْه احتجاج أصحابنا من هذا أنهم يقولون : لا يخلو أن يكون رَتَّبَ أو لم يُرَتِّبْ ، لا يجوز أن يكون لم يرتِّب ، فَثَبَتَ أَنَّه رَتَّبَ .

قال ابن قدامة في الكافي : « ولنا أن في الآية قرينة تدل على الترتيب ؛ لأنه أدخل الممسوح بين المغسولات ، وقطع النظير عن تطهيره ، ولا يفعل الفصحاء هذا إلا لفائدة ، ولا نعلم هنا فائدة سوى الترتيب » .

انظر للحنابلة : المغني (١/ ١٥٦) ، الشرح الكبير (١/ ١٤٩) ، الإنصاف (١/ ١٣٨) ، الكافي (١/ ٦٧) ، الكشاف (١/ ٩٢ - ٩٣) . وانظر للشافعية : المجموع (١/ ٤٤١) ، الروضة (١/ ٥٥) ، مغني المحتاج (١/ ٥٤) ، نهاية المحتاج (١/ ١٦٠) . وانظر رأي الحنفية في : شرح فتح القدير (١/ ٣٠ - ٣١) تبيين الحقائق (١/ ٦) ، حاشية رد المحتار (١/ ١٢٢) . وانظر رأي المالكية في : المدونة (١/ ١٤ - ١٥) ، الخرشي (١/ ١٣٥) ، الشرح الصغير (١/ ١٢٠، ١٢١) ، حاشية الدسوقي (١/ ٩٩) .

(٢) في ل : فذلك .

(٣) في ل : الإجماع .

(٤) في ل : فريضة .

فيه بعينها بأن يقال : هذا وضوء لا يقبل اللّه الصلاة إلا به ، ثم[١] لا يخلو إما أنه عليه الصلاة والسلام تمضمض فيه أو لا[٢] ، إلى آخرها .

**المسألة الثالثة**[٣] : ﴿ وَأَرْجُلَكُمْ ﴾[٤] قرأ نصفُ[٥] القراء بفتح اللام نصبًا عطفًا على الوجوه والأيدي في الغسل . واحتج به الجمهور ، وقرأ الباقون[٦] بكسر اللام جرًّا عطفًا على الرءوس في المسح . واحتج به الشيعة .

ثم كل واحد من الفريقين تأول[٧] قراءة الآخر على خلاف الظاهر ؛ فالجمهور تأولوا قراءة الجر على المجاورة للرءوس ، نحو :

........................ كبير أناس في بجاد مزمل[٨]

........................ صفيف شواء أو قدير معجل[٩]

وجحرُ ضبٍ خربٍ ، والأصلُ مزملُ وخربٌ بالرفع ، وقديرًا بالنصب ، وإنما جر الثلاثة لمجاورتها المجرور قبلها .

---

(١) سقط من ل .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : الثانية .

(٤) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٥) وهم نافع ، وابن عامر ، والكسائي . انظر كتاب السبعة لابن مجاهد (ص ٢٤٢) .

(٦) وهم ابن كثير وحمزة وأبو عمرو . السابق .

(٧) في ل : يتأول .

(٨) عجز البيت لامرئ القيس من معلقته المشهورة ، وصدره :

كـأن ثـبـيـرًا في عـرانـين وبـلـه ................................

(٩) عجز البيت لامرئ القيس من معلقته المشهورة ، وصدره : =

وردت الشيعة ذلك بأن الإعراب على المجاورة شاذ نادر ، أو ضعيف في القياس فلا تحمل عليه القراءة المشهورة ، ثم هو إنما يستعمل حيث يؤمن اللبس لا حيث يلبس كما هٰهنا ، على أن معنى الشاهد الثالث : لكم جحر ضبٍّ خرب جحره ، فهو[١] نعت سببي مقيس لكن حذف الفاعل لدلالة خبر المبتدأ عليه ؛ إذا التقدير : هذا جحر ضبٍّ خرب جحره .

والشيعة تأولوا قراءة النصب على أنها على محل ﴿ بِرُءُوسِكُمْ ﴾[٢] وهو نصب نحو : فلسنا بالجبال ولا الحديدا ، وهو أقرب من الوجوه والأيدي ، والعطف على الأقرب أولى .

ورد الجمهور[٣] ذلك بأن العطف على محل ﴿ بِرُءُوسِكُمْ ﴾[٤] وإن كان أقرب ، لكن العطف على لفظ الوجوه والأيدي[٥] أقوى/ [١٣٣/ل] واعتبار الأقوى أولى من اعتبار الأقرب ؛ لأن القوة معنى حقيقي ، والقرب معنى إضافي عدمي ، ثم أكدوا ذلك بفعل النبي ﷺ وأصحابه ، واتفاق السواد الأعظم على غسل الرجلين .

واعلم أن الخلاف لما قوي في هذه المسألة[٦] من الطرفين ذهب

---

= فظل طهاة اللحم ما بين منضج ..............................

(١) في ل : وهو .

(٢) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٥) سقط من ل .

(٦) هذا أيضًا من المصنف من باب البحث المطلق ، وإلا فليس الخلاف قويًا ، إذ التواتر في نقل وضوء النبي - صلى الله عليه وسلم - أعظم من التواتر في نقل لفظ (الآية) والنفس متشوقة للأخف لا الأثقل ، فلو كان المسح كافيًا لنقل ، ثم إن قراءة النصب نص في المسألة ، وقراءة الجر تنبيه على قلة الصب ؛ فإن العرب تقول : (تمسحت للصلاة)=

قوم من الجمهور إلى التخيير بين الغسل والمسح ، وآخرون إلى الجمع بينهما احتياطًا[(١)] ؛ فصار فيها أربعة مذاهب ، وخص من عموم الأعضاء الأربعة ما قام به مانع من التطهير كالجراحة والشجة ونحوها .

﴿ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾[(٢)] عام خص منه من لا تشتهى لصغرها والمحرم ، على خلاف في ذلك ؛ فلا ينقض الوضوء مسها[(٣)] واللمس من غير قصد أو لغير شهوة عند بعضهم ، ثم إن الملامسة حقيقة وضعية[(٤)] في تماس البشرتين ، ومجاز في الوطء ؛ فمن اعتبرهما من لفظ واحد - كالشافعي ونحوه[(٥)] - ينقض الوضوء بالجماع واللمس ، ومن لم يعتبرهما في لفظٍ واحد - كأبي حنيفة - نقض /[٦٣ب/م] الوضوء بالجماع للإجماع ، ولم ينقضه باللمس ، وإلا لاعتبر من اللفظ الواحد[(٦)] حقيقته ومجازه وأنه باطل عنده ، وهذا من مسائل الحقيقة والمجاز في أصول الفقه .

﴿ فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً فَتَيَمَّمُواْ ﴾[(٧)] هذا نكرة في سياق نفي ؛

---

= يقصدون مسح الإسالة الذي هو قسم من الغسل لا مسح الإصابة الذي هو قسيمه ، وليس قولي : (مسحت رأسي) مثل قولي : (مسحت برأسي) فإن الباء أضافت معنى هو الإلصاق (أو التبعيض على قول) : فلا يصح ما ادعوه من العطف على المحل ؛ لأن شرطه عدم تغير المعنى ، وقد تغير هنا فامتنع والله أعلم (خ).

(١) سقط من ل .

(٢) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٣) في ل : منها .

(٤) في ل : وضعيفة .

(٥) انظر تفصيل المسألة في «كتاب التحقيق» لابن الجوزي بتحقيقنا (١/٣١٩) .

(٦) سقط من ل .

(٧) سورة المائدة ، آية (٦) .

فيعم ، ومقتضاه أنه إن لم يعدم جميع أفراد الماء المطلق لا يجوز له[١] التيمم . وقد وقع النزاع في صورٍ :

**منها** : الماء المتغير بالطاهرات تغيرًا شديدًا بحيث لا يخرجه عن طبيعة الماء وقوته ، هل يجوز الوضوء بناء على أن الماء[٢] المطلق يتناوله أم لا؟ [٣].

**ومنها** : المستعمل في رفع الحدث[٤] ، أجاز مالك استعماله في الطهارة مع الكراهة ، ومنعه الباقون ؛ بناء على ذلك أو كونه صار نجسًا عند بعضهم .

---

(١) سقط من ل .

(٢) سقط من ل .

(٣) ذهب الحنابلة إلى أنه إِذَا تَغَيَّرَ المَاءُ بشيءٍ من الطاهراتِ تَغَيُّرًا يزيلُ عنه اسمَ الإِطْلَاقِ لم يرفع الحَدَثَ . خِلَافًا لأَبي حَنيفةَ . المغني (١/ ١٢) ، المبدع في شرح المقنع (١/ ٤١) وما بعدها . كشاف القناع (١/ ٣٠) ، شرح منتهى الإرادات (١/ ١٤) . وإلى هذا ذهب المالكية والشافعية . انظر رأي المالكية في بداية المجتهد (١/ ٢٠، ٢١) ، التمهيد (٤/ ٤٢) وما بعدها ، الكافي (١/ ١٥٥) . وانظر رأي الشافعية في المجموع شرح المهذب (١/ ١٤٣) وما بعدها ، مغني المحتاج (١/ ١٨) ، نهاية المحتاج (١/ ٥٤) .

وانظر رأي الأحناف في شرح فتح القدير (١/ ٦٢، ٦٤) ، تبيين الحقائق (١/ ١٩، ٢١) ، البحر الرائق (١/ ٧١) ، حاشية رد المحتار (١/ ١٨١) .

(٤) نقل ابن الجوزي في «التحقيق» عن الحنابلة : أن الماءَ المُسْتَعْمَل في رَفْعِ الحَدَثِ طاهرٌ . خلافًا لأصحابِ أبي حَنيفةَ : الذين قالوا إنه نَجَسٌ. وانظر المغني : (١/ ١٨، ٢٠) ، المبدع في شرح المقنع (١/ ٤٤) وما بعدها ، الإنصاف (١/ ٣٥، ٣٦) ، كشاف القناع : (١/ ٣٢) ، شرح منتهى الإرادات : (١/ ١٤) وهو ما ذهب إليه مالك والشافعي ، رضي الله عنهما . انظر رأي المالكية في : بداية المجتهد : (١/ ٢١) ، الكافي : (١/ ١٥٨) ، الخرشي على مختصر خليل : (١/ ٧٤، ٧٥) . وانظر رأي الشافعية في : المجموع : (١/ ١٩٨، ١٩٩) ، الروضة : (١/ ٧) ، مغني المحتاج : (١/ ٢٠) ، نهاية المحتاج : (١/ ٦١، ٦٢) ، فتح العزيز شرح الوجيز ، للرافعي (١/ ٩٧) . وانظر للأحناف : شرح فتح القدير : (١/ ٧٧، ٧٨) ، تبيين الحقائق : (١/ ٢٤) ، البحر الرائق (١/ ٩٩) ، فتح باب العناية (١/ ١٢٠، ١٢١) ، حاشية رد المحتار : (١/ ٢٠٠، ٢٠١) .

**ومنها** : نبيذ التمر عند عدم الماء في السفر ، هل يتوضأ به أم لا؟ منعه الأئمة إلا أبا حنيفة [(١)] .

حجة المانع : أن جميع أفراد الماء معدومة فوجب الانتقال إلى التيمم ؛ إذ لم يجعل الشرع بينهما واسطة فمن أجاز الوضوء بالنبيذ فقد أثبت الواسطة ، حيث لم يثبتها الشرع ، وأنه غير جائز .

حجة من أجاز قوله ﷺ لابن مسعود ولم يجد معه إلا نبيذًا : « **ثمرة طيبة وماء طهور** »[(٢)] فسماه ماء ؛ ولأنه لا بد في النبيذ من

---

(١) انظر رأي الحنابلة في : المغني (١/ ١٠) ، الكافي (١/ ٦) ، كشاف القناع (١/ ٣٠) وما بعدها . وانظر رأي الشافعية في : المجموع (١/ ١٤١) . وانظر رأي المالكية في : المدونة (١/ ٤) ، بداية المجتهد (١/ ٢٥،٢٦) . وانظر للأحناف: شرح معاني الآثار (١/ ٩٥،٩٦) ، شرح فتح القدير (١/ ١٠٣،١٠٥) ، تبيين الحقائق (١/ ٣٥) ، البحر الرائق (١/ ١٤٣،١٤٥) .

(٢) الحديث رواه أحمد في « المسند » من طريق أبي فَزَارَةَ العَبْسِيِّ ، حدَّثنا أبو زَيدٍ مَولَى عَمرِو ابنِ حُرَيثٍ ، عن ابن مسعودٍ ؛ قال : لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الجِنِّ قال لي النبيُّ – صلَّى اللَّه عليه وسلم – : « **أَمَعَكَ مَاءٌ ؟** » قلتُ : ليس معي ماءٌ ، ولكن معي إداوةٌ فيها نبيذٌ . فقال النبي – صلَّى اللَّه عليه وسلم – : « **ثَمَرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ** » (١/ ٤٩٩) ، وأخرجه أحمد أيضًا (١/ ٤٠٢ ، ٤٥٠) وأبو داود ، كتاب الطهارة ، باب : الوضوء بالنبيذ (٨٤) ، والترمذي ، كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في الوضوء بالنبيذ (٨٨) ، وابن ماجه ، كتاب الطهارة وسننها ، باب : الوضوء بالنبيذ (٣٨٤) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١/ ٣٨ – ٣٩) ، وأبو يعلى «مسنده» (٨/ ٥٠٤٦) (٩/ ٥٣٠١) ، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٣٠) (٧/ ٢٧٤٦) ، والطبراني في « الكبير » (١٠/ ٩٩٦٢ ، ٩٩٦٧) ، وابن حبان في « المجروحين» (٣/ ١٥٨) ، والبيهقي في «الكبرى» (١/ ٩ ، ١٠) ، والمزى في «تهذيب الكمال » (٣٣/ ٣٣٣ – ترجمة أبي زيد ) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١/ رقم ٥٨٧) ، والجوزقاني في «الأباطيل » (١/ ٣١٢) من طرق به مطولاً ومختصرًا .

وقال ابن عدي : لا يصح هذا الحديث عن النبي – صلى اللَّه عليه وسلم – وهو خلاف القرآن .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » (١/ ١٧) : سمعت أبا زرعة يقول : حديث أبي فزارة ليس بصحيح وأبو زيد مجهول .

وقال ابن عبد البر في « الاستيعاب » : « .... أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول عندهم لا يعرف بغير رواية أبي فزارة ، وحديثه عن ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ منكر لا أصل له ، ولا رواه من يوثق به ، ولا يثبت » . وقال النووي في « المجموع شرح المهذب » (١/ ٩٤) : هو حديث ضعيف بإجماع المحدثين وزاد في شرحه « صحيح مسلم » (٤/ ٢٢٣) : مداره على زيد مولى عمرو بن حريث وهو مجهول.=

أجزاء مائية ؛ فواجده لم يعدم جميع أفراد الماء[١] فيلزمه استعمال تلك الأجزاء واستعمالها مفردة لا يمكن لاستهلاكها /[١٣٤/ل] فيوصل إليه باستعمال الجميع - أعني الماء - وما استهلك فيه ، وصار ذلك من باب ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب .

**والجواب** : أن الحديث قد ضعف ، والأجزاء المائية في النبيذ خرجت عن[٢] اسم الماء وطبيعته ؛ فلا يتناولها العموم ، فلا يجب استعمالها .

﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ [٣] ﴾[٤] اختلف في من هٰهنا هل هي للتبعيض أو لابتداء الغاية ؟ فعلى الأول يشترط فيما يتيمم به أن يكون له غبار يعلق بمحل التيمم ؛ تحقيقًا لمعنى الباء في التبعيض ، وهو مذهب الشافعي وأحمد[٥] ، وعلى الثاني : لا يشترط ذلك ؛ لأن الواجب ابتداء المسح من الصعيد ، وهو حاصل بدون الغبار حتى لو ضرب بيده على حجر صلد ونحوه مما لا غبار فيه جاز ، وهو مذهب مالك وأبي حنيفة[٦] .

---

=وذكره الهيثمي في « المجمع » (٨/٣١٦ - ٣١٧) وقال : رواه أبو داود وغيره . باختصار . ورواه أحمد وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث وهو مجهول . وقال الحافظ في « الفتح » (١/٣٥٤) : « هذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه ».

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : على .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٥) انظر المغني (١/ ٢٨١) ، الشرح الكبير (١/ ٢٨٧) ، الإنصاف (١/ ٢٨٤) ، الكافي (١/ ١٢٩ : ١٣١) ، المحرر (١/ ٢٢) وهذا مذهب الشافعي رضي اللّٰه عنه . وانظر : الأم (١/ ٦٦) ، الحاوي (١/ ٢٨٧) ، المجموع (١/ ٢١٢ : ٢١٤) ، مغني المحتاج (١/ ٩٦) ، نهاية المحتاج (١/ ٢٧٢) .

(٦) انظر للحنفية : شرح فتح القدير (١/ ١٢٧، ١٢٨) ، المبسوط للسرخسي (١/ ١٨٠) ،=

ثم ألزم الشافعية الاكتفاء بمسح بعض الوجه في التيمم من قوله - عز وجل - : ﴿ فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ ﴾[١] كما جاز الاكتفاء بمسح بعض الرأس من ﴿ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ ﴾[٢] وإلا فسووا بينهما في التعميم ، أو أفرقوا بين الموضعين مع اتحاد الصيغة ، ووجود الباء المبعضة فيهما لكنهم فرقوا بأن المسح في الرأس أصل فعمل فيه مقتضى الباء التبعيض بخلاف المسح في /[٦٤أ/م] الوجه فإنه ينزل[٣] عما يجب استيعابه به[٤] وهو الغسل فألحق بأصله .

وهذا عند التحقيق ليس بالقوي ؛ لأن مقتضيات الألفاظ لا يؤثر فيها اختلاف الأحكام ، وهذا البحث يتعلق بحروف المعاني ، وهي من أبواب أصول الفقه .

﴿ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ ﴾[٥] هو عام بدليل ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلدِّينِ مِنۡ حَرَجٖۚ ﴾[٦] وهو عام مطرد ؛ لأن اللَّه - عز وجل - لم يشرع حكمًا إلا وأوسع الطريق إليه ويسره ، حتى لم يبق دونه حرج ولا عسر ويحتج بهذه الآية ونحوها من رأى أنه إذا تعارض في مسألة حكمان اجتهاديان خفيف وثقيل - ترجح الخفيف دفعًا للحرج . وفي هذا أقوال :

---

= تحفة الفقهاء (٢/ ٤١) ، تبيين الحقائق (١/ ٣٨، ٣٩) ، وانظر مذهب مالك في : الخرشي (١/ ١٩١: ١٩٣) ، الشرح الصغير (١/ ١٩٥: ١٩٧) ، حاشية الدسوقي (١/ ١٥٥، ١٥٦) .

(١) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٣) في ل : يدل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة المائدة ، آية (٦) .

(٦) سورة الحج ، آية (٧٨) .

**ثالثها** : التخيير والأخذ بالأثقل أحوط ، وهذه من أصول الفقه .

قوله - عز وجل - : ﴿ وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ﴾[١] يحتمل [أن هذا][٢] تذكير [للمؤمنين بالعهد المأخوذ عليهم يوم ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾[٣] ويحتمل أنه تذكير][٤] لهم ببيعتهم النبي ﷺ على النصرة والإسلام والتزام أحكام الشريعة ، وهو أشبه ./[١٣٥/ل]

﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾[٥] يعني على طاعة موسى - عليه السلام - وهو عام فيهم .

﴿ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾[٦] استشهد الإمامية بهذا على أن أئمة الأمة من أهل البيت اثنا عشر على عدد نقباء بني إسرائل ؛ لأن النقباء هنا الشهود بدليل سياق الآية ، والأئمة شهود على الأمة ؛ لقوله عز وجل : ﴿يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُنَاسٍ بِإِمَامِهِمْ ﴾[٧] ولأن الإمام خليفة الرسول ، والرسول شاهد على الأمة فكذا خلفاؤه .

واعلم أن هذا[٨] تشبيه مجرد من غير ربط لزومي[٩] ، وإنما الأشبه بنقباء بني إسرائيل نقباء الأنصار الذين بايعوا بيعة العقبة .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٧) .
(٢) في ل : أنه .
(٣) سورة الأعراف (١٧٢) .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة المائدة ، آية (١٢) .
(٦) سورة المائدة ، آية (١٢) .
(٧) سورة الإسراء ، آية (٧١) .
(٨) سقط من ل .
(٩) يعني أنه من باب الهوى وليس له مستند صحيح (خ).

﴿ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ﴾[١] أي بالنصرة والإعانة .

﴿ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي ﴾[٢] عام مطرد في الإيمان بالرسل .

﴿ لَأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾[٣] عام في تكفير جميعها ، ولا يجوز تخصيصه بالكفر لقوله - عز وجل : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾[٤] لأن تكفير سيئاتهم إنما هو على تقدير الإيمان كما صرحت به الآية ، وهو والكفر لا يجتمعان ؛ فإذن تكفير السيئات عام مطرد فيما سوى الكفر .

﴿ فَمَن كَفَرَ[٥] بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ ﴾[٦] الآية ، عام مطرد .

﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ ﴾[٧] يحتمل أن نقضهم إياه بمخالفة جميع أجزائه وهي الخمسة المذكورة في الآية قبلها « إقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، والإيمان بالرسل ، وتعظيمهم ، وإقراض اللّه - عز وجل - قرضًا حسنًا » ويحتمل أن نقضه بمخالفة بعض أجزائه ، ولو جزء واحد / [٦٤ب/م] منه[٨] ؛ لأن ماهية الجملة تنتفي بانتفاء جزء منها ، كالعشرة تنتفي صورتها وماهيتها بعدم واحد منها .

---

(١) سورة المائدة ، آية (١٢) .

(٢) سورة المائدة ، آية (١٢) .

(٣) سورة المائدة ، آية (١٢) .

(٤) سورة النساء ، ىية (٤٨) .

(٥) في ل : يكفر .

(٦) سورة المائدة ، آية (١٢) .

(٧) سورة المائدة ، آية (١٣) .

(٨) سقط من ل .

ويحتج القدرية بهذه ونحوها[١] ، ووجهه أنه - عز وجل - لعنهم بنقضهم الميثاق ، فلو كان نقضه مخلوقًا له لكان لاعنًا لهم[٢] على فعله ، وذلك جور . وقد عرف هذا [ ][٣] وجوابه غير مرة على رأي الكسبية والمجبرة .

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾[٤] قسوة القلب صلابته ، فلا يلين لطاعة اللَّه - عز وجل - وذكره ، وسببها ما[٥] يخلقه اللَّه - عز وجل - في القلب من غلبة شهوات الدنيا عليه والاغترار بها فيخالف في تحصيلها المأمورات ، ويرتكب المحظورات ، وربما قال المعتزلة : إنه - عز وجل - جعل تقسيته لقلوبهم عقوبة على نقضهم للميثاق[٦] فلو كانت العقوبة والذنب جميعًا من فعله وخلقه لما كان أحدهما بأن يكون ذنبًا والأخرى عقوبة أولى من العكس ، ويجاب عنه بالمنع بل نقول : لما كانا جميعًا/[١٣٦/ل] مخلوقين له بالقدرة والاختيار اختار أن خلق النقض ذنبًا وتقسية القلوب عقوبة[٧] .

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾[٨] قيل : حرفوه[٩] بالتبديل ، وقيل : بالتأويل ، والحق أنهم حرفوه بالأمرين ، ولعل اختلاف

---

(١) سقط من ل .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : فلو كان .

(٤) سورة المائدة ، آية (١٣) .

(٥) في م : إما .

(٦) في ل: الميثاق .

(٧) سبق بيان الحق في ذلك

(٨) سورة المائدة ، آية (١٣) .

(٩) في ل : حروفه .

العبارتين وهي ﴿ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ﴾[١] و﴿ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦۖ ﴾[٢] إشارة إلى ذلك ، ويشبه أن تحريفه من بعد مواضعه بالتبديل ، وعن مواضعه بالتأويل ؛ لأن التبديل أخص التحريفين ، ومن بعد مواضعه أخص العبارتين ، فيجعل الأخص للأخص عملاً بموجب المناسبة ، هذا كله في اليهود .

ثم قال اللَّه - عز وجل - : ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ﴾[٣] أي بالتوحيد ، فثلثوا ، كما سبق من مذهبهم ، وهذا عام مطرد في النصارى .

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۚ﴾[٤] هذا عام مطرد .

واعلم أنهم قرروا هذه الدعوى بأن قالوا : كلمة اللَّه - عز وجل - حلت في هيكل المسيح ، وكلمة اللَّه لا تنفك عن ذات اللَّه ؛ فهيكل المسيح لا ينفك عن ذات اللَّه بواسطة الكلمة الحالة . قالوا : ولا نعني بكون المسيح هو اللَّه ، واللَّه هو المسيح إلا أن ذاته لا تنفك عن ذاته بطريق الحلول ، وقد سبق بطلان هذه المقدمات .

وأجاب اللَّه - عز وجل - عن دعواهم هذه بقوله - عز وجل : ﴿فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ ﴾[٥] وتقريره لو كان اللَّه هو المسيح ابن مريم لامتنع عليه

---

(١) سورة المائدة ، آية (١٣) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٤١) .

(٣) سورة المائدة ، آية (١٤) .

(٤) سورة المائدة ، آية (١٧) .

(٥) سورة المائدة ، آية (١٧) .

إهلاكه واللازم باطل فالملزوم كذلك ، بيان الملازمة أن اللَّه - عز وجل - لو كان هو المسيح لكانا ذاتًا واحدة قديمة[(١)] ، [ولو كانا ذاتًا واحدة قديمة لامتنع أن يهلك اللَّه][(٢)] ذاته القديمة / [٦٥أ/م] إذ القديم لا يقبل العدم ولا الهلاك ولا التأثر بوجه .

بيان انتفاء اللازم وهو[(٣)] أن اللَّه - عز وجل - قادر على إهلاك من في الأرض جميعًا ، بل جميع العالم ، فعلى إهلاك المسيح وحده أولى ، وإذا كان قادرًا على إهلاكه لزم أنه ليس هو اللَّه - عز وجل - لأن إهلاك المسيح مقدور ، وإهلاك اللَّه - عز وجل - نفسه غير مقدور ؛ ينتج أن المسيح ليس[(٤)] هو اللَّه ، وينعكس كليًا أن اللَّه - عز وجل - ليس هو المسيح ، وهو المطلوب .

﴿ وَلِلَّهِ/[١٣٧/ل] مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَاۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُۚ ﴾[(٥)] إشارة إلى ما سبق من أن العالم بأسره مملوك للَّه - عز وجل - ونفسه أو ابنه على تقدير قول النصارى ليس مملوكًا له فلو كان المسيح هو اللَّه - عز وجل - أو ابنه كما قالوا ؛ لكان المسيح خارجًا عن عالم السماوات والأرض ، وأنه باطل ، وإذا ثبت أنه من العالم والعالم مملوك مخلوق فالمسيح بهيكله وروحه وكثيفه ولطيفه مملوك مخلوق[(٦)] ، ومختصر هذا أن المسيح من العالم ، وكل ما

---

(١) في ل : قائمة .

(٢) ما بين المعكوفين مكانه في ل : « لا امتنع أن يهلك الهلاك من في الأرض جميعًا ، بل جميع العالم فعلًا الهلاك المسيح وحده أولى ، وإذا كان قادر » .

(٣) سقط من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة المائدة ، آية (١٧) .

(٦) في ل : مخلوقًا .

هو من العالم فهو مملوك مخلوق فالمسيح مملوك مخلوق .

﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ﴾[١] تقريره أنكم أيها اليهود والنصارى معذبون بذنوبكم ، والأبناء والأحباء لا يعذبون بذنوبهم ، فأنتم أيها اليهود والنصارى لستم أبناء الله ولا أحباءه ، بل أنتم بشر من خلقه يغفر لمن شاء منكم ويعذب منكم[٢] من يشاء .

﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا ﴾[٣] معناه معنى ﴿ لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا ﴾[٤] ونحوه من الاحتجاج على الله - عز وجل - بنفي بعثة الرسل فقطع هذه الحجة عنه بإرسال محمد ﷺ .

﴿ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ﴾[٥] الآية ، يقتضي أن النبوة نعمة على النبي وعلى قومه لشرفهم به ، كما قال الله[٦] - عز وجل - لنبيه ﷺ : ﴿وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ﴾[٧] أي : شرف .

قال : ﴿ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[٨] يحتج به من يرى أن الفاسق لا يقبل له عمل ، ولعله رأي الخوارج ، وتقريره أن الفاسق ليس بمتق ، وكل من ليس بمتق لا يقبل منه عمل ، فالفاسق لا يقبل منه عمل ، أما الأولى فواضحة بذاتها ، وأما الثانية فلهذه الآية

---

(١) سورة المائدة ، آية (١٨) .
(٢) زيادة من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (١٩) .
(٤) سورة طه ، آية (١٣٤) .
(٥) سورة المائدة ، آية (٢٠) .
(٦) زيادة من ل .
(٧) سورة الزخرف ، آية (٤٤) .
(٨) سورة المائدة ، آية (٢٧) .

لاقتضائها حصر تقبل العمل في المتقين وحصر الشيء في الشيء يقتضي أن لا يوجد في غيره فالتقبل لا يوجد في غير المتقي ، وهو المطلوب . أو يقال : المتقبل عمله متق والفاسق ليس بمتق ، فالمتقبل منه ليس بفاسق ، وينعكس كليًا الفاسق ليس متقبلاً منه .

والجواب : أن هذه الشبهة مبنية على أن ﴿ إِنَّمَا ﴾[١] في الآية للحصر وأن التقوى هي العامة ، وهي تقوى المعاصي على / [٦٥ب/م] الإطلاق وكلاهما ممنوع ؛ أما الأول فلما تقرر قبل من أن ﴿ إِنَّمَا ﴾/[١٣٨/ل] لا تقتضي الحصر ، بل الإثبات المؤكد ، وإما الثاني فلأن المراد التقوى الخاصة ، وهي اجتناب الكفر ، وعلى هذا التقدير نمنع مقدمتي الدليل المذكور ، فلا نسلم أن الفاسق ليس بمتق ، ولا أن كل من ليس بمتق لا يتقبل منه ويدل على ما ذكرناه قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَـٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ ...﴾[٢] الآية ،[٣] فحصر المانع من[٤] قبول النفقة في الكفر ، وذلك يقتضي أن غير الكفر لا يمنع من قبولها ، وحينئذ ينتظم الدليل هكذا : المانع من قبول النفقة هو الكفر ، والكفر غير موجود في الفاسق المؤمن ، فالمانع غير موجود في الفاسق المؤمن[٥] .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٢٧) .

(٢) سورة التوبة ، آية (٥٤) .

(٣) سقط من ل .

(٤) في ل : في .

(٥) يضاف إلى ذلك النصوص القاطعة بعدم غفران الشرك دون غيره ﴿ **إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء** ﴾ والفاسق ليس مشركًا فلا يكفر بمجرد فسقه ، وما دام ليس بكافر فلا يقال : إنه لم يتقبل منه الإيمان إذ لو كان كذلك لكان كافرًا ، وهذا واضح بحمد الله تعالى (خ) .

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِي سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾(١) إن كان(٢) هذا الغراب ملكًا كما قيل ، فلا عجب ، وإن كان غرابًا حقيقيًا فطالما أرشد اللَّه - عز وجل - الإنسان ببعض الحيوان ؛ فهذا جالينوس الحكيم إنما استفاد الحقنة من طائر في البحر ؛ إذا أصابه تخمة زج بمنقاره من ماء البحر في دبره فيستطلق فيبرأ .

واستفادوا أن الرازيانج فيه جلاء للبصر من الحية ؛ إذا طال مقامُها في الشتاء تحت الأرض أظلم بصرها ، فتخرج إذا خرجت على الفور إلى الرازيانج الأخضر فتفتح عينها فيه ، وتجل به بصرها ؛ فيزول عنها ، وهذا النوع كثير في(٣) أسرار الحيوان ، وقد أعطى اللَّه - عز وجل - كل شيء خلقه ثم هدى ؛ فإرشاد ابن آدم إلى دفن أخيه بالغراب من هذا الباب .

﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾(٤) اعلم أن العلة الشرعية تارة تستفاد من النص عليها ، وتارة بالإيماء إليها ، وتارة بالسبر والتقسيم ، وتارة بالدوران بالنص كما في هذه الآية ، وبها يستشهد في ذلك نحو : فعلت كذا لكذا ، أو من أجل كذا ، أو لعلة كذا ، ونحوه . وباقي الأقسام نشير إلى ما نمر به منه إن شاء اللَّه ، عز وجل .

﴿ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا ﴾(٥) يحتج بها القدرية في أن أفعال العباد مخلوقة لهم ، وإلا لكان قطع السارق عقوبة له على

---

(١) سورة المائدة ، آية (٣١) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : من .

(٤) سورة المائدة ، آية (٣٢) .

(٥) سورة المائدة ، آية (٣٨) .

خلق غيره ، وذلك جور .

وأجيب بأن قطعه على كسبه ، كما صرحت[١] به الآية ، ولا يلزم من كون الفعل كسبًا له[٢] أن يكون مخلوقًا له .

﴿ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتۡنَتَهُۥ فَلَن تَمۡلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيۡـًٔاۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمۡ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمۡۚ ﴾[٣] هذا حجة على المعتزلة في أن /[١٣٩/ل] اللَّه - عز وجل - يريد فتنة بعض الخلق أي : ضلالهم / [٦٦أ/م] ولا يريد تطهير قلوبهم بالإيمان والهدى ، فيمتنعان منهم ، والآية فيه واضحة غنية عن البيان بتقرير البرهان .

﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ ﴾[٤] هذا مخصص لعموم قوله - عز وجل - : ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ بِٱلۡحَقِّ لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ ﴾[٥] خص في أهل الكتاب بهذه الآية حيث خير في الحكم بينهم ، فأما الحكام بعد النبي ﷺ فهل يلزمهم الحكم بين أهل الذمة إذا ترافعوا إليهم؟ فيه خلاف وتفصيل .

﴿ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ﴾[٦] يحتج اليهود بهذا على صحة توراتهم إلزامًا للمسلمين ؛ لأن القرآن قد صرح بأن فيها حكم اللَّه ، وكل ما فيه حكم اللَّه فهو حق معتبر ؛ فالتوراة حق معتبر .

---

(١) سقط من ل .
(٢) زيادة من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (٤١) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٤٢) .
(٥) سورة النساء ، آية (٥) .
(٦) سورة المائدة ، آية (٤٣) .

**وجوابه** : أنَّ[١] معنى ﴿فيها حكم اللَّه﴾ أي بعضه أو حكم خاص كحكم الزانيين الذين كانت فيهما القصة ، ونحن لا ندعي تحريف جميعها ، بل ما نلزمهم به الحجة من صفات محمد ﷺ ونحوه ، ولا يلزم من تضمنها بعض حكم اللَّه أن يكون جميعها حقًّا معتبرًا ، وإنما يلزم ذلك أن لو قال : «في جميعها حكم اللَّه » . أو : «فيها جميع » ، أو : «كل حكم اللَّه» ، لكنه لم يقل ذلك ، ثم قوله : وكل ما فيه حكم اللَّه فهو حق معتبر - غلط أو مغالطة ؛ لأن قولنا : ﴿فيه حكم اللَّه﴾ ظرف ومظروف فالمظروف الذي هو حكم اللَّه هو الحق المعتبر ، أما الظرف الذي فيه الحكم فجاز أن يكون حقًّا وباطلاً ، ولو صح ما ذكرت لكان إذا تحقق أن في الإنجيل أو كتاب المجوس[٢] ونحوه حكمًا واحدًا حقًّا هو حكم اللَّه - عز وجل - وجب أن يكون جميع الإنجيل ونحوه حقًّا معتبرًا . وأنت لا تقول به .

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ﴾[٣] هذا إنما هو في التوراة **المنزلة** ، وهي حق ، فلا حجة لليهود فيه على حقية التوراة التي بأيديهم ؛ لأنها مبدل فيها محرف .

﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾[٤] ﴿ٱلظَّٰلِمُونَ﴾[٥] ﴿ٱلْفَٰسِقُونَ﴾[٦] في فواصل الآيات[٧] الثلاث ،

(١) زيادة من ل .
(٢) في ل : المجوسي .
(٣) سورة المائدة ، آية (٤٤) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٤٤) .
(٥) سورة المائدة ، آية (٤٥) .
(٦) سورة المائدة ، آية (٤٧) .
(٧) في ل : الآي .

وإنما تفاوتت هذه الفواصل إما لأن الكفر يستلزم الظلم والفسق ، أو لأنه بحسب مراتب المخالفة في الحكم ، فتارك الحكم بما أنزل اللَّه في التوحيد ونحوه من أركان الدين/[١٤٠/ل] يكون كافرًا ، وتاركه في أحكام الفروع كالقصاص ونحوه يكون ظالمًا فاسقًا .

وهو عام فيمن لم يحكم بما أنزل اللَّه ، أو يحكم[١] بغير ما أنزل اللَّه ، ويخص منه المكره والمخطئ في الاجتهاد[٢] ، وتارك الحكم بين أهل الذمة إذا ترافعوا إليه إذا / [٦٦ب/م] قلنا : يخير في الحكم بينهم ، أو لإشكال الحكم وتعارض الدليل ونحو ذلك .

قوله - عز وجل - : ﴿ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ ﴾[٣] يحتج به من رأى قتل الحر بالعبد ، والمسلم بالذمي ؛ بناء على أصولٍ :

**أحدها** : أن شرع من قبلنا شرع لنا ؛ إذ النفس بالنفس من شرع التوراة .

**الثاني** : أن المفهوم ليس بحجة ، فمفهوم الحر بالحر لا يخصص هذا العموم .

**الثالث** : آخر الآية : ﴿ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[٤] يتناول أهل الإسلام وغيرهم مع أهل التوراة .

وروى أبو حنيفة في مسنده بإسناده أن النبي ﷺ قتل مسلمًا

---

(١) في ل : حكم .
(٢) في ل : اجتهاد .
(٣) سورة المائدة ، آية (٤٥) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٤٥) .

بذمي ، وقال : « **أنا أحق من وفى بذمته** »[١] .

حجة الآخرين أن القصاص شرطه المكافأة ولفظه[٢] ينبئ عن ذلك ، والعبد لا يكافئ الحر ، والذمي لا يكافئ المسلم ، والأصلان الأولان مع الحديث الذي رواه ممنوعة . والأصل الثالث منصوص أو متروك بأقوى منه .

﴿ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾[٣] عام يخص بما تعذر فيه ذلك بأن لا[٤] يؤمن فيه[٥] الحيف كالجائفة ونحوها ، وجروح العبد لا يقتص بها من الحر لعدم التكافؤ بينهما ، كما مر .

﴿ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ ﴾[٦] يعني الإنجيل المنزل لا المبدل ، فلا حجة في هذه للنصارى كما لا حجة لليهود في التي

---

(١) مسند أبي حنيفة (/ ١٠٤) ، ورواه الدارقطني في السنن (٣/ ١٣٤، ١٣٥) ، ومن طريق الدارقطني أخرجه البيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٣٠) ، كتاب الجنايات ، باب : ضعف الخبر في قتل المؤمن بالكافر . وأخرجه عبد الرزاق في « المصنف» (١٠/ ١٠١) حديث (١٨٥١٤) . ومن طريقه أخرجه الدارقطني في السنن (٣/ ١٣٥) ، والبيهقي في الكبرى (٨/ ٣١) وأخرجه البيهقي أيضًا (٨/ ٣٠) من طريق سعيد منصور ، عن عبد العزيز الدراوردي ، عن ربيعة ، به . وأخرجه أبو داود في المراسيل (ص٢٠٧) ، باب الديات ، من طريق ابن وهب ، عن سليمان بن بلال ، عن ربيعة ، به . وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار » (٣/ ١٩٥) كتاب الجنايات ، باب المؤمن يقتل الكافر متعمدًا .

وقال البيهقي في السنن (٨/ ٣٠) : « هذا خطأ من وجهين : وصله بذكر ابن عمر فيه ، وإنما هو عن ابن البيلماني عن النبي - صلى الله عليه وسلم - مرسلًا .

والآخر : روايته عن إبراهيم ، عن ربيعة ، وإنما يرويه إبراهيم ، عن ابن المنكدر ، والحمل فيه على عمار بن مطر الرهاوي ؛ فقد كان يقلب الأسانيد ويسرق الأحاديث حتى كثر ذلك في رواياته وسقط عن حد الاحتجاج به . اهـ .

(٢) في ل : ولطفه .

(٣) سورة المائدة ، آية (٤٥) .

(٤) سقط من ل .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة المائدة ، آية (٤٦) .

سبقت .

﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ﴾[١] كانوا مأمورين بالحكم بالإنجيل المنزل قبل نسخ شريعتهم أو بعده إذا تحاكموا إلى حاكمهم وأمكنه معرفة الحكم المنزل .

﴿ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ﴾[٢] [ يحتمل أن هذا ناسخ لما سبق من تخييره [في الحكم][٣] بينهم ، ويحتمل أن المعنى احكم بينهم بما أنزل الله إن اخترت الحكم بينهم ، نحو : ﴿ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ﴾[٤] .

﴿ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾[٥] يحتج به على أن شرع من قبلنا ليس شرعًا لنا ، إذ لو لم يكن كذلك لما خصت[٦] كل أمة بشرعة ومنهاج .

وأجيب بأن اختصاص كل أمة بشرعة إنما هو في فروع[٧] التكاليف ، أما التوحيد ونحوه من أصول الديانات فالشرائع فيه واحدة ، ثم إن الآية ليست في محل النزاع ؛ إذ/[١٤١/ ل] ما كان لنا فيه شرعة ومنهاج لا يحتاج فيه إلى شرع من قبلنا ، إنما محل النزاع هو الحكم الذي لا دليل عندنا فيه ، وهو موجود في شرع من قبلنا ، ولم يرد شرعنا بنسخه ، والآية ليست في ذلك .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٤٧) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) سورة المائدة ، آية (٤٢) .

(٥) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

(٦) في ل : خطب .

(٧) في ل : وقوع .

﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾(١) هو حجة على المعتزلة في أن الله - عز وجل - أراد اختلاف الأمم ، ويلزم من ذلك أنه أراد هداية المهتدي وضلال الضال ؛ إذ بهما يتقوم الاختلاف ، وفي هذا اللزوم نظر ، بل الاختلاف يحصل بإرادته هداية البعض(٢) ، أما ضلال البعض الآخر فهو منهم عند الخصم ، وبالجملة فالآية مراغمة لهم .

﴿ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾(٣) فيه إثبات البعث /[٦٧أ/م] والمعاد ، وهو عام مطرد في الجميع .

﴿ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾(٤) عام في ترك موالاتهم والاستعانة بهم بطريق الموالاة في أمر دين أو دنيا ، إلا حيث يضطر إليهم ولا يوجد مسلم يقوم مقامهم في كتابة أو تطبب ونحوه ؛ فيجوز على ما فيه ، أما بطريق المعاملة كالمبايعة والإجارة والمناكحة ، ونحو ذلك مجردًا(٥) عن الموالاة فجائز .

والموالاة هي : العناية الظاهرة عن موادة باطنة .

﴿ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾(٦) أي : إنما يصلح موالاة بعضهم لبعض لما بينهم [من جامع الكفر لا للمؤمنين ، لا أنهم في الواقع متوالون ؛ كيف وقد ألقي بينهم](٧) العداوة والبغضاء إلى يوم

---

(١) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

(٢) في ل : لبعض .

(٣) سورة المائدة ، آية (٤٨) .

(٤) سورة المائدة ، آية (٥١) .

(٥) في ل : مجرد .

(٦) سورة المائدة ، آية (٥١) .

(٧) سقط من ل .

القيامة .

﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾[(١)] ظاهره أنه يكفر بموالاتهم ، وهو كذلك ؛ إذ موالاتهم تستلزم معاداة المؤمنين ، وهي كفر . أما من اعتنى بأمر بعضهم على جهة الرحمة أو رعاية الذمة ، أو استمالتهم إلى الإسلام ، ونحو ذلك مجردًا[(٢)] عن موالاتهم فلا بأس لقوله - عز وجل - ﴿لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ ﴾[(٣)] الآية .

قوله - عز وجل - : ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾[(٤)] الآية ، احتجت بها الشيعة على إمامة عليّ بعد النبي ﷺ ، وتقرير حجتهم منها من[(٥)] وجوه :

**أحدها** : حصر وليهم في المذكور بعد وهو عليّ ، والولي هو الإمام ؛ لقوله عليه الصلاة والسلام- : « **إن عليًا مني وأنا منه ، وهو ولي كل مؤمن بعدي** »[(٦)] وفي حديث آخر : « **وهو وليكم**

(١) سورة المائدة ، آية (٥١) .

(٢) في ل : مجرد .

(٣) سورة الممتحنة ، آية (٨) .

(٤) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

(٥) سقط من ل .

(٦) المسند (٤/ ٤٣٧) . ورواه الترمذي في كتاب المناقب ، باب : مناقب علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، حديث (٣٧١٢) ، (٥/ ٥٩٠،٥٩١) . والنسائي في « الكبرى » في كتاب المناقب ، باب : فضائل على رضي الله عنه ، حديث رقم : (٨١٤٦) ، (٥/ ٤٥) ، وكتاب الخصائص ، باب : ذكر النبي صلى الله عليه وسلم : « على مني وأنا منه » حديث رقم : (٨٤٥٣) ، (٥/ ١٢٦) ، والطيالسي (١١١) رقم (٨٣٩) ، وأبو يعلى (١/ ٢٩٣) (٣٥٥) ، والطبراني في « الكبير » برقم : (٢٦٥) ، (١٨/ ١٢٨-١٢٩) ، والحاكم في « المستدرك » : (٣/ ١١٠-١١١) ، وأبو نعيم في الحلية (٦/ ٢٩٤) . وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٧٧٤) (٢٢٩٨) كلهم من طرق عن عمران بن حصين به =.

بعدي»[١] حديثان مشهوران رواهما أحمد ، والمفهوم من الولي هو الرئيس المطاع أو[٢] المتصرف النافذ التصرف ، كولي اليتيم والمرأة خصوصًا ، وقد قال : «**وليكم بعدي**» وهذه البعدية/[١٤٢/ل] تقتضي في العرف الاستخلاف ؛ لأنهم إنما يحتاجون بعد النبي ﷺ إلى إمام يقوم مقامه بأمرهم العام .

**الوجه الثاني** : قوله - عز وجل - : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾[٣] عام أريد به الخاص ، وهو عليّ عليه السلام كقوله - عز وجل - : ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ ﴾[٤] يعني عروة بن مسعود قال لأبي سفيان ، ولأن جميع المؤمنين لما كانوا في رعاية إمامهم وحياطته وهم[٥] تابعون له وردًا وصدرًا ؛ جاز أن يعبر عنه بلفظهم خصوصًا عليّ- رضي الله عنه - في شهرته وشرفه وكمال فضله ، وليس الأمر[٦] بمستنكر أن يجمع العالم في واحد ، وإنما قلنا : إن المراد بالذين[٧] آمنوا عليّ لقوله - عز وجل - : ﴿ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴾[٨] فجعل هذه الجملة بدلاً من ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾[٩]

---

= قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان .اهـ . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه اهـ . وذكره الشيخ الألباني ( رحمه الله ) في « صحيح سنن الترمذي » برقم (٢٩٢٩) ، (٣/ ٢١٣) وقال : صحيح .اهـ .

(١) رواه أحمد في المسند (٥/ ٣٥٦) من حديث بريدة ، ورواه أيضًا في فضائل الصحابة (٢/ ٦٨٨)(١١٧٥) .

(٢) في ل : و .

(٣) سورة المائدة ، آية (٥٦) .

(٤) سورة آل عمران ، آية (١٧٣) .

(٥) زيادة من ل .

(٦) سقط من ل .

(٧) في م : الذين .

(٨) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

(٩) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

قبلها ، ثم إن النقلة اتفقوا - إلا من شذ منهم - على أن عليًا هو الذي تصدق في الصلاة / [٦٧ب/م] بخاتمه وهو راكع فكان هذا كالعلامة على إمامته ، وقد وجدت هذه العلامة في عليّ دون غيره ؛ فوجب أن يكون هو المراد بولاية المؤمنين التي هي عبارة عن إمامتهم ، وإنما قلنا : إن المراد بهذه العلامة الصدقة في حال الركوع ؛ لأنه - عز وجل - قال : ﴿ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمۡ رَٰكِعُونَ ﴾[(١)] أي في حال ركوعهم ، والجملة حالية .

**الوجه الثالث** : قوله - عز وجل - قبل هذه الآية : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرۡتَدَّ مِنكُمۡ عَن دِينِهِۦ فَسَوۡفَ يَأۡتِي ٱللَّهُ بِقَوۡمٖ يُحِبُّهُمۡ وَيُحِبُّونَهُۥٓ ﴾[(٢)] ثم استطرد الآية المذكورة مع قوله ﷺ يوم خيبر : «**لأعطين الراية رجلًا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله يكون الفتح على يديه**»[(٣)] مع قوله - عز وجل - هٰهنا : ﴿ فَإِنَّ حِزۡبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلۡغَٰلِبُونَ﴾[(٤)] فيه دليل واضح على ذلك ؛ لأن النبي ﷺ وصفه بما وصفه الله - عز وجل - به من محبته لله[(٥)] ومحبة الله - عز وجل - إياه ، بالفتح المستلزم لكونه غالبًا إشارة من النبي ﷺ إلى أن المراد بالآية هو صاحب هذه الصفات ، وصار ذلك كالتفسير والبيان للآية من النبي ﷺ . هذا وجه استدلالهم بهذه الآية[(٦)] .

(١) سورة المائدة ، آية (٥٥) .

(٢) سورة المائدة (٥٤) .

(٣) الحديث رواه مسلم (٣/ ١٤٣٣) (١٨٠٧) من حديث سلمة بن الأكوع . ورواه أيضًا (٤/ ١٨٧١) (٢٤٠٤) من حديث سعد بن أبي وقاص . وقد روي من حديث عمران وعلي وغيرهما .

(٤) سورة المائدة ، آية (٥٦) .

(٥) سقط من ل .

(٦) النقل عن علي - رضي الله عنه - أنه تصدق في الصلاة بخاتمه لم يصح ، بل هو=

واعترض الجمهور عليهم بأن قالوا : قولكم : إنه حصر وليهم في المذكور بعد - إنما هو بناء على أن « إنما » للحصر ، وهو ممنوع سلمناه ، لكن لا نسلم أن المراد/[١٤٣/ل] بوليهم علي ؛ لأن[١] المذكور في الآية الله ورسوله والذين آمنوا فتخصيصه بعلي وحده بعيد في النظر والاستعمال ، سلمناه ، لكن لا نسلم أن المراد بالولي الإمام إنما المراد به ضد العدو ؛ لأن الآية وردت في سياق : ﴿ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ﴾[٢] فنهاهم عن موالاة أهل الكتاب ، ثم بين لهم من يتولون وهم الله ورسوله والذين آمنوا ، فكان مقتضى سياق الآية : أن اتخذوا المؤمنين أولياء لا اليهود ولا النصارى ، ويبعد جدًا أن يقال : لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء ولا أصدقاء ، لكن اتخذوا عليًا إمامًا أو[٣] المؤمنين أئمة ؛ لأنه في هذا المقام فيما يتعلق بالموالاة والمعاداة لا فيما يتعلق بالإمرة والإمامة ، سلمناه ، لكن لا

= موضوع ، ولو كانت (إنما) للحصر والآية في علي فلا يتُولى سواه لا الحسن ولا الحسين ولا غيرهما ، ثم إن التصدق حال الصلاة ليس واجبًا ولا مستحبًا بل سائر العقود كالعتق والهدية والهبة كذلك ، بل ربما ذهب بعض أهل العلم إلى بطلان الصلاة المشتملة على ذلك ، والآخرون على أنها لا يحصل الملك بها لعدم الإيجاب الشرعي ، ثم إن عليًا لم يكن ممن يجب عليه الزكاة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم إعطاء الخاتم في الزكاة لا يجزئ إلا على قول في الزكاة في الحلي وأنه يخرج من جنسه ، ثم إن الآية في الوِلاية بالكسر وهي ضد العداوة وهؤلاء الجهال يجعلون الولي هو الأمير ، والأمير يسمي الوالِي لا الولي ، ولكن قد يقال : هو ولي الأمر، أما إطلاق القول بالمولى وإرادة الولي فهو بدعة لا يعرف ، ولهذا ذكر الفقهاء أنه في الجنازة إذا اجتمع الولد والوالي فقيل يقدم الوالي وهو قول الأكثر وقيل الولد ، ثم من تولى على المؤمنين يقال تولى عليهم ولا يقال تولوه ، والله ولى الذين آمنوا ، ولا يقال إن معنى ذلك أنه أمير عليهم جل جلاله فشأن الله أعظم ، ثم ليس كل من تولى عليه إمام عادل يكون صالحًا ، فإن أئمة العدل يتولون على المؤمن والمنافق بل والكافر ، فلو أراد الإمارة لكان المعنى : إن كل من تأمر عليهم الذين آمنوا يكونون من حزبه الغالبين، وليس كذلك والله أعلم .

(١) في ل : أن .

(٢) سورة المائدة ، آية (٥٧) .

(٣) في ل : و .

نسلم أن ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا﴾[١] عام أريد به الخاص ؛ إذ هو دعوى خلاف الأصل ، سلمناه لكن لا نسلم أن[٢] هذا الخاص المراد بالآية هو علي ، بل قد[٣] نقل أنه أبو بكر - رضي الله عنه - قوله الصدقة في حال الركوع علامة على أنه هو المراد لوجودها[٤] فيه خاصة ، قلنا : لا نسلم أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع لوجهين :

**أحدهما** : أن ذلك عمل في الصلاة يبطلها عند بعض العلماء فكيف يجعل صفة مدح[٥] تتلى /[٦٨أ/م] ويستحق به الإمامة الكبرى .

**الثاني** : أنا لا نسلم أن قوله - عز وجل - : ﴿وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾[٦] جملة حالية ، بل هي استئنافية .

**والوجه الثالث** : لهم مناسبة إقناعية لا يعول على مثلها . وقولهم : صار ذلك[٧] كالتفسير والبيان للآية من النبي ﷺ اعتراف منهم بأن الآية مجملة تحتاج إلى البيان ، والمجمل لا دلالة له ، وما ادعوه بيانًا لا نسلمه .

واعلم أن جميع ما ذكر في هذا[٨] الاعتراض تحقيق إلا الوجهين في

---

(١) سورة المائدة ، آية (٥٥) .
(٢) سقط من ل .
(٣) في ل : فقد .
(٤) في ل : لوجوده .
(٥) في ل : ممدوح .
(٦) سورة المائدة ، آية (٥٥) .
(٧) سقط من ل .
(٨) سقط من ل .

منع أن المراد بالآية الصدقة في حال الركوع فإنهما ضعيفان (جدليان) أما الأول فلأن[١] الجمهور من العلماء على أن العمل اليسير في الصلاة لا يبطلها ، والصدقة بالدرهم والخاتم ونحوه فيها عمل يسير ، فلا تبطل ، وأما الثاني فلأن جعل[٢] ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾[٣] جملة حالية أولى ؛ [ ][٤] لأنه أقل لعدد الجمل ، وأيضًا لو جعلت استئنافية لزم عطف الركوع على الصلاة ، وهو [تكرار أو][٥] عطف خاص على عام ، وقد كان السجود أحق بذلك فكان يجب أن يقال : وهم ساجدون .

واعلم أن هذه الآية من عمد الشيعة[٦] ،/[١٤٤/ل] وعند التحقيق[٧] واعتبار ما سبقها ولحقها لا حجة لهم فيها بوجه ، والذي قرروه منها ضرب من الشبهة وإنما مقصودها التعلق بولاية اللّٰه ورسوله والمؤمنين والإعراض عن ولاية اليهود والنصارى والمشركين ، وأخصر ما يرد به على الشيعة أن هذه الآية أعم من دعواكم ، والعام لا دلالة له على الخاص بنفي ولا إثبات ؛ لأنها دلالة لازم على ملزوم وهي عقيم .

﴿ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴾[٨] عام مطرد ، لكن غلبتهم تارة في

---

(١) في ل : فإن .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (٥٥) .
(٤) في ل : جعل .
(٥) سقط من ل .
(٦) هذا يقرر ما سبق الإشارة إليه من أن المصنف يبحث بحثًا مطلقًا ، فلو كان تشيعه يقينًا لما قال عن تقريرهم إنه ضرب من الشبهة ولا سيما والآية من عمد الشيعة على ما ذكره ، واللّٰه أعلم .
(٧) في م : المحققين .
(٨) سورة المائدة ، آية (٥٦) .

الدنيا بالظهور ، وتارة بالنصرة[١] يوم النشور .

﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا ...﴾[٢] الآية ، وحينئذ لا يرد سؤال من يقول : قد رأينا كثيرًا من أولياء اللّه - عز وجل - مغلوبين لا غالبين ، فليكن هذا العام مخصوصًا بهم أو أريد به[٣] خصوص الغالبين من أولياء اللّه - عز وجل - لا يقال هذا لما ذكرنا .

﴿ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ ﴾[٤] هذا إشارة إلى من مسخ من بني إسرائيل من أصحاب السبت والمائدة .

والمسخ هو : قلب الحقيقة الصورية لا[٥] الهيولانية إلى غيرها ، كالإنسان قردًا ونحوه .

ومعنى ذلك أن أجناس الأعيان العنصرية ثلاثة : جماد ونبات وحيوان ، وهيولي الجميع - أعني مادته - واحدة ، وهي الجسم ؛ إذ هو مشترك بين الكل ، لكن الجماد بقي على مطلق الجسمية ، والنبات اختص عنه بقوة نباتية[٦] أفادته صورة النبات ، والحيوان اختص بالنفس الحيوانية ، فأفادته صورة الحيوان ، وكذلك الإنسان اختص بالنفس الناطقة . / [٦٨ب/ م]

فالمسخ نقل هذه الصورة بعضها إلى بعض على مثال استحالة العناصر الأربعة بعضها إلى بعض ، مع أنها لا تخرج عن دائرة

---

(١) في ل : بالنصر .
(٢) سورة غافر ، آية (٥١) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة المائدة ، آية (٦٠) .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : نباته .

الجوهرية ، كذلك صور الأجسام الخاصة ينتقل بعضها إلى بعض مع بقائها في دائرة الجسمية كما مسخ هؤلاء قردة وخنازير ، وامرأة لوط مسخت فيما نقل في التوراة ملحًا ، فانقلبت صورتها الإنسانية إلى الجمادية ، ولا يستحضر أحد مسخ نباتًا ، غير أنه ممكن ، واحتج أهل الكيمياء على إمكانها بهذا ، إذ ليس فيها إلا نقل صورة[١] معدن إلى معدن ، كما ينقل[٢] صورة عنصر إلى عنصر ، كالماء هواء ، والهواء نارًا وبالعكس ، وكانتقال الإنسان خنزيرًا وقردًا كذلك تنتقل الصورة النحاسية مثلاً أو الفضية ذهبية ونحوه ./[١٤٥/ل]

والفاعل لذلك عند الجمهور هو اللَّه - عز وجل - والصانع كاسب فلم يبق للمنع من إمكان ذلك وجه .

ومن زعم أن الكيمياء خلق الذهب والفضة أو غيرهما وذلك محال من غير الله -عز وجل- فقد وَهِمَ ، وإنما هي كما ذكرنا[٣]نقل صورة إلى غيرها من الأعيان لا خلق مادة واختراعها ، غير أن الاشتغال[٤] في الكيمياء قطع وقت عتيد[٥] في طلب أمر بعيد ، وذلك جهل شديد ، وهذه المسألة وإن لم تكن مشهورة من أصول الدين لكنها ذكرت في سياق ما يناسبها من المسخ ، وكلاهما يتعلق بأفعال اللَّه - عز وجل - وهي مندرجة تحت أركان أصول الدين كما ذكرناه قبل أن الكلام[٦] في اللَّه - عز وجل - إما [في الذات][٧] أو الصفات أو

---

(١) في ل : صور .

(٢) في ل : ينتقل .

(٣) في ل : ذكرناه .

(٤) في م : الانتقال .

(٥) في ل : عبيد .

(٦) في ل : كلام .

(٧) في ل : بالذات .

الأفعال .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ﴾[١] عام مطرد في الأمر بتبليغ كل ما أنزل عليه ، وقد فعل ذلك ﷺ ، فمن زعم أنه كتم شيئًا من القرآن فقد كذب ، أما كونه يؤخر التبليغ أو البيان لمصلحة إما بوحي أو اجتهاد ، فذلك جائز .

﴿ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ [٢] ﴾[٣] أورد بعضهم أن هذا الكلام تضمن إيجاد[٤] الشرط والمشروط ؛ إذ التقدير : بلغ رسالات ربك ، فإن لم تبلغها فما بلغتها ، وظاهره غير مفيد .

**وجوابه :** أن المعنى : وإن لم تبلغها فحكمك حكم من أمر بالتبليغ فلم يفعل ، أو : وإن لم تبلغها فقد خالفت أو استحققت الوعيد ونحو ذلك ، ولكن اللّٰه - عز وجل - أكرم نبيه عن التصريح بكلام مزعج ، فعرض له به تعريضًا ، وأفهمه المقصود من [لفظ يتضمنه][٥] أو يرادفه نحو : ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّىٰٓ ﴾[٦] بلفظ الماضي المسند إلى غائب ، ولم يقل : عبست وتوليت إذ جاءك الأعمى ، كل ذلك إكرامًا له بالتلطف في خطابه ﷺ .

قوله - عز وجل - : ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾[٧] سبق القول في هذا .

---

(١) سورة المائدة ، آية (٦٧) .
(٢) في ل : رسالته .
(٣) سورة المائدة ، آية (٦٧) .
(٤) في ل : اتحاذ .
(٥) في ل : لفظه بتضمنه .
(٦) سورة عبس ، آية (١) .
(٧) سورة المائدة ، آية (٧٢) .

﴿ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ﴾[١] هذا اعتراف منه بأنه عبد مربوب ، وقد نطق الإنجيل الذي / [٦٩/أ] بأيدي النصارى بمثل هذا ، وحينئذٍ يقال[٢] : المسيح مربوب ، ولا شيء من المربوب بإله ، فالمسيح ليس بإلهٍ . أما الأولى فبنص القرآن والإنجيل ، وأما الثانية فبالاتفاق ، لكن النصارى زعموا أن المربوب ناسوته لا لاهوته ، فلا ينتج الدليل المذكور إلا سلب الإلهية عن الناسوت/[١٤٦/ل] لا عن جملة المسيح .

**وجوابه** : أن النص دل على مربوبية المسيح ، والمسيح هو مجموع الجملة المركبة من كثيفه ولطيفه ، وذلك ينفي أن يكون فيه لطيفًا غير مربوب ، فينتفي[٣] أن يكون فيه شيء من اللاهوت ، على أن دعوى حلول اللاهوت فيه باطلة ممنوعة .

﴿ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ﴾[٤] فيه إثبات العذاب الحسي في المعاد خلافًا للنصارى والفلاسفة ؛ إذ قالوا : لا عذاب إلا العقلي ، وهو البعد عن اللّه - عز وجل - ونحوه مما سبق ، وهذا نص من المسيح على خلاف ذلك ، وقد وافق عليه الإنجيل ؛ إذ حكي فيه أن المسيح أمر بعض أتباعه بالخروج عن ماله ، ثم قال : الحق أقول لكم : من ترك في هذه الدار زوجة أو زرعًا أو مالاً فله في الآخرة خير من ذلك . أو كما قال . وهو قاطع في إثبات النعيم الحسي فكذا[٥] العذاب المقابل

---

(١) سورة المائدة ، آية (٧٢) .

(٢) في ل : يقول .

(٣) في ل : فينفي .

(٤) سورة المائدة ، آية (٧٢) .

(٥) في ل : فكذلك .

له .

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾[١] الآية قد سبق أنهم يريدون بذلك ثالث ثلاثة أقانيم ، وهي : الأب ، والابن ، وروح القدس ، وأن كل واحد من هذه الثلاثة إله كامل بالحد والحقيقة ، وأنهم مع ذلك ليسوا ثلاثة آلهة ، بل إله واحد ، وإن ذلك تناقض وتخليط .

وأما عامة الناس فيظنون أن مرادهم بالثلاثة[٢] : اللَّه ، ومريم ، والمسيح ، وليس كذلك . ووجه كفرهم إشراكهم ؛ إذ مقالتهم المذكورة واعتقادهم يلزمه الشرك قطعًا ، وكذلك نوقضوا بإثبات التوحيد بقوله - عز وجل - : ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾[٣] ثم توعدوا على كفرهم بأن قيل : ﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ﴾[٤] أي : من الكفر بالإسلام ﴿لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ﴾[٥] أي : المستمرين على الكفر منهم ﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[٦] .

﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾[٧] اعلم أن هذه الجملة تضمنت نفي إلهية المسيح ؛ خلافًا للنصارى ، وإثبات رسالته ، خلافًا لليهود .

أما نفي إلهيته فقد سبق عليه أدلة ، وقد استدل اللَّه - عز وجل

---

(١) سورة المائدة ، آية (٧٣) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة المائدة ، آية (٧٣) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٧٣) .
(٥) سورة المائدة ، آية (٧٣) .
(٦) سورة المائدة ، آية (٧٣) .
(٧) سورة المائدة ، آية (٧٥) .

- عليه هٰهنا بقوله : ﴿كَانَا﴾[(١)] يعني هو وأمه مريم ﴿يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَۗ﴾[(٢)] وهو كناية عن شيئين :

**أحدهما** : أنهما كانا يفتقران إلى أكل الطعام المقيم للبنية ، وكل مفتقر إلى ذلك فليس بإله ؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين [(٣)] .

**الثاني** : / [٦٩ب/م] كانا يحتاجان إلى الخلاء وقضاء الحاجة ، وكل من احتاج إلى ذلك فهو حادث ، وكل حادث فليس هو بقديم ، وكل من ليس بقديم فليس هو بإلهٍ ؛ ينتج أنهما ليسا بإلهين .

ولما علم النصارى بقوة هذه البراهين/[١٤٧/ل] وكونها مبطلة لدعواهم - فزعوا إلى شبهة سولها لهم الشيطان ؛ فزعموا أن المسيح جملة مركبة من ناسوت ظاهر ، ولاهوت باطن ، وأنه كان يأكل ويشرب ويقضي الحاجة ، ويألم من جهة ناسوته ، ويفعل المعجزات ويظهر الخوارق من جهة لاهوته .

**قالوا** : وحينئذٍ ما ذكرتموه من البرهان إنما يدل على نفي الإلهية والقدم عن ناسوته فقط لا عن لاهوته ، وهذا بناء منهم على أن اللاهوت حل في جسد المسيح ، وقد سبق بطلانه .

ولنذكر هٰهنا من ذلك وجهين : **أحدهما** أن المعقول من الحلول

---

(١) سورة المائدة ، آية (٧٥) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٧٥) .

(٣) سبق بيان ضعف الاستدلال بنحو هذا لأن للمنازع أن ينازع في هذه الألفاظ (الجسم.. الحادث ..) ودلالاتها، وبرهان الآية أوضح من هذا البيان من المصنف فقد بينت الآية أن المسيح رسول خلت قبله الرسل ، فيجري عليه ما يجرى عليهم، وأن أمه صديقة فنسبه إلى أمه وليس للإله أم ، ثم بين حاجتهما للطعام ولوازمه فدلَّ على بشريتهما، فالرب لا يحتاج فهو يطعم ولا يطعم (خ) .

إحاطة المحل بالحال كإحاطة الظرف بالمظروف ، فلو حل اللاهوت هيكل المسيح لكان جسد المسيح أكبر مما حل فيه ، فيكون الجسد البشري أعظم من الذات الإلهية ، وأنه محال .

**الوجه الثاني** : أنهم لو عورضوا بمثل دعواهم في جميع الأنبياء وأنهم ركبوا من ناسوت ولاهوت ، وأنهم أكلوا الطعام بناسوتهم ، وأظهروا المعجزات بلاهوتهم لم يجدوا عن ذلك جوابًا ، ولا أمكنهم الانفصال عنه بطائل غير أنهم يقولون : ولد من غير أب فينتقض عليهم بآدم ، وأولى إذ كان لا من أب ولا من أم ولا أثر لخروجه من الرحم .

أو يقولون : ورد النص الإلهي بتسميته ابنًا واللَّه - عز وجل - له أبًا ؛ فيقال لهم : لا نسلم أن النص الإلهي ورد بذلك ، ولا نسلم صحة ما تدعونه من النصوص . سلمناه لكنه ينتقض بيعقوب إذ قيل له في التوراة : أنت ابني بكري ، وبقول المسيح للحواريين وغيرهم : إن أباكم السماوي يراكم . وقوله : أذهب إلى أبي وأبيكم ، وإلهي وإلهكم . فليكن هؤلاء كلهم آلهة لأجل هذه التسمية ، وأنه باطل باتفاق .

﴿ قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ﴾[1]
هذا دليل آخر على عدم إلهية المسيح ، وتقريره أن الإله يملك لكم[2] الضر والنفع والمسيح لا يملك الضر والنفع ، فالإله ليس بالمسيح ، وينعكس كنفسه المسيح ليس بإله . والمقدمة الأولى واضحة ، وأما الثانية فلأن المسيح لم يملك لنفسه ضرًّا ولا نفعًا ؛

(١) سورة المائدة ، آية (٧٦) .
(٢) زيادة من ل .

إذ عند النصارى أنه قتل وصلب وقهر وظلم ، فلم يمتنع ، غير أن/ [١٤٨/ل] النصارى يتجاهلون ويزعمون أنه لم يعجز عن نفع نفسه ولكنه هو أسلمها لعدوه إقامة للحجة عليهم ، في أمور أخر / [٧٠أ/ م] يرغب عن ذكرها لسخافتها وضعف عقل قائلها .

وأما إثبات رسالة المسيح - خلافًا لليهود - فلأنه ادعى النبوة وأظهر المعجز على وفق دعواه ، وكل من فعل ذلك[١] فهو رسول صادق ، فالمسيح رسول صادق[٢] .

أما أنه ادعى النبوة فبالتواتر ، وقد صرح به القرآن في قوله - عز وجل - : ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُم ﴾[٣] الآية ، وأما أنه أظهر المعجز على وفق دعواه ، فبالتواتر أيضًا كإحياء الموتى وغيره من الخوارق التي هي كمعجزات موسى - عليه السلام - وأعظم .

وأما أن كل من كان كذلك فهو رسول صادق ؛ فلوجهين :

**أحدهما**: أن تأييد اللّه - عز وجل - من ادعى النبوة بالمعجز يتنزل منزلة قوله : صدق عبدي في دعواه أنه رسولي . بدليل أن إنسانًا لو قال لجماعة بحضرة ملك : أنا رسولُ الملك إليكم ، ثم قال للملك : صدق دعواي بخرق عادة من عاداتك ، ففعل الملك ذلك ؛ علم بالضرورة صدق ذلك الإنسان في دعواه .

---

(١) سقط من ل .

(٢) حقًا إن المسيح رسول صادق لكن كلام المصنف يوحي بأن إثبات النبوة منحصر في المعجزات ، ولا شك أن المعجزات دليل صحيح إلا أنه ليس الدليل الوحيد فمعرفة الصادق من الكاذب لا ينحصر في المعجزات كما هو معلوم (خ) .

(٣) سورة الصف ، آية (٦) .

**الثاني** : لو لم يكن كل[1] من أتى بالمعجز على وفق دعواه صادقًا لجاز أن لا يكون موسى في مثل ذلك صادقًا ، لكن ذلك باتفاق منا ومنهم باطل ؛ فثبت بما ذكرناه أن المسيح رسولُ اللّه ، ولزم من ثبوت رسالته ثبوت النسخ الذي يفرون منه .

واعترض اليهود على هذه الحجة بأن قالوا : لا نسلم أن المسيح ادعى الرسالة ، وإنما ادعى أنه ابن اللّه ، والمسيح الذي وعدنا به هو ابن داود ، فالمسيح ابن مريم ليس هو المسيح الموعود ، ولا ادعى الرسالة ، بل الإلهية ، سلمناه لكن لا نسلم أنه أظهر[2] المعجز على وفق دعواه ، ولكنه لما فرت به أمه إلى مصر خدم بعض أحبار[3] اليهود ممن كان قد أوتي الاسم الأعظم فسرقه أو تعلمه منه ، فكان يفعل به الخوارق ، ويدعي ما شاء ، وإذا بطلت المقدمة الأولى من دليلكم لم تنفعكم الثانية وحدها ، ولا حاجة بنا نحن إلى منعها .

**والجواب** : أن كون المسيح - عليه السلام - ادعى أنه ابن اللّه باطل من أباطيل النصارى ، ثم تلقاه اليهود منهم [ على جهة الإلزام لهم][4] ، ولو سلم لكان ذلك مجازًا أو[5] تشريفًا ، كما قيل لإسرائيل : أنت ابني بكري ، ولو أن يعقوب - عليه السلام - قال : أنا ابن اللّه بهذا الاعتبار/[١٤٩/ل] لم يكن ذلك منافيًا لدعواه الرسالة ، وأما كون المسيح الذي وعدتم به هو ابن داود فهو صادق

---

(١) زيادة من ل .
(٢) في م : انظر .
(٣) زيادة من ل .
(٤) زيادة من ل .
(٥) في ل : و.

على عيسى ابن مريم ؛ إذ هو ابن داود من جهة أمه مريم ، وقول اليهود : إن دين التوراة أن النسب لا يثبت من جهة /[٧٠ب/م] الأم مدافعة هم غير مأمونين عليها ، ولو سلم ذلك لم يضر ؛ لأن المسيح صاحب دعوة مستقلة وشريعة وملة ، والنسب في شرعه يثبت من جهة الأم على[١] خلاف حكم التوراة ؛ فيجب التسليم لما جاء به من المعجز ، ثم ينزل كونه ابن داود على مقتضى شرعه ، ثم إن صفة المسيح - عليه السلام - واردة في التوراة عند ذكر موت يعقوب - عليه السلام - ووصيته أولاده حيث قال : لا يزال الملك بين فخذي يهوذا حتى يأتي المنتظر الذي يركبُ الحمار ويحمر من الحر[٢] وجهه ، وأشد بياضًا من اللبن أسنانه . في صفات أخر موجودة في المسيح ، فإنكار اليهود له مكابرة وعناد ، وأما كونه سرق الاسم الأعظم من بعض أحبارهم فإن فتحوا هذا عورضوا بمثله في موسى - عليه السلام - وأنه سرق الاسم الأعظم المعظم من شعيب - عليه السلام - حين صاهره ورعى له الغنم عشر سنين ، لكن ذلك باطل في حق موسى فكذلك في حق المسيح .

﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ﴾[٣] الآية ، تقتضي أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - مع إمكانه والقدرة عليه - كبيرة يستحق بها اللعن .

﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾[٤] الآيتين ، يقضي أن تولِّي الكفار كفر موجب للسخط ، مخلد في العذاب ،

---

(١) سقط من ل .
(٢) في ل : الحمر .
(٣) سورة المائدة ، آية (٧٩) .
(٤) سورة المائدة ، آية (٨٠) .

منافٍ للإيمان بالله - عز وجل - ورسله وكتبه .

﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوا۟ۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ﴾[١] الآيات ، تعلق بها النصارى على جهة الإلزام للمسلمين ، وتقرير شبهتهم منها أن قالوا[٢] : نحن قد أثنى علينا القرآن ، وكل من أثنى عليه القرآن فهو خيِّر محق ؛ فنحن خيِّرون محقون ، أما أن القرآن أثنى علينا ففي هذه الآيات أثنى علينا بأن منا قسيسين ورهبانًا ، وأنا متواضعون لا استكبار عندنا وغير ذلك ، وأما أن من أثنى عليه القرآن يكون محقًّا فلأنه معصوم عند المسلمين ، والمعصوم لا يقولُ إلا حقًّا ، ولا يمدح ولا يقدح إلا بحق .

والجواب أن المراد بالنصارى/[١٥٠/ل] في الآية نصارى مخصوصون ، وهم النجاشي وأصحابه من أهل الحبشة لا جميع النصارى ؛ بدليل أنه وصفهم بأنهم أقرب مودة للمسلمين ، وأنتم أشد عداوة لهم ، ووصفهم بأنهم إذا سمعوا القرآن فاضت أعينهم تصديقًا له ، وأنتم لا تصدقونه ، ووصفهم بأنهم آمنوا بالإسلام وشهدوا بصلاح المسلمين ، وأنتم لستم كذلك ؛ فدل على أن المراد ما ذكرناه من خصوص النصارى ، لا ما ذكرتموه من عمومهم ، وكيف يثني عليكم وقد صرح قبل هذا بكفركم [لأجل التثليث][٣] الذي تدينون به . في أول / [٧١أ/م] هذه السورة يقول : ﴿ وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا

(١) سورة المائدة ، آية (٨٢) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : لا التثليث .

ذُكِّرُواْ بِهِۦ ﴾[١] وهو ذم لهم ؛ فدل على أن الذم والمدح مختلف الموضوع ، وأن المذموم غير الممدوح .

وهذه شبهة أوردها عليَّ بعض النصارى ، فأجبته بنحو هذا الجواب .

﴿ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾[٢] عام في النهي عن تحريم الطيبات يحتمل أن يخص منه ما إذا نذر صومًا أو إحرامًا أو تطوع به فإنه قد حرم على نفسه طيبات ، وهو غير منهي عن ذلك . ولقائل أن يقول : ليس هذا من باب تحريم الطيبات ، وإنما هي عبادات تبعها تحريم طيبات ، فتحريم الطيبات حصل تبعًا لا قصدًا .

﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ﴾[٣] هذا هو المثال المشهور في الواجب المخير ، وهو إيجاب أحد أشياء على التخيير لا على التعيين ، والخلاف في جوازه مع المعتزلة ، وهو عند التحقيق خلاف لفظي ؛ لأن الجميع اتفقوا على أنه لو فعل الجميع أو ترك الجميع لما أثيب ولا عوقب إلا على واحد .

وتحقيق المسألة : أن التكليف تعلق بالقدر المشترك بين الأشياء المخير فيها ، وهو واحد منها ، فمن أتى بهذا المشترك خرج عن عهدة التكليف ، ومن عطل المشترك [بين الأشياء][٤] بترك الجميع أثم ، وهذا القول في الواجب الموسع وفرض[٥] الكفاية .

---

(١) سورة المائدة ، آية (١٤) .
(٢) سورة المائدة ، آية (٨٧) .
(٣) سورة المائدة ، آية (٨٩) .
(٤) زيادة من ل .
(٥) في ل : وفروض .

﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ﴾(١) هذا عام في تحريم هذه الأربعة ، خص منه الخمر للتداوي عند بعض العلماء ، وبعضهم يطرد فيه [العموم فلا](٢) يبيحه لتداوٍ ولا غيره إلا لدفع لقمةٍ غصّ بها(٣) ولم يجد غيره(٤) ، أو أكره على شربه ./ [١٥١/ل]

﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾(٥) أي من المباحات ، فهو مخصوص بها .

﴿ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ﴾(٦) عام في تحريم قتله ، يحتمل أن يخص منه ما قتل خطأ ، أو لمصلحة الصيد كتخليصه من شبكة وعلاجه من مرض ونحوه ، ويحتمل أن هذا لا يدخل تحت عموم التحريم حتى يخص منه ؛ لأن العموم إنما يتناول قتله عن قصدٍ ، وهذا لم يقصد قتله ، لكنه يخص بلا خلاف بالصيد الصائل إذا قتله لا تحريم فيه ولا إثم ، ولكن هل يضمنه أم لا ؟ فيه خلاف الأصح : لا يجب ضمانه .

﴿ لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ﴾(٧) يحتج به على أن الكفارة شرعت عقوبة وزجرًا لا جبرًا ، والتحقيق أن الكفارات منها ما شرع زاجرًا كهذه ، ومنها ما شرع(٨) جابرًا كفدية / [٧١ب/م] الأذي ؛ إذ لا معصية

---

(١) سورة المائدة ، آية (٩٠) .

(٢) في ل : لا للعموم ولا يبيحه .

(٣) سقط من ل .

(٤) في ل : غيرها .

(٥) سورة المائدة ، آية (٩٣) .

(٦) سورة المائدة ، آية (٩٥) .

(٧) سورة المائدة ، آية (٩٥) .

(٨) في ل : هو .

هناك يزجر عنها .

وهذه قاعدة في الكفارات حيث كانت عن معصية فالمقصود بها الزجر ، وإن كان فيها جبر فهو تبع ، وحيث لا معصية فهي جابرة لما نقص من العبادات[١] أو فات من بعض الحقوق التعبدية .

﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ ﴾[٢] عام خص منه الضفدع والتمساح والكوسج[٣] ، وعلى قياسه كل سبع مائي ، وإنسان الماء وكلبه ، وخنزيره ، وكل ما حرم نظيره في البر على خلاف بينهم في بعض هذه الصور المخصوصة[٤] .

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ﴾[٥] يعني حرم عليكم أكله وهو عام خص منه صيد الحلال ؛ يجوز للمحرم أكله [إذا لم يصده لأجله ][٦] لقوله - عليه الصلاة والسلام - : « **صيد البر حلال**[٧] **مالم تصيدوه أو يصد**[٨] **لكم** »[٩] .

---

(١) في ل : العبادة .

(٢) سورة المائدة ، آية (٩٦) .

(٣) الكَوْسَج : سمكة بحرية كبيرة ، لها هيكل غضروفي يمتاز بمقدَّم طويل مفلطح كالنصل ، على جانبيه أسنان منشاريَّة ، وهذه السمكة تكثر في مياة المناطق الحارة ، وهي من السمك المفترس .

(٤) قال ابن الجوزي في «التحقيق» مسألة (٧٨٣) : كلُّ ما يعيش في البحر يحِلُّ أكلُه ، إلا الضِّفْدَع ، والتِّمْسَاح ، والكَوْسَج. وقال أبو حنيفة : لا يحِلُّ إلاَّ السمكُ . وقال مالك : يحِلُّ أكلُه .

(٥) سورة المائدة ، آية (٩٦) .

(٦) سقط من ل .

(٧) في الاصلين : حرام .

(٨) في م : يصاد .

(٩) رواه أحمد (٣/ ٣٦٢) ، ورواه أبو داود في كتاب الحج ، باب : لحم الصيد للمحرم ، حديث (١٨٥١) . والترمذي في كتاب الحج ، باب : ما جاء في أكل الصيد للمحرم ، حديث (٨٤٦). والنسائي في كتاب مناسك الحج ، باب : إذا أشار المحرم إلى الصيد =

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾[1] الآية عامة في نفي الأربعة المذكورة فيها ، فلا يشرع في الإسلام شيء منها .

﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ﴾[2] ربما احتج بها بعض من لا يعلم على ترك[3] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؛ وليس كذلك ، إذ هو خلاف الإجماع على وجوب الأمر والنهي ، وإنما معنى الآية : اعملوا على خلاص أنفسكم بالطاعة وترك المعصية[4] ، ثم إن ضل ضال لم يضركم إذا اهتديتم ، وإن اهتدى مهتد لم ينفعكم إذا ضللتم ، كما قيل : عليك بخاصة نفسك .

﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ﴾[5] عام مطرد .

﴿فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ﴾[6] فيه أن الأنبياء يستشهدون على الأمم

---

= فقتله الحلال (٥/١٨٧) . وعبد الرزاق حديث (٨٣٤٩) . والشافعي (١/ ٣٢٢ - ٣٢٣) . وابن خزيمة (٤/ ١٨٠) . وابن حبان ، حديث (٩٨٠) . والطحاوي في شرح المعاني (٢/ ١٧١). وابن الجارود (٤٣٧) . والدراقطني (٢/ ٢٩٠) . والحاكم (١/ ٤٥٢ ، ٤٧٦) . والبيهقي (٥/ ١٩٠) . وقال النسائي عقب روايته للحديث : عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث ، وإن كان قد روى عنه مالك . قال الترمذي : حديث جابر حديث مفسر . والمطلب لا نعرف له سماعاً عن جابر . والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، لا يرون بالصيد للمحرم بأساً ، إذا لم يصده ، أو لم يصطد من أجله . قال : وقال الشافعي : هذا أحسن حديث روي في هذا الباب وأقيس . والعمل على هذا ، وهو قول أحمد وإسحاق . قال : وفي الباب عن أبي قتادة ، وطلحة . قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .

وقد ضعف هذا الحديث الشيخ الألباني في ضعيف سنن أبي داود (٤٠١ - ١٨٥١) ، وكذلك في ضعيف سنن الترمذي (١٤٧ - ٨٥٤) ، وفي ضعيف الجامع حديث (٣٥٢٤) ، وفي المشكاة حديث (٢٧٠٠) .

(١) سورة المائدة ، آية (١٠٣) .

(٢) سورة المائدة ، آية (١٠٥) .

(٣) في م : سقوط .

(٤) في ل : المعاصي .

(٥) سورة المائدة ، آية (١٠٩) .

(٦) سورة المائدة ، آية (١٠٩) .

نحو : ﴿فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[1] وهذه من أحكام اليوم الآخر .

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى /[١٥٢/ل] ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى ...﴾[2] الآية فيها جملة من معجزات المسيح الدالة على صدقه في دعوى[3] الرسالة كما سبق في آل عمران .

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ﴾[4] فيه رد على من زعم أنه قتل وصلب مع ما سبق [في آل عمران][5] من النص على ذلك في سورة النساء .

﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾[6] الآيات فيها ذكر المائدة ، وهي من معجزات عيسى - عليه السلام - لم تذكر إلا في هذا المكان .

واعلم أن الحواريين قد [ورد الثناء عليهم][7] فوجب دفع ما لا يليق بحالهم عنهم ، فمنه قولهم : ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾[8] أما على قراءة الخطاب فلا إشكال ؛ إذ تقديره : هل تستطيع يا عيسى أن تسأل ربك . وأما على الغائب فمعناه : هل يفعل ربك ذلك إن سألته ، فعبَّروا عن الفعل بالاستطاعة ؛ لأنها من لوازمه .

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٦) .
(٢) سورة المائدة ، آية (١١٠) .
(٣) في ل : معنى .
(٤) سورة المائدة ، آية (١١٠) .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سورة المائدة ، آية (١١٢) .
(٧) في ل : الثناء إليهم .
(٨) سورة المائدة ، آية (١١٢) .

ومنه قولهم : ﴿ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ /[١٧٢أ/ م] قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا ﴾[١] ظاهر في أنهم كانوا شاكين في صدقه ؛ فيُجاب عنه بوجوه:

**أحدها:** أن هذا كان عند أول متابعتهم له ، ولما يرسخ الإيمان في قلوبهم ، كالمؤلفة قلوبهم من مؤمني الصحابة حتى[٢] استقر إيمانهم .

**والثاني:** أن يكون هذا القول من بعض أتباع الحواريين ، ونسب إليهم مجازًا ، كما ينسب إلى الرجل[٣] قول بعض حاشيته وأتباعه .

**الثالث:** أن يجاب عنه بمثل ما أجيب عن قول إبراهيم : ﴿ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾[٤] أي بالعيان ، وإن كانت قلوبنا مطمئنة بالإيمان .

﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ اللَّهِ ﴾[٥] اختلف في هذا ؛ فقيل: إنه وقع ، وأن اللَّه - عز وجل - سأل عنه المسيح لما رُفع إليه ، وقيل : لم يقع ، ولكن سيقع يوم القيامة ، ويسأله عنه تقريعًا للنصارى وتوبيخًا لهم ، والمعنى: وإذ يقول اللَّه : يا عيسى ، واستعمل الماضي موضع المضارع ، وعكسه ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُو الشَّيَاطِينُ ﴾[٦] أي : ما[٧] تلت .

---

(١) سورة المائدة ، آية (١١٣) .
(٢) في م : حيث .
(٣) في ل : الرسول .
(٤) سورة البقرة ، آية (٢٦٠) .
(٥) سورة المائدة ، آية (١١٦) .
(٦) سورة البقرة ، آية (١٠٢) .
(٧) سقط من ل .

﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِي بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟[١] ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾[٢] هذا مما سبق من الاعتراف بالعبودية والربوبية على ما مرّ تقريره .

---

(١) في ل : أعبد .

(٢) سورة المائدة ، آية (١١٧) .

# القول في سورة الأنعام

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾[(١)] اختلف في أيهما خلق[(٢)] أولاً ؟ على قولين مشهورين ممكنين تضمنهما القرآن ، كما سيأتي في موضعه إن شاء اللّه - عز وجل .

﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾[(٣)] [(٤)] فيه سؤلان : أحدهما [لِمَ قدّم][(٥)] الظلمات على النور ؟

**وجوابه** : أن[(٦)] الظلمة أمر عدمي[(٧)] ؛ إذ هي عدم الاستنارة عما من شأنه/[١٥٣/ل] أن يستنير[(٨)] ، والنور أمر وجودي ، والعدم قبل الوجود .

**الثاني** : لم[(٩)] جمع الظلمات ووحد[(١٠)] النور ؟

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١) .

(٢) في م : خلقت .

(٣) ﴿وجعل﴾ زيادة من ل .

(٤) سورة الأنعام ، آية (١) .

(٥) في ل : ما الحكمة في تقديم .

(٦) في م : لأن .

(٧) ليست الظلمة أمرًا عدميًا ، بل وجودي لأن اللّه سبحانه جعلها أي خلقها، وهنا جعل تتعدى لمفعول واحد فتضمن معنى الخلق ، والعدم لا يتعلق به الخلق، بل هو كاسمه عدم أي لا شيء ، وعليه فيطلب جواب السؤال من وجه آخر (خ).

(٨) في ل : يستنيروا

(٩) في ل ما الحكمة في

(١٠) في ل إفراد

**والجواب** : أن[١] النور أمر واحد حقيقي بسيط ، والظلمات أعدام نشأت عن الأجرام المتعددة ، إذ[٢] الظلمة إنما تحدث في مكان لحيلولة جرم كثيف بينه وبين النير ، فإذا حالت عدة[٣] أجرام بين النير وعدة أمكنة حدثت[٤] ظلمات بالضرورة ، واعتبر هذا بعدة أشجار متفرقة يحدث لها في النهار المشمس والليل المقمر[٥] عدة ظلال ، والليل ظلمة حدثت[٦] لحيلولة الأرض بين الشمس والفضاء ، فلذلك[٧] أظلم .

﴿ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴾[٨] أي يجعلون له عدْلاً يُعبد معه ، مع أنه مخلوق وإنما اللّه - عز وجل - هو خالق كل شيء ، وهذا من أدلة التوحيد ، وتقريره أن اللّه - عز وجل - [ هو خالق الموجودات . /[٧٢ب/ م] وكل من كان خالق الموجودات ، فهو وحده الإله ، فاللّه - عز وجل-][٩] وحده هو الإله ، والمقدمتان واضحتان ، وفيه تعريض بالمجوس[١٠] ؛ لنصّه على خلق الظلمات والنور اللذين اعتقدهما المجوس[١١] إلهين ، وتقريره أن الظلمة والنور مخلوقان ، ولا شيء من المخلوق بإله ، فلا شيء من الظلمة والنور

---

(١) في م : لأن .

(٢) في ل : إذا .

(٣) في ل : عداة .

(٤) في ل : حديث .

(٥) في ل : والقمر .

(٦) في ل : حديث .

(٧) في ل : فكذلك .

(٨) سورة الأنعام ، آية (١) .

(٩) سقط من ل .

(١٠) في ل : بالمجوسي .

(١١) في ل : المجوسي .

بإله ، وإنما اغْتَرَّ[١] المجوس[٢] بأن قالوا : العالم مشتمل على خير وشر ، وهما لا يصدران عن مبدأ واحد ، فهما صادران عن مبدأين ، وليس أولى بهما من النور والظلمة ؛ لأن النور خير فناسب أن يصدر عنه الخير ، والظلمة شرٌّ ؛ فناسب أن يصدر عنها الشر .

واعلم أن هذا كلام ركيك لا يستحق جوابًا ، لكن لابد من كشف الشبهة ، فنقول : قولكم : «الخير والشر لا يصدران عن مبدأ واحد» . إن بنيتم ذلك على رأي الفلاسفة في أن الواحد لا يصدر عنه إلا واحد ، فهو أصل باطل وشبهة[٣] زائفة ، وإن كان شيئًا قلتموه بالمناسبة المجردة ، فهو منقوض نقضًا كليًّا وجزئيًّا .

أما نقضه الكلي ؛ فإن العناصر الأربعة التي هي أمهات العالم كل واحد منها[٤] يصدر عنه[٥] خير وشر مع أنه واحد ، فالنار تنضج الطبيخ والخبز وهو خير ، وتحرق الثياب ونحوها وهو شرٌّ ، والهواء ينفس عن الحيوان ويدفع نتن الفضاء ونحوه من منافعه وهو خير ، ويعصف[٦] ويشتد؛ فيهدم البيوت ويحطم الأشجار ونحوه من مضاره ،/[١٥٤/ل] وهو شرٌّ ، والماء يروي العطشان ، ويطهر المغتسل ، ويبرد جسم المتبرد به وهو خير ، ويغرق كثيرًا من الناس والحيوان كما فعل[٧] الطوفان وذلك شرٌّ ، والأرض تقِلُّ الحيوان أن

---

(١) في ل : اعترض .
(٢) في ل : المجوسي .
(٣) في ل : شبهته .
(٤) زيادة من ل .
(٥) في ل : عتها .
(٦) في ل : ويضعف .
(٧) في ل : فعله .

يغور فيها ، ويخرج منها الزرع والنبات والمعادن ، وهو خير ، وإذا استولى جرم منها على حيوان قتله غمًّا ، وهو شرٌّ .

وأما نقضه الجزئي : فَقَلَّ شيء يعتبر حاله إلا وفي طيِّه ضرٌّ ونفع ، وخير وشرٌّ ؛ كالسباع هي ضارة بالافتراس ، نافعة بما فيها من الخواص ، والأفعى ونحوها من ذوات السموم فيها السم الضار ، والدرياق[١] النافع ، ونحو ذلك كثير؛ فبطل قولكم في وجوب تعدد المبدأ .

ثم قولكم : ليس أولى بهما من النور والظلمة ، مُعارض بأن السماء والأرض أولى بهما؛ لأن السماء شفافة علويَّة لطيفة فهي[٢] خير ، والأرض سفلية كثيفة ، فهي شر ، وهما أصلان ، أو كالأصلين للنور والظلمة .

ومما يناقضون به أن النهار فاضح بنوره ، والليل كاتم بظلمته ، وذلك شرٌّ صادر عن الخير ، وخير صدر /[١٧٣أ/ م] عن شرير ، ومن ثم قال الشاعر :

لا تَلْقَ[٣] إلَّا بليلٍ مَنْ تُواصِلُهُ[٤] فالشَّمْسُ نَمَّامَةٌ واللَّيلُ قَوَّادُ

وقال الآخر في صفة هارب تحت الليل :

وكم لظلام الليل عندك من يدٍ تخبر أن المانوية تكذب

وهم أصحاب ماني الزنديق ، طائفة من المجوس ، وأيضًا لو كان

---

(١) لغة في الترياق : دواء السموم . فارسي معرب . المصباح المنير (ترق ، درق) .

(٢) في ل : فهو .

(٣) في ل : يلق .

(٤) في ل : يواصله .

النور والظلمة إلهين لكانا مؤثرين فيما يحدث فيهما؛ فلو ولد مولود في النور وآخر في الظلمة ، أمكن في العقل أن يكونا خيِّرين [ أو شريرين[١] ، أو أحدهما خيِّرًا[٢] والآخر شريرًا[٣] ، فبتقدير أن يكونا خيرين ][٤] يلزم صدور الخير عن الظلمة الشريرة ، وبتقدير أن يكونا شريرين يلزم صدور الشر عن النور والخير ، وبتقدير أن يكون المولود في النور [شريرًا و][٥] الآخر خيِّرًا يلزم الأمران جميعًا ، وكل ذلك مما ينقض قولهم ويهدم أصلهم .

﴿وَهُوَ ٱللَّهُ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَفِي ٱلْأَرْضِ﴾[٦] الآية اختلف في الوقف[٧] على السماوات بناءً على إثبات الجهة وعدمه ، وهو/[١٥٥/ل] مشهور ، حتى صار الواقف على السماوات يعرف بذلك أنه من مثبتي الجهة ، والأشبه من حيث المعنى عدم الوقف عليه كقوله - عز وجل - : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى فِي ٱلسَّمَآءِ إِلَٰهٌ وَفِي ٱلْأَرْضِ إِلَٰهٌ﴾[٨][٩] .

﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾[١٠] زعم بعضهم أن المسيح كان ملكًا في هيكل بشر إلباسًا على الناس ،

(١) في م : شرين .
(٢) في ل : خيِّر .
(٣) في م : شرًا .
(٤) تكرر في ل .
(٥) في ل : أو .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٣) .
(٧) في ل : الوقوف .
(٨) سورة الزخرف ، آية (٨٤) .
(٩) لا يلزم الوقف عند مثبت العلو ، لأن الإلهية ثابتة لله في السماوات وفي الأرض وعلمه محيط بما في السماوات الأرض ، فعلى الوصل أيضًا هو الله إله أهل السماوات ومعبودهم وإله أهل الأرض ومعبودهم (خ) .
(١٠) سورة الأنعام ، آية (٩) .

حتى ضلت فيه النصارى . قال : وهذه الآية تشير إلى ذلك ، وهذا قول مشتق من قول النصارى ؛ لأن أولئك جعلوا الحلول فيه للاهوت وهذا نزل درجة ، وجعله للملك .

ثم يحتج بالآية على المعتزلة في أن اللَّه - عز وجل- هو الذي يهدي ويضل؛ لأنه أخبر أنه لو أجاب الكفار إلى سؤالهم لما نفعهم ذلك في الهداية ، مع إلباسه وتشبيهه عليهم .

﴿ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ﴾(١) هذا إخبار بالبعث ، وبرهانه في مواضع(٢) أُخر تُذكر إن شاء اللَّه عز وجل .

﴿ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِى ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ ﴾(٣) أي : وتحرك ، فاكتفى بأحد الضدين عن الآخر؛ لدلالته عليه بالالتزام ، ولعل فيه إشارة إلى دليل حدوث العالم ، وتقريره أن كل ما اشتمل عليه الليل والنهار فهو إما ساكن(٤) ، وإما متحرك ، وكل ما كان إما ساكنًا وإما متحركًا فهو حادث ، فكل ما اشتمل عليه الليل والنهار حادث .

**أما الأولى** : فواضحة لاستحالة خلق شيء مما اشتملا عليه من الحركة والسكون ، إن كان جوهرًا فبالذات ، وإن كان عرضًا فبالعرض ، كالجوهر واللون القائم به .

**وأما الثانية** : فلأن الحركة والسكون من أمارات الحدوث كما عرف .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٢) .
(٢) في ل : موضع .
(٣) سورة الأنعام ، آية (١٣) .
(٤) في ل : مسكن .

﴿وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ﴾[١] احتج بها[٢] أصحاب الجهة حملًا له على الفوقية الحسيَّة ، وحمله الآخرون [ وهم كافة أهل الحق][٣] / [٧٣ب/ م] على الفوقية المعنوية ، نحو قولهم : الملك فوق الوزير ، أي : في الرتبة ، وفوقية اللَّه - عز وجل - بالرتبة والقدرة والكمال إذ هو قديم قادر كامل ، ومن سواه حادث عاجز ناقص ، وفي المسألة مباحث أخر .

﴿قُلْ أَيُّ شَيْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً ﴾ [ ][٤] ﴿ قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ﴾[٥][٦] هذا قاطع[٧] في جواز تسمية اللَّه عز وجل[٨] شيئًا ، خلافًا لبعض المعتزلة والشيعة . لنا أن معنى هذا الكلام : قل اللَّه أعظم شيء أو أعظم الأشياء شهادة/[١٥٦/ ل] . وأفعل التفضيل إنما يضاف إلى ما[٩] هو بعضه ، ثم ينتظم القياس هكذا : اللَّه أكبر شهادة ، والأكبر[١٠] شهادة شيء ، فاللَّه - عز وجل- شيء ، ولأن الشيء لغة هو الموجود ، واللَّه - عز وجل- موجود ، فاللَّه - عز وجل - شيء[١١] .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٨) .

(٢) في ل : به .

(٣) زيادة من ل .

(٤) في ل : [ تنبيه على أن عقيدة حسنة ] .

(٥) ﴿شهيد﴾ في ل : شهيدًا .

(٦) سورة الأنعام ، آية (١٩) .

(٧) في ل : قطع .

(٨) زيادة من ل .

(٩) سقط من ل .

(١٠) في ل : الأكبر .

(١١) بوّب البخاري بذلك أي (تسمية اللَّه نفسه شيئًا) والمراد بالتسمية هنا الإخبار عنه فالأسماء توقيفية فلا يعبد باسم (الشيء) لأن اللَّه له الأسماء الحسنى لا مجرد الحسنة ، ولفظ (شيء)

احتج الخصم بأن اللّه - عز وجل - لو كان شيئًا لأشبه الأشياء ، ولو من جهة تسميته ، وكونه شيئًا ، وكل ما أشبه الأشياء من جهة ما ، فله حكمها وهو الحدوث . وذلك يوجب أن يكون اللّه - عز وجل- حادثًا ، وأنه محال .

**والجواب** : أن هذا بعينه لازم في كونه موجودًا ، فإن أثبتَّ كونه موجودًا ، ألزمك إثباته شيئًا ، وإلا لزمك اعتقاد أنه معدوم ، أو خال[١] من الأحوال ، لا موجود ولا معدوم ، أو موجود معدوم من جهة واحدة أو[٢] من جهتين ، والكل محال .

﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[٣] هذا دليل على عموم دعوة النبي - صلى اللّه عليه وسلم- لأن القرآن بلغ جميع العالم ، ولا أحد[٤] ممن بلغه القرآن بخارج عن دعوته ، فلا أحد من العالم بخارج عن دعوة القرآن .

فإن قيل : لا نُسلّم أن القرآن بلغ جميع العالم ، بل في أقطار المعمورة منْ لم يسمع بالقرآن فضلاً عن أن يبلغه ، قلنا : هب أنّا سلمنا ذلك تنزلاً[٥] لكن المراد : ومن بلغه القرآن بالإمكان ، وهو بالغ جميع العالم بالإمكان ، كأنه قال : لأنذركم به ، ومن بلغه بالقوة أو الفعل ، أو من[٦] بلغه أو أمكن أن يبلغه ، وذلك يستغرق العالم .

---

و(موجود) ونحو ذلك ليست حسنة ولا قبيحة فيمكن إطلاقها على اللّه من باب الإخبار واللّه أعلم (خ).

(١) في ل : حال .

(٢) في ل : و .

(٣) سورة الأنعام ، آية (١٩) .

(٤) سقط من ل .

(٥) في م : تنزيلاً .

(٦) سقط من ل .

﴿ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ ﴾ الآية تضمنت نفى الشرك وإثبات التوحيد ، وسيأتي برهانه إن شاء اللَّه - عز وجل .

﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ﴾[١] أي : يعرفون صحة القرآن ، و[٢] صدق محمد - صلى اللَّه عليه وسلم- وقال عبد اللَّه بن سلام : « إني لأعرف محمدًا أشد مما أعرف ابني» قيل له : وكيف ذلك ؟ قال : «لأني[٣] أعلم[٤] أنه رسول اللَّه بإخبار اللَّه ، ولا أعلم /[٧٤أ/م] ما تصنع النساء » ثم ينتظم من هذا حجة على كفرهم وتقريره أنهم كذبوا من علموا صدقه ، وكل [من كذَّب][٥] من عُلم صدقه فهو كافر ، فأهل الكتاب الذين لم يؤمنوا بمحمد - صلى اللَّه عليه وسلم- كفار ، لكن هل أهل الكتاب عام مطرد ، أو عام أريد به الخاص ، وهم الأحبار ، وأهل العلم منهم ، وهذا هو الأشبه لأن كثيرًا من عوامهم وجهالهم/[١٥٧/ل] لم يقرأ التوراة وغيرها من الكتب حتى يرى صفة محمد - صلى اللَّه عليه وسلم - فيها ، إنما أخذ عن الأحبار تقليدًا أن محمدًا ليس مذكورًا فيها[٦] باسم ولا صفة ، فاعتقاد مثل هذا العامي جهل مستند إلى كذب ، لكن القسمان تحت دائرة اللوم والوعيد ، أما العالم : فلكذبه وكتمانه الحق ، وأما العامي : فلتركه البحث وسؤال العلماء عن هذا الأمر مع عموم دعوة الإسلام ، ووضوح برهانها ، وهب أنه عذر لجهله ، لكنه

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٢٠) .
(٢) في م : أو .
(٣) في م : إني
(٤) في م : لأعلم .
(٥) في م : مكذب .
(٦) سقط من ل .

لا يعذر في ترك سؤال العلماء حتى يحصل له سكون النفس ، إما بإثبات أو نفي .

﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا﴾[١] هي ونظائرها حيث وقعت إخبارًا عن البعث والمعاد والجزاء .

﴿ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِيٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا ﴾[٢] هذا إما على حقيقته[٣] على وجه يعلمه اللّه - عز وجل - أو كناية عما يخلقه في قلوبهم من دواعي المخالفة والصوارف عن متابعة الحق ، وقد سبق القول في ﴿ خَتَمَ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾[٤] ، وهو من هذا الباب[٥] .

﴿ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ ﴾[٦] الأشبه أن المراد به عامة الكفار المشاقين للنبي - صلى اللّه عليه وسلم - كانوا ينهون الناس عن اتباعه ، وينأون أي : يبعدون عنه ، فذمّهم اللّه - عز وجل - على شدة نفورهم وتنفيرهم عن الحق ، وقيل : المراد بها أبو[٧] طالب ، كان ينهى عن أذى النبي - صلى اللّه عليه وسلم - وينتصر له بجهده ، وهو مع ذلك ينأى أي يبعد بنفسه عن متابعته فذمّه اللّه - عز وجل - على ذلك .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٢٢) . وفي ل : «يحشرهم» بدل ﴿نحشرهم﴾ .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٢٥) .
(٣) في ل : حقيقة .
(٤) سورة البقرة ، آية (٧) .
(٥) والظاهر الأول (خ) .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٢٦) .
(٧) في م : أبا .

وقد اختلف الجمهور والشيعة[١] في إسلام أبي طالب ، ويأتي الكلام عليه - إن شاء الله عز وجل - في سورة القصص .

﴿ وَلَوْ رُدُّوا۟ لَعَادُوا۟ لِمَا نُهُوا۟ عَنْهُ ﴾[٢] الآية يحتج بها على أن الله - عز وجل - يعلم ما كان وما يكون وما لا يكون على تقدير لو كان كيف كان يكون ، وهو كذلك ، والاستدلال مطابق ، وأصله معرفة كيفية[٣] علم الغيب ، وهو واضح ، لكن شرطه لا يوجد إلا في الله - عز وجل- فلذلك استبد به سبحانه وتعالى ، وأما في هذه المسألة الخاصة ، فلأنه - عز وجل- علم أنهم بموجب طباعهم وفطرهم التي فَطرهم عليها /[٧٤ب/م] من الأشر والبطر والاستكبار عن الحق وغلبة الشهوات والأهواء عليهم لو رُدّوا من عذاب الآخرة إلى/ [١٥٨/ل] الدنيا لعادوا إلى كفرهم ، مع أنه ينسيهم أمر المعاد واليوم الآخر وما جرى لهم في النار ، ومثل هذا واقع في الدنيا كثيرًا ، وهم المفسدون واللصوص ، ونحوهم إذا ظفر بهم ، ليقتلوا أو يقطعوا ، أعطوا التوبة من[٤] فسادهم ، فإذا تركوا عادوا إلى شر مما كانوا عليه ، وكذلك، لو فرض أن الحية أو[٥] الفأرة تابت عند القتل من اللدغ والفساد لعلم كذبها ؛ وأنها إن ردت عادت لغلبة طبعها الفطري عليها .

---

(١) لا يفتأ المصنف يشير إلى مخالفة الشيعة بالجمهور ولم يذكرهم بالسنة إلا في موضع واحد ص٧٢ كما يقابل أيضًا بين المعتزلة ومخالفيهم فيسمي المخالف الجمهور أيضًا ، والظاهر أنه يريد الأشاعرة أو الأشاعرة ومن وافقهم ، وهذا اصطلاح عنده إلا أنه له دلالة !! (خ) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (٢٨) .

(٣) في ل : كيفيته .

(٤) في ل : في ترك .

(٥) في ل : و .

﴿وَقَالُوٓاْ إِنْ هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾[١] وفي آية آخرى ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾[٢] اعلم أن الناس اختلفوا في المعاد ، فمنهم من أثبت المعاد الجسماني والروحاني وهم المسلمون ومن تابعهم ، و[منهم][٣] من أثبت الروحاني دون الجسماني وهم الفلاسفة والنصارى ، ومنهم من أنكرهما جميعًا وهم هؤلاء الدهرية الملحدة[٤] ؛ قالوا : ما يهلكنا إلا الدهر فهو باق بعدنا ، ولا رجعة لنا . وتوقف جالينوس في هذه المذاهب.

أما المعاد الجسماني دون الروحاني فلم نعلمْ به قائلًا ؛ لاستحالته وقد قرر اللَّه - عز وجل - براهين المعاد في مواضعها ، ونحن الآن إن شاء اللَّه - عز وجل - نشير إليها جملة لتُعْرف ، ثم نذكرها مفصلة كلما مررنا بشيء منها ، وهي على أضرب أحدها : قياس الإعادة على الابتداء نحو[٥] : ﴿كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾[٦] ، ﴿كَمَا بَدَأْنَآ أَوَّلَ خَلْقٍ نُّعِيدُهُۥ﴾[٧] ، ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَبْدَؤُاْ ٱلْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ﴾[٨] ، ﴿أَفَعَيِينَا بِٱلْخَلْقِ ٱلْأَوَّلِ﴾[٩] وما كان من ذلك .

**الضرب الثاني** : قياس الإعادة على خلق السماوات والأرض بطريق أولى نحو : ﴿أَوَلَيْسَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِقَٰدِرٍ عَلَىٰٓ أَن

---

(١) سورة المؤمنون ، آية (٣٧) .

(٢) سورة المؤمنون ، آية (٣٧) .

(٣) سقط من ل .

(٤) في ل : الملحدون .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٢٩) .

(٧) سورة الأنبياء ، آية (١٠٤) .

(٨) سورة الروم ، آية (٢٧) .

(٩) سورة ق ، آية (١٥) .

يَخْلُقَ مِثْلَهُم ﴾[١] ، ﴿عَلَىٰٓ أَن يُحْـِۧىَ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾[٢] ، ﴿لَخَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ ٱلنَّاسِ ﴾[٣] .

**الضرب الثالث** : قياس الإعادة على إحياء الأرض بعد موتها بالمطر والنبات وهو في كل موضع ذكر إنزال المطر غالبًا نحو : ﴿ وَيُحْىِ ٱلْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا ۚ وَكَذَٰلِكَ تُخْرَجُونَ ﴾[٤] .

**الضرب الرابع** : قياس الإعادة على إخراج النار من الشجر الأخضر ، وهو في[٥] موضع واحد في آخر[٦] «يس» .

هذا الذي استحضرناه من براهين الإعادة ، فإن وجدنا شيئًا آخر تكلمنا عليه/[١٥٩/ل] في موضعه إن شاء اللَّه عز وجل .

﴿قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ ﴾[٧] الآية[٨] عام مطرد في المكذبين/[٧٥أ/ م] بشرط الموافاة على ذلك كما دلت عليه الآية .

و[٩] يحتج به على المعتزلة في مسألة الرؤيا ، بناء على أن اللقاء يقتضي الرؤية ، وتقريره أن اللَّه - عز وجل- ذمَّ من كذب بلقائه وحكم بخسرانه ، ثم ينتظم الدليل هكذا : إن كان لقاء اللَّه - عز

(١) سورة يس ، آية (٨١) .
(٢) سورة القيامة ، آية (٤٠) .
(٣) سورة غافر ، آية (٥٧) .
(٤) سورة الروم ، آية (١٩) .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سقط من ل .
(٧) سورة الأنعام ، آية (٣١) . وفي م : « كفروا» بدل ﴿كذبوا﴾ .
(٨) سقط من ل .
(٩) سقط من ل .

وجل- واقعًا فرؤيته واقعة ، لكن المقدم حق فالتالى[١] مثله ، بيان الملازمة ما تقدم من أن اللقاء لغة يقتضي الرؤية ، فلقاء اللَّه - عز وجل- يقتضي رؤيته ، وأما حقية المقدم ، فبهذه الآية وغيرها من نصوص القرآن على أن لقاء اللَّه حق واقع لا محالة ، وأما حقية التالي[٢] ؛ فلأن الرؤية قد ثبت أنها من لوازم اللقاء ، وقد ثبت الملزوم فوجب ثبوت اللازم بالضرورة[٣] .

﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ﴾[٤] هذا عام[٥] معهود أو عام أريد به الخاص ، أي : الذي يقولونه من التكذيب والكفر ، وإلا فقد كانوا يسلمون عليه ويعظمونه ويقاربونه في أمور كثيرة ، ومثل ذلك لا يحزنه .

﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾[٦] يحتج به على القدرية من وجهين ، أحدهما : أن المانع لهؤلاء من الهدى مشيئته ، ومشيئته واجبة فامتناع هداهم واجبٌ ، وهو معنى الجبر .

**الثاني** : أن جمعهم على الهدى أصلح لهم ، وعند الخصم يجب عليه رعاية الأصلح ، فما باله لم يفعله .

والخصم يجيبُ عن الأول بمنع وجوب مشيئته - عز وجل- بل

---

(١) في ل : فالثاني .

(٢) في ل : الثاني .

(٣) اللقاء التام مستلزم للرؤية ولا شك ، وهذا استدلال أهل السنة مع المخالفين ، وقد شغبوا عليه ببعض الشبه ، وليست بشيء ، وكل لقاء لم يكن فيه رؤية فهو لآفة أو نحوها والله أعلم . (خ)

(٤) سورة الأنعام ، آية (٣٣) .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة الأنعام ، آية (٣٥) .

هي عنده حادثة لا[١] في محل ، وهو من محالاتهم التي يأباها العقل[٢] ، وزعم أن معنى الآية ، أنه لو شاء لجبرهم على الهدى جبرًا وقسرًا ، لا[٣] أن مشيئته مانعة لهم عن الهدى .

﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ ﴾[٤] أي وهؤلاء كالموتى لا يسمعون ، ينتج أن[٥] هؤلاء لا يستجيبون يعني لداعي الهدى والحق ، وهذا يشير إلى قوله - عز وجل - : ﴿وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ﴾[٦] أي : هؤلاء لم يسمعهم اللَّه وكل من لم يسمعه اللَّه - عز وجل - لا يستجيب ، فهؤلاء لا يستجيبون .

ومعنى كونه لم يسمعهم ، أنه لم يخلق فيهم داعيًا لقبول الحق ، بل خلق فيهم الصوارف عنه فصاروا كالموتى لا يسمعون .

﴿ وَقَالُواْ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ﴾[٧] الآية احتج[٨] بها اليهود والنصارى/[١٦٠/ل] على جهة الإلزام للمسلمين على أن محمدًا - صلى اللَّه عليه وسلم - لم يأت بآية ؛ لأن هؤلاء قومه الذين أرسل إليهم قد أخبروا أنه لم يأت بآية[٩] ، ووافقهم هو على ذلك ، ولم ينازعهم فيه ، بل أحالهم في الآية على مجرد قدرة اللَّه -عز وجل-

---

(١) في ل : إلا .
(٢) في م : بالعقل .
(٣) في ل : إلا .
(٤) سورة الأنعام ، آية (٣٦) .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الأنفال ، آية (٢٣) .
(٧) سورة الأنعام ، آية (٣٧) .
(٨) في ل : تحتج .
(٩) في م : به .

على إنزالها ومجرد القدرة على إنزالها ، لا يقتضي إنزالها ، فبقي على أصل العدم[١] وبقي[٢] الحال على ما زعمه القوم من أنه لم يأت / [٧٥ ب/م] بآية . والجواب من وجهين :

**أحدهما** : أن هذا إنما كان بعد أن ظهرت آياته ، وبهرت ، لكن هؤلاء الكفار تلقوها بالعناد المحض ، وزعموا أنها سحر مستمر كما عاند فرعون آيات موسى ، وعاند اليهود آيات المسيح ، فكان قول الكفار : ﴿لَوۡلَا نُزِّلَ عَلَيۡهِ ءَايَةٌ﴾ بناءً منهم على أن ما جاءهم به من الآيات ليس بشيء ، بناءً على عنادهم ، وسوء اعتقادهم .

**الوجه الثاني** : [ أن معنى الآية : لولا نزل عليه آية تضطرنا][٣] إلى الإيمان به مثل أن نرى الملائكة ، أو نرى ربنا ونحوه . فأجاب اللَّه - عز وجل- بأنه قادر على أن ينزل ذلك لكنه يفوت حكمة التكليف ؛ إذ المراد منهم الإيمان الاختياري ، لا الاضطراري إذ هو غير مراد ، ولا نافع ، وإلا لنفع فرعون حين أدركه الغرق ، وعاين الحق ، ولنفع أهل النار ، فإنهم يؤمنون حينئذٍ ، لكن إيمانًا اضطراريًا لا ينفعهم .

وقد نقل عن الإمام أبي حنيفة - رحمه اللَّه - أنه قال : لا يدخل النار إلا مؤمن[٤] ، فقيل له : كيف ذلك ؟ فتلا : ﴿فَلَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَا قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحۡدَهُۥ وَكَفَرۡنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشۡرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمۡ يَكُ يَنفَعُهُمۡ

(١) في ل : القدم .
(٢) في م : ونفي .
(٣) في ل : إلى معناها أنه أنزل عليه آية تضطرنا .
(٤) لا يظن ثبوت هذا عن أبي حنيفة ، وهو لفظ مبهم وإن كان ظهر المقصود منه إلا أن هذا بعد البيان فهل يجوز إطلاقه على الأسماع ابتداءً ؟ الجواب : لا ، والله أعلم (خ).

إيمَٰنُهُمۡ لَمَّا رَأَوۡاْ بَأۡسَنَاۖ ﴾[(١)] ولعل الإشارة إلى هذا وقعت بقوله - عز وجل- : ﴿وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾[(٢)] أي :لا يعلمون وجه الحكمة في ترك اضطرارهم إلى الإيمان ، وفي الجواب وجه آخر أُشير إليه في قوله - عز وجل- :﴿ وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ ﴾[(٣)] وهو يشير إلى أن الآيات فترت[(٤)] عن كفار العرب فطلبوها ، فقيل لهم[(٥)] : إنما أمسكناها عنكم إبقاءً عليكم ، لئلا تكذبوا بها ، فتهلكوا كما هلك من قبلكم .

قوله - عز وجل - :﴿وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ﴾[(٦)] احتج بها التناسخية ؛ وهم القائلون بتناسخ أرواح الحيوان بعضها في أجساد بعض بعد موته ، ووجه استدلالهم بها أنها[(٧)] تضمنت أن الدواب والطير أمم أمثال الناس ، وإنما يكونون[(٨)] أمثال الناس بتقدير أنهم كانوا على مثل حالهم ، ثم انتقلوا إلى صور الدواب والطير/[١٦١/ل] ، وذلك معنى التناسخ .

**وجوابه** : أن التناسخ على رأى أهله قد تقرر في الكلام والحكمة أنه محال ، وأما هذه الآية فليست نصًا فيه ولا ظاهرًا ، فلا وجه للاستدلال بها عليه ، ولكن الأشياء نسبة فدليلهم كمدلولهم في

---

(١) سورة غافر ، آية (٨٤) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (١٣١) .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٥٩) .
(٤) في ل : فرت .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٣٨) .
(٧) في ل : أن الآية .
(٨) في ل : يكون .

الضعف والبُعد عن العقل ، و[١] الآية تحتمل وجوهًا

**أحدها** : أن الدواب والطير أمثالنا في العبادة ، بدليل ﴿ كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾[٢] ، ﴿ وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ ﴾[٣] .

**الثاني** : أنهم مثلنا في التكليف وإرسال الرسل فيهم ، بدليل ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا /[١٧٦أ/ م] فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا ﴾[٤] على ما ذهب إليه بعضهم في عمومه في أمم العقلاء ، وغيرهم .

**الثالث** : أنهم أمثالنا في أنهم عقلاء مدركون ، على ما ذهب إليه قوم .

**الرابع** : أنهم أمثالنا في أنهم يرزقون ، بدليل ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا ﴾[٥] ، ﴿ ٱللَّهُ يَرْزُقُهَا وَإِيَّاكُمْ ﴾[٦] .

**الخامس** : أنهم أمثالنا في أنهم يبعثون ، ويحشرون كما دل عليه آخر الآية ، ويحتمل غير ذلك مما يستبد اللَّه - عز وجل- بعلمه ، [ومع هذه الاحتمالات القريبة الظاهرة ، أي شيء يبقى للتناسخ البعيد عنها يحتج عليه منها .][٧]

﴿ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ ﴾ [٨] يحتج به الظاهرية على إبطال

---

(١) في ل : ولأن .

(٢) سورة النور ، آية (٤١) .

(٣) سورة الإسراء ، آية (٤٤) .

(٤) سورة النحل ، آية (٣٦) .

(٥) سورة هود ، آية (٦) .

(٦) سورة العنكبوت ، آية (٦٠) .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة الأنعام ، آية (٣٨) .

القياس ، وتقريره أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة فهو شيء ، والكتاب لم يُفرِّط فيه في شيء ، ينتج أن كل حكم من أحكام الشرع الممكنة لم يفرط فيه في الكتاب .

وحينئذ لا حاجة بنا إلى القياس ؛ لأنا نستفيد الأحكام من نصوص الكتاب وعموماته وظواهره ، وبيان السنة له ، وما لا حاجة بنا[١] إليه فإثباته عبث ، والعبث باطل ، فإثبات القياس باطل وجوابه من وجهين :

**أحدهما** : أن المراد بالكتاب اللوح المحفوظ الجامع لكليات[٢] العالم وجزئياته ، حتى أن الكتب المنزلة جميعها جزء منه ، وليس المراد به خصوص[٣] القرآن ، فلا يتم استدلالهم[٤] .

**الثاني** : سلمنا أنه المراد لكن القياس من جملة الأشياء التي لم يفرط في الكتاب فيها ، وهو حجة من حجج الشرع ، بدلالة مستفادة من الكتاب ، ثم ينتظم الدليل هكذا : القياس شيء والكتاب لم يُفرط فيه[٥] في شيء ، فالقياس لم يفرط فيه في الكتاب .

وسيأتي القولُ فيه في موضع آخر ، إن شاء اللّه - عز وجل .

﴿ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾[٦] هذا من قواصم الاعتزال في نسبة الهداية والإضلال إلى اللّه - عز وجل-

(١) في ل : لنا .
(٢) في ل : لكتاب .
(٣) في ل : من خصوص .
(٤) في ل : استدلالكم .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٤٠) .

وقد سبق مثله ، وسبب ذلك ما يخلقه اللَّه - عز وجل - من الدواعي والصوارف في قلب الإنسان فيهتدي أو يضل بها .

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ [(١)]/[١٦٢/ل] إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾[(٢)] الآيتين : هذا من أدلة التوحيد ، وتقريره أن الإله هو المفزوع إليه عند الشدائد ، ولا شيء من الأصنام ونحوها ، بل ومما سوى اللَّه - عز وجل - [ مفزوع إليه عند الشدائد ، تنتج لا شيء من الأصنام ، وما سوى اللَّه - عز وجل-][(٣)] بإله ، والمقدمتان واضحتان .

﴿بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾[(٤)] قدم المفعول لإفادته[(٥)] الحصر وهو من أدواته كما سبق . ﴿ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ ﴾[(٦)] هذا شرط مخصص لعموم ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ ﴾[(٧)] أو مقيد لمطلقه ، كما مرّ .

﴿فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟﴾[(٨)] الآية وما /[٧٦ب/م] قبلها تدل على أن اللَّه عز وجل - قد يمتحن عباده بالبأساء والضراء والمصائب ؛ رياضة لأنفسهم على الذل والضراعة ، وإليه الإشارة بـ﴿ لَعَلَّهُمْ يَضَّرَّعُونَ﴾[(٩)] ، ويدل على أن التضرع عند النوازل من أنجع

(١) في ل : أرأيتم .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٤٠) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة الأنعام ، آية (٤١) .
(٥) في م : لإفادة .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٤١) .
(٧) سورة البقرة ، آية (١٨٦) .
(٨) سورة الأنعام ، آية (٤٣) .
(٩) سورة الأعراف ، آية (٩٤) .

الوسائل ، ووجهه أن كبرياء الإله - جل جلاله - يقتضي له الضراعة والذل ممن دونه ، فمن فعل ذلك رحم ، كقوم يونس عليه السلام لما أظلهم العذاب تضرعوا ، فسلموا ، ومن قسى قلبه فلم يتضرع فقد أخل بوظيفة الكبرياء؛ وعرَّض نفسَه للَّهلاك .

ومثل هذا بعينه يجري مع ملوك الأرض ، من ضرع لهم سلم ، ومن تجلد عليهم قصم ، وهو[١] أنموذج لما ذكرنا ، ويقال : إن النمر يواثب الإنسان ما دام منتصب الشخص ، فإذا نام تركه ، وفي الأثر أن اللَّه - عز وجل - أوحى إلى داود - عليه السلام - : يا داود ، خفني كما تخاف الأسد .

ومن كلام بعض الحكماء : القضاء والقدر سبعان ، فتماوت بين أيديهما ، فإن السبع لا يأكل الميتة . وهذه المسألة تتعلق بصفة الكبرياء .

﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[٢] مع قوله - عز وجل- ﴿ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ﴾[٣] فاللَّه - عز وجل- يزين ما يشاء بخلق الدواعي إليه والصوارف عن غيره ، والشيطان يزين بالوسوسة وهي سبب ضعيف ، إنما جيء به لإقامة الحجة على الشيطان وفتنه ، من نسب إيجاد الشر إليه بالظلم والعدوان . ﴿ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾[٤] والعلة التامة الموجبة لكل شيء هى إرادة اللَّه[٥] - عز وجل- وتصرفه .

(١) في ل : وهم .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٤٣) .
(٣) سورة الأنعام ، آية (١٠٨) .
(٤) سورة النساء ، آية (٧٦) .
(٥) في ل : إرادته .

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً﴾[(١)] هذا هو حقيقة الاستدراج ، وهو ضرب من ضروب القدر ، بل بحر من بحاره ، غرق فيه الخلائق إلا من تداركه اللَّه - عز وجل - فأنقذه منه أو حفظه ابتداءً عنه .

﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ ۚ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[(٢)] يحتمل أمرين :

**أحدهما** : أن الظالمين هلكوا/[١٦٣/ل] واللَّه - عز وجل- باقٍ يستحق الحمد أزلاً وأبدًا ، فتكون هذه راجعة إلى صفة البقاء الأزلي[(٣)] الأبدي .

**والثاني** : أن الظالمين لما هلكوا ، كان هلاكهم نعمة من اللَّه - عز وجل- يستحق الحمد عليها ، إذ هلاك الظالم راحة للناس ، فهو مستريح ومستراح منه[(٤)] .

﴿قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ﴾[(٥)] الآية هي من[(٦)] دلائل التوحيد من جهة الأفعال وكمال القدرة والتصرف . وتقريره : أن اللَّه - عز وجل- هو المتصرف في سمعكم وأبصاركم وقلوبكم بالأخذ والرد ، وكل متصرف في ذلك فهو الإله فاللَّه - عز وجل - /[٧٧/أ/ م] هو الإله .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٤٤) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (٤٥) .

(٣) في ل : الأولي .

(٤) كونه مستراحًا منه حق، أما كون الظالم مستريحًا فغير صحيح بإثبات استحقاقه عقوبة له في القبر أو الآخرة أو هما . (خ)

(٥) سورة الأنعام ، آية (٤٦) .

(٦) سقط من ل .

**بيان الأولى** : أن هذا التصرف ممكن ، وكل ممكن مقدور للّه - عز وجل - فهذا التصرف مقدور للّه - عز وجل .

**بيان الثانية** : أن المتصرف في ذلك يجب أن يكون تام القدرة ، وكل من وجب أن يكون تام القدرة فهو الإله .

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ﴾(١) يحتج به من يرى الملائكة أفضل من الأنبياء ، وقد سبق ذلك ، وتقريره هٰهنا أن الكفار كانوا يعتقدون أن الملك أفضل من النبي ، ولهذا طلبوا رؤية الملائكة ، وأن يرسل إليهم ملك ، ثم إن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - أقرهم على هذا الاعتقاد ، وقال : أنا لا أدعي أني ملك كما تعتقدون في الملك ، بل أنا بشر أتبع ما يوحى إليَّ ، وحينئذ يقال : النبي - صلى اللّه عليه وسلم - أقرهم على اعتقاد تفضيل الملك ، وكل ما أقرَّ النبي - صلى اللّه عليه وسلم - عليه فهو حق ، وللخصم منع الأولى .

﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓاْ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ﴾(٢) يحتج به على المعتزلة في أن اللّه - عز وجل - يفتن من يشاء ، بأن ينصب له أشراك الضلال ليضل ، ولو لم ينصبها لهم لما وقعوا فيها .

وشرح ذلك أن الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه كعمار بن ياسر ، وبلال ، وصهيب ، وسلمان ، وخبّاب(٣) ونحوهم ، أمر النبي - صلى اللّه عليه وسلم- بتقريبهم ومخالفة الكفار في طردهم وإبعادهم ، فلما فعل ذلك ، قال الكفار : لو كان

(١) سورة الأنعام ، آية (٥٠) .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٥٣) .
(٣) في ل : وخبيب .

الإسلام منّةً ونعمة لما اختص بها هؤلاء دوننا ، فكان ذلك الأمر سببًا لهذا الاستدلال الفاسد الموجب لفتنتهم[١] والامتناع من الإسلام ، و[٢] لو أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بإبعاد المذكورين ، وتقريب الكفار ، لكان أشرح لصدورهم وأرغب لهم في الإسلام ، ويشهد لهذا قوله/[١٦٤/ل] - عز وجل- ﴿لِّيَجۡعَلَ مَا يُلۡقِى ٱلشَّيۡطَٰنُ فِتۡنَةً لِّلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ﴾[٣] وفي الآيتين دليل على أن أفعال الله - عز وجل- وأحكامه معللة بالحكم والمقاصد ، إذ علل فتن الكفار بقولهم أهؤلاء منَّ الله عليهم ؟ وعلل إلقاء الشيطان في أمنية النبي - عليه السلام - بفتنة المرضى القلوب .

﴿ أَنَّهُۥ مَنۡ عَمِلَ مِنكُمۡ سُوٓءَۢا بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ وَأَصۡلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٤] يحتج به على لزوم قبول[٥] التوبة لأن الله - عز وجل- أخبر بقبولها بقوله : ﴿ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٦] إذ هو مرادف لقوله : « ثم من[٧] تاب قبلت توبته» ، وكل ما أخبر الله - عز وجل - به فهو واقع لا محالة .

ثم المعتزلة يجعلون قبولها واجبًا عليه ، والجمهور واجبًا منه .

﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ /[٧٧ب/م] ٱلۡغَيۡبِ ﴾ الآية[٨] عام فيها ، وهي الخمس التي في آخر لقمان ببيان السنة ، وظاهر الآية أن المراد وعنده

---

(١) في ل : تفتيتهم .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الحج ، آية (٥٣) .
(٤) سورة الأنعام ، آية (٥٤) .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٥٤) .
(٧) سقط من م .
(٨) زيادة من ل .

علم كل[١] غيب كلي أو جزئي ، وباقي الآية كالشرح لذلك ؛ فمنه : ﴿ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ﴾[٢] ومنه ﴿ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا ﴾[٣] إلى آخر الآية من الغيوب الكلية والجزئية .

واختلف في المقتضي لعموم علمه؛ فقالت المعتزلة : هو ذاته لا لصفة زائدة ، وقال الجمهور : هو العلم ، وهو صفة قائمة بذاته زائدة على مفهومها ، وقد سبق ذلك .

قوله - عز وجل- : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ ﴾[٤] أي بالنوم ، سمَّاه وفاة بجامع تعطل الحس فيهما ، ومن ثم قيل : النوم أخو الموت ، وقد جاء في بعض كتب الأولين : أن الأرواح تعرج إلى اللَّه - عز وجل- في حال النوم ، فيلقي إليها من أمره [ما يشاء][٥] فإذا عادت إلى الأجسام ألقت ذلك إلى النفوس والقلوب ، فحركت له الأعضاء والجوارح .

وإن ثبت هذا فلعله المراد بخلق الدواعي والصوارف ، وعند الفلاسفة أن النفس عالم علوي مطبوع على حب إدراك العلوم والحقائق ، لكنه تعلق بهذا البدن الطبيعي قسرًا على جهة التدبير له ، فهي مشغولة به حالة اليقظة ، فإذا كان النوم تجرَّدت ، وإلى عالمها العلوي توجهت؛ لاقتناص المطالب العلمية ؛ وتحصيل الحقائق الكشفية الغيبية ، فتحصل من ذلك بحسب قوتها واستعدادها ، وشبّهوا

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة الأنعام ، آية (٥٩) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (٥٩) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٦٠) .

(٥) في ل : شاء .

النفس بامرأة مُربية لولدها ، فلا تزال مشغولة به ما دام يقظان فإذا نام انتهزت فرصة خلوتها وتوجهت إلى ما هو من / [١٦٥/ل] همتها .

وقد اختلف في أن الروح والنفس شيء واحد ، أو شيئان مختلفان ، فإن صح أنهما شيئان ، أمكن صحة القولين ، أعني قول الفلاسفة في النفس ، وما جاء في بعض الكتب القديمة في الروح ، وتكون النفس تحصل العلوم والروح تأتي بالأمر المحتوم[١] ، وعلم ذلك تحقيقًا عند الله - عز وجل[٢] .

﴿ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ ﴾[٣] أي في النهار عن نوم الليل ﴿ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى﴾[٤] وهو أجل الحياة ، ﴿ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ﴾[٥] بالموت ثم البعث[٦] ﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[٧] أي ويجازيكم عليه ، وهذه المسألة مركبة من أنواع من أصول الدين .

﴿ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً ﴾[٨] وهم الكرام الكاتبون ، مع كل مكلف اثنان منهم يحفظون عليه أعماله .

---

(١) في ل : المختوم .

(٢) ليست النفس مغايرة للروح ، بل الروح عند تعلقها بالبدن فاسم النفس عليها أغلب، وعند تجردها فاسم الروح عليها أغلب ، وما ذكره الفلاسفة يوجب أن يكون حال النوم للإنسان أفضل من حال اليقظة، لأنه في النوم تتوجه روحه لاقتناص المطالب العلمية وتحصيل الحقائق الكشفية زعموا ، وهذا خلاف النصوص **﴿كانوا قليلاً من الليل ما يهجعون ﴾** ، بل اقتناص العلوم والحقائق يكون بالإيمان والذكر ونحو ذلك . (خ)

(٣) سورة الأنعام ، آية (٦٠) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٦٠) .

(٥) سورة الأنعام ، آية (٦٠) .

(٦) في ل : بالبعث .

(٧) سورة المائدة ، آية (١٠٥) .

(٨) سورة الأنعام ، آية (٦١) .

﴿وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَٰفِظِينَ ۝١٠ كِرَامًا كَٰتِبِينَ ۝١١ يَعْلَمُونَ مَا تَفْعَلُونَ ۝١٢﴾[(١)] ﴿مَّا يَلْفِظُ مِن قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ ۝١٨﴾[(٢)] وبعض الزنادقة ينكرهم؛ لأنه لا يراهم ، ويلزمه أن ينكر الهواء المالئ للفضاء لأنه لا يراه ، وأن ينكر عقله /[٧٨أ/ م] ونفسه وروحه ؛ لأنه لا يرى شيئًا من ذلك .

﴿قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾[(٣)] الآيتين من أدلة التوحيد ، وتقريره كما سبق في ﴿أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ﴾[(٤)] .

﴿وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ﴾[(٥)] يعنى القرآن ، الدليل على حقيقته وجوه :

**أحدها** : أنه معجز في نفسه ، وكل معجز حق .

**الثاني** : ظهور معجزات غيره على يد من جاء به وأخبر بحقيقته .

**الثالث** : ما تضمنه من الأخبار بالغيوب الماضية والمستقبلة ، فكان الإخبار مطابقًا مع وجوه أخر .

﴿قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ﴾[(٦)] منسوخ بآية السيف . أو[(٧)] خارج مخرج الوعيد ، فهو محكم .

---

(١) سورة الانفطار ، يية (١٠ : ١٢) .
(٢) سورة ق ، آية (١٨) .
(٣) سورة الأنعام ، آية (٦٣) .
(٤) سورة الأنعام ، آية (٤٠) .
(٥) سورة الأنعام ، آية (٦٦) .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٦٦) .
(٧) سقط من ل .

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ٱلَّذِينَ يَخُوضُونَ فِيٓ ءَايَٰتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦۚ وَإِمَّا يُنسِيَنَّكَ ٱلشَّيْطَٰنُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[(١)] دلت هذه الآية على أن الناسي غير مكلف ، لقوله - عز وجل - : ﴿فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ ٱلذِّكْرَىٰ مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[(٢)] دلَّ على أن قعوده معهم حال النسيان غير منهي عنه ؛ لأنه فيه معذورٌ بالنسيان ، ولو كان مكلفًا حينئذٍ لتعلق به النهي ، وإذا ثبت هذا في الناسي ألحق به الساهي والمخطئ والجاهل والمكره ، يؤكد ذلك قوله صلى اللّه عليه وسلم : « **عُفِيَ لأمتي عن الخطأ والنسيان ، وما استكرهوا عليه**»[(٣)] ولأن توجه التَّكليف مع هذه الأعذار تكليف ما لا يطاق ، وأنه مرفوع ، ويتفرع/ [ ١٦٦/ل] عن هذا الأصل مسائل كثيرة من العبادات والعادات فيسقط

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٦٨) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (٦٨) .

(٣) رواه ابن ماجة في كتاب الطلاق ، باب : طلاق المكره والناسي (١/ ٦٥٩/ رقم: ٢٠٤٥) . وابن حبان : (١/ ١٧٨/ رقم: ١٤٣) . والدارقطني : (٣/ ١٣٩) . والطبراني : (١١/ ٨٩/ رقم: ١١١٤١) . والبيهقي : (٨/ ٢٦٤) . والحاكم : (١/ ٢٥٨) ، (٢/ ٥٩) . من حديث الأوزاعي واختلف عليه فقيل : عنه عن عطاء ، عن عبيد بن عمير ، عن ابن عباس بلفظ : « **إن الله وضع** » وللحاكم والدارقطني والطبراني : « **تجاوز**» وهذه رواية بشر بن بكر ، ورواه الوليد بن مسلم ، عن الأوزاعي فلم يذكر عبيد بن عمير قال البيهقي : جوده بشر بن بكر .

وقال الطبراني في الأوسط : لم يروه عن الأوزاعي يعني مجودًا إلا بشر ، تفرد به الربيع بن سليمان والوليد ، فيه إسنادان آخران ، روى عن محمد بن المصفى عنه عن مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وعن ابن لهيعة ، عن موسى بن وردان ، عن عقبة بن عامر ، قال ابن أبي حاتم في العلل : سألت أبي عنها فقال : هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة . وقال في موضع آخر منه : لم يسمعه الأوزاعي من عطاء ، إنما سمعه من رجل لم يسمه ، أتوهم أنه عبد الله بن عامر الأسلمي ، أو إسماعيل بن مسلم ، قال : ولا يصح هذا الحديث ، ولا يثبت إسناده . وقال عبدالله بن أحمد في العلل : سألت أبي عنه فأنكره جدًّا ، وقال : ليس يروى هذا إلا عن الحسن ، عن النبي صلى الله عليه وسلم . ونقل الخلال عن أحمد قال : من زعم أن الخطأ والنسيان مرفوع فقد خالف كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فإن الله أوجب في قتل النفس الخطأ الكفارة - يعني من زعم ارتفاعهما على العموم في خطاب الوضع والتكليف- .

قال محمد بن نصر في كتاب الاختلاف في باب طلاق المكره : يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم =

لهذه الأعذار الإثم ، والحكم المختص بالله - عز وجل- دون الحكم المتعلق بحقوق الآدميين ، كدية الخطأ ، وقيمة المتلف خطأ ونحوه ، لأن ذلك من باب العدل ، والأعذار لا تؤثر في سقوط العدل ، بخلاف التكليف .

﴿قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا﴾[١] هذا من أدلة التوحيد ، وقد سبق تقريره في المائدة في ﴿أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾[٢] .

﴿وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ﴾[٣] فيه إثبات النفخ في الصور ، [وقد تكرر ذكره][٤] في القرآن ، وهو أمر من أحكام اليوم الآخر ورد به القرآن هكذا ، وبينته السنة بأنه قرن عظيم كسعة السماوات والأرض ، قد التقمه ملك يسمى إسرافيل ، وجثى على ركبتيه ينتظر متى يؤمر ، فينفخ فيه نفخًا مزعجًا جدًا ، وعند ذلك تقوم الساعة ، ويُبعث الموتى ونحو ذلك من أمور الآخرة .

﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ﴾[٥] أي أن[٦] الله - عز وجل- يعلم ما

---

= أنه قال : « **رفع الله عن هذه الأمة الخطأ والنسيان ، وما أكرهوا عليه** » إلا أنه ليس له إسناد يحتج بمثله ، ورواه العقيلي في تاريخه من حديث الوليد عن مالك به ، ورواه البيهقي وقال: قال الحاكم : هو صحيح غريب ، تفرد به الوليد عن مالك ، وقال البيهقي في موضع آخر : ليس بمحفوظ عن مالك ، ورواه الخطيب في كتاب الرواة عن مالك ، في ترجمة سوادة بن إبراهيم عنه، وقال : سوادة مجهول ، والخبر منكر عن مالك ، ورواه ابن ماجة من حديث أبي ذر ، وفيه شهر بن حوشب ، وفي الإسناد انقطاع أيضًا . قال النووي في الطلاق من الروضة في تعليق الطلاق : حديث حسن . وكذا قال في أواخر الأربعين له . انتهى من التلخيص الحبير .

(١) سورة الأنعام ، آية (٧١) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٧٦) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (٧٣) .

(٤) في ل : تكرره .

(٥) سورة الأنعام ، آية (٧٢) .

(٦) سقط من ل .

غاب عن خلقه وما شهدوه ، فالغيب إنما هو بالنسبة إليهم [ لا إليه ، إذ ][١] لا يغيب عنه شيء علمًا ولا رؤيةً .

واعلم أن العالم على ضربين : عالم غيبٍ ، وهو ما غاب عن المخلوق /[٧٨ب/م] وعالم شهادة ، وهو ما شهده كالسماوات والأرض والجبال والبحار وسائر الجزئيات العنصرية ، وعالم الغيب أشرف من عالم الشهادة لوجوه :

**أحدها** : أن اللَّه - عز وجل- من قبيل[٢] الغيب ، ولذلك[٣] جعله أبو عمرو بن العلاء اسمًا من أسمائه ، فقال في قوله - عز وجل- : ﴿ٱلَّذِينَ يُؤۡمِنُونَ بِٱلۡغَيۡبِ﴾[٤] أي : يؤمنون باللَّه .

**الثاني** : أن ما غاب عنا تشوقت النفس إليه عزيزًا ، وما شوهد سئمته فصار ملولاً وذليلاً إلا ما خصه دليل .

**الثالث** : أنه حيث ذكر قُدِّم فلا يكاد أن يقال : عالم الشهادة والغيب ، وذلك دليل شرفه على طريقة العرب في تقديم الأهم ، سواء قلنا : الواو للترتيب أو لا ، وعالم الغيب [والشهادة هو المشار إليه بقوله - عز وجل- ﴿فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَا تُبۡصِرُونَ ٣٨ وَمَا لَا تُبۡصِرُونَ﴾[٥]][٦] ثم لنذكر أقسام العالمين : أما عالم الغيب ، فهو إما قديم أو حادث ، فالقديم هو اللَّه - عز وجل- ولا تنكرن إدراجنا له تحت

---

(١) في ل : أو .

(٢) في م : قبل .

(٣) في ل : وكذلك .

(٤) سورة البقرة ، آية (٣) .

(٥) سورة الحاقة ، آية (٣٨) .

(٦) سقط من ل .

العالم فإنما هذا[١] مجاز[٢] والمعنى مفهوم ، والحادث على أقسام :

**أحدها** : الملائكة .

**والثاني** : العقول .

**والثالث** :/[١٦٧/ل] النفوس .

**والرابع** : النار ، والذي يرى[٣] منها إنما هو [مظهر لها][٤] أو[٥] أثر من آثارها ، وأما حقيقتها فجوهر لا يرى كالهواء ، وأولي لأن موضعها أعلى من[٦] موضعه .

**والخامس** : الهواء .

**والسادس** : الجن والشياطين؛ لأنهم فرع النار التي هى غير مرئية .

**السابع** : ما وراء العالم من قبيل الغيب ، ومن ثم اختلف فيه : هل هو خلاء أو ملاء ؟[٧] .

---

(١) في ل : هو .

(٢) المصنف استدرك ههنا إلا أن قوله تعالى ﴿ رب العالمين ﴾ يقتضي أنه لا يقال عنه إنه أحد العالمين بل هو سبحانه رب العوالم كلها . (خ)

(٣) في م : نرى .

(٤) في م : مظهرها .

(٥) في ل : و .

(٦) سقط من ل .

(٧) هذا من فضول العلم الذي تكلم فيه الناس ، والفلاسفة أنكروا وجود شيء من لا شيء ، فافترضوا فرضيات وخيالات لا تنزل بساحتنا نحن القائلين بأن الله خالق وما سواه مخلوق ، فما وراء العالم هو أمر عدمي لا وجودي ، والعالم مخلوق ولا يعقل المكان إلا بالمكان الوجودي المخلوق ، وما وراءه وإن سمي مكانًا فهو مكان عدمي لا وجودي فتأمل (خ).

**الثامن** : الآخرة غيب والدنيا شهادة .

**التاسع** : النوم غيب واليقظة شهادة ، والحيوان يتقلب بينهما كل يوم وليلة ، ويكشف للإنسان في منامه كشوفات غيبية .

ولقد أحسن الشيخ نجم الدين بن إسرائيل في قوله :

وإذا غدت للمؤمن يقظاته حُجب فموطن كشفه الأحلام

ومما يشبه ذلك المرض المغيب للذهن الذي يعرض فيه الاستغراق « كالبِرْسَام » ونحوه حال الموت وغيره ، فإن الكشوفات تحصل فيه كثيرًا ، وهو مشهور ، والمنام من أفضل أحوال الغيب ، إذ كان جزءًا من النبوة ، وقد أوحي إلى الأنبياء في المنام كثيرًا .

**العاشر:** الرجال السالكون إلى اللَّه - عز وجل - إذا تهكنوا(١) حصل لهم سكر ، وصحو ، وهما غيب وشهادة ، ثم إن الغيب والشهادة قد يلزمان موضعهما من الخفاء والظهور ، وقد ينتقلان فيتعاقبان على موضع(٢) واحد كالسماء وزينتها النجومية ، هي غيب في النهار ، وشهادة في الليل ، وقد يتعدد موضعهما(٣) كزيد وعمرو غاب أحدهما عنك وشاهدت الآخر ، فهما غيب وشهادة ، وتفصيل ذلك يكثر / [٧٩أ/ م] وليس هو(٤) المقصود ، وإنما(٥) المقصود أن اللذة ضربان : حسيَّة كالأكل والشرب والنكاح ، وعقليَّة كإدراك الحقائق العقلية ، والمعاني الروحانية ، والأولى شهادة والثانية غيب .

---

(١) في ل : تمكنوا .
(٢) في م : موضوع .
(٣) في م : موضوعهما .
(٤) سقط من ل .
(٥) في ل : إنما .

وإذا ثبت لنا أن عالم الغيب أفضل من عالم الشهادة ثبت أن اللذة العقليَّة أفضل من الحسيَّة ، ومن فوائد العلم بذلك الجدّ في طلبها ، وسهولة الموت على النفس في العبور إليها .

**فإن قيل** : قد جعلتم الشياطين من عالم الغيب ، وزعمتم أنه أفضل من عالم الشهادة ؛ فليزم أن الشياطين أفضل من الآدميين .

**قلنا** : الشياطين لهم جهتان :

**إحداهما** : كونهم من عالم الغيب .

**والثانية** : كونهم شياطين أشرارًا .

فمن الجهة الأولى لايمتنع أنهم أفضل من بني آدم ، ومن الجهة الثانية الكلاب/[١٦٨/ل] أفضل منهم كما قيل في بني آدم من جهة كونهم أناسًا عقلاء هم أفضل من البهائم ، ومن غلب هواه منهم على[١] عقله كانت البهيمة أفضل منه[٢] .

﴿وَكَذَٰلِكَ نُرِىٓ إِبْرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾[٣] هذا يدل على أن قوله : ﴿ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾[٤] أراد به طمأنينة العيان كما ذكر في موضعه؛ لأن اللَّه - عز وجل- أخبر أنه أراه الملكوت ليوقن وإحياء الموتى من قبيل الملكوت الغيبي .

﴿ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ ٱلَّيْلُ رَءَا كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّى ﴾[٥] الآيات ، حاصلها

(١) سقط من ل .
(٢) بعده في ل : إلى .
(٣) سورة الأنعام ، آية (٧٦) .
(٤) سورة البقرة ، آية (٢٦٠) .
(٥) سورة الأنعام ، آية (٧٦) .

أنه استدل بحركات الكواكب وأفولها على عدم إلاهيتها وربوبيتها ، وذلك بناء على مقدمات(١) (٢) :

**الأولى** : إثبات الأعراض ، وهي ما لا يقوم بنفسه؛ فيفتقر إلى موضوع(٣) يقوم به ، كالحركة والسكون ، والألوان والطعوم ، والأراييح والأكوان ، وهي الاجتماع والافتراق وغير ذلك من الأعراض ، [وإثباتها شهادة بالحس .

**[الثانية** : أن الأعراض](٤) مغايرة للجواهر بدليل أن الجوهر الواحد يتعاقب عليه الأضداد من الأعراض كالحركة والسكون والسواد والبياض ، وذاته في الحالين واحدة فالجوهر الباقي غير العرض

---

(١) في ل : مقامات .

(٢) هذا يقال له دليل (الجواهر والأعراض) وهو دليل باطل في نفسه ، أراد به المتكلمون إثبات حدوث العالم ردًا على الفلاسفة ، فانشغلوا بتصور خيالات كالجوهر الفرد الذي لا طول ولا عرض ولا عمق ولا وزن ولا لون له ، وأن الأجسام مكونة من الجواهر، وأن الجواهر متماثلة، وكل هذا يمكن المنازعة فيه بل هو باطل مع العقل المجرد ، ودل على بطلانه العلم الحديث الذي أثبت وجود الذرات والكهارب المسماة بالالكترونات والبروتونات والنيترونات والبوزيترونات وكلها لها طول وعرض وعمق ووزن وشحنة وغير ذلك وليست متماثلة ، ثم قولهم : العرض لا يبقى زمانين ، دعوى مجردة لا دليل عليها، بل هي أيضًا باطلة ، فادعاء أن الأعراض ينفيها الله ثم يحدثها حتى لا تبقى زمانين باطل لا دليل عليه ، وكأن تعلق الخالق بالمخلوق لا يتعلق بالجواهر أيضًا ، وهو باطل أيضًا ، ثم قولهم ما لا ينفك عن الحوادث فهو حادث أيضًا باطل مع إثبات عدم انفكاك القديم عن نوع الحوادث ، وهذا الذي دفعهم إلى إنكار حوادث لا أول لها ، حتى يستقيم لهم هذا الدليل ، وقد التزموا لأجل هذا الدليل أن الله لا تقوم به صفات الأفعال، والتزموا لأجلها لوازم باطلة كل على مذهبه فالمعتزلة التزمت عدم إثبات الصفات والرؤية ، وقالوا بخلق القرآن، والكلابية والأشعرية التزموا إنكار صفات الأفعال كلها وغير ذلك، والحق أن هذه طريقة باطلة في نفسها ولوازمها وإثبات الصانع يكون بغير ذلك، انظر إلى طريقة القرآن : ﴿ **أم خلقوا من غير شيء أم هم الخالقون**﴾ . (خ)

(٣) في ل : موضع .

(٤) سقط من ل .

الفاني .

**الثالثة** : أن الأعراض لا تنفك عن الجواهر ؛ إذ لو انفكت عنها لزم قيام العرض بذاته ، وأنه محال .

**الرابعة** : أن الأعراض حادثة؛ لأنها تتعاقب على الجواهر وجودًا وعدمًا مسبوقًا بعضها ببعض ، والحدوث من لوازم المسبوقية ، والملزوم موجود قطعًا ، فاللازم كذلك .

**الخامسة** : أن[١] ما لا ينفك عن الحادث أو لا ينفك عنه الحادث يجب أن يكون حادثًا ، إذ لو كان قديمًا مع أنه لم يفارق الحادث لزم تقدمه على الحادث؛ وذلك يوجب انفكاكه عن الحادث فيما قبل وجود الحادث ، وذلك يستلزم أنه انفك عن الحادث /[٧٩ب/م] على تقدير أنه لم ينفك عنه ، وأنه محال؛ ولأن زيدًا وعمرًا لو ولدا في ساعة واحدة ، ثم استمرا إلى تسعين سنة من مولدهما استحال أن يكون عمر أحدهما مائة دون الآخر .

وإذا[٢] ثبتت هذه المقدمات[٣] ثبت حدوث الجواهر لعدم انفكاكها عن الأعراض الحادثة ، وينتظم البرهان هكذا : الجوهر لا يفارق الحوادث وكل ما لا يفارق الحوادث حادث ، فالجوهر حادث .

والعالم إما جواهر وإما[٤] أعراض ، وقد ثبت حدوثهما فالعالم المؤلف منهما بأسره حادث ، والحادث إما أن يكون/[ ] الموجد[٥]

(١) سقط من ل .
(٢) سقط من ل .
(٣) في ل : المقامات .
(٤) في م : أو .
(٥) في ل : الموجود .

له هو ، وهو محال ، أو غيره فهو إما حادث ؛ فيلزم الدور ، أو التسلسل ، أو قديم ، وهو المطلوب ، كما سبق تقريره ، فهذه الطريقة العامة في إثبات حدوث العالم ، وقدم الصانع ، وهي مستفادة من إبراهيم - عليه السلام - في مقامه هذا النظري ، ولقد أوتي رشده من قبل ومتكلمو الإسلام تلاميذه[١] في هذه الطريقة ، وهي من أيسر الطرق وأحسنها ، والرشد الإبراهيمي عليها ظاهر ، ونور برهانها ساطع باهر [٢] .

﴿وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ﴾[٣] هذه المحاجة إنما تقومت بإبراهيم وقومه؛ لأنها مفاعلة تستدعي[٤] أكثر من فريق واحد ، ففيها إذن دليل على الحجاج والجدال في طلب الحق في أصول الدين وفروعه ، اقتداءً بإبراهيم - عليه السلام- .

﴿ وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴾[٥] اعلم أن المعتزلة لما كانوا ينكرون كون العلم صفة زائدة على مفهوم الذات تأولوا نحو :﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ ﴾[٦] على معنى معلومه ، ونحو : ﴿ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ﴾[٧] على معنى أنزله وهو يعلمه ، وأما هذه الآية ، ونحوها

---

(١) في ل : تلامذته .

(٢) ليس في طريقة إبراهيم عليه السلام القول بالجواهر والأعراض ، وليس الأفول إلا الحجب والاستتار ، ولما رأت الفلاسفة هذا التأويل ابتدع ابن سينا تأويلًا آخر فقال في الأفول : إنه الهوي في حظيرة الإمكان وصارت الآيات يتلاعب بها كل على حسب هواه ، ثم إن إبراهيم عليه السلام يعلم ويرى أن الشمس تجرى ولا يحتاج أن ينتظر حتى تأفل ليقيم الدعوى أنها حادثة مما يدل على بطلان فهم المتكلمين للنص، والله المستعان . (خ)

(٣) سورة الأنعام ، آية (٨٠) .

(٤) بعده في ل : على .

(٥) سورة الأنعام ، آية (٨٠) .

(٦) سورة الأنعام ، آية (٢٥٥) .

(٧) سورة النساء ، آية (١٦٦) .

فلا يمكنهم تأويلها بذلك إذ لا يصح أن يقال : وسع ربي كل شيء معلومًا ولا : وهو يعلم ، ولا : وسع ربي كل شيء ذاتًا ، ولا حالاً؛ فتعين إثبات العلم هٰهنا معنى قائمًا بذاته ، إذ التقدير : وسع علم ربي كل شيء ، كما يقال : طاب زيد نفسًا ، أي : طابت نفس زيد ، وتفقأ الكبش شحمًا أي تفقأ شحم الكبش ، فهذه الآية ونحوها قوية في هذه الآية .

﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾[١] الآية ، قد وردت السنة بتفسير الظلم ههنا بالشرك استدلالاً بقول لقمان :﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[٢] فعلى هذا[٣] لا حجة فيه للمعتزلة ، وإن حمل الظلم على ظاهره العام ، أمكنهم أن يحتجوا به على أن[٤] صاحب الكبيرة مخلد في النار ،إذا لم يتب منها ، إذ يكون مفهوم الآية : أن من آمن وخلط إيمانه بظلم ما[٥] ؛ فليس له أمن ، ولا هو مهتد ، وهو ظاهر في دعواهم إن لم يكن قاطعًا /[٨٠/ أم] .

﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ﴾[٦] هذه الحجة المشار إليها ، إما استدلاله المتقدم على عدم ربوبية النجوم ، أو حجة أخرى على التوحيد؛ لأن قومه كانوا صابئة مشركين ، وهو إنما كان يناظرهم على التوحيد ، واحتجاجه[٧] عليهم إنما كان بدليل العقل ، إذ لم

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٨٢) .

(٢) سورة لقمان ، آية (١٣) .

(٣) في م : هذه.

(٤) سقط من ل .

(٥) زيادة من ل .

(٦) سورة الأنعام ، آية (٨٣) ، وفي م : آتيناهم .

(٧) في م : واحتاجه .

يكن هناك سمع يلزمهم ، وأدلة العقل هي الطريقة الكلامية ، وفي هذا شرف عظيم للكلام وأهله ، إذ جعل اللّه الكلام حجة له أضافها إليه ، وجعل صدورها عنه بقوله - عز وجل - ﴿وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ ۚ نَرْفَعُ دَرَجَٰتٍ مَّن نَّشَآءُ ۗ﴾[١] فيه إشارة إلى ارتفاع درجة المتكلمين عند اللّه- عز وجل- كما رفع درجة إبراهيم على قومه بالحجة البالغة الغالبة .

﴿ وَمِن ذُرِّيَّتِهِۦ ﴾[٢] أي : ومن ذرية إبراهيم : ﴿ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ﴾ ، إلى ﴿وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ ﴾ الآية ، هذا يرد على اليهود دعواهم السابقة : أن النسب في شرع التوراة لا يلحق من جهة الأم ، حتى زعموا أن المسيح ليس هو ابن داود ، وذلك لأن القرآن شرك بين عيسى وسائر النبيين المذكورين معه في كونهم من ذرية إبراهيم مع أن عيسى (انتمى)[٣] إليه من جهة أمه ، فدلَّ على بطلان دعوى اليهود ، اللّهم إلا أن يريدوا أن العصوبة لا تثبت من جهة الأم فهذا نعم؛ لأن إبراهيم وإسحاق ويعقوب وداود إنما هم أجداد المسيح لأمه ، وليسوا بعصبة ، وليعلم أن أيوب ذكر في هؤلاء النبيين الذين هم من ذرية إبراهيم ، مع أن أيوب ليس من بني إسرائيل إنما هو من بني العيص بن إسحاق ؛فأيوب هو ابن أخي إسرائيل ؛ لأن العيص ويعقوب إسرائيل هما ابنا إسحاق بن إبراهيم فأيوب هو ابن عم بني إسرائيل لا أخوهم من ولد إسرائيل ، وجميع الأنبياء من بنى إسرائيل إلا اثني عشر منهم أيوب ، وهم : آدم ، إدريس ، نوح[٤] ،هود ، صالح ، إبراهيم ،

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٨٣) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (٨٤) .

(٣) في ل : إنما ينمي .

(٤) سقط من ل .

لوط ، إسحاق ، إسماعيل ، إسرائيل وهو يعقوب ، أيوب ، محمد - صلى اللّٰه عليهم أجمعين .

﴿ وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[١] يحتمل أن هؤلاء جميعهم من حيث هم جمع[٢] فضلوا على جميع العالمين ، ويحتمل أن كل واحدٍ منهم فضل على عالم زمانه أو على من عدا باقي النبيين أو بعضهم .

﴿وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ ﴾[٣] هذا العموم لا يتناول عيسى ، إذ لا أب له ولا ذرية ، فهو مخصوص به .

[﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ ﴾[٤] يحتج به على المعتزلة من وجهين :

**أحدهما** : أنه][٥] أضاف الهدى إليه؛ فدلَّ على أنه منه لا من العبد .

**الثاني** : أنه أخبر أنه يهدي بهداه من يشاء ، فجعل مناط الهداية المشيئة لا غيرها من طاعة[٦] أو استعداد ونحوه ، ولا يجوز حمل الهدى هٰهنا على الإرشاد؛ لأن /[٨٠ب/ م] الإرشاد [عام لا يخص ؛ بل هو للمؤمن والكافر بدليل ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَٰهُمْ ﴾[٧] غير أن المؤمن يوفق فيهتدي ، والكافر يخذل فلا يهتدي ، وبالجملة الإرشاد][٨] لا

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٨٦) .

(٢) في ل : جميع .

(٣) سورة الأنعام ، آية (٨٧) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٨٨) .

(٥) سقط من ل .

(٦) في ل أطاعه .

(٧) سورة فصلت ، آية (١٧) .

(٨) سقط من ل .

يلزم منه حصول الرشاد .

﴿ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾[(١)] ظاهر هذا أنه راجع إلى الأنبياء المذكورين وآبائهم وذرياتهم وإخوانهم ، فيدل على أن الأنبياء يجوز عليهم الشرك ، وأنهم إنما[(٢)] عصموا من وقوعه منهم لا من جوازه عليهم ، ونظيره ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ ﴾[(٣)] .

قوله - عز وجل - : ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾[(٤)] يحتج بهذا على أن نبينا محمدًا - صلى اللّه عليه وسلم - أفضل من جميع هؤلاء الأنبياء ، لأنه أمر بالاقتداء بجميعهم ، والاقتداء بهم فعل مثل ما فعلوا ، ولابد أنه امتثل هذا الأمر لانعقاد الإجماع على عصمة الأنبياء صلوات اللّه وسلامه عليهم أجمعين ، حينئذٍ قد فعل وحده من الطاعة مثل ما فعل هؤلاء جميعهم ، والواحد إذا فعل مثل ما[(٥)] فعل الجماعة كان أفضل منهم .

ويحكى أن هذه المسألة وقعت في زمن الشيخ عز الدين بن عبدالسلام[(٦)] فأفتى فيها بأنه - عليه الصلاة والسلام -

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٨٨) .

(٢) سقط من ل .

(٣) الزمر (٦٥) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٩٠) .

(٥) سقط من ل .

(٦) هو : عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم السلمي الدمشقي ، عز الدين ، الملقب بسلطان العلماء ، والمعروف بابن عبد السلام ، فقيه شافعي ، بلغ رتبة الاجتهاد ، عالم في الأصول والعربية والتفسير . من شيوخه : فخر الدين بن عساكر . من تلاميذه : تقي الدين بن دقيق العيد ، وعلاء الدين أبو الحسن الباجي . من مصنفاته : القواعد الكبرى في أصول الفقه ، فوائد في مشكل القرآن ، الإمام في بيان أدلة الأحكام ، مجاز القرآن المسمى بالإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز ، شجرة المعارف ، التفسير الكبير ، الفتاوى ، العماد في توريث العباد ، وغيرها ، توفي سنة ٦٦٠هـ بالقاهرة . انظر ترجمته في : فوات الوفيات=

كان[١] أفضل من كل واحد منهم ، لا أنه أفضل من جميعهم ، فتمالأ جماعة من علماء عصره على تكفيره ، فعصمه اللّٰه - عز وجل - منهم[٢] .

﴿ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَىْءٍ ﴾[٣] دعوى منهم عامة ، في نفي الإنزال .

﴿ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ ﴾[٤] نقض للدعوى العامة بهذه الصورة الجزئية ، ويحتج بهذا من يرى أن العام نص في كل فرد من أفراده ، إذ لو لم يكن كذلك لجاز أن تكون تلك[٥] الصورة الخاصة غير مراده من العام ، فلا ينتقض بها .

وقد اختلف في أن العام نص في أفراده ، أم لا ؟

على قولين ؛ **أحدهما** : هو نص فيها لما ذكرناه[٦] .

**والثاني** : ليس نصًا فيها وإلا كان تخصيص العام نسخًا للقدر المخصوص منه ، إذ هو رفع للحكم في المنصوص عليه .

ويحتمل أن يكون نصًا في أفراده في النفي دون الإثبات لاعتضاد العام المنفي بالنفي الأصلي دون المثبت ، فإذا قيل : لا رجل في

---

= (٢/ ٣٥٠) ، الفتح المبين (٢/ ٧٣) ، الأعلام (٤/ ٢١) ، معجم المؤلفين (٥/ ٢٤٩) .

(١) سقط من ل .

(٢) ليس في قول العز ما يقتضي التكفير، وإن كان ليس مما يقطع به لأن النص محتمل واللّٰه أعلم . (خ) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (٩١) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (٩١) .

(٥) مكررة في م .

(٦) في ل : ذكرنا .

الدار [ أو : ما في الدار][1] من رجل ، كان نصًا في نفي كل رجل[2] فينتقض بزيد إذا كان فيها ، لأن النفي اللفظي اعتضد بالنفي الأصلي ؛ فحصل منهما النص على نفي كل فرد بخلاف قولنا : الرجال في الدار؛ إذ هو إثبات فلم يوافقه النفي الأصلي ، فلم يحصل التعاضد على النص على كل فرد ، فلا ينتقض بزيد إذا لم يكن فيها ، وهذا بحث جيد بادئ الرأي ، وعند النظر فيه لا يخلو من كلام .

﴿ وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ /[١٨١أ/ م] وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ ﴾[3] الكلام في عمومه كما في ﴿ وَعَلَّمَكَ/[١٧٢/ل] مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ﴾[4] وقد سبق .

﴿ قُلِ ٱللَّهُ ﴾[5] أي قل : أنزله الله ﴿ ثُمَّ ذَرْهُمْ ﴾ يعني المنكرين ﴿ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴾[6] ويستشهد به الصوفية ، وأهل السلوك على الانقطاع عن الناس بالقلب أو القالب أو بهما؛ فيقولون[7] : قل الله ثم ذرهم .

﴿وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ﴾[8] هذا يحتمل أن يقال لهم يوم القيامة ؛ فيكون ﴿ مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ ﴾[9] عامًا مطردًا ، ويحتمل أنه عقيب الموت فيكون

(١) سقط من ل .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الأنعام ، آية (٩١) .
(٤) سورة النساء ، آية (١١٣) .
(٥) سورة الأنعام ، آية (٩١) .
(٦) سورة الأنعام ، آية (٩١) .
(٧) في م : فيقول .
(٨) سورة الأنعام ، آية (٩٤) .
(٩) سورة الأنعام ، آية (٩٤) .

مخصوصًا بما يصحب أحدهم من الكفن من جملة ما خوله .

﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ﴾[1] عام أريد به الخاص ، وهو الحب والنوى الذي انفلق عن الشجر والزرع ، أما غيره فذلك يتلف في الأرض ، فلا يفلق عن شيء .

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا﴾[2] عام أريد به الخاص ، وهي النجوم التي لها هداية ، كالقطب والجدي والفرقدين ، ونحوها دون ما لا هداية له كالسيارة ، فإنها مشرقة ومغربة ومتوسطة ، فلا دلالة لها على جهة بعينها[3] .

﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ﴾[4] هو عام مطرد في أن كل نبات ، فإنما هو خارج بماء السماء ، إذ ليس المراد بماء السماء المطر وحده ، بل كل ما في الأرض من بحر ونهر وعين ، وغير ذلك ، فأصله من السماء بدليل : ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ ٱللَّهَ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَسَلَكَهُۥ يَنَـٰبِيعَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[5] ﴿وَأَنزَلْنَا مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءًۢ بِقَدَرٍ فَأَسْكَنَّـٰهُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[6] .

﴿بَدِيعُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[7] الآية ، تضمنت خمس جمل كلها عام مطرد .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (٩٥) .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٩٧) .
(٣) وهذا باعتبار معارف عصره وإلا فالسيارة لها مدارات خاصة أيضًا يمكن الاهتداء بها .(خ)
(٤) سورة الأنعام ، آية (٩٩) .
(٥) سورة الزمر ، آية (٢١) .
(٦) سورة المؤمنون ، آية (١٨) .
(٧) سورة البقرة ، آية (١١٧) .

قوله- عز وجل- : ﴿لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ﴾[1] احتج بها [فريقان : **أحدهما** :][2] المعتزلة على نفي الرؤية ؛ لأنه - عز وجل- تمدَّح بأنه يدرك الأبصار [وهو اللطيف ][3] ولا تدركه ، ولو جازت رؤيته ، لما كان فيه تمدح .

وجوابه من وجوه :

**أحدها** : أنه إنما تمدح بأن الأبصار لا تدركه لا بأنها لا[4] يجوز أن تدركه .

**الثاني** : أن الإدراك ينبني على الإحاطة ، ونحن لا ندعيها ، وإنما ندعي الرؤية وإحداهما غير الأخرى .

**الثالث** : أن معنى الآية نفي رؤيته في الدنيا لا في الآخرة ، ونزاعنا فيه .

**الرابع** : أن الأبصار عام أريد به الخاص ، وهو أبصار الكفار في الآخرة ، بدليل : ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ﴾[5] وهو ضعيف .

**الخامس** : أن الآية عام خص بقوله :- عز وجل- : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ/ [١٧٣/ل] نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾[6] وتمام الكلام في هذه[7]

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٠٣) .

(٢) سقط من ل .

(٣) زيادة من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة المطففين ، آية (١٥) .

(٦) سورة القيامة ، آية (٢٣) .

(٧) زيادة من ل .

المسألة يأتي في الأعراف ، وغيرها إن شاء الله - عز وجل .

***الفريق الثاني*** : الاتحادية(١) ، وهم القائلون بأن البارى - عز وجل- سارٍ بذاته في الوجود كسريان الماء في العود /[٨١ب/م] ووجه احتجاجهم بها أنه - عز وجل- أخبر أنه في كل حالٍ من الأحوال يدرك الخلق وهم لا يدركونه ، وما ذاك إلا لأنه سارٍ بذاته فيهم كالهواء الساري في العالم المتخلل لأجرامه ، ثم بين ذلك بقوله : ﴿وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلۡخَبِيرُ﴾(٢) إشارة إلى أنه للطافة ذاته سرى في العالم ؛ فهو يراهم ، و[هم](٣) لا يرونه للطافته وكذلك هو للطافته؛ وسريانه فيهم خبير بأحوالهم ، وأكدوا هذا الاستدلال ، بقوله - عز وجل- : ﴿وَنَعۡلَمُ مَا تُوَسۡوِسُ بِهِۦ نَفۡسُهُۥۖ وَنَحۡنُ أَقۡرَبُ إِلَيۡهِ مِنۡ حَبۡلِ ٱلۡوَرِيدِ ﴾(٤)

---

(١) المصنف ههنا أطال في الاستدلال للاتحادية ، ويظهر من العرض الذي عرضه مدى اشتباه الأمر عنده ، وهو أمر متوقع لأن الطوفي كما أسلفت مرارًا يبحث البحث المطلق ، والقول بنفي العلو وأن الله ليس داخل العالم ولا خارجه هو بريد الاتحاد، فإنه لا يعقل ذاتان لا تماثل إحداهما الأخرى ولا تحل فيها إلا إن كانتا متباينتين ، فإذا انتفى التباين فليس إلا الاتحاد، وأما اللوازم التي ذكرها لمثبتي الجهة فإنما ذكرها استدلالاً لهم وليس في السلف من منع الاتحاد والحلول بحجة أن ذلك يلزم منه مباشرة المحدثات أو التحيز ، وإنما هذا من بدع الكلام المذموم ، ولهذا كان البحث بهذه الطريقة ملزمًا لمن دخل فيها باللوازم الباطلة ، وأمر الاتحاد أعظم من أن ينبني نفيه على هذه الطريقة الخفية ، ولذا فالرد المجمل الذي ذكره المصنف آخر كلامه من الاحتجاج بالإجماع أولى من البحث بقضايا التحيز والمباشرة للحوادث ، لأن كل ذلك مبني على قياس الخالق بالمخلوق ، وشأن الله أعظم، ولا يكون الخالق مستويًا مع المخلوقين في قياس شمولي ، تستوي أفراده ، أو تمثيلي بإلحاق فرع بأصل ، فليس الله أصلاً لنا ، ولا نحن فرعًا عنه ، وإنما يستخدم في المطالب الإلهية قياس الأولى ، وهو أن كل كمال في المخلوق فالله أولى به ما لم يستلزم نقصًا ، لأنه لا يكون كمالاً مع وجود النقص، وكل نقص للمخلوق فالخالق أولى أن ينزه عنه ، والاتحاد في المخلوقين نقص لا يحتاج إلى الاستدلال عليه بمقدمات خفية ، فالله أولى أن ينزه عنه ، لكمال تفرده بالملك، والله تعالى أعلم (خ).

(٢) سورة الملك ، آية (١٤) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة ق ، آية (١٦) .

﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنكُمْ وَلَٰكِن لَّا تُبْصِرُونَ﴾[(١)] ﴿وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ﴾[(٢)] ﴿إِنَّنِي[(٣)] مَعَكُمَا﴾[(٤)] ﴿إِنَّا مَعَكُم مُّسْتَمِعُونَ﴾[(٥)] ﴿مِن نَّجْوَىٰ ثَلَاثَةٍ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾[(٦)] الآيات مع قوله صلى اللّه عليه وسلم : «إن[(٧)] **المصلي يناجي ربه**»[(٨)] «**إن اللّه بين أحدكم وبين قبلته**[(٩)]»[(١٠)] «**إنكم لا تدعون أصمّ ولا غائبًا إنكم تدعون سميعًا قريبًا ، إنه أقرب إلى أحدكم من عنق راحلته**»[(١١)] .

قالوا : وهذه نصوص كثيرة ظاهرة في أنه مع العالم بذاته ، فلا يجوز تأويلها على أنه معهم بعلمه ، لوجهين :

**أحدهما** : أنه خلاف الظاهر ، ولا قاطع يوجبه .

**الثاني** : أن المخالف فريقان :

**أحدهما** : لا يرى تأويل آيات الصفات ؛ فلا يجوز له تأويل هذه النصوص وإلا لزمه التأويل في الباقي .

(١) سورة الواقعة ، آية (٨٥) .
(٢) سورة الحديد ، آية (٤) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة طه ، آية (٤٦) .
(٥) سورة الشعراء ، آية (١٥) .
(٦) سورة المجادلة ، آية (٧) .
(٧) سقط من ل .
(٨) رواه مالك (١/ ٨٠) حديث (١٧٧) ، والنسائي في الكبرى (٢/ ٢٦٤) حديث (٣٣٦٤) ، و(٥/ ٣٢) حديث (٨٠٩١) .
(٩) في م : قلبه .
(١٠) رواه البخاري (١/ ١٥٩ ، ١٦١) حديث (٣٩٧ ، ٤٠٧) بمعناه .
(١١) رواه البخاري (٤/ ١٥٤١) حديث (٣٩٦٨) ، وأبو داود (٢/ ٨٧) حديث (١٥٢٦) ، والنسائي (٤/ ٣٩٨) حديث (٧٦٧٩) ، و(٥/ ٢٥٥) حديث (٨٨٢٤) ، وابن حبان (٣/ ٨٤) حديث (٨٠٤) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٦٠) حديث (٢٠٠٦) .

**والثاني** : من يرى التأويل لكن التأويل لا بد له من دليل موجب له ، قاطع أو راجح على المؤول ، وكل دليل يبديه مما يوجب التأويل يلزمه مثله في مذهب التأويل ؛ فيستوي التأويل وعدمه في لزوم المحال عليه عنده ، وحينئذٍ يترجح ترك التأويل ؛ لأنه الأصل .

بيان ذلك أن المؤوِّل لهذه الآيات على العلم[١] إما مثبت للجهة ، أو نافٍ لها ، فإن كان مثبتًا للجهة؛ فهو إنما يتأول هذه الآيات على أنها بالعلم ، لئلا يلزم من سريان الذات القديمة في العالم مباشرتها للمحدثات؛ فيجري عليها ما يجري على المحدثات ، أو لئلا يلزمها التحيز والانحصار في داخل كرة العالم . وكلا الأمرين باطل ، أما الأول فلأن الزئبق يباشر غيره من الجواهر ، وهو/[١٧٤/ل] بطبيعته وصقالته لا يتلوث بها ، ولا يتأثر ؛ فجاز أن يكون للذات القديمة خاصة تمنعها من التأثر بالمحدثات عند مباشرتها لها ، وأما الثاني فلازم لهم في كونه على[٢] العرش مختصًا بذاته بجهة فوق ، فإنه حينئذٍ لا يخلو من أن يكون مطابقًا للعرش في المقدار ، أو أصغر أو أكبر ، وعلى كل تقدير يلزم منه التحيز والجسمية أو الجوهرية فقد لزمهم من مذهبهم ما فروا منه في مذهب الاتحاد ، وإن كان نافيًا للجهة ؛ فهو إنما[٣] يفر من سريانه بذاته في الوجود من لزوم التحيز والانحصار ، وهو لازم له قطعًا ؛ لأن نفاة /[١٨٢أ/م] الجهة اتفقوا على أن البارى - عز وجل - ليس بذاته داخلاً تحت[٤] الكرة ؛ وهذا

(١) في م : العالم .
(٢) سقط من ل .
(٣) في ل : إما .
(٤) في ل : في .

يقتضي قطعًا أن ذاته متناهية من جهة داخل كرة العالم ؛ لأن كل ذات خلا منها مكان أو جهة فهي متناهية من جهة ذلك المكان؛ أو تلك الجهة ، وكل جهة تناهت من بعض الجهات لزم تحيزها وانحصارها فيما سوى تلك الجهة التى تناهت منها ، وينتظم الدليل عليهم هكذا ، ذات اللّه متناهية من جهة كرة العالم ، وكل ذات متناهية من جهة ما فهي منحصرة فيما سوى تلك الجهة ، ينتج أن ذات اللّه – عز وجل – منحصرة فيما سوى كرة العالم ؛ فقد لزم هؤلاء من مذهبهم ما فروا منه من الاتحاد ، وإذا لزمهم المحذور مع التأويل فالتزامه مع عدم التأويل أولى لصيرورة التأويل عبثًا بلا فائدة ، هذا أقصى ما أمكن الآن في تقرير شبهة الاتحادية .

والجواب عنها من وجهين : مجمل ، ومفصل ، أما المجمل؛ فهو أن إجماع المسلمين قاطع بخلاف مذهب الاتحاد[(١)] ؛ وهو يقتضي بطلانه .

وهذه الشبهة لا ثبوت لها مع الإجماع ، إذ أي شخص من أهل الإجماع تصدى لنقضها[(٢)] .

وأما المفصل ؛ فيطول هُهنا ، ويصرفنا عما نحن بصدده وقد استقصينا هذه المسألة سؤالاً وجوابًا في التعليق المسمى «بالباهر في أحكام الظاهر والباطن » .

وإنما استقصينا شبهة الاتحادية ههنا؛ لئلا نحتاج إلى ذكرها في موضع آخر ، ثم كلما مررنا بآية يحتجون بها أحلنا بالكلام فيها على

(١) في ل : الاتحادية .
(٢) بعده في م : نقضها.

هذا الموضع .

﴿ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا ﴾[(١)] عام مطرد .

﴿ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴾[(٢)] ونظائره [(٣)]محكم وعيدي[(٤)] أو منسوخ بآية السيف ، وكذلك ﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[(٥)] والنسخ فيها أظهر/[١٧٥/ل] .

[﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ﴾[(٦)]][(٧)] ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ﴾[(٨)] حجة على المعتزلة ، سبق تقريرها ، والاعتراض عليها عند ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ﴾[(٩)] .

﴿وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ ﴾[(١٠)] الآية يحتج بها على سد الذرائع ، وحسم مواد الفساد ؛ إذ كان معنى الآية : لا تسبوا آلهتهم فيجعلوا ذلك وسيلة وذريعة إلى سب إلهكم .

ونظيره ﴿ لَا تَقُولُوا۟ رَٰعِنَا ﴾[(١١)] كما سبق فيه ، وقاعدة سد الذرائع عظيمة ، وفروعها كثيرة ، قال بها مالك وأحمد ، ومن

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٠٤) .

(٢) سورة هود ، آية (٨٦) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) زيادة من ل .

(٥) سورة الحجر ، آية (٩٤) .

(٦) سورة الأنعام ، آية (١٠٧) .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة الأنعام ، آية (١٣٧) .

(٩) سورة الأنعام ، آية (٣٥) .

(١٠) سورة الأنعام ، آية (١٠٨) .

(١١) سورة البقرة ، آية (١٠٤) .

تابعهما ، خلافًا لباقي العلماء ، إذ أجازوا الحيل ، وصنفوا فيها الكتب .

﴿ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ﴾[١] سبق [ ][٢] القول فيه .

﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ ﴾[٣] فيه إثبات المعاد .

﴿ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَٰرَهُمْ ﴾[٤] يحتج به على أن اللَّه - عزَّ وجلَّ - هو مقلب القلوب إلى الهدى أو[٥] الضلال ، ولذلك كان النبي [صلى اللَّه عليه وسلم] /[٨٢ب/م] يكثر أن يقول : « **يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك** »[٦] ، وذلك إنما هو بخلق الدواعي

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٠٨) .

(٢) في ل : في .

(٣) سورة الأنعام ، آية (١٠٨) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (١١٠) .

(٥) في ل : و .

(٦) ورد هذا الحديث عن جمعٍ من الصحابة منهم :

**أنس :**

رواه أحمد من حديث (٣/ ١١٢) ، ورواه أبو يعلى بنفس الإسناد حديث (٣٦٨٧) - (٦/ ٣٥٩) . ورواه أيضاً حديث (٣٦٨٨) - (٦/ ٣٦٠) . ورواه الترمذي في القدر ، باب : ما جاء أن القلوب بين أصبعين من أصابع الرحمن ، حديث (٢١٤٠) عن هناد ، عن أبي معاوية ، عن الأعمش عنه ؛ به . وقال الترمذي : حسن . وهكذا روي عن غير واحد عن الأعمش ، وروى بعضهم عنه ، عن أبي سفيان ، عن جابر ، عن النبي صلى اللَّه عليه وسلم وحديث أبي سفيان عن أنس أصح ، ورواه أحمد (١٣٧٢٢) - (٣/ ٢٥٧) . والبخاري في الأدب المفرد . ٦٨٣ ، وابن ماجة في كتاب الدعاء ، باب : فضل الدعاء حديث (٣٨٣٤) . من حديث الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس . وفي الزوائد : مدار الحديث على يزيد وهو ضعيف . ورواية البخاري من طريق أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي سفيان ويزيد الرقاشي عن أنس . ورواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٠/ ٢٠٩) حديث ٩٢٤٥ من طريق أبي سفيان ويزيد الرقاشي . ورواه ابن أبي عاصم في السنة (١/ ١٠١) حديث (٢٢٥) . من حديث أبي سفيان عن أنس . ورواه الحاكم في المستدرك (٢/ ٢٨٨) وفيه عن أبي سفيان عن جابر بدل : عن أنس . قال الدارقطني : رواه أبو معاوية الضرير وفضيل بن عياض عن الأعمش عن أبي سفيان =

والصوارف وتصرف اللَّه - عز وجل- في خلقه إما بطرد العادات ، كطلوع الشمس من المشرق كل يوم أو بخرق العادات كانشقاق القمر ، وطلوع الشمس من المغرب أو بخلق الدواعي والصوارف ، وهو غريب بديع عجيب .

﴿وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ﴾[1] الآية تدل على أنه هو المانع لهم عن الإيمان إلا أن يشاء ، وذلك بما يخلقه في نفوسهم من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان بما يخيل إليهم من أن تلك الخوارق سحر ، فلا يؤمنون بها كما قالوا في انشقاق القمر ، وغيره : إنه سحر مستمر .

---

= وخالفهما سليمان التيمي وأبو بكر بن عياش فروياه عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس . ورُوي هذا الحديث عن أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي سفيان ويزيد الرقاشي عن أنس فدل على أن القولين صحيحان . اهـ .

- والنواس

ورواه أحمد من (٤/ ١٨٢) ، ورواه النسائي في النعوت كما في التحفة (٩/ ٦١) برقم (١١٧١٥) . وابن ماجه في المقدمة ، باب : فيما أنكرت الجهمية (١/ ٧٢) حديث (١٩٩) . وابن حبان كما في الموارد (٢٤١٩) . والحاكم في المستدرك (١/ ٥٢٥) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وله شاهد بإسناد صحيح ، عن أنس بن مالك وقال الذهبي : صحيح ، ورواه الحاكم (٢/ ٢٨٩) من حديث ابن جابر به وقال : على شرطهما ووافقه الذهبي ، ورواه البغوي في شرح السنة (١/ ١٥٣ - ١٥٤) كتاب الإيمان ، باب : قوله سبحانه وتعالى ﴿ ونقلب أفئدتهم ... ﴾ حديث (٨٨) وذكر صاحب الزوائد أن إسناده صحيح .

- وعائشة:

رواه أحمد (٦/ ٩١) . ورواه النسائي في الكبرى ، كتاب النعوت ، باب : قوله : «ولتصنع على عيني» . (٤/ ٤١٤/ رقم : ٧٧٣٧) . وابن أبي عاصم في السنة رقم ( ٢٢٤، ٢٣٣).

- وأم سلمة :

رواه أحمد (٦/ ٣١٥) . وأبو داود في سننه في كتاب الحروف والقراءات أول الكتاب . (٤/ ٣٢/ رقم : ٣٩٨٣) . والترمذي في جامعه في كتاب القراءات ، باب . ومن سورة هود . (٥/ ١٨٧/ رقم . ٢٩٣١، ٢٩٣٢) وأبو يعلى في مسنده (١٢/ ٤٤٩ ، ٤٥٠/ رقم . ٧٠٢٠)

(١) سورة الأنعام ، آية (١١١)

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ ﴾(١) سبق الكلام في مثله .

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ ﴾(٢) يحتج به على قدم الكلام(٣) ؛ لأنه وصف بالتمام ، والحادث ليس بتام ؛ فكلام اللّه - عز وجل- ليس بحادث فهو قديم ، ثم يبقى النزاع في أن الكلام معنى ذاتي أو عبارة مسموعة ، [على ما](٤) سبق .

﴿وَذَرُوا ظَٰهِرَ ٱلْإِثْمِ وَبَاطِنَهُۥٓ ﴾(٥) عام مطرد جامع .

﴿ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ﴾(٦) يحتج بها(٧) على عصمة الملائكة والأنبياء ؛ لأنهم جميعًا رسل اللّه وكل رسول معصوم . والحق أنها إنما تدل على صلاح الرسل ، أما العصمة فدليلها غير هذا .

﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ﴾(٨) الآية من قواصم

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١١٤) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (١١٥) . وفي الأصلين (كلمات) وهي قراءة قراءة نافع وابن عامر .

(٣) هذا باطل إن أراد غير النوع ، فالكلام بصوت وحرف ، ووصفه اللّه تعالى بأنه محدث وحديث ، ولم يصفه بالقدم ، وإنما هذا من بدع الكلام ، وما تصوروه من أن كل حادث مخلوق ، لأنه لا يقوم باللّه حادث ، لاستحالة قيام الحوادث بذاته ، وذلك ليسلم لهم دليل الجواهر والأعراض المتقدم ذكره ، واستدلال المصنف هنا ليس بشيء ، فإن الحادث الذي يوصف بعدم التمام ، هو المخلوق ، لا الذي يحدثه اللّه ، فأفعاله كلها على التمام والكمال ، على أن الآية في تمام كلمات اللّه صدقًا وعدلاً وجاء في التفسير صدقًا في الأخبار وعدلاً في الأوامر والأحكام ، فلا ينتظم على هذا استدلال المصنف بحال ، واللّه أعلم. (خ)

(٤) في ل : كما .

(٥) سورة الأنعام ، آية (١٢٠) .

(٦) سورة الأنعام ، بية (١٢٤) .

(٧) في ل : به .

(٨) سورة الأنعام ، آية (١٢٥) .

الظهر على المعتزلة ؛ لأنها دلت على أن المؤثر في الهدى والضلال إرادة اللّه - عز وجل - وفعله من شرح الصدر/[١٧٦/ل] ، وتوسعته أو تضييقه وتحريجه .

﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ﴾(١) الآية يحتج بها على أن الجن أرسل فيهم رسل منهم كالإنس ، وهي ظاهرة في ذلك ، وهي مسألة خلاف .

فالمثبت لذلك احتج بهذا الظاهر ، والمانع تأول إضافة الرسل إلى الفريقين ، كإضافة اللؤلؤ والمرجان إلى البحرين ، في قوله عز وجل :﴿ مَرَجَ ٱلْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ ﴾(٢) ، ثم قال :﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا ٱللُّؤْلُؤُ وَٱلْمَرْجَانُ ﴾(٣) وإنما هو خارج من أحدهما ، وهو الملح ، وليس هذا بشيء ، بل هو خارج منهما بدليل قوله - عز وجل - : ﴿وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا﴾(٤) والحلية هنا هي اللؤلؤ والمرجان هناك ، وقد أخبر أنها من كل واحدٍ من البحرين ، وإنما اعتمد هذا القائل على قول الحكماء الطبيعيين مثل أرسطاطاليس في كتاب الآثار العلوية ، وكتاب الأحجار وغيره ، حيث زعموا أن اللؤلؤ والمرجان لا يتكون إلا في البحر المالح ، واللّه - عز وجل - [أخبر منهم](٥) بمخلوقاته ، وعجائب مصنوعاته :﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ

(١) سورة الأنعام ، آية (١٣٠) .
(٢) سورة الرحمن ، آية (١٩) .
(٣) سورة الرحمن ، آية (٢٢) .
(٤) سورة فاطر ، آية (١٢)
(٥) في ل : هو العالم .

ﭐللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴾[١] غير أن نبينا صلى الله عليه وسلم أرسل إلى الجن والإنس ؛ لأنهم قصدوه وسمعوا /[١٨٣أ/ م] منه القرآن ، وأخذوا عنه الشرائع ، ولو كان هناك نبي منهم ؛ لا متنع في العادة أن يتركوه ، ويقصدوا غير جنسهم ، وإذا ثبت أن الجن أرسل إليهم رسل منهم ، ثبت أنهم مكلفون مخاطبون كالإنس ، وفي كون كفارهم مخاطبين بفروع الدين ما في كفار الإنس من الخلاف ، وهذه مسألة وقعت فذكرناها .

﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ﴾[٢] يحتج بها وبنظائرها المعتزلة ، ووجه احتجاجهم أن أفعالهم لو كانت مخلوقة لغيرهم ، لكان إهلاكهم بها ظلمًا لهم ، واللازم باطل بهذه الآيات ، فالملزوم كذلك ، وأجاب الكسبية بأنها مكسوبة لهم ، والجبرية بأنها لو فوضت إليهم لكانت معاصي[٣] يستحقون بها الهلاك ، فعاملهم على حسب[٤] علمه فيهم .

﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ﴾[٥] و[٦] هذا يدل على ما ورد من أن دخول الجنة بفضل الله - عز وجل - واقتسام درجاتها بالأعمال .

﴿ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾[٧] الآية ، يستدل بها على استعمال القياس؛ لأنه قاس[٨] إهلاكهم واستخلاف غيرهم بعدهم على إهلاك

(١) سورة الملك ، آية (١٤) .
(٢) سورة الأنعام ، آية (١٣١) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة الأنعام ، آية (١٣٢) .
(٦) سقط من ل .
(٧) سورة الأنعام ، آية (١٣٣) .
(٨) في ل : قياس .

من قبلهم ، واستخلافهم [ ][1] بعدهم ، وتلخيصه : يستخلف بعدكم أبناءكم كما استخلفناكم بعد آبائكم ، وهو قياس تمثيل [ ل/١٧٧].

﴿ كُلُوا مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثۡمَرَ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ يَوۡمَ حَصَادِهِۦ ﴾[2] يحتج به على جواز عطف الوجوب على الإباحة ؛ لأنه عطف إيتاء الحق الواجب على الأكل المباح ، وإذا جاز ذلك جاز عكسه؛ نحو : ﴿ وَءَاتُوا حَقَّهُۥ ﴾ و ﴿كُلُوا﴾؛ وكذلك عطف سائر الأحكام بعضها على بعض؛ ويحتج به أيضًا على جواز الخطاب بالمجمل[3]؛ لأن الحق المذكور مجمل؛ وبينته السنة بنصف العشر أو كماله من خمسة أوسق فصاعدًا ، ونحو ذلك من أحكامه .

﴿ قُلۡ ءَآلذَّكَرَيۡنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ أَمَّا ٱشۡتَمَلَتۡ عَلَيۡهِ أَرۡحَامُ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ﴾[4] الآية يحتج بها على الاستدلال بالسبر والتقسيم .

﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا ﴾[5] الآية حصر المحرمات في هذه الثلاثة ؛ فاقتضى إباحة ما عداها ، ثم خص من ذلك العام بالسنة كل ذي ناب من السباع وكل[6] ذي مخلب من الطير ، وبالقرآن كل مستخبث ، ونقل عن مالك التمسك بهذه الآية في إباحة ما عداها .

---

(١) في ل : هم .

(٢) سورة الأنعام ، آية (١٤١) .

(٣) في ل : بالجمل .

(٤) سورة الأنعام ، آية (١٤٤) .

(٥) سورة الأنعام ، آية (١٤٥) .

(٦) سقط من ل .

﴿ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ ﴾[١] عام مطرد في تحريم ذلك على اليهود.

﴿ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ شُحُومَهُمَآ ﴾[٢] عام خص بالمستثنيات بعده .

﴿ ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ ﴾[٣] دل[٤] على أن تحريم الطيبات من العقوبات ، ثم قد يكون بدون عقاب محسوس كهذه الآية .

وقد يكون مع عقاب محسوس كاليهود وغيرهم من الكفار في / [٨٣ب/ م] الآخرة يحرمون الجنة الطيبة ، ويعاقبون بالنار المؤصدة - أعاذنا اللَّه - عز وجل - وإياكم منها .

﴿سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَىْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا ﴾[٥] قرئت ﴿كذَّب﴾ بالتشديد فلا حجة فيها للمعتزلة ، وقرئت (كذب) بالتخفيف ، وحينئذٍ يحتجون بها ، وتقريره : أن كذبهم في إحالة شركهم على مشيئة اللَّه - عز وجل- ولو كان شركهم بمشيئته لكانوا صادقين ولم يكذبهم ؛ فدلَّ على أن الشرك ، وتحريم المباح وغير ذلك من المعاصي ليس بمشيئة اللَّه - عز وجل - وإنما هو بمشيئة[٦] فاعليه وخلقهم ، وهذا من عمدهم في المسألة .

وأجاب الجمهور عنها بأن تكذيبهم ليس راجعًا إلى قولهم :﴿ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا ﴾[٧] وإنما هو راجع إلى ما تضمنه من إخبارهم

(١) سورة الأنعام ، آية (١٤٦) .
(٢) سورة الأنعام ، آية (١٤٦) .
(٣) سورة الأنعام ، آية (١٤٦) .
(٤) في ل : ذلك .
(٥) سورة الأنعام ، آية (١٤٨) .
(٦) في م : مشيئة .
(٧) سورة الأنعام ، آية (١٤٨) .

باعتقاد ذلك ؛ كأنه قال : كذبتم في إخباركم/[١٧٨/ل] بأنكم تعتقدون نفوذ مشيئة اللّٰه بإشراككم وذلك لأن قولهم : ﴿ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا ﴾[(١)] خرج منهم مخرج الاستهزاء والتهكم والإلزام[(٢)] للنبي صلى اللّٰه عليه وسلم حيث أخبر[(٣)] بذلك ، وهذا كما[(٤)] حكي عنهم في[(٥)] قوله عز وجل : ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَنفِقُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ قَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَنُطْعِمُ مَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ أَطْعَمَهُۥٓ ﴾[(٦)] وشبيه بقوله - عز وجل - في المنافقين حين قالوا : ﴿ نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُۥ وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ﴾[(٧)] فإنه لم يكذبهم في أن محمدًا رسول اللّٰه ، إذ ذاك[(٨)] حق نص عليه في سورة الفتح ، وإنما كذبهم في دعواهم الشهادة بالرسالة إذ الشهادة قول مطابق للاعتقاد ، وهم إنما قالوا ذلك قولاً يخالفه اعتقادهم؛ كذلك ههنا[(٩)] كذبهم في دعواهم أنهم يعتقدون أن لو شاء اللّٰه ما أشركوا لا في[(١٠)] نفس هذه القضية ، لأنه قد نص عليها قبل هذا بآيات[(١١)] .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٤٨) .

(٢) في ل : وإلزام .

(٣) في ل : أخبرهم .

(٤) بعده في ل : قال.

(٥) زيادة من ل .

(٦) سورة يس ، آية (٤٧) .

(٧) سورة المنافقون ، آية (١) .

(٨) في ل : ذلك .

(٩) سقط من ل .

(١٠) سقط من ل .

(١١) إنما ذمهم القرآن على تكذيبهم ، فهم لم يقولوا ﴿ **لو شاء اللّٰه ما أشركنا**﴾ على سبيل الإقرار بالقدر ، وإنما أرادوا بذلك تكذيب الأمر والنهي فيكون ذمهم من باب دفع أمر اللّٰه الشرعي بالإرادة الكونية ، أو الاستدلال على محبة اللّٰه ورضاه بعموم مشيئته ، وإنما أرادوا التكذيب للرسل فكانوا مذمومين ، وقريب من ذلك قول إبليس :﴿**رب بما أغويتني** ﴾=

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُواْ﴾[١] ﴿وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾[٢] ﴿قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ﴾[٣] يقتضي أن الظن خلاف العلم ؛ لأنه نفى أحدهما وأثبت الآخر لكن الظن في اللغة يشمل[٤] الاحتمال الراجح من غير جزم[٥] والاحتمال المتساوي . وعند الأصوليين الأول : ظن ، والثاني : شك[٦] .

﴿فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ﴾[٧] يستدل به على أن العالم بشهود الزور يحرم عليه موافقتهم حاكمًا كان أو شاهدًا أو مشهودًا له أو عليه ، أو غيرهم ، خلافًا للمسألة المشهورة عن أبى حنيفة : في أن شاهدي زور لو شهدا أن فلانًا مات ، جاز لآخر أن يتزوج امرأته مع علمه بكذبهما[٨] ، وحل له وطؤها ؛ لأن عنده الحاكم منشئ للأحكام لا مثبت لها على وفق الواقع .

﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ /[١٨٤أ/ م] أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا﴾[٩] هذا خطاب للعرب ، ومعناه أنزلنا عليكم القرآن لئلا تقولوا ما جاءنا

---

= أراد به التكذيب ورد الأمر الشرعي ، وإلا فالهداية والإغواء من الله ، قال نوح لقومه : **﴿ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان الله يريد أن يغويكم هو ربكم ..﴾** الآية وقال : **﴿ يضل من يشاء ويهدي من يشاء ﴾** في غير ما آية والله أعلم . (خ)

(١) سورة الأنعام ، آية (١٠٧) .

(٢) سورة الأنعام ، آية (١٠٧) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (١٤٨) .

(٤) في ل : يشتمل .

(٥) في ل : جازم .

(٦) وإذا تعقب الظن أن المشددة أو المخففة كان على معنى اليقين كقوله : ﴿ وظنوا أنهم مواقعوها ﴾ . (خ)

(٧) سورة الأنعام ، آية (١٥٠) .

(٨) في م : بكذبهم .

(٩) سورة الأنعام ، آية (١٥٦) .

من كتاب نتبعه ، وإنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ، وهم اليهود والنصارى ، ونحن غير عارفين بما عندهم ، وهذا من باب تقرير الحجة عليهم نحو : ﴿ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ ﴾[(١)] ، وفيه أن المجوس لم يأتهم كتاب لأنه - عز وجل- أخبر أن العرب لو احتجوا بأن الكتاب لم ينزل إلا على اليهود والنصارى لكانوا صادقين ، وحجتهم قائمة وعذرهم واضح ، وبالجملة فهذا تقرير من اللَّه - عز وجل- لهم على/[١٧٩/ل] حصر الكتاب في الطائفتين ، على تقدير أنهم يحصرونه فيهما ، واللَّه - عز وجل- لا يقرُّ إلا على حق ، وهذه مسألة خلاف هل كان للمجوس كتاب ورفع ، أو لم يكن لهم كتاب أصلاً ؟ وهو ظاهر هذه الآية ؟ أما المجوس فزعموا أن نبيهم زرادشت جاءهم بكتاب فيه تفصيل ما كان وما يكون ، وأنه جلد في جلد اثنتي عشرة الف جلدة[(٢)] على ما حكاه ابن أبي الأصبغ في تاريخ الأطباء ، والظاهر أن هذا اختلاق منهم أو[(٣)] عليهم ، إذ مثل هذا لا يكتم ، فلو كان حقًا لتواتر ، والمشهور أن زرادشت [هذا][(٤)] ليس بمحترم حرمة النبيين ولا الصديقين ، ولا الشهداء ولا الصالحين ، ولا له في[(٥)] أحكام الرقيق نصيب ، ولا هو[(٦)] من المختلف في نبوتهم ، بل مقطوع بعدم نبوته ، وهو من طبقة ماني ومزدك لا شيء في سبه ولعنه .

---

(١) سورة النساء ، آية (١٦٥) .

(٢) في ل : جاموسة .

(٣) زيادة من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سقط من ل .

(٦) سقط من ل .

وظاهر كلام القاضي عياض في آخر كتاب «الشفا» أن من سبه عُذر وعوقب ، وجعله في ذلك كالخضر ونحوه ، وأظنه - والله عز وجل أعلم - وهمًا منه فإن لم يكن وهمًا فهو نقل غريب جدًا فتأمله .

﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ ﴾(١) هو إشارة إلى أن الشمس تطلع من مغربها بين يدي الساعة ، ثم يغلق باب التوبة ، وهي من جهة المغرب سعتها مسيرة أربعين سنة ، وزعم بعض العلماء أن طلوع الشمس من مغربها تكذيب للمنجمين والفلاسفة ، ورد عليهم ؛ لأنهم لما سمعوا في القرآن قول إبراهيم لنمرود :﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِي بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ ﴾(٢) قالوا : هذا من إبراهيم يتضمن قدرة الله تعالى على أن يأتي بها(٣) من المغرب و(٤) ليس كذلك ، إذ هو محال لا يدخل تحت المقدورية ، فأكذبوا بإخراجها من المغرب في آخر الوقت . وإن ثبت أنها ردت لعلي - رضي الله عنه- كما حكاه القاضي عياض في الشفاء ، فقد(٥) تقدم إكذابهم من حينئذ .

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ﴾(٦) /[٨٤ب/م] يحتج به من أنكر الخلاف بين الأئمة في الفروع فضلاً عن الأصول؛ لأن ذلك تفريق للدين ، وهو مذموم .

وأجيب بأنه محمول على التفرق في أصول الدين لا في فروعه

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٥٨) .

(٢) سورة البقرة ، آية (٢٥٨) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) في م : أو .

(٥) في م : و قد .

(٦) سورة الأنعام ، آية (١٥٩) .

للإجماع على جوازه .

﴿ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ ﴾[١] احتج به أبو حنيفة على وجوب الأضحية ، لأن الإشارة إلى ما سبق من الصلاة ، والنسك ، والأضحية من النسك ، والآية اقتضت أنها مأمور بها والأمر للوجوب .

وأجيب بأن المخاطب/[١٨٠/ل] بالأمر[٢] بها هو النبي - صلى اللّه عليه وسلم - فإن كان الأمر بها على الوجوب فهو خاص به[٣] لا يتعدى إلى الأمة .

﴿ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا ﴾[٤] قيل المراد : إلا لها ، بدليل: ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ ﴾[٥] ، واستعملت على بمعنى اللام ، وقيل : المعنى إلا عليها في الشر ولها في الخير ، فاكتفي بأحدهما كقوله : عز وجل :﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ﴾[٦] و ﴿سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ ﴾[٧] ونحوه .

﴿ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ ﴾ فيه إثبات المعاد ﴿ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾[٨] فيه أن كشف الحقائق وارتفاع الخلاف إنما يكون في عالم الآخرة ، وأوله عقيب الموت بل حال الموت وعيان الملك وهذه في النحل ، أوضح منها ههنا .

---

(١) سورة الأنعام ، آية (١٦٣) .

(٢) في ل : الأمر .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة الأنعام ، ية (١٤٦) .

(٥) سورة البقرة ، آية (٢٨٧) .

(٦) سورة الأنعام ، آية (١٣) .

(٧) سورة النحل ، آية (٨١) .

(٨) سورة الأنعام ، آية (١٦٤) .

﴿ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ﴾[1] يحتج به على تعليل أفعاله - عز وجل- أي فاضل بينكم ليختبر ما عندكم من الطاعة والشكر .

(١) سورة الأنعام ، آية (١٦٥) .

# القول في سورة الأعراف

﴿كِتَٰبٌ أُنزِلَ إِلَيۡكَ﴾[١] ثم قال - عز وجل - : ﴿لِتُنذِرَ بِهِۦ﴾[٢] وهو تعليل الإنزال بالإنذار وهو من باب ما سبق آنفًا .

﴿ٱتَّبِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكُم مِّن رَّبِّكُمۡ﴾[٣] إن أريد باتباعه تصديقه فهو عام مطرد؛ لأن تصديق الجميع واجب بمعنى الاعتقاد أنه حق ، من حق وإن أريد به الامتثال التكليفي فهو عام أريد به الخاص ، وهو الأوامر والنواهي .

﴿وَكَم مِّن قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأۡسُنَا﴾ أي : أهلكناها في الحكم ، فجاءها بأسنا في التنفيذ الواقع ، وهذا كما حكي : أن شخصًا وقع من علو فمات ؛ فقيل . وقع فلان فمات؛ فقال بعض العارفين : بل مات فوقع ، أي لما حكم بموته ، جعل وقوعه سببًا لتنفيذ ما حكم به .

وقيل : المعنى أردنا إهلاكها[٤] فجاءها بأسنا ، وهو قريب من الأول ، وقيل : هو من باب التقديم والتأخير ، أي جاءها بأسنا فأهلكناها ، وهذه[٥] من باب حروف المعاني في أصول الفقه .

﴿وَٱلۡوَزۡنُ يَوۡمَئِذٍ ٱلۡحَقُّ﴾[٦] الآيتين يحتج به ونظيريه في

(١) سورة الأعراف ، آية (٢)
(٢) سورة الأعراف ، آية (٢)
(٣) سورة الأعراف ، آية (٣)
(٤) في ل هلاكها
(٥) في ل وهذه
(٦) سورة الأعراف آية (٨)

﴿المؤمنون﴾ ، و﴿القارعة﴾ على وزن أعمال العباد ، ثم اختلف فيه :

فالجمهور على أنه وزن حقيقي بميزان ذات كفتين ولسان[١] ، وأن الموزون صحائف الأعمال أو[٢] اعتمادات تساوى حركات الأعمال ، أو يخلق الله - عز وجل - فيهما ثقلاً وخفة تكون أمارة على ما يراد/ [٨٥أ/ م] بالعبد من سعادة أو غيرها ، والمعتزلة على أنه وزن مجاز/ [١٨١/ ل] بمعنى إقامة العدل بحيث لا بخس ولا ظلم بدليل : ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ﴾[٣] أبدل القسط من الموازين ، والمقصود هو البدل[٤] لا المبدل منه كما [اقتضته العربية][٥] كأنه قال : ونضع القسط ، وأجيب بأن وضع القسط لا ينافي نصب الموازين[٦] لجواز أن سبب القسط هو الميزان .

﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَٰكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَٰكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُوا۟ لِءَادَمَ﴾[٧] يحتمل أن الخلق والتصوير لآدم ، وأضيفا إلى المخاطبين لتضمن صلب آدم لهم ، فالترتيب والتراخي يتم على أصله ، ويحتمل أنهما للمخاطبين فيكون الجواب[٨] على نحو ما مر في ﴿ أَهْلَكْنَٰهَا فَجَآءَهَا بَأْسُنَا ﴾[٩] أي خلقناكم في علمنا ، أو أردنا خلقكم ثم قلنا أو قلنا

---

(١) في ل : بميزان .

(٢) في م : و .

(٣) سورة الأنبياء ، آية (٤٧) .

(٤) في ل : المبدل .

(٥) في م : اقتضت القرينة .

(٦) في ل : الميزان .

(٧) سورة الأعراف ، آية (١٢) .

(٨) سقط من ل .

(٩) سورة الأعراف ، آية (٤) .

[﴿لِلْمَلَٰٓئِكَةِ ٱسْجُدُواْ لِآدَمَ﴾][١] . ثم خلقناكم

﴿قَالَ مَا مَنَعَكَ أَلَّا تَسْجُدَ إِذْ أَمَرْتُكَ﴾[٢] فيه اقتضاء الأمر الوجوب والفور ؛ لأنه لامه على تأخير السجود عن[٣] وقت أمره به ؛ لأن «إذ» للوقت تقديره : ما منعك أن تسجد وقت أمرى لك بالسجود ، و[٤] فيهما خلاف ، و«لا» في «أن لا تسجد» زائدة ، وإلا لاقتضى أن إبليس سجد ثم ليم على السجود الذى هو طاعة ، وأنه محال ، ونظيره في زيادة «لا» قول الراجز :

فما ألوم البيض أن لا تسخرا لما رأين الشمط القفندرا

أي أن تسخر .

﴿قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُۥ مِن طِينٍ﴾[٥] تضمن هذا من إبليس مخالفة وعنادًا واستكبارًا واعتراضًا وقدحًا في الحكمة وجهلاً بالحقائق وغلطًا في الفلسفة ؛ لأن النار خفيفة طائشة محرقة شريرة ، والطين رزين ثابت متواضع ، ولا جرم رجع كل منهما إلى أصله[٦] ، فإبليس مذموم وآدم مرحوم .

وبالجملة فإبليس استعمل الفلسفة ؛ فوقع في السفه ، ولو أعطى الفلسفة حقها ؛ لأعطى الطاعة مستحقها .

﴿قَالَ فَٱهْبِطْ مِنْهَا فَمَا يَكُونُ لَكَ أَن تَتَكَبَّرَ فِيهَا﴾[٧] الضمير إما للسماء

---

(١) في ل : للملائكة .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٢) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٢) .

(٦) في ل : وأهله .

(٧) سورة الأعراف ، آية (١٣)

أو للجنة ، وعلى التقديرين يدل على أن الجنة دار تواضع وأدب لا كبر فيها ، وعلى القول بأن الضمير للجنة ، وهو الظاهر يقتضي ظاهرًا : أن آدم ومن سجد له وإبليس جميعًا كانوا في تلك الحال في الجنة ، فلما امتنع إبليس من الطاعة على الفور ، عوقب بالخروج من الجنة على الفور .

﴿قَالَ فَبِمَآ أَغْوَيْتَنِي﴾(١) يحتج به الجمهور على أن الهادي والمضل والمغوي(٢) هو اللَّه - عز وجل- /[٨٥ ب/م] ؛ لأنه أقر إبليس على نسبة الإغواء إليه ، ولولا أن /[١٨٢/ل] الأمر كذلك لما أقره بل كان يقول له : ويحك أمعصية وبهتًا؛ أتعصينى وتبهتني ؟! فلما أقره على ذلك دل على صحته .

والجمهور إذا تمسكوا بهذا قال لهم المعتزلة : أنتم تلاميذ إبليس ، تشنيعًا عليهم ، وليس احتجاج الجمهور بقول إبليس ، وإنما هو بإقرار اللَّه - عز وجل - عليه(٣) .

﴿فَوَسْوَسَ لَهُمَا ٱلشَّيْطَٰنُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا﴾ أي وسوس لهما ليعصيا ؛ فتبدو سوآتهما ، فذكر الغاية البعدى لاستلزامها(٤) القربى ، إذ كانت أثرًا لهما .

﴿ وَقَالَ مَا نَهَىٰكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَٰذِهِ ٱلشَّجَرَةِ إِلَّآ أَن تَكُونَا ﴾(٥) أي لئلا

---

(١) سورة الأعراف ، آية (١٦) .

(٢) سقط من ل .

(٣) إنما ذم الشيطان على نسبة التناقض إلى الرب في القدر لا على أنه أثبت أن الإغواء للَّه ، وإلا فقد قال نبي اللَّه نوح لقومه : ﴿ ولا ينفعكم نصحي إن أردت أن أنصح لكم إن كان اللَّه يريد أن يغويكم هو ربكم ﴾ وسبق في آخر الأنعام الإشارة لذلك تعليقًا (خ)

(٤) في ل : لاستلزامهما .

(٥) سورة الأعراف ، آية (٢٠) .

تكونا ملكين ، أو تكونا من الخالدين . يحتج بهذا من يرى الملائكة أفضل من البشر حتى آدم .

وتقريره أن هذا يدل على أن ذلك كان مشهورًا متقررًا عند آدم وحواء حتى جعله إبليس سببًا لإغرائهما واستذلالهما ، وإلا لما قبلاه منه مسارعين إليه ، وأيضًا لما أقدما على المخالفة حرصًا على رتبة الملائكة دل على ما قلناه ؛ لأن العاقل إنما يحرص على ما يعتقده كمالاً له ، وأيضًا [لما قرن كونهما ملكين بكونهما من الخالدين ، دل على أن الملك أفضل من البشر](١) كما أن الخالد أفضل من الزائل .

﴿ وَنَادَىٰهُمَا رَبُّهُمَآ ﴾(٢) يحتج به مثبتو الحرف والصوت في كلام اللَّه - عز وجل - أعنى نفس تكلمه ؛ لأن النداء لا يعقل إلا كذلك ، ومثله : ﴿وَإِذْ نَادَىٰ رَبُّكَ مُوسَىٰٓ ﴾(٣) ونحوه .

وأجاب الآخرون بأنه ناداهما بواسطة الملك [أو سمَّى إفهامهما](٤) بكلامه الذاتي نداء بجامع الإفهام .

قوله - عز وجل- :﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدْ أَنزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا ﴾(٥) الآية؛ تضمنت المجاز بمراتب ، وذلك لأن المنزل عليهم ليس هو نفس اللباس إنما هو الماء المنبت للزرع المتخذ منه الغزل المنسوج منه اللباس ، وصار ذلك(٦) كقول الراجز :

---

(١) سقط من ل .
(٢) سورة الأعراف ، آية (٢٢) .
(٣) سورة الشعراء ، آية (١٠) .
(٤) في ل : وسماه أفهم منهما .
(٥) سورة الأعراف ، آية (٢٦) .
(٦) في ل : هذا .

الحمـد لـلّـه الـعـظـيـم المنان

صار الثريد في رءوس العيدان

سمى السنبل في رءوس العصف الذي تحته ثريدًا ، وإنما يصير ثريدًا بعد أن يحصد ، ثم يدرس ، ثم يصفى ، ثم يطحن ، ثم يخبز ، ثم يثرد ، سمى ابن السِّيد البطليوسي(١) هذا وأمثاله [مجاز المراتب](٢) ، وهو من غرائب مسائل المجاز .

﴿يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ﴾(٣) أضاف الفتنة إلى الشيطان مع قول موسى : ﴿إِنۡ هِيَ إِلَّا فِتۡنَتُكَ﴾(٤) وقوله - عز وجل- ﴿وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ﴾(٥) وتحقيقه ما سبق من أن فتنة/ الشيطان بالوسوسة ، وفتنة اللّه - عز وجل- /[٨٦أ/م] بالتقدير ، وخلق الدواعي والصوارف .

﴿ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ /[١٨٣/ل] مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ ﴾ هذا من جملة الابتلاء والمحنة ، وعظيم الفتنة ، إذ لو رآهم(٦) بنوا آدم لاحترزوا منهم كما يحترز بعضهم من بعض ، ولكن صاروا(٧) كما قيل :

---

(١) في م : البطليموسي . وهو الإمام أبو محمد عبد الله بن محمد النحوي ، المعروف بابن السيد البطليوسي ، له التصانيف الجليلة منها : الاقتضاب في شرح أدب الكتاب ، والحلل على أبيات الجمل للزجاجي ، والأسباب الموجبة للخلاف بين المسلمين ، وشرح للموطأ ، توفي سنة إحدى وعشرين وخمسمائة . (البداية والنهاية ١٢/١٩٨) .

(٢) في ل : مجازًا بمراتب .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٢٧) ، وفي ل ، م : ﴿يفتنكم﴾ بدل ﴿يفتننكم﴾ .

(٤) سورة الأعراف ، آية (١٥٥) .

(٥) سورة الأنعام ، آية (٥٣) .

(٦) في م : رأوهم .

(٧) في ل : صدروا .

رمتني بنات الدهر من حيث لا أرى

فكيف بمن يرمى وليس برامي

والسبب في أنهم يروننا ولا نراهم أن مادتهم نارية لطيفة ، ومادتنا طينية كثيفة ، والكثيف لا يرى اللطيف .

**فإن قيل** : فنحن نرى النار التى هي مادتهم فما بالنا لا نراهم ؟! قلنا : التخليق يلطف المادة ، ألا ترى أن البشر ألطف من الطين الذي هو مادته ، وكذلك كل فرع هو ألطف من أصله كالزيت من الزيتون ، والعصير من العنب ، والدبس من الرطب ، ونحو ذلك .

﴿ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾[١] يحتج بها المعتزلة ، ووجه احتجاجهم أنه كما لا يأمر بالفحشاء لا يريدها .

**وقال الجمهور** : بل هو[٢] يريدها ويقدرها بتقدير أسبابها ، وخلق دواعيها والصوارف عنها وإن لم يأمر بها ، ولعل أصل الخلاف أن المعصية خلاف الأمر عند الجمهور ، فلا ينافيه[٣] موافقة الإرادة في المعصية ، وعند المعتزلة هي مخالفة الإرادة ، فلو كان مريدًا للمعصية لكان المكلف عاصيًا من حيث هو مطيع ، وأنه محال .

ومذهب الجمهور في أن الطاعة والمعصية دائران مع الأمر والنهي أشبه باللغة والنظر ، وهو الصواب[٤] .

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٢٨) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : تنافيه .

(٤) موضع الاشتباه عند الجميع هو عدم التفريق بين الإرادة الشرعية والإرادة الكونية ، وقد دلت نصوص الكتاب والسنة على أن الإرادة نوعان ، أمرية شرعية تتعلق بما يحبه الله ويرضاه وكونية قدرية وهي تتعلق بما يوجده الله ويخلقه ، فالأولى أعم من جهة تعلقها بما يوجد وما لا يوجد، وأخص به جهة تعلقها بالرضا والمحبة فقط، والثانية أعم من جهة تعلقها بما يحب وما لا يحب وأخص به جهة تعلقها بما يوجد فقط ، فبينهما عموم=

ويحكى أن الشيخ أبا إسحاق الإسفراييني دخل على الصاحب بن عباد ، وعنده القاضي عبد الجبار الهمذاني ؛ فلما رآه القاضي قال تعريضًا به : سبحان المنزه عن الفحشاء ، فقال الشيخ أبو إسحاق : سبحان من يفعل ما يشاء ، فاستوفى كل واحد منهما حجته في خمس كلمات[1] ، واعلم أن هؤلاء الذين قالوا في فاحشتهم : ﴿ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ﴾[2] صدقوا في تقليد آبائهم وكذبوا على ربهم .

﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾[3] يحتمل أمرين : أحدهما : إثبات المعاد ، أي كما بدأكم أي : ابتداء خلقكم بعد العدم الأصلي ، كذلك يعيدكم بعد العدم الطارئ على وجودكم ، وهو أيسر ، ولا فرق غير أن الإنسان في ابتداء نشأته يتدرج في الأطوار السبعة . نطفة ثم علقة ثم مضغة إلى آخرها ، وفي إعادته لا يتدرج في الأطوار ، غير أن هذا ليس مؤثرًا في حكم القدرة التامة ، وقد قيل : إن عند إرادة البعث تمطر السماء أربعين يومًا ماءً[4] كمني الرجال ، فلعل الأرض تجعل فيها حرارة كحرارة الرحم ، ثم يتطور العالم في بطنها كتطوره في بطون الأمهات/[١٨٤/ل] ، والأرض تسمى أمًا ، فلعله

---

= وخصوص وجهي، ويجتمعان في إيمان المؤمن وتنفرد الإرادة الشرعية في أمر الكافر بالإيمان ، وتنفرد القدرية في وقوع الكفر من الكافر وهذا واضح وسبق الإشارة إليه.(خ)

(١) وتروى هذه المناظرة بأبسط من ذلك ، وهو أن أجاب الهمداني بقوله : أيحب ربنا أن يعصى . فقال الإسفراييني : أيعصى ربنا كارهًا ؟ فقال الهمداني : أرأيت إن كتب علَيّ الردى ومنعني الهدي أحسن إليّ أم أساء ؟ فقال الإسفراييني : إن منعك ما هو لك فقد ظلمك وإن منعك ما هو له فهذا فضل الله يؤتيه من يشاء، فانقطع الهمداني وهذا على سبيل الإلزام وإلا فليس مذهب أهل السنة على ما قاله كل واحد ، فإن وقوع المعصية وإن كان مرادًا لله إلا أنه ليس محبوبًا له بل مكروه مبغوض ، كما قال ﴿وكره لكم الكفر والفسوق والعصيان﴾ وقال : ﴿ ولا يرضى لعباده الكفر ﴾ وهذا واضح بحمد الله (خ)

(٢) سورة الأعراف ، آية (٢٨)

(٣) سورة الأعراف ، آية (٢٩)

(٤) سقط من ل

لذلك أو له ولغيره /[٨٦ب/م] ، وبالجملة فالقدرة صالحة للتأثير بواسطة التطوير ودون التطوير .

الثاني : إثبات القدر[١] أولاً وآخرًا ، أي كما بدأ خلقكم مؤمنًا وكافرًا ، ومهتديًا وضالاً ، كذلك يعيدكم كما بدأكم ، يشهد لذلك[٢] قوله عز وجل : ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ﴾[٣] وقوله صلى الله عليه وسلم : «**إن الله خلق خلقه في ظلمةٍ ، ثم رش عليهم من نوره؛ فمن أصابه ذلك النور اهتدى ، ومن أخطأه ضل**»[٤] .

وقوله صلى الله عليه وسلم : «**يبعث كل إنسان على ما مات عليه**»[٥] أي من هدًى وضلال وكفر وإيمان؛ دل على هذا الاحتمال قوله عز وجل: ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴿٢٩﴾ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ

---

(١) في ل : القدرة .

(٢) في ل : لك .

(٣) سورة التغابن ، آية (٢) .

(٤) رواه أحمد في مسنده (٢/ ١٩٧) من طريق محمد بن مهاجر ، عن عروة بن رويم ، عن ابن الديلمي ، عن عبد الله بن عمرو ، به . ورواه الطيالسي ٥٧ - (١/ ٣١) من طريق ابن المبارك ، وأحمد (٢/ ١٧٦) ، والحاكم (١/ ٣٠ - ٣١) من طريق أبي إسحاق الفزاري ، والحاكم (١/ ٣٠ - ٣١) من طريق الوليد بن مزيد ، ومحمد بن كثير المصيصي . ورواه ابن حبان في صحيحه (١٨١٢) « موارد » ، من طريق ابن المبارك ، جميعهم عن الأوزاعي ، عن ربيعة بن يزيد ، عن عبد الله الديلمي ، بنحوه .

ورواه الترمذي في السنن برقم (٢٦٤٤) من طريق إسماعيل بن عياش ، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني ، عن عبد الله الديلمي ، بنحوه ، وقال الترمذي : « هذا حديث حسن » . ورواه البزار حديث (٢١٤٥) « كشف الأستار » ، وابن أبي حاتم كما عزاه إليه ابن كثير رحمه الله تعالى .

(٥) رواه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها ، باب : الأمر بحسن الظن (١٧/ ٣٠٥) ح ٨٣ - (٢٨٧٨) . من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر . وابن ماجة في كتاب الزهد ، باب : النية ، حديث (٤٢٣٠) بلفظ : **يحشر الناس على نياتهم** ، من حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر . ورواه أحمد (٣/ ٣٣١) . والحاكم (١/ ٤٩٠) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه البخاري .

ٱلضَّلَٰلَةُۚ ﴾[١] ، إشارة إلى أن افتراقهم في الهدى والضلال من البدء ، ثم يعادون على ما بدئوا عليه من ذلك ، وانظر إلى لطيف حكمته عز وجل في قوله : ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ ﴾[٢] نسب الهدى إليه ، إذ لا محذور فيه ، ولم يقل : و[٣] فريقًا أضل ، بل قال : ﴿ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلضَّلَٰلَةُۚ إِنَّهُمُ ٱتَّخَذُواْ ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ﴾[٤] الآية؛ فأحال بضلالهم على علته الكسبية من جهتهم ، وأشار إلى علتهم[٥] القدرية من جهته؛ فتحرر من ذلك أن علة ضلالهم مركبة من تقديره الجازم المتقادم ، وكسبهم الآخر المتراخي ، ولو شاء اللّٰه ما فعلوه ، وإنما ألزموه شبهة في استحقاق الذم وغير الإرادة الإلهية .

﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ وَلَا تُسۡرِفُوٓاْۚ ﴾[٦] هذا من أصول الطب ، وتدبير الأبدان ، وهو الاقتصاد في المأكل والمشرب .

ويحكى أن جبرائيل[٧] بن بختيشوع[٨] الطبيب دخل على هارون الرشيد ، وعنده قارئ ؛ فقرأ هذه الآية؛ فقال الحكيم : يا أمير المؤمنين ، ما ترك كتابكم شيئًا من الطب إلا استوفاه في هذه[٩] الكلمات .

---

(١) سورة الأعراف ، آية ( ٢٩ - ٣٠) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (٣٠) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة الأعراف ، آية (٣٠) .
(٥) في ل : علته .
(٦) سورة الأعراف ، آية (٣١) .
(٧) سقط من ل .
(٨) في ل : بختلشوع .
(٩) في م : هذا .

ووجه ذلك أن المقصود من الطعام والشراب إنما هو بقاء النفس بما يستحيل منه من الدم ويتجوهر منه من الروح الحاس والمدرك ، فإذا اقتصد فيه ، قويت المعدة على هضمه ، فانصرف أكثره إلى المقصود ، وبقي باقيه تدفعه الطبيعة [ثقلًا] فيبقى البدن خالصًا من الفضول بعده كما كان قبله ، وإذا أسرف فيه بقي الزائد على المقصود فضولاً وأخلاطًا في البدن خصوصًا إن ضعفت المعدة عن هضمة ، فتكون تلك الأخلاط غليظة ثم تتعفن تلك الأخلاط ، فتولد أمراضًا يكون[1] منها العطب .

ويحكى عن جالينوس أنه قال : أنا أحب أن آكل لأعيش ، وهؤلاء يحبون أن يعيشوا [١٨٥/ل] ليأكلوا ، يعني أن الحكمة تقتضي أن تكون الحياة غاية الأكل والأكل وسيلة لها ، والعامة عكسوا ذلك فجعلوا الأكل غاية الحياة ، والحياة وسيلة له وهو دأب البهائم/[٨٧أ/م] .

وقال ابن الرومي :

عدوك من صديقك مستفاد　　فلا تستكثرن من الصحاب

فإن الداء أكثر ما تراه　　يكون من الطعام أو الشراب

﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟﴾[2] أمر إباحة ﴿وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ﴾[3] يحتمل أنه نهي[4] إرشاد ، ويحتمل الكراهة .

﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ﴾[5] هذا جامع لكل

(١) في ل : فيكون .
(٢) سورة الأعراف ، آية (٣١) .
(٣) سورة الأعراف ، آية (٣١) .
(٤) في ل : أمر .
(٥) سورة الأعراف ، آية (٣٣) .

محرم ، والخصال الأربع المذكورة بعده معطوفة عليه عطف الخاص على العام .

﴿ وَأَن تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴾[(١)] يحتج به من زعم أن خبر الواحد يفيد العلم ؛ لأنا إنما نقبل خبر العَدْل ، والعدل قد حرم عليه أن يقول ما لا يعلم ، فوجب أنه لا يقول إلا ما يعلم ، وذلك يفيد العلم ، وهو ضعيف ومقدمته الأخيرة[(٢)] ظنيَّة ؛ لجواز أن يخالف لداع أو صارف ؛ فيقول ما لا يعلم ، ثم لو أفادت الآحاد العلم لما احتيج إلى العدد في البينات[(٣)] ، وما[(٤)] تفاوتت في العدد ولما كان للاستفاضة والتواتر مزية على الآحاد واللوازم باطلة؛ فالملزوم كذلك ؛ ولأنا نجد أنفسنا غير عالمة[(٥)] بموجب خبر[(٦)] الواحد فالقول بإفادته العلم مصادم لهذا العلم الوجداني الضروري ، فلا يلتفت إليه ، وربما احتج بقوله - عز وجل- :﴿ قُلۡ مَنۡ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِيٓ أَخۡرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزۡقِۚ ﴾[(٧)] من يرى إباحة الطرب وسماع الملاهي ، لأن الآية اقتضت إباحة عموم الطيبات من الرزق وهذه الأشياء من طيبات رزق السمع ؛ فكانت مباحة كطيبات رزق الذوق والشم والبصر واللمس ، وهذه والتي قبلها - أعني إفادة خبر الواحد العلم - يعزيان إلى مذهب الظاهرية ، والأشبه أن سماع الملاهي إن

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٣٣) .

(٢) في ل : الآخرة .

(٣) كالشهادة على القتل والنسب وغير ذلك .

(٤) في ل : ولما .

(٥) في ل : عاملة .

(٦) سقط من م .

(٧) سورة الأعراف ، آية (٣٢) .

دعا[١] إلى حرام ، أو أشغل[٢] عن واجب فهو حرام ، وإن دعا إلى مكروه أو صد عن مندوب فهو مكروه ، وإلا فهو مباح ، وحيث يحرم[٣] يخرج جواز التداوي به من الماليخوليا[٤] ونحوه من الأمراض ، على الخلاف في التداوي/[١٨٦/ل] بالمسكر[٥] .

﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ﴾[٦] الآية[٧] ونظائرها[٨] حجة للجمهور على أن المقتول هلك بأجله لم يكن ليستأخر عن ذلك ولا يستقدم ، ولو لم يقتله القاتل [لهلك في وقت القتل بسبب غيره ، خلافًا للمعتزلة فيما حكي عنهم من أن القاتل][٩] قطع عليه أجله ، ولو لم يقتله لاستمر حيًّا إلى آخر أجله؛ استصحابًا[١٠] لحال حياته ، والأشبه الأول[١١] ؛ لأن تفويت هذه الحياة المعينة في هذا الوقت المعين بالسبب المعين معلوم للَّه - عز وجل- وكل ما كان معلومًا للَّه - عز وجل- استحال تغيره بتقدم أو تأخر ، وما قاله المعتزلة تخيل ذهني لا وقوع له في

---

(١) في ل : أدى .

(٢) في م : أشغل .

(٣) سقط من ل .

(٤) في م : المالنخوليا .

(٥) في ل : بالمسكرة .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٣٤) .

(٧) زيادة من ل .

(٨) في ل : ونظيرها .

(٩) سقط من ل .

(١٠) في ل : استحبابًا .

(١١) هذا ليس بصحيح وكذا قول المعتزلة ، فإن اللَّه قدر السبب ومسببه فقدر أن هذا يموت غرقًا وهذا حرقًا وهذا على فراشه وآخر في الحرب ، فالقول بأنه لو لم يقتل لهلك في وقت القتل بسبب غيره ليس صوابًا لأنهم التفتوا إلي القدر في كون هلاكه في هذا الوقت ، وعموا عن أن هلاكه بالقتل مقدر أيضًا فالباب واحد ، ولا يعلم ما لم يكن أن لو كان كيف يكون إلا اللَّه وحده كما قال : ﴿ولو ردوا لعادوا﴾ وأشباهها واللَّه أعلم . (خ)

الخارج أصلاً .

﴿ فَمَنِ /[٨٧ب/م] ٱتَّقَىٰ وَأَصۡلَحَ ﴾ أى اتقى الكفر[١] ، وأصلح العمل فهو في قوة ﴿ فمن آمن وأصلح﴾ ﴿ وأن الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ وقد سبق القول فيه .

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱسۡتَكۡبَرُواْ عَنۡهَآ ﴾[٢] الآية لم يشترط مع الكفر نفي العمل الصالح كما اشترط مع الإيمان وجوده ، والفرق أن العمل الصالح لا يتصور مع الكفر ، إذ الكفر مانع من وجوده فلم يحتج إلى اشتراط نفيه ؛ لأنه منفي لوجود مانعه[٣] أو انتفاء شرطه ، وهو الإيمان بخلاف الإيمان ، فإن انتفاء العمل الصالح يصح معه؛ فلذلك اشترط وجوده في تمام الجزاء عليه .

وهذا يقتضي أن الكفر في بابه أعظم من الإيمان في بابه ، وكذلك النواهي والمعاصي أعظم من الأوامر والطاعات في بابها ، وسبب ذلك ، عظمة الجناب الإلهي عن الجرأة عليه بالمعاصي واستغناؤه عن الطاعات فالمعاصي تغضبه ، والطاعات لا تنفعه إنما هي إحسان من المطيع إلى نفسه ، ألا ترى[٤] أن السلطان إذا خرج عن طاعته خارجي جهز إليه العساكر ، وقام له وقعد ، ولو أهدى له ملك الأرض لم يحتفل[٥] له بعض ذلك الاحتفال .

﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَنَالُهُمۡ نَصِيبُهُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِۖ ﴾[٦] يحتمل أن المراد نصيبهم

---

(١) في م : للكفر .

(٢) سورة الأعراف ، آية (٣٦) .

(٣) في ل : مانع .

(٤) سقط من ل .

(٥) في م : يحفل .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٣٧) .

من الشقاوة السابقة [لهم في الكتاب][1] ويحتمل أن المراد نصيبهم من الرزق المقسوم لهم في الكتاب ، ويحتمل إرادة الأمرين ، والنكتة المقصودة قوله - عز وجل - : ﴿ يَنَالُهُمْ نَصِيبُهُم ﴾[2] ولم يقل ينالون نصيبهم ، إشارة إلى أن ما سبق في الكتاب من شقاوة وسعادة ورزق هو أشد طلبًا للإنسان حتى يناله من الإنسان له حتى يدركه ، ولو لم يكن لأهل التفويض والتوكل غير هذه لكفتهم إذا فهموها .

﴿ لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ ٱلسَّمَآءِ ﴾[3] يعني لأرواحهم عقيب الموت / [١٨٧/ ل] بل ترد فتخر من السماء تهوي بها الريح في مكان سحيق أي بعيد ، وهو سجين بخلاف المؤمنين ، فإن أبواب السماء تفتح لأرواحهم حتى تنتهي إلى العرش إكرامًا لها ثم تعاد إلى القبر للسؤال .

وتفصيل هذا في حديث البراء بن عازب ، وهذه من متعلقات اليوم الآخر .

﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾[4] هو من باب تعليق الشيء على المحال ، نحو حتى يعود اللبن في الضرع ، وحتى يشيب الغراب ويبيض القار

وحتى يئوب القارصان[5] كلاهما وينشر في القتلى كليب لوائل

ونحو ذلك .

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة الأعراف ، آية (٣٧) .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٤٠) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (٤٠) .

(٥) في ل : القارضان .

﴿وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنْ غِلٍّ﴾[١] يعني كان في الدنيا ، وقد يستبعد ذلك وليس ببعيد ، أما إن نسب إلى القدرة الإلهية فظاهر ، وأما إن نسب إلى الواقع ، فكثيرًا ما طابت/[٨٨أ/م] النفوس عن خبث ، واصطلح الناس عن غضب ، وتنازلوا عن غل وإحن .

وقد حكي في كتاب[٢] عجائب المخلوقات أن في البحر سمكة إذا أكلها المتضاغنان زال ما في نفوسهما وعادا أصدقاء .

وبالجملة فهذا أمر ممكن ، وكل ممكن مقدور ، وكل مقدور أخبر الصادق بوقوعه فهو واقع لا محالة .

﴿ وَقَالُواْ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَٰذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِىَ لَوْلَآ أَنْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ﴾[٣] لعلهم يقولون هذا لما يرون من صعوبة الطريق ووعورة المسلك ، فيعلمون أنهم عاجزون عن قطعه لولا إعانة اللَّه- عز وجل- لهم فيحمدونه على نعمه ، ويعترفون بالحمد والحق لأهله .

ويحتج به الجمهور على أن الهدى من اللَّه ، ويطردون حكمه في مقابله وهو الضلال بقضائه وقدره .

﴿ لَقَدْ جَآءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا بِٱلْحَقِّ ﴾[٤] عرفوا ذلك عيانًا بعد أن كانوا يعرفونه في دار التكليف نظرًا وبرهانًا وتلك[٥] المعرفة أتم .

﴿وَنُودُوٓاْ أَن تِلْكُمُ ٱلْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا﴾[٦] الآية يعنى أن الجنة كانت

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٤٣) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٤٣) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (٤٣) .

(٥) في م : بتلك .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٤٣) .

للكفار ، بتقدير أن لو آمنوا والنار للمؤمنين أن لو كفروا ، فإذا دخل المؤمنون الجنة؛ فكأنهم ورثوا ما كان للكفار لو آمنوا ، وذلك هو التغابن يغبن أهل الجنة أهل النار بفوزهم وهلاك أولئك .

﴿وَنَادَىٰٓ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ أَصۡحَٰبَ ٱلنَّارِ﴾[١] إلى آخر القصة من أحكام اليوم الآخر في محاورة أهل الجنة والنار .

﴿ فَهَل لَّنَا مِن شُفَعَآءَ فَيَشۡفَعُواْ لَنَآ ﴾[٢] [١٨٨/ل] الآية هي في الكفار لا تنفعهم شفاعة ، ولا يجدون شافعًا .

﴿ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٖ ﴾[٣]

قيل : هي من أيام ربك كل يوم كألف سنة مما تعدون ، وقيل : هي من أيامنا هذه ،وهو أشبه وعلى كمال القدرة أدل ، وههنا سؤال مشهور ، وهو[٤] كيف خلقها في ستة أيام مع قدرته على خلقها بكن فيكون ؟!

وجوابه أن ذلك ليعلم عبيده الأناة والتثبت ، ولذلك أمرهم بذلك فقال : ﴿ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ[٥] ﴾[٦] ﴿ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ ﴾[٧] وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأشج عبد القيس : «**إن فيك لخصلتين يحبهما الله : الحلم والأناة**»[٨] .

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٤٤) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (٥٣) .
(٣) سورة الأعراف ، آية (٥٤) .
(٤) سقط من ل .
(٥) في ل ، م : فتثبتوا .
(٦) سورة النساء ، آية (٩٤) .
(٧) سورة الحجرات ، آية (٦)
(٨) مسلم من حديث ابن عباس (٤٨/١) حديث (١٧)

﴿ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ ﴾[(١)] هذه ونظائرها في القرآن تعرف بمسألة الاستواء ، وهي : أن اللَّه - عز وجل - هل يقال إنه بذاته استوى على عرشه فوق السماوات ، أم لا ؟ أثبته الحنابلة والمحدثون ، ونفاه المعتزلة والأشعريون ومن تابعهم ، وبعضهم يسميها مسألة الجهة ، وبعضهم مسألة العلو .

احتج المثبتون بوجوه : أحدها : هذه الآيات ؛ إذ /[٨٨ب/م] [تقتضي استواءه][(٢)] على العرش ، وهو السرير الإلهي بذاته .

**الثاني** : أن اللَّه - عز وجل - والعالم حقيقتان موجودتان ، وكل موجودين فإما أن يكون أحدهما ساريًا في الآخر ، أو مماسًا له ، أو بائنًا[(٣)] عنه ، والأولان محال على اللَّه - عز وجل - فتعين الثالث ، وهو أنه مباين للعالم ، وقد ورد الشرع بما يصلح أن يكون جهة مباينة له ، وهي جهة العلو؛ فتعينت بتعيين الشرع ، ولأنها أشرف .

**الثالث** : أن النبي صلى اللَّه عليه وسلم عرج به إلى ربه ، وأنه - عليه الصلاة والسلام - عرج به إلى جهة فوق ينتج من الشكل الثالث : أن رب محمد في جهة فوق ، ويتعين أنه مستو على العرش بالنص

**الرابع** : قوله -عز وجل- : ﴿ إِلَيْهِ يَصْعَدُ ٱلْكَلِمُ ٱلطَّيِّبُ ﴾[(٤)] مع قوله صلى اللَّه عليه وسلم : «**ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم**»[(٥)] ، فبيَّن أن

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٥٤) .

(٢) في ل : يقتضي استوى .

(٣) في م : نائيًا.

(٤) سورة فاطر ، آية (١٠) .

(٥) رواه الترمذي (٢/١٩٣) حديث (٣٦٠) ، وقال : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، ورواه البيهقي (٣/١٢٨) ، وقال : أبو غالب ليس بالقوي . ورواه أيضًا=

صعود الأعمال إليه إلى جهة فوق ، وذلك يقتضي أنه فوق .

**الخامس** : قوله - عز وجل- : ﴿ءَأَمِنتُم [١] مَّن فِي ٱلسَّمَآءِ أَن يَخۡسِفَ بِكُمُ ٱلۡأَرۡضَ ﴾[٢] ﴿ أَن[٣] يُرۡسِلَ عَلَيۡكُمۡ حَاصِبٗاۖ ﴾[٤] مع قوله صلى الله عليه وسلم : « **أيما امرأة باتت هاجرة لفراش زوجها كان الذي في السماء ساخطًا عليها**»[٥] رواه مسلم . ونظم الدليل منه : أن اللَّه - عز وجل - هو المؤثر سخطه [٦] ، والمؤثر سخطه في السماء ، فاللَّه - عز وجل- في السماء/[١٨٩/ل] والأولى إجماعية ، والثانية : ثابتة بالحديث .

**السادس** : شهادة القرآن بأن[٧] فرعون بنى صرحًا ليطلع إلى إله موسى في السماوات وأقره موسى على ذلك ، والاحتجاج بإقرار موسى لا[٨] بفعل فرعون .

**السابع** : تكليم[٩] موسى على الجبل ، ليكون[١٠] أقرب إلى جهة الرب ، وإلا لم يكن لصعوده الجبل فائدة .

---

= الطبراني (٨/ ٢٨٦) حديث (٨٠٩٨) .

(١) في ل : أم أمنتم .

(٢) سورة الملك ، آية (١٦) .

(٣) في ل : أو .

(٤) سورة الملك ، آية (١٧) .

(٥) رواه مسلم (٢/ ١٠٦٠) حديث (١٤٣٦) ، وهو في البخاري بمعناه (٣/ ١١٨٢) حديث (٣٠٦٥) .

(٦) احتراز ممن يقول :إن الساخط ملك من الملائكة فكأنه يقول لكنكم ترون أن الملك لا يؤثر سخطه بمجرده إلا أن يكون اللَّه ساخطًا وهو في السماء . (خ) .

(٧) في م : أن .

(٨) سقط من ل

(٩) في ل تكلم

(١٠) في ل فيكون

**الثامن** : اللَّه - عز وجل- ذات موجودة ، وكل ذات موجودة ، فإما في السماوات ، أو في الأرض ، أو فيهما ، أو لا في واحدة منهما ، والكل باطل إلا الأول والخصم يدعي الأخير ، وهو أنه لا في واحدة منهما كسائر المجردات[١] .

**التاسع** : حديث الجويرية : إذ قال لها : « أين اللَّه؟» فأشارت إلى السماء؛ فحكم بإيمانها بذلك ، والخصم يكفر من حكم النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - بإيمان مثله ، وهذه مباينة للشرع .

**العاشر** : أجمع الناس على رفع أيديهم إلى السماء في الدعاء لتلقي الخير والبركة منه ، وهي شهادة شرعية فطرية عامة ، على أنه فوق السماء .

احتج النافون بوجوه :

**أحدها** : أنه لو كان بذاته سبحانه[٢] على العرش لكان[٣] إما أصغر منه أو أكبر أو مساويًا وبكل حال يلزم كونه متحيزًا جسمًا مركبًا منقسمًا ، وأنه محال[٤] .

**الثاني** : أن[٥] اللَّه - عز وجل - قديم واجب غني فلو كان مستويًا بذاته على العرش في جهة فوق لكان متحيزًا /[٨٩ أ/م] وكل متحيز جسم أو جوهر ، وكل جسم أو جوهر حادث ممكن مفتقر ،

---

(١) في ل : المجرات .
(٢) سقط من ل .
(٣) سقط من ل .
(٤) هذا مبناه على نفي قيام الحوادث بذات اللَّه وأنه محال ، وسبق أن هذا وهم وأن اللَّه يفعل ما يشاء متى شاء كيف شاء ، وأن كلامهم بنوه على ذلك الدليل ( الجواهر والأعراض ) وهو باطل ثانية (خ).
(٥) سقط من ل .

فالقديم حادث ، هذا خلف[١] .

**الثالث** : أن العرش إن كان قديمًا لزم تعدد الذات القديمة ، وهو محال ، وإن كان حادثًا ، فإن كان الاستواء عليه قديمًا لزم قدم الحادث أو حدوث [القديم] وأنه محال وإن كان حادثًا فإن كان صفة قائمة[٢] بذات القديم لزم قيام الحوادث بذاته وهو[٣] محال ، وإن لم يكن قائمًا بذاته ، فالتقدير حدوثه فهو مسبوق بعدمه فعدمه أزلي والأزلي لايزول ، فعدم الاستواء لم يزل والاستواء[٤] لم يكن ، وحينئذٍ يجب تأويل الاستواء على الاستيلاء[٥]، نحو :

قد استوى بشر على العراق    بغير سيف ودم مهراق

وقول الآخر :

ولما علونا واستوينا عليهم    تركناهم صرعى لنسرٍ وطائر

**الرابع** : أن[٦] اللّه - عز وجل- : في الأزل[٧] لم يكن مستويًا

---

(١) هذه الحجة طنطن بها المتكلمون وأوردها المصنف غير مرة ، وليست بشيء فإن اللّه سبحانه هو الكبير ، واستواؤه على العرش ليس كاستواء المخلوق على المخلوق حتى يلزم منه ذلك ، ثم العرش وما دونه محمول بقدرة اللّه تعالى ، فقولهم إنما هو مبني على تشبيه الخالق بالمخلوق (خ).

(٢) في ل : قديمة .

(٣) في ل : وهذا .

(٤) في ل : فالاستواء .

(٥) هذا بناه على ثلاث مقدمات كلها منقوضة ، فليس الاستقرار يلزم منه التحيز الباطل ، لأن التحيز لفظ مجمل قد يراد به أن تحوزه المخلوقات وهو باطل ، أو أنه مباين لها منحاز عنها وهو حق ، ثم المقدمة الثانية ليست لازمة لأن للمنازع أن يقول : ليس كل متحيز جسمًا أو جوهرًا ، وكذلك الثالثة فليس كل حادث ممكنًا أو مفتقرًا ، فكل هذه لوازم المخلوق، فشأن اللّه ليس كشأن المخلوقين (خ).

(٦) سقط من ل .

(٧) في ل : الأول .

على العرش ، وهو الآن على ما كان/[١٩٠/ل] عليه في الأزل(١) ، فهو الآن غير مستو على العرش على ما يقوله الخصم ، وهذا ضعيف ، إذ لقائل أن يعارضه بأنه لم يكن معه عالم في الأزل(٢) وهو الآن على ما كان عليه في الأزل(٣) ، فالعالم ليس معه الآن ، لكنه خلاف العيان .

وذهب [أبو عبد الله بن حامد](٤) إلى أن معنى استوائه على العرش الاستقرار ، كما ذهب إلى أن نزوله كل ليلة إلى سماء الدنيا انتقال . واحتج بقوله - عز وجل- : ﴿فَإِذَا ٱسْتَوَيْتَ أَنتَ وَمَن مَّعَكَ عَلَى ٱلْفُلْكِ﴾(٥) وقد أنكر ذلك على ابن حامد ، ورد عليه .

واعلم أن السمع قوي في الإثبات ، والعقل قوي في النفي ، غير أن النفاة قالوا : العقل أصل السمع ؛ فيجب تقديمه ، وإلا لزم القدح في دلالة الأصل [على الفرع](٦) ، وذلك قادح في الفرع أيضًا ، فتقديم الفرع مبطل لشهادة(٧) الأصل والفرع جميعًا ، وأنه غير جائز(٨) .

---

(١) في ل : الأول .

(٢) في ل : الأول .

(٣) في ل : الأول .

(٤) في حاشية ل : «قوله : أبو عبد الله هو حاجب بن عائش من رؤساء الحنابلة »

(٥) سورة المؤمنون (٢٨) .

(٦) في ل : بالفرع .

(٧) في ل : بالشهادة .

(٨) دعوى تقديم العقل على النقل توجب عدم تقديمه ، لأنه لو كان العقل أصل النقل والدال عليه ، فإن تبين أن النقل قد عارضه العقل يعني فدلالته ليست صحيحة في نفس الأمر ، وهذا يؤدي إلى بطلان الدال الذي دلَّ على غير صحيح ، فبطلان دلالة النقل يؤدي إلى بطلان دلالة العقل ، في حين أن تقديم النقل على العقل لا يلزم منه هذه المحاذير (خ).

وأجابوا عن حجج المثبتين من حيث الإجمال بأنها شبه وظواهر فلا تعارض الحجج القواطع .

قال بعض النفاة : أحد الأمرين لازم ، إما بطلان مذهب المثبتين أو صحة مذهب الاتحادية ؛ لأن إثبات الجهة والاستواء يستلزم التجسيم[(١)] ، وهو لا يصح إلا على رأي الاتحادية الذين يجيزون ظهور الحق سبحانه وتعالى في المظاهر الجسمانية والأطوار الطبيعية ، وإليه الإشارة بقول الحلاج للجنيد : يا معلم ، من الذي يأتي البشر على رسوم الطبع ؟ فقال له الجنيد : اسكت ، ويحك! أي خشبة[(٢)] تريد أن تفسد .

﴿ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ﴾[(٣)] احتج به من قال : إن القرآن ليس بمخلوق ؛ لأن القرآن هو الأمر ، والأمر غير الخلق ، فالقرآن غير الخلق ، فالقرآن[(٤)] غير مخلوق ، وأما أن القرآن هو الأمر ، فلقوله - عز /[٨٩ ب/م] وجل : ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٣﴾ فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴿٤﴾ أَمْرًا مِّنْ عِندِنَآ ﴾[(٥)] ففسَّر القرآن بالأمر ، وأما أن الأمر غير الخلق فلعطفه عليه في هذه الآية والعطف يقتضي التغاير ، وأجاب الخصم بأن الأمر مشترك بين القرآن وغيره . ولا نسلم أن المراد به ههنا[(٦)] القرآن سلمناه ، لكن لا نسلم أن الأمر

---

(١) هذا ليس بلازم بل يعارض بمقابله إما بطلان مذهب النفاة أو صحة مذهب الاتحادية، لأنه ما لا داخل العالم ولا خارجه ولا تماثل ذاته ذواتهم ولا تباينها ليس له وجود إلا في ذواتهم وهو الاتحاد فثبت أن النفي بريد الاتحاد والله أعلم (خ).

(٢) في ل : حسبة .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٥٤) .

(٤) في ل : فيكون .

(٥) سورة الدخان ، آية (٣ - ٥) .

(٦) في ل : هنا .

غير الخلق ، وعطفه عليه ليس عطف تغاير ، بل عطف خاص على عام[١] .

﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا﴾[٢] تنبيه على عظمته التي يستحق بها ضراعة غيره له .

﴿وَخُفْيَةً﴾[٣] تنبيه على قربه الذي لا يحتاج معه إلى أن يجهر له ، كقوله صلى اللّه عليه وسلم : «**إنكم لا تدعون أصم ولا غائبًا ، إنكم تدعون سميعًا بصيرًا**[٤] **قريبًا؛ إنه أقرب/[١٩١/ل] إلى أحدكم من عنق راحلته**»[٥] .

﴿إِنَّ رَحْمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾[٦] إن كانت الرحمة صفة فعل فهي قريبة بذاتها ، وإن كانت صفة ذات ، فالقرب أثرها [أو ذاتها على رأي من يرى أن اللّه - عز وجل- بذاته في كل مكان ، أو على رأي الاتحادية ؛ لأنها حينئذٍ لا تفارق الذات؛ فلا يمكن قربها بذاتها إلا على رأي هؤلاء .][٧]

---

(١) هذا جواب للمعتزلة وسكت عنه ، والإشكال عنده أنه يقول بقدم الكلام وأنه ليس بصوت ولا بحرف ، وأما على قول أهل السنة فكلام اللّه بصوت وحرف يتكلم كلامًا بعد كلام لم يزل متكلمًا إذا شاء كيف شاء متى شاء وعليه فأمره كلام كما قال تعالى :﴿ **إنما أمرنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون** ﴾ فالمخلوق إنما يُخلق بـ (كن) فلو كان الأمر مخلوقًا للزم أن يكون مخلوقًا بأمر قبله وهكذا ويلزم منه التسلسل الممتنع فثبت أن التغاير للتباين لا لعطف الخاص على العام واللّه أعلم (خ).

(٢) سورة الأعراف ، آية (٥٥) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) تقدم في سورة الأنعام .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٥٦) .

(٧) سقط من ل .

﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ ﴾[١] الآية هذه من أدلة المعاد ؛ قياسًا على إحياء الأرض بالمطر والنبات ، وقد صرح بالقياس ؛ فقال - عز وجل- : ﴿ كَذَٰلِكَ نُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾[٢] أي كإخراج الثمرات بالمطر من الأرض الميتة يخرج الموتى من الأرض ، وتوجيه القياس أن حب الثمار مفرق في الأرض كأجزاء الموتى ، وهي الجواهر المفردة المنحلة[٣] إليها الأجسام ، ثم إنه - عز وجل- يجمع ذلك الحب ويحييه حتى يخرج زرعًا وثمرًا نافعًا[٤] ، كذلك يجمع أجزاء الموتى من الأرض ، ويحييها[٥] حتى يخرج[٦] بشرًا سويًا ، [والجامع إمكانهما][٧] ، ودخول الممكن تحت المقدورية .

﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ فَقَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ ﴾[٨] قول نوح هذا وغيره من الرسل في هذه السورة وغيرها شهادة بالتوحيد ، موافقة لقوله - عز وجل- : ﴿وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلْنَا مِن دُونِ ٱلرَّحْمَٰنِ ءَالِهَةً يُعْبَدُونَ ﴾[٩] وسيأتي برهان التوحيد في موضعه ، إن شاء اللّه - عز وجل .

قول هود لقومه : ﴿ فَٱذْكُرُوٓا۟ ءَالَآءَ ٱللَّهِ ﴾[١٠] أي نعمه ، واحدها

(١) سورة الأعراف ، آية (٥٧) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (٥٧) .
(٣) في ل : الخلة .
(٤) في ل : يانعًا .
(٥) في ل : ويحييه .
(٦) في ل : تخرج .
(٧) في ل : والخلع إمكانها .
(٨) سورة الأعراف ، آية (٥٩) .
(٩) سورة الزخرف ، آية (٥٤) .
(١٠) سورة الأعراف ، آية (٦٩) .

إلى وزن معى لواحد الأمعاء ، وقد اختلف العلماء في أن للَّه - عز وجل- على الكفار نعمة ، أم لا ؟ على قولين : **أحدهما** : نعم لهذه الآية وغيرها مما عدد عليهم فيها نعمه .

**والثاني** : لا ،[١] لأن ما أعطوه من /[١٩٠أ/م] متاع الدنيا استدراج لا نعمة ، فهو كالعسل المسموم هو آفة لا حلاوة .

ومرجع الخلاف إلى أن النعمة ما هي : إن أريد به مجرد اللذة والتنعيم فعلى الكفار نعم عظيمة ، وإن أريد بها [التنعيم مع][٢] سلامة العاقبة فيه ، فلا نعمة عليهم بل هي نقم في صورة نعم .

﴿قَالَ قَدْ وَقَعَ عَلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ رِجْسٌ وَغَضَبٌ ﴾[٣] إشارة إلى حصول المانع الإلهي القدري من الإيمان بخلق دواعي الكفر والصارف عن الإيمان وهو المشار إليه بقوله - عز وجل- : ﴿ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾[٤] ونظيره في يونس : ﴿ وَقَطَعْنَا دَابِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۖ وَمَا كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾[٥] عدم إيمانهم مفهوم من تكذيبهم ، وإنما أتى به تأكيدًا ، والتأكيد من أبواب اللغات في أصول الفقه ، وكذا : ﴿ وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ﴾[٦] ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ ﴾[٧] /[١٩٢/ل] الثاني فيهما مفهوم من الأول ، وجئ به تأكيدًا .

---

(١) زيادة من ل .

(٢) في ل : التنعم من .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٧١) .

(٤) سورة الأنعام ، آية (١٢٥) .

(٥) سورة الأعراف ، آية (٧٢) .

(٦) سورة طه ، آية (٧٩) .

(٧) سورة النساء ، آية (١٤) .

قول شعيب : ﴿قَدِ ٱفْتَرَيْنَا عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِى مِلَّتِكُم بَعْدَ إِذْ نَجَّىٰنَا ٱللَّهُ مِنْهَا﴾[١] لما كان منشؤه في قوم كفار انعقد له سبب موافقتهم[٢] فتجوز به عن ملابسة ملتهم فسمى إعراضه عنها بهداية اللَّه - عز وجل- إياه نجاة منها ودخوله فيها لو قُدِّر عودًا إليها .

وقوله :﴿ وَمَا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّعُودَ فِيهَآ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ رَبُّنَا ﴾[٣] يدل على جواز الكفر على الأنبياء إذا شاءه اللَّه -عز وجل- وإلا لم يكن لاستثنائه معنى ، وقد سبق أن عصمتهم إنما هي من وقوع الكفر لا من جوازه .

﴿ أَن لَّوْ نَشَآءُ أَصَبْنَـٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَنَطْبَعُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ ﴾[٤] يحتج به المعتزلة على أن الذنوب مخلوقة لأهلها ، وإلا لكان مصيبًا لهم بما هو مخلوق له ، وذلك جور ، والطبع على قلوبهم إذا كان من جملة عقوبتهم على ذنوبهم لم يكن فيه حجة ، وجوابه قد عرف غير مرة ، وقاعدته في مقدمة الكتاب وافية به حيث وقع .

﴿ فَمَا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوا۟ بِمَا كَذَّبُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴾[٥] يحتج بها الفريقان ، أما المعتزلة فلكونه علل الطبع على قلوبهم بكفرهم ، فلو كان كفرهم معلولاً للطبع على قلوبهم ، لزم الدور ، فدل على أن كفرهم معلول لإرادتهم مخلوق لهم .

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٨٩) .

(٢) يعني أن النجاة من الشر لا تستلزم حصوله بل انعقاد سببه .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٨٩) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (١٠٠) .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٠١) .

والجمهور منعوا كون الطبع على قلوبهم معللاً بكفرهم بل كفرهم معلل بالطبع على قلوبهم ، كأنه قال : كذلك يطبع اللّه[(١)] على قلوب قوم فيكفرون[(٢)] بسبب الطبع على قلوبهم .

﴿وَإِنَّا فَوْقَهُمْ قَٰهِرُونَ﴾[(٣)] /[٩٠ب/م] يستشهد به من يحمل الفوقية في حق اللّه -عز وجل- حيث وقعت على المعنوية لا الحسية[(٤)] .

﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَٰرِبَهَا﴾[(٥)] يعني أرض مصر أورثها بني إسرائيل؛ لأنهم هم المستضعفون كانوا فيها بدليل : ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[(٦)] إلى ﴿وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[(٧)] وبدليل ﴿فَأَخْرَجْنَٰهُم مِّن جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿٥٧﴾ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ﴾[(٨)] ذكر السهيلي في «الأعلام» أنه الفيوم .

﴿كَذَٰلِكَ وَأَوْرَثْنَٰهَا بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾[(٩)] يعني جنات فرعون وكنوزه ، أورثها بنو إسرائيل ، لا يقال : إن بني إسرائيل بعد أن جاوزوا البحر فارين من فرعون ، لم ينقل أنهم عادوا إلى مصر فكيف ورثوها ؟ لأنا

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : فيكفر .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٢٧) .

(٤) إن أراد بالحسية على ما في الشاهد فنعم ، فشأن اللّه ليس كشأن المخلوقين ، وإن أراد بالحسية أنه لا يقال إن اللّه على العرش فباطل ، فنصوص الاستواء والعلو قطعية وإذا قلنا استواء يليق بجلاله انتفت كل الشبهات على ذلك (خ).

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٣٧) .

(٦) سورة القصص ، آية (٥) .

(٧) سورة القصص ، آية (٦) .

(٨) سورة الشعراء ، آية ( ٥٧ - ٥٨) .

(٩) سورة الشعراء ، آية (٥٩) . وفي م : أورثنا بدل : ﴿أورثناها﴾ .

نقول : هذه[١] دعوى مجردة ، بل قد نقل وثيمة بن موسى في قصص الأنبياء : أن فرعون/[ ١٩٣/ل] لما هلك وقومه وأمنت بنو إسرائيل غائلته ندب موسى نقيبين من نقبائه الاثنى عشر : **أحدهما** : ثالب[٢] بن يوفنا[٣] **والثاني** : يوشع بن نون ، مع كل واحد من سبطه اثنا عشر ألفًا ، وأرسلهما إلى مصر ، وقد خلت من حامية لغرق أهلها مع فرعون ، فأخذوا ذخائر فرعون وكنوزه ، وعادوا إلى موسى ، فذلك توريثهم أرض مصر .

﴿ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ ﴾[٤] الآية يحتج بها الشيعة على استخلاف النبي صلى اللّه عليه وسلم عليًّا على الأمة بعده ، وقرروا ذلك بقوله صلى اللّه عليه وسلم لعلي : «**أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي**»[٥] وهارون خليفة موسى على أمته عند ذهابه لميقات ربه ، فكذلك عليّ يجب أن يكون خليفة محمد - صلى اللّه عليه وسلم- على أمته عند إجابته داعي ربه ، وربما قرروه بطريق آخر ، وهو أنه لما استثنى النبوة من منازل هارون ، دل على أنه أثبت لعلي منه باقي المنازل الهارونية من موسى ، ومن تلك المنازل أنه خليفته في حياته ، ولو عاش بعد وفاته ، فكذلك النبي صلى اللّه عليه وسلم استخلف عليًّا في حياته عند خروجه إلى تبوك ، ثم إنه عاش بعده مدة[٦] ، فوجب أن يكون

(١) في ل : هذا .

(٢) في ل : كلب .

(٣) في م : يوفقا .

(٤) سورة الأعراف ، آية (١٤٢) .

(٥) رواه مسلم من حديث سعد بن أبي وقاص (٤/ ١٨٧٠) حديث (٢٤٠٤) ، وورد من طرق عن زيد بن أبي أوفى ، وأبي سعيد الخدري ، وأسماء بنت عميس .

(٦) سقط من ل .

خليفته بعد وفاته لتثبت له المنزلة الهارونية تحقيقًا في الحياة وتقديرًا بعد[١] الوفاة .

وأجاب الجمهور عن الطريقة الأولى بأن استخلاف موسى لهارون كان في حياته ، ودعواكم استخلاف عليّ بعد وفاة النبي - صلى الله عليه وسلم- والحياة والوفاة نقيضان لا يصح قياس أحدهما على الآخر ، وعن الطريقة الثانية بأنا لا نسلم أن هارون /[٩١أ/م] لو عاش بعد موسى كان خليفة بعده ، وحينئذٍ لا تثبت هذه المنزلة لهارون ، فلا تثبت لعلي لأنه مشبه به ، وفرع عليه[٢] .

﴿ قَالَ رَبِّ أَرِنِيٓ أَنظُرۡ ﴾[٣] يحتج به الجمهور على جواز رؤية الله - عز وجل- وإلا لكان موسى غير عارف بما يجوز على الله عز وجل وما لا يجوز ، أو مجترئًا عليه بسؤال ما لا يجوز عليه ، وكلاهما باطل ، واعترض المعتزلة بأن قالوا : لم يكن سؤال[٤] موسى الرؤية

---

(١) في ل : لبعد .

(٢) كان من عادة النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا سافر استخلف على المدينة ، فقيل : قد طعن بعض المنافقين على عليّ وقال : إنما خلفه لأنه يبغضه ، فخرج إليه علي يبكي وقال : أتخلفني مع النساء والصبيان ؟ فبين له النبي - صلى الله عليه وسلم - إني إنما استخلفتك لأمانتك عندي وأن الاستخلاف ليس بنقص ولا غض فإن موسى استخلف هارون على قومه فكيف يكون نقصًا وموسى يفعله بهارون فطيب بذلك قلب علي ، وتشبيه على هنا بهارون لأجل الاستخلاف وقد شبه النبي - صلى الله عليه وسلم - أبا بكر بإبراهيم وعيسى وشبه عمر بنوح وموسى ، وهؤلاء الأربعة أفضل من هارون باتفاق ، وصلى الله على جميع الأنبياء والمرسلين، والاختصاص هنا لسبب يقتضيه فلا يحتج به باتفاق فإن التخصيص بالذكر إذا كان لسبب يقتضي ذلك لم يقتضِ الاختصاص بالحكم فليس في الحديث دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسى كما قال للمضروب الذي نهي عن لعنه (دعه فإنه يحب الله ورسوله ) لم يكن هذا دليلاً على أن غيره لا يحب الله ورسوله بل ذكر ذلك لأجل الحاجة إليه لينهَ بذلك عن لمزه ، وهذا واضح بحمد الله ونظائره كثيرة . (خ)

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٤٣) .

(٤) سقط من ل .

لنفسه ، إنما كان لقومه حين قالوا : أرنا اللّه جهرة . وقد قوبلوا عليه بالصعق والموت ، ولم يلزم من ذلك جهل ولا جرأة من موسى؛ إذ كان مبلغًا عن غيره ، ومبلغ الكفر والمعصية ليس بكافر ولا عاصٍ .

**والجواب** : أن هذا جهل بمراتب آي الكتاب ووقائعه ، أو تجاهل بذلك ، وذلك أن[١] موسى - عليه السلام - كان له مع اللّه - عز وجل- في هذا المقام ميقاتان : أحدهما هذا وكان فيه وحده ، وسأل الرؤية فيه لنفسه ، والثاني بعد هذا ، وهو مذكور بعد على ترتيب/ [١٩٤/ ل] الواقع عند قوله - عز وجل - : ﴿وَٱخۡتَارَ مُوسَىٰ قَوۡمَهُۥ سَبۡعِينَ رَجُلٗا لِّمِيقَٰتِنَاۖ﴾[٢] وهناك سأل قومه الرؤية ، فأخذتهم الصاعقة ، فهذا الاعتراض من المعتزلة فاسد[٣] ، إما عن[٤] غلط أو مغالطة .

﴿ قَالَ لَن تَرَىٰنِي﴾[٥] احتج به المعتزلة على عدم جواز رؤيته -عز وجل- لأنه نفى رؤية موسى له بلن المقتضية لتأبيد النفي ، وذلك يقتضي انتفاء رؤيته إياه في الدنيا والآخرة ، وإذا لم يره موسى في الدارين مع أنه الكليم القريب ، فغيره ممن هو دونه بطريق أولى وغيره ممن هو مثله كذلك؛ إذ حكم المثلين واحد ، ولعدم القائل بالفرق .

**وجوابه** : لا نسلم أن « لن » تقتضي تأبيد النفي[٦] بدليل ﴿وَلَن

---

(١) في م : لأن .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٥٥) .

(٣) في ل : فاسدًا .

(٤) في ل : من .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٤٣) .

(٦) ويدل أيضًا على أنها لا تقتضي التأبيد وقوع تحديد الفعل بعدها كما في قوله : ﴿فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم اللّه لي﴾ وكذلك ما أورده المصنف من قوله : ﴿ولن يتمنوه أبدًا﴾ يعني مع قوله :﴿ ونادوا يا مالك ليقضي علينا ربك ﴾ وقد قال جمال الدين ابن مالك . (خ)
=

﴿يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾[١] على ما قرر هناك ، على أنا لا نسلم أنه نفى جواز الرؤية بل وقوعها في الدنيا لا غير ، ثم إن محمدًا صلى اللَّه عليه وسلم والمسيح عليه السلام أفضل من موسى عليه السلام للإجماع في محمد صلى اللَّه عليه وسلم وما سبق في تقريره في المسيح ، فلا يلزم من انتفاء الرؤية [في حق موسى][٢] انتفاؤها في حقهما ، وإذا جازت لهما حصل المقصود إذ النزاع في جوازها .

﴿ وَلَٰكِنِ ٱنظُرْ إِلَى ٱلْجَبَلِ فَإِنِ ٱسْتَقَرَّ مَكَانَهُۥ فَسَوْفَ تَرَىٰنِى ﴾[٣] الآية احتج [به الفريقان][٤] : أما الجمهور فقالوا : علق رؤيته على استقرار الجبل حال التجلي ، واستقراره حينئذٍ ممكن ، فالرؤية إذن معلقة على أمر ممكن وكل معلق على ممكن فهو ممكن فالرؤية ممكنة ، وهو المطلوب ، وأما المعتزلة فقالوا : إن اللَّه - عز وجل- علم أن الجبل لا يستقر عند تجليه له وحينئذٍ إنما علق الرؤية على استقرار الجبل حال اضطرابه واندكاكه للتجلي ، واستقراره /[٩١ب/م] حال اضطرابه محال ، فالرؤية إنما علقت على محال [ والمعلق على المحال محال][٥] فالرؤية محال .

واعلم أن الجمهور لاحظوا إمكان استقرار الجبل لذاته حال التجلي ، ولا شك في إمكان ذلك بهذا الاعتبار .

---

=ومن رأى النفي بلن مؤبدًا فقوله اردد وسواه فاعضدا

(١) سورة البقرة ، آية (٩٥) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٤٣) .

(٤) في ل : بها فريقان .

(٥) زيادة من ل .

والمعتزلة لاحظوا استحالة استقراره حال اضطرابه بحسب ما عرض له من هيئة التجلي ، واعتبار الشيء لذاته أولى من اعتباره بعارض له ، فتلخص أن الدست ههنا للجمهور .

﴿ فَلَمَّآ أَفَاقَ قَالَ سُبْحَـٰنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[(١)] قالت المعتزلة معناه[(٢)] : تبت إليك [مطلقًا أو][(٣)] من سؤال الرؤية [في الدنيا][(٤)] وأنا أول المؤمنين [بأنك لا ترى ، وليس نصًا فيما قالوه لاحتمال أن المعنى : تبت إليك مطلقًا أو من سؤال الرؤية في الدنيا وأنا أول المؤمنين][(٥)] بعظمتك حتى لا يثبت لتجليك الجبال .

﴿قَالَ يَـٰمُوسَىٰٓ إِنِّى ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَـٰلَـٰتِى ﴾[(٦)] عام أريد به الخاص أي على ناس عصره ؛ إذ لم يكن فيه نبي/ [١٩٥/ل] غيره ، أما الأنبياء والرسل قبله وبعده فكثير ، وأما الكلام فخص به[(٧)] كفاحًا على من عداه ، إلا من[(٨)] خصّه الدليل كنبينا - صلى اللّه عليه وسلم - ليلة المعراج .

﴿وَٱلَّذِينَ عَمِلُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ ثُمَّ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِهَا وَءَامَنُوٓا۟ ﴾[(٩)] الآية ظاهرها[(١٠)] وجوب قبول التوبة من التائب ، لكن وجوبه [من اللّه -

(١) سورة الأعراف ، آية (١٤٣) .
(٢) زيادة من ل .
(٣) زيادة من ل
(٤) زيادة من ل .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الأعراف ، آية (١٤٤) .
(٧) زيادة من ل .
(٨) في ل : بمن .
(٩) سورة الأعراف ، آية (١٥٣) .
(١٠) في ل : ظاهره .

عز وجل][١] عند الجمهور وعليه عند المعتزلة كما سبق .

﴿ إِنْ هِيَ إِلَّا فِتْنَتُكَ تُضِلُّ بِهَا مَن تَشَآءُ وَتَهْدِى مَن تَشَآءُ ﴾[٢] يحتج به الجمهور على ما عرف من مذهبهم في الضلال والهدى ، وهو وأشباهه قاطع لأحبلة المعتزلة .

ويقال : إن الله - عز وجل- أخبر موسى بافتتان قومه من بعده بالعجل وهو يكلمه على الطور فقال موسى : يا رب ، هذا السامري صنع صورة العجل فمن نفخ فيه الروح حتى خار ؟ قال : أنا ياموسى ، قال : فما أرى أضل قومي إلا أنت! فقال : أحسنت ياحكيم الحكماء . وهذا نص في المدعي ، وفيه أن الإيمان بالقدر وتفويض الأمور إلى الله - عز وجل- من الحكمة .

﴿ قَالَ عَذَابِىٓ أُصِيبُ بِهِۦ مَنْ أَشَآءُ ﴾[٣] فيه أن مناط العذاب والرحمة ومدارهما هو المشيئة لا الطاعة والمعصية ولا الاستعداد ونحوه ، ويدل على هذا أن الرحمة قد تلحق من لم يعمل خيرًا ظاهرًا قط ككافر يؤمن عند الموت ،والعذاب يلحق من تعبد طول عمره ، كمؤمن كفر عند الموت وإنما الأعمال أمارات قد تصدق وقد لا[٤] .

---

(١) في ل : منه .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٥٥) .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٥٦) .

(٤) وهذا جار على مذهب المصنف في الجبر ، وكذلك على عدم التفريق بين الإرادة والرحمة ، وأهل السنة يفرقون بينهما فقد كتب الله رحمته للذين ءامنوا دون الكفار ، ووعد الله حق: ﴿ لا يخلف الميعاد ﴾ فليست الأعمال أمارات ، بل دخول الجنة يكون بسبب العمل الصالح ، وإن كانت الجنة أعظم فليست عوضًا عن العمل بل دخولها برحمة الله وفضله ، وهذا الذي خفي على الفريقين فالله سبحانه جعل العمل الصالح سببًا لدخول الجنة ، لكن الجنة ليست عوضًا عنه بل النعم التي ينعم الله بها على العبد تستغرق أعماله الصالحة ويبقى عليه سيئاته ولهذا جاء في الحديث : « لو أن الله عذب أهل سمواته وأرضه لعذبهم وهو غير ظالم لهم ، ولو رحمهم لكانت رحمته خيرًا لهم مما يجمعون » أو كما قال . (خ)

﴿ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِىَّ ٱلْأُمِّىَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ﴾[١] أما التوراة فالنبي صلى اللّه عليه وسلم مذكور فيها باسمه وصفته في عدة مواضع على ما استخرجه العلماء في دلائل النبوة، ورأينا بعضه فيها من ذلك قوله: واستعلن اللّه من جبال فاران، أي[٢] ظهر دينه من هناك، والمراد جبال مكة. [١٩٢أ/م] وأما الإنجيل فصفة النبي صلى اللّه عليه وسلم في فصل البارقليط[٣] من إنجيل يوحنا على ما قررناه منه في مناقضة الإنجيل، هذا مع ما لحق الكتابين من التحريف والتبديل، لكن بقاء ما ذكرناه من ذكر النبي صلى اللّه عليه وسلم فيهما من قبيل المعجز؛ لأن اجتهاد أمتين عظيمتين على إزالة ذكره من كتابين لطيفي الحجم، ثم لا يستطيعون ذلك معجز لا شك فيه، وتعجيز إلهي لا ريب فيه.

ومعنى الآية: يجدون ذكره أو اسمه أو وصفه مكتوبًا/[١٩٦/ل] عندهم؛ إذ لا يمكن أن تكون ذاته وعينه البشرية في الكتابين لما سبق من استحالة كون الاسم هو عين المسمى[٤].

﴿يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾[٥] يحتج به من يرى تحسين العقل وتقبيحه[٦]، ووجهه أن معنى الآية: يأمرهم بما

(١) سورة الأعراف، آية (١٥٧).

(٢) في ل: إلى.

(٣) في م: الفارقليط.

(٤) سبق بيان أن الصواب في المسألة أن الاسم للمسمى دال عليه ولا يطلق كونه هو أو غيره إلا بالاستفصال. (خ)

(٥) سورة الأعراف، آية (١٥٧).

(٦) سبق الكلام على التحسين والتقبيح العقلي عند المعتزلة والشرعي عند الأشعرية، وأن الصواب أن العقل قد يدرك حسن الشيء أو قبحه لكن ما يترتب عليه من ثواب وعقاب يكون بعد ورود الشرع. (خ)

يعرفون وينهاهم عما ينكرون ، إذ لو لم يكن كذلك لكان تقديره : يأمرهم بما جاء به ، وينهاهم عما لم يجئ به ، أو يأمرهم بما يأمرهم وينهاهم عما ينهاهم ، وهو إما خلف من القول أو تقصير في الوصف ، فتعين أن المراد ما ذكرنا .

ثم لا يخلو إما أن يكون المراد : يأمرهم بما يعرفون في الشرائع السابقة ، أو بما يعرفون في عقولهم ، والأول باطل وإلا لكان شرع النبي صلى اللّه عليه وسلم تابعًا لشرع من قبله ، وهو باطل؛ فتعين الثاني ، وهو المطلوب . والقول بالتحسين والتقبيح هو رأي المعتزلة ومن تابعهم .

**والجمهور قالوا** : إن الحسن والقبح يطلق باعتبارات ثلاثة :

**أحدها** : بمعنى الكمال والنقص ؛ كقولنا : العلم حسن ، والجهل قبيح ، **والثاني** : بمعنى ما يلائم الطبع وينافره كقولنا اللذة حسن والألم قبيح ، والثالث : بمعنى المدح والثواب على العمل شرعًا أو الذم والعقاب شرعًا ، والحسن والقبح بالاعتبارين الأولين عقليان ، أي يدركان بالعقل ، وبالاعتبار الثالث شرعيان ، أى لا يدركان إلا بالشرع ، وهو محل النزاع ، أما الأولان فمحل وفاق معهم ، وحينئذٍ يجوز حمل الآية على الاعتبار الأول أي يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر اللذين هما من باب الكمالات والنقائص؛ لأن ذلك هو الذي يحتاج إليه في إقامة الدعوة ، ويستميل القلوب إلى الإجابة ، وأما المعروف والمنكر اللذان بحسب الذم والمدح والثواب والعقاب ، فيثبت حكمهما بدليل منفصل .

وتحقيق مذهب المعتزلة في هذا أنهم لا يقولون : إن العقل حاكم موجب أو محرم ، وإنما يقولون : إنه مدرك بما جعل اللّه- عز

وجل- فيه من القوة /[٩٢ب/م] أن هذا الفعل ينبغي أو[١] لا ينبغي ، ويدرك إدراكًا حكميًا أي من جهة الحكمة أن هذا الفعل مما تقتضي السياسة الشرعية أن يثاب أو يعاقب عليه لا أنهم يقولون : إن الشارع إن لم يثب[٢] أو يعاقب عليه عوقب أو استحق العقاب ، قالوا : وإنما قلنا ذلك؛ لأن المعلومات/[١٩٧/ل] على ضربين حقائق وتكاليف؛ فالحقائق ثلاث : واجب : وهو ما يلزم من عدمه محال لذاته ، وممتنع : وهو ما لا[٣] يلزم من وجوده محال لذاته ، وممكن خاص : وهو ما لا يلزم محال من وجوده ولا عدمه ، والتكاليف ثلاث : مأمور به ، ومزجور عنه ، ومخير فيه بين فعله وتركه ، ثم لما كان العقل يدرك أحكام الحقائق من حيث الجواز والامتناع والوجوب ، فكذلك يدرك أحكام التكاليف من حسن وقبح[٤] وما بينهما .

**وأجاب الجمهور** : بأنا لا نسلم أنه يلزم من إدراكه أحكام الحقائق العقلية أنه يدرك أحكام التكاليف الشرعية ، وهل[٥] محل النزاع بيننا إلا[٦] هذا بعينه ؟ .

﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[٧] حجة في عموم دعوة الإسلام مع نصوص أخر من الكتاب والسنة ، وعارضه

---

(١) في ل : و .
(٢) في ل : يثبت .
(٣) زيادة من ل .
(٤) في م : وقبيح .
(٥) في ل : وهو .
(٦) في ل : لا .
(٧) سورة الأعراف ، آية (١٥٨) .

اليهود والنصارى بقوله- عز وجل : ﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبْلِكَ ﴾[١] وذلك يقتضي اختصاص دعوته بالعرب الأميين دون غيرهم من الأمم والفرق الذين سبقت فيهم النذر ، وأنزلت فيهم الكتب ، وسيأتي جوابه في موضعه[٢] إن شاء اللّه - عز وجل .

﴿ وَقُولُوا۟ حِطَّةٌ وَٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا ﴾[٣] يحتج به مع نظيره في البقرة على أن الواو لا[٤] تقتضي الترتيب ؛ لأن السجود قدم في إحداهما[٥] وأخر في الأخرى والقصة واحدة ، فلو كانت للترتيب لزم اختلاف الخبر ، والكذب في أحد[٦] النصين وإنه[٧] محال .

﴿ إِذْ تَأْتِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا وَيَوْمَ لَا يَسْبِتُونَ لَا تَأْتِيهِمْ ۚ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم ﴾[٨] الآية ، يحتج بها الجبرية ونحوهم[٩] ؛ لأن هذا اضطرار أو شبيه بالاضطرار لهم إلى المعصية ؛ لأنه ألقى عليهم شهوة السمك وحرم عليهم العمل يوم السبت ، ومنع الحيتان ألا[١٠] تأتي إلا فيه فصار شبيهًا بما قيل :

ألقاه في اليمّ مكتوفًا وقال له     إياك إياك أن تبتل بالماء .

---

(١) سورة القصص ، آية (٤٦) .

(٢) في ل : مواضعه .

(٣) الأعراف ، آية (١٦١) .

(٤) سقط من ل .

(٥) في ل : أحدهما

(٦) في ل : إحدى .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة الأعراف ، آية (١٦٣) .

(٩) في م : ونحوه .

(١٠) في ل :أن .

وقد صرح بمعنى هذا حيث قال - عز وجل- : ﴿ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم ﴾[(١)] قالت المعتزلة : الفرق بينهما أن هؤلاء المعتدين في السبت مختارون لصيد السمك بخلاف الملقى في الماء مكتوفًا؛ إذ لا اختيار له ، ثم باقي الآية لنا وهو ﴿ كَذَٰلِكَ نَبْلُوهُم بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾[(٢)] دل على [أن ابتلاءهم ][(٣)] بذلك عقوبة على فسق صدر عنهم باختيارهم/[١٩٨/ل] وهم علته التامة .

وجواب الكسبية /[١٩٣أ/ م] والجبرية عنه قد عرف .

ثم إن في ضمن هذه القصة احتيال أصحاب السبت على الصيد المحرم بأن نصبوا المصائد يوم الجمعة فوقع فيها الحيتان ، ثم أخذوها يوم الأحد ، وغالطوا أنفسهم وظنوا أن ذلك [يخلصهم من اللائمة][(٤)] فلم[(٥)] يخلصوا ولم[(٦)] يعذروا ، ولم يعد ذلك منهم كياسة وتلطفًا في حصول المقصود ، بل عد منهم مكرًا قوبلوا بمثله ﴿ وَلَا يَحِيقُ ٱلْمَكْرُ ٱلسَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِۦ﴾[(٧)] فمسخوا قردة؛ لأنهم مسخوا حكم اللَّه فأحالوه عن صورته بحيلتهم فأحال اللَّه - عز وجل- صورهم بحوله .

ويحتج بهذا من منع الحيل في أحكام الشرع ، وهو مالك وأحمد ومن تابعهما ، خلافًا للباقين في إجازتها ، كالمخالعة والتحليل

---

(١) سورة الأعراف ، آية (١٦٣) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (١٦٣) .
(٣) في ل : ابتلائهم .
(٤) في ل : تخلصهم من الأئمة من اللائمة .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : أو لم .
(٧) سورة فاطر ، آية (٤٣) .

والمعاملة الربوية[١] ونحوها ، ولعلهم رأوا أن المنع من مثل ذلك تضييق في شرع من قبلنا من قبيل الآصار والأغلال التي كانت عليهم، واستباحته لنا من باب الرخصة والتوسعة علينا؛ لأن آصارهم وأغلالهم رفعت عنا ببركة نبينا صلى اللّه عليه وسلم كما سبق في هذه الصورة قريبًا ، ولعل الخلاف مبني على مسألة شرع من قبلنا شرع لنا .

وأيضًا العقود لها صور ومعانٍ فاعتبار صورة العقد ومعناه كالعزيمة كما[٢] في النكاح والبيع المجمع عليهما ، واعتبار صورته فقط كالرخصة كما في التحليل وبيع المعاملة ، ونظيره من العقليات الحد التام من الجنس والفصل جميعًا ، والفصل وحده حد ناقص ، ولأن الصورة أمارة يدور الحكم عليها .

ولما قيل لهم : الحيلة قنطرة الحرام ، قالوا : فقد حصل مقصودنا؛ لأن القنطرة إنما وضعت لتمنع من الوقوع في الماء فالحيلة تخلصنا من الحرام .

واعلم أنهم غلطوا في هذا الفهم أو غالطوا ؛ لأن أولئك إنما أرادوا أن الحيلة قنطرة إلى الحرام : موصلة إليه[٣] لا أنها قنطرة عليه مخلصة منه ، وفي هذه المسألة بحث طويل هذا حاصله ، وتعظيم الشعائر والحرمات في طرف من حرّم الحيل[٤] المخيّلات .

﴿ قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ ﴾[٥] الآية تدل على وجوب إنكار المنكر

---

(١) يعني المخالعة ليست طلاقًا فتكون حيلة عليه ، والتحليل أى نكاح المحلل عند من أجازه، والمعاملة الربوية هي العينة والثلاثية عند من أجازها . (خ)

(٢) سقط من م.

(٣) في م : إليها .

(٤) في ل : الخيل .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٦٤) .

على من أصر عليه وعلم أنه لا يزدجر بشرط أمن المفسدة الراجحة ؛ وتفصيله أن الإنكار إن خلا عن مفسدة أصلاً وجب ، وإن استلزم مفسدة/[١٩٩/ل] راجحة لم يجب ، وإن تضمن مفسدة مساوية لمصلحة[١] احتمل الخلاف والتخيير والأولى الترك؛ لأن تحريك الساكن يخشى منه التفاقم .

﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ﴾[٢] الآية ، اعلم أن أصحاب السبت انقسموا إلى : مباشر للمعصية /[٩٣ب/م] ومنكر لها ناه عنها ، ولا مباشر ولا منكر[٣] ، فلم ينج من العذاب إلا الناهون ، وأما العصاة فعوقبوا بمعصيتهم والساكتون عنها[٤] عوقبوا لتركهم الإنكار الواجب . وتعلقت الشيعة بهذا ؛ إذ زعموا أن الصحابة انقسموا إلى : مؤذ لأهل البيت ومعين له ، وساكت عن الإنكار والنصرة مع القدرة ، ومنكر منتصر بلسانه أو قلبه . قالوا : والفرق الثلاث الأول هالكة والناجية هي الرابعة وهم الشيعة أولاً وآخرًا كما في أصحاب السبت[٥] .

وأجاب أهل السنة : بأنا لا نسلم أن أحدًا من الصحابة رضي الله عنهم آذى أهل البيت ، ولو سلمناه لكن القرآن ورد بمدحهم ، وذم

---

(١) في ل : لمصلحته .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٦٥) .

(٣) في ل : ناهٍ .

(٤) سقط من ل .

(٥) هذا من الهوى وتحريف الكلم عن مواضعه ، فإن أي قضية يمكن أن يفترق فيها الناس إلى معين ومنكر وساكت ، فإمامة أبي بكر أنكرها الشيعة وسكت عنها قوم مع القدرة على الانتصار له ، وانتصر لإمامته أهل السنة ، وإنما يتعلق الشيعة بالواهيات ، ويروج هذا على عوامهم لضعف عقولهم ، ولهذا ظهرت فيهم البهائية والقاديانية والبابية لأن دينهم بني على أساطير فراجت فيهم أساطير الكفر والله المستعان . (خ)

أصحاب السبت فلا يصح قياس أحدهما على الآخر؛ إذ هو قياس ضد على ضد ، أو جمع حيث فرق النص ، وهو فاسد الاعتبار .

﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٞ وَرِثُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَأۡخُذُونَ عَرَضَ هَٰذَا ٱلۡأَدۡنَىٰ﴾(١) الآية ، تضمنت أن الكذب على اللّه - عز وجل- وكتبه ورسله حرام لا يجوز أخذ الأجرة عليه ، فيحتج به على أن تحريف التأويل والنصوص من الكتاب والسنة والأحكام والفتاوى لا تجوز بعوض(٢) ولا محاباة ولا غيرهما ، خلافًا لما حكي عن بعض الفقهاء أنه يفتي الأجانب بالعزائم والأقارب والأصدقاء بالرخص ، وإن ضعف مستندها في النظر .

قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذۡ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ﴾(٣) الآية، دلت على أن الذرية أخذت من ظهور بني آدم، والتفسير بأنها أخذت من ظهر آدم، وكلاهما حق؛ لأن الذرية استخرجت في هذا المقام على ترتيبها وتفصيلها ذرية آدم من ظهره، ثم ذرية كل واحد من بنيه من ظهره ؛كما إذا فرضنا ألف صندوق بعضها في بعض في كل صندوق شيء من الجوهر فاستخرجنا بعضها من بعض.

﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡ﴾(٤) تقرير لهم بالتوحيد والربوبية ﴿قَالُواْ بَلَىٰ﴾(٥) المشهور أن بلى حرف إيجاب يجاب به النفي ، فيقرر خلاف

---

(١) سورة الأعراف ، آية (١٦٩) .

(٢) في ل : بُعض .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٧٢) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (١٧٢) .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٧٢) .

مضمونه ، فلست بربكم مضمونه سلب الربوبية ، وبلى قررت خلاف[(١)] هذا السلب وهو إثبات الربوبية ، ونعم لكونها مقررة لمضمون ما قبلها لم تصلح ههنا ، وإلا كان[(٢)] تقريرًا[(٣)] لسلب الربوبية/[٢٠٠/ل] وإنه كفر.

ويحكى أن ابن الأنباري[(٤)] دعي في جماعة ليشهد على شخص ، فقال بعضهم للشخص: ألا [نشهد عليك؟ فقال: نعم، فشهدوا عليه إلا ابن الأنباري امتنع، فقيل له في ذلك؛ فقال: هذه الشهادة لا تصح على موجب اللغة؛ لأنه إنما قرركم على ألا][(٥)] تشهدوا عليه، كأنه قال: نعم لا تشهدوا عليَّ.

واعلم أن حكم هذه الشهادة على موجب الفقه أنها تصح على عامي لا يفرق بين بلى ونعم دون عالم يفرق بينهما ، فلعل ابن الأنباري أخذ بالأحوط الذي لا يعترض فيه/[١٩٤أ/م] احتمال خلاف ، أو أنه أراد بيان هذا الحكم اللغوي لأصحابه.

وقد ذكر ابن الأنباري في بعض كتبه أن بلى مركبة من بل الإضرابية ولا النافية، ويتضح معناها في مواردها مطردة على ذلك،

---

(١) زيادة من ل .

(٢) في ل : لكمال .

(٣) في ل : تقرير .

(٤) هو محمد بن القاسم بن محمد بن بشار أبو بكر الأنباري ، إمام في اللغة والأدب ومن أكثر الناس حفظًا للشعر والأخبار ، ولد في الأنبار على نهر الفرات سنة (٢٧١) هـ ، وتوفي ببغداد عام (٣٢٨) هـ من شيوخه : والده ، وثعلب ، وكان يتردد إلى أولاد الخليفة الراضي يعلمهم . من آثاره : غريب الحديث ، الأضداد . . راجع : وفيات الأعيان (٣/ ٤٦٣) ، تذكرة الحفاظ (٣/ ٥٧) ، المدارس النحوية ص (٢٣٨) ، الأعلام (٧/ ٢٢٦) ، وانظر البحر المحيط (٥/ ١٩٢) .

(٥) سقط من ل .

فإذا وقعت في جواب السلب كان معناها سلب سلب ما بعدها، وسلب السلب إيجاب ؛ فمعناها الإيجاب[١] ، مثاله في هذه الآية لما قيل: ﴿ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ ﴾ أي بل لا لست ربنا وهو في قوة . بل أنت ربنا؛ لأن لا للسلب و«لست» للسلب وسلب السلب إيجاب ، فسلب سلب الربوبية إيجاب لها ، فاعلم ذلك ، ثم في الآية سؤلان أحدهما أنه لو سبق للناس مقام شهدوا فيه بالتوحيد ، وأخذ إقرارهم به لكانوا الآن يذكرون ذلك ، وجوابه : أنهم كانوا[٢] حينئذٍ نفوسًا ، أو أرواحًا مجردة ، والذكر إنما هو بحاسة[٣] بدنية أو متعلقة بالبدن، والبدن وقواه ومتعلقاته إنما حدث[٤] بعد ذلك، فلذلك لم يذكروا ذلك المقام الآن ، وإنما هذا السؤال كمن يقول : لو كان زيد حضر عند السلطان لكان ثوبه عليه، وهو غير لازم لجواز حضوره مجردًا عن لباس ، ويحتمل أن يكون تجرد النفس شرطًا في ذكر ذلك، أو تعلقها بالبدن مانعًا منه، فإذا تجردت بالموت كشف عنها غطاؤها فأبصرت ما بين يديها ووراءها.

**السؤال الثاني**: كيف قامت عليهم الحجة الآن بذلك الإقرار وهم لا يذكرونه؟

**وجوابه** : أن المراد ليس إقامة الحجة عليهم الآن ، بل تقوم[٥] يوم القيامة ﴿ أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴾[٦] وهم

(١) في ل : للإيجاب .
(٢) سقط من ل .
(٣) في ل : بحاسية .
(٤) في ل : حدثت .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سورة الأعراف ، آية (١٧٢) .

يومئذ يذكرون ذلك المقام إما بخلق الذكر فيهم أو بإزالة الموجب للنسيان، ثم لا يمتنع قيام الحجة عليهم بما لم يذكروا كما لزمهم الإيمان بما لم يدركوا ، ولأن الصادق أخبرهم بوقوع ذلك المقام فلزمهم تصديقه ثم تقوم/ [٢٠١/ل] الحجة عليهم بذلك ، كما لو علم الشاهد أن هذا خطه ولم يذكره (١) .

ثم(٢) ربما ظن ظان أن الذرية إنما تكون للرجال دون النساء؛ لقوله - عز وجل- : ﴿ مِنۢ بَنِيٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴾(٣) ولم يقل من بناته، ولا من ولده، وليس كذلك بدليل قوله- عز وجل -: ﴿ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا ﴾(٤) وإنما قال: بني آدم، تغليبًا لجانب الذكورية على ما هو المعتاد فيه.

---

(١) آية الأعراف هذه مشهورة عند العلماء بآية الميثاق ، وقد ذهب قوم من المفسرين بتفسيرها بالحديث الوارد في إراء الذرية لآدم وتقسيمها إلى فريق في الجنة وفريق في النار ، والحديث بهذا القدر علي اختلاف رواياته إنما يثبت القَدَر ولا يخالف في ذلك أهل السنة، ولم يرد أنهم تكلموا في عالم الذر إلا في روايات موقوفة باجتهاد من قائلها أن يكون الحديث موافقًا للآية، أو في روايات مرفوعة لكنها لا تصح ، ولذلك قال جماعات من السلف والخلف : إن المراد بالإشهاد : الميثاق الحالي لا المقالي ، فأخذ الله من بني آدم من ظهورهم ذريتهم جيلاً بعد جيل حال كونهم شاهدين على أنفسهم أن الله ربهم ومليكهم وخالقهم ورازقهم وإلههم ، ويدل على ذلك المغايرة في الضمائر بين الآية والأحاديث ، فالآية في (بني آدم) - (ظهورهم) (ذريتهم) وفي الحديث (آدم) -(ظهره) (ذريته ) كما أن الآية جعلت ذلك حجة وإنما قامت الحجة على العباد بالرسل التي ذكرت العباد بالفطرة **﴿أفي الله شك ﴾ كما أن الآية ختمت بقوله ﴿ وكذلك نفصل الآيات ﴾ والآية العلامة الواضحة ، فلو كان المراد الميثاق المقالي لما كان هذا علامة واضحة لأنه لا يذكره أحد ، وإنما الآية الواضحة في الفطرة التي لا يدع أحد أنه لا يعرفها حتى الذي جحد بلسانه فإن قلبه متيقن بها : ﴿وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلوًا ﴾** فدل الدليل على أن المراد بالآية الميثاق الحالي لا المقالي ، وقوله : **﴿قالوا شهدنا﴾** يكون أيضًا بالحال كما قيل في قوله: **﴿ أتينا طائعين﴾**، ولو كان المراد الميثاق المقالي ولا يذكره أحد لكان لهم حجة أن يقولوا يوم القيامة **﴿إنا كنا عن هذا غافلين ﴾** فثبت أن المراد الفطرة وهو واضح بحمد الله. (خ)

(٢) في ل : و .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٧٢) .

(٤) سورة آل عمران ، آية (٣٦) .

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾[١] يحتج به الجمهور في أن الهدى والإضلال من فعل اللَّه - عز وجل- وخلقه وأنهما ينسبان إليه من هذه الجهة .

والمعتزلة يتأولون ذلك على أنه يهدي ويضل بفعل الألطاف أو منعها، ثم إذا قيل لهم: منع اللطف إما موجب /[٩٤ب/م] للضلال فيلزمكم المحذور كما لو كان هو الخالق له، أو غير موجب له فلا يؤثر. قالوا : منع اللطف واسطة بين ما ذكرتم ، وهو أنه مرجح للضلال غير موجب له، وإنما الموجب له اختيار العبد وفعله ، وحينئذٍ يقال لهم: الموجب له فعل المكلف وحده أو مع[٢] منع اللطف ، الأول باطل ؛ لأنه إنما فعل شيئًا يرجح وقوعه فاستحال استقلاله به بعد ذلك فتعين الثاني، وهو أن الموجب للفعل[٣] العبد مع منع اللطف؛ فيلزمكم إيقاع المقدور من قادرين، وأن ينسب إلى اللَّه - عز وجل- من الجور الذي تفرون منه بقدر تأثيره في الفعل بمنع اللطف.

أو يقال لهم : العبد هو الموجب الكامل للفعل ، أو يشاركه فيه منع اللطف ويعود ما ذكرناه[٤] ، وهذا تحقيق مع المعتزلة في البحث ، وهو صعب عليهم.

﴿ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ ﴾[٥] يحتج به الجمهور أيضًا ، وتقريره أن هذا يقتضي أن الإرادة والعلم تعلقا بأن

---

(١) سورة الأعراف ، آية (١٧٨) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في م : لفعل .

(٤) في ل : ذكرنا .

(٥) سورة الأعراف ، آية (١٧٩) .

هؤلاء للنار ثم خلقوا لأجلها، فكان تعلق الإرادة والعلم بأنهم للنار موجبًا لصدور المعاصي التي هي أمارة العقاب منهم، وإلا انقلب العلم الأزلي جهلاً والإرادة غير مؤثرة وإنه محال.

ويجاب بأن اللام في : «لجهنم» للعاقبة، أي: ذرأناهم للجنة على تقدير أن يطيعوا فعصوا فكانت(١) عاقبتهم إلى النار، ثم لا نسلم أن تعلق العلم والإرادة بشيء ما يكون موجبًا له؛ إذ شأن العلم الكشف، وشأن الإرادة التخصيص وإنما الإيجاب والتأثير/[٢٠٢/ل] للقدرة فلا يعترض عليها غيرها من الصفات؛ إذ لكل صفة وظيفة تختص بها، ويعترض على هذا الجواب بأن لام التعليل أكثر من لام العاقبة، فحمل هذه اللام على الأكثر أولى.

**وأما قولهم** : العلم والإرادة ليسا موجبين، قلنا: نعم لكنهما يستتبعان تعلق القدرة على وفق ما تعلقا به ، وإلا لتناقض مقتضى الصفات الأزلية أو الأحوال أو الذات على الخلاف في ذلك ، وإنه محال ، مثاله : لو تعلق العلم والإرادة(٢) به بأن زيدًا في النار، فالقدرة إن تعلقت بذلك فهو المطلوب، وإن تعلقت بخلافه تنافضت(٣) الصفات في مقتضاها ولزم(٤) النقص(٥) في [هذه الصفة](٦) التي لا يوجد متعلقها أو الجمع بين المتعلقات المتنافية وأنه محال.

---

(١) في ل : وكانت .

(٢) بعده في م : به .

(٣) في م : تنافت .

(٤) في ل : أو لزم .

(٥) في ل : النقض .

(٦) في ل الصفات .

١هذا بحث جيد فتدبره[(١)(٢)] .

﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ ﴾[(٣)] يقتضى أن الاسم غير المسمى ، وإلا لكان ما للشيء فهو[(٤)] نفسه ، وإنه محال كما سبق، ثم الاسم لغوي واصطلاحي : فاللغوي هو اللفظ الدال على الذات نحو زيد ، والاصطلاحي هو /[٩٥أ/ م] اللفظ الدال على معنى في نفسه غير مقترن بزمان محصل . والأول يقابله الصفة وهي : اللفظ الدال على معنى ينسب إلى الذات ، كالطويل والقصير . والثاني يقابله الفعل والحرف ، نحو : قد قام ، والأسماء الحسنى كلها أسماء بالاصطلاح[(٥)] النحوي ، وعلى التفسير اللغوي ليس فيها اسم إلا اللَّه والباقي صفات[(٦)] : إما ثبوتية ، أو سلبية ، أو إضافية ، أو مركبة من ذلك .

﴿وَٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا سَنَسۡتَدۡرِجُهُم مِّنۡ حَيۡثُ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾[(٧)] إن قيل : استدراجهم إما إلى كمال المعصية ، فتكذيبهم الآيات[(٨)] كفر عظيم ، فلا فائدة للاستدراج ، [ أو إلى الإهلاك فاللَّه - عز وجل - قادر على إهلاكهم مجاهرة على كفرهم في الحال ، فلا فائدة للاستدراج ][(٩)] .

---

(١) في ل : فتقديره .
(٢) قد تكون هذه مغلطة ، فإنه إن عَلِمَ اللَّه تعالى أنه يفعل شيئًا فإن ذلك لا يعني اضطراره تعالى لذلك ، أو أنه لا يقدر على ألا يفعله وإلا لما بقي أحد يقدر على شيء لا الرب ولا العبد، فما استجاده المصنف ليس بجيد واللَّه أعلم . (خ)
(٣) سورة الأعراف ، آية (١٨٠) .
(٤) في ل : هو .
(٥) في ل : باصطلاح .
(٦) بل أسماؤه تتضمن الصفات فهي مشتقة وحتى اسم (اللَّه) يتضمن ألوهيته تعالى . (خ)
(٧) سورة الأعراف ، آية (١٨٢) .
(٨) في ل : بالآيات .
(٩) سقط من ل .

ويجاب بأن فائدته[١] الإملاء لهم ليؤخذوا على غرة وغفلة من غير توبة ؛ كما قال - عز وجل - : ﴿ وَأُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ ﴾[٢] ﴿ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً ﴾[٣] [وحينئذ يقال][٤] للمعتزلة : أنتم[٥] توجبون[٦] رعاية الأصلح ، والأصلح لهؤلاء أن يؤخذ بقلوبهم إلى الطاعة والإيمان ، لا أن يستدرجوا إلى الموت على الكفر والعصيان ، لكن إن كانوا لا يقولون بوجوب رعاية الأصلح مطلقًا ، بل بوجوبها في مقدمات التكليف وما يتوقف عليه لم يلزمهم هذا السؤال ، غير أن المشهور عنهم الإطلاق حتى التزمه/[٢٠٣/ل] بعضهم في دخول النار لأهلها ، وقال : هو أصلح لهم ، وقد حصل . ثم يقال : استدراجهم إلى أخذهم على غرة وغير توبة ، إما موجب لمقصوده فيلزم الجبر[٧] وعدم رعاية الأصلح ، أو غير مؤثر أصلًا ، وهو نقص[٨] في القدرة والإرادة ، وهو محال أو مرجح لمقصوده من غير إيجاب ، فيلزم مقدور بين قادرين ، وإعانة اللّه - عز وجل - لهم على فعل القبيح فيستحق من الذم ونسبة الجور إليه بقدر مشاركته في ذلك ، وكله محال ، فدل على صحة مذهب الجبر والتفويض[٩] .

---

(١) في ل : فائدة .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٨٣) .

(٣) سورة الأنعام ، آية (٤٤) .

(٤) في ل : ويقال حينئذ .

(٥) في ل : أنهم .

(٦) في ل : يوجبون .

(٧) في ل : الخبر .

(٨) في ل : نقض .

(٩) هذا ليس بلازم لأنهم فاعلون لأعمالهم حقيقة ولا يتنافى هذا مع كون اللّه خالقًا لها حقيقة ، فالجبر لا يكون إلا عن عاجز وسبق تقرير ذلك ، وإنما هو تيسير اللّه لعباده=

﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَيْءٍ﴾[١] في هذه الجملة مسائل : الأولى : في[٢] وجوب النظر على المكلفين ؛ لأنه - عز وجل - أنكر تركه على هؤلاء المكذبين ، وذلك يقتضي وجوبه .

**الثانية** : أن النظر طريق إلى العلم بالمنظور فيه ، وإلا لم يكن لإيجابه وإنكار تركه معنى ، والواقع قاطع في ذلك ؛ إذ قد أدرك بالنظر علوم كثيرة .

**الثالثة** : أن المخلوقات بأسرها من حيث هي حكمة ومن حيث هي كل فردٍ فرد تدلُ[٣] على وجود الصّانع وقدمه ؛ لأن /[٩٥ب/ م] كل فردٍ من أفراد المخلوقات هو إما جوهر أو عرض على رأي المتكلمين ، وهو إما هيولي أو صورة أو جسم أو عقل أو نفس على رأي الفلاسفة ، وعلى كل تقدير فذلك الفرد موجود فله موجد وليس موجده[٤] نفسه ، وإلا لزم الدور ، فهو غيره وهو إما معدوم وهو محال إذ المعدوم لا يؤثر ، أو موجود ، وهو إما حادث ؛ فيلزم الدور أو التسلسل ، أو قديم وهو المطلوب[٥] .

---

= كما في الحديث « كل ميسر لما خلق له » وراجع المقدمة في ذلك . (خ)

(١) سورة الأعراف ، آية (١٨٥) .

(٢) زيادة من ل .

(٣) في ل : يدلُ.

(٤) في ل : موجوده .

(٥) أدلة إثبات الصانع لا تنحصر فيما ذكره الفلاسفة والمتكلمون، وأشار إلى شيء منه المصنف؛ بل الأدلة أعم من ذلك والفطرة مؤيدة لذلك كله ، بل كل صفات الله تعالى يمكن أن تكون دليلاً على وجوده تعالى ، فعلم العباد القاصر لا يقوم إلا بعلم تام فوجب إثبات كامل العلم أو يقال: الموجودان أحدهما عالم بنفسه والثاني بعلم غيره أو قادر بنفسه أو قادر بغيره وهكذا فطرق دلائل إثبات الرب كثيرة لمن تأمل ذلك وتنبه . (خ)

وهذا مستفاد من قوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا خَلَقَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ﴾[١] أي : كل شيء من المخلوقات يدل على صانعه هذه الدلالة ، والنظر إما بالبصر وهو الرؤية أو بالقلب وهو العطف والرحمة ، أو بالبصيرة وهو المراد هاهنا ، وهو ترتيب أكثر من تصديق معلوم ترتيبًا خاصًا لاستعلام مجهولٍ .

﴿مَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَا هَادِىَ لَهُۥ ﴾[٢] الآية، يحتج بها الجمهور على رأيهم المشهور : وهو أن الله - عز وجل - خالق الضلال[٣] .

﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلسَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَىٰهَا قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِندَ رَبِّى لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَآ إِلَّا هُوَ﴾[٤] هو موافق لقوله - عز وجل - : ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ﴾[٥] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ ﴾[٦] ﴿إِنَّ ٱلسَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ أَكَادُ أُخْفِيهَا﴾[٧] ثم المشهور عند بعض المسلمين أنها تكونُ على انقضاء ألف سنة أو قريبًا منها من حين مبعث النبي ﷺ وقد ظهر كثير من أشراطها[٨] ، وزعم بعض المؤرخين من المنجمين : /[٢٠٤/ل] أن أيام العالم كلها سبعة أيام عدد أيام الأسبوع ، غير أن كل يوم منها اثنان وسبعون[٩] ألف

(١) سورة الأعراف ، آية (١٨٥) .
(٢) سورة الأعراف ، آية (١٨٦) .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة الأعراف ، آية (١٨٧) .
(٥) سورة الأنعام ، آية (٥٩) .
(٦) سورة لقمان ، آية (٣٤) .
(٧) طه ، آية (١٥) .
(٨) كثير من الباحثين يزعم أن هذا يكون في سنة معينة ، وهذا يخالف ظاهر النص : **﴿لا يجليها لوقتها إلا هو ﴾** وسائر النصوص التي ذكر المصنف بعضها، وقد انبنى على تحديدها في هذا العصر الكثير من البلايا والرزايا ، فالواجب اتباع النص وعدم التخرص والله أعلم. (خ)
(٩) في ل : تسعون .

سنة ، وأن المنقضي[١] منها إلى وقت الطوفان المائي النوحي ستة أيام وقد بقي منها يوم واحد قد انقضى منه إلى عامنا هذا وهو عام « ست عشرة وسبعمائة » للهجرة ما بينه وبين الطوفان وهو نحو ثلاثة آلاف سنة تقريبًا ؛ فالباقي على قوله من أيام العالم نحو تسعة وستين ألف سنة ، وزعم هذا القائل أن هذا أمر مبرهن ، وذكر برهانه عليه في تاريخه ، غير أن هذا بعيد لوجوه يستغنى عن ذكرها بأن هذا القول دهرية صغرى ، فالأشبه الأولُ إن شاء اللَّه ، عز وجل .

﴿ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ﴾[٢] الآية يعني أن علم الغيب من خواص الإله لا من شأن الرسل ؛ إذ إنما شأنهم التبليغ ، كما قال : ﴿ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ ﴾[٣] .

ورأيت بعض من ينسب إلى فضيلة ما يستشكل هذه الملازمة المذكورة [في الآية][٤] ، وهي الاستكثار من الخير على تقدير علم الغيب ، وما ظننت أحدًا يستشكل ذلك لوضوحه ، فإن من علم الغيب /[١٩٦أ/ م] علم أسباب الخير فتلقاها وأسباب الشر (فتحاماها) ، ألا ترى أن[٥] من مرّ بأرض فعلم أن بها كنزًا سعى في إخراجه لينتفع به ، ولو علم أن فيها نارًا محرقة أو بئرًا مهلكًا أو ثعبانًا ناهشًا حاد عنها ، فهذا أمر واضح لا يخفى عن ذي لب .

﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا ﴾[٦] [زعم بعضهم

(١) في ل : المقتضى .
(٢) سورة الأعراف ، آية (١٨٨) .
(٣) سورة الأعراف ، آية (١٨٨) .
(٤) سقط من ل .
(٥) زيادة من ل .
(٦) سورة الأعراف ، آية (١٩٠) .

أن المراد آدم وحواء ؛ كانا لا يعيش لهما ولد فقال لهما إبليس : سموه عبد الحارث وهو اسمه ؛ فإنه يعيش . فسمياه ، فعاش فنقم اللَّه - عز وجل - عليهما ذلك ، ويحتج به من يجيز الكبائر على الأنبياء ؛ لأن هذا كبيرة ، وقد صدر من آدم وهو نبي ، ولا برهان على ثبوت هذا عن آدم سمعي ولا نظري ، غير أن ظاهر الآية ونظمها يقتضيه ، فاللَّه - عز وجل - أعلم ][١] .

وحمله بعض المفسرين على إشراك المشركين عمومًا بدليل أن في سياقه متصلاً به : ﴿ فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٩٠﴾ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْـًٔا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴾[٢] الآيات ، وهو جمع يطابق كثرة المشركين لا تثنية[٣] آدم وحواء[٤] .

﴿ أَلَهُمْ أَرْجُلٌ يَمْشُونَ بِهَآ ﴾[٥] الآية احتج[٦] بها بعض المشبهة على إثبات الرجل واليد والعين والأذن للَّه - عز وجل - محتجًا بأن الآية دلت على أن عدم هذه الجوارح صفة نقص للأصنام تمنعها من استحقاق الإلهية فإثباتها يجب أن يكون صفة كمال للَّه - عز وجل - مصححة لاستحقاق الإلهية عملاً بموجب قيام[٧] العكس ، ويجاب

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة الأعراف ، آية (١٩٠ - ١٩١) .

(٣) في ل : تنبيه .

(٤) وهو الأظهر وإن كان المصنف قد جعل كونه في آدم وحواء ظاهر نظم الآية فهو باعتبار السباق، وأما اللحاق فظاهر أنه أراد إشراك المشركين عمومًا وترجيحه سوى ما ذكره من مسألة العصمة أنه يحتمل أن يكون الكلام لمشركي العرب كأن تكون النفس الواحدة عبد المطلب ونحوه . وأما الأثر الوارد في تسمية (عبد الحارث ) فلا يتمشى مع اللحاق لأنه في شرك العبادة والأثر في شرك التسمية، واللَّه تعالى أعلم . (خ)

(٥) سورة ألأعراف ، آية (١٩٥) .

(٦) في ل : يحتج .

(٧) في ل : قياس

عنه بأن ليس معنى الآية ما فهمتم إنما معناه : أن الإنسان مع ثبوت هذه الجوارح قاصر عن رتبة الإلهية ، والأصنام لفقد هذه الجوارح وغيرها/[٢٠٥/ل] قاصرة[١] عن رتبة الإنسان ، والقاصر عن القاصر عن الشيء أولى بالقصور عن ذلك[٢] الشيء ، أو نقول : الصنم قاصر عن رتبة[٣] الإنسان ، والإنسان قاصر عن[٤] الإلهية ، فالصنم قاصر عن الإلهية . وهذا أبلغ في الاستدلال ، وإذا أمكن حمل الآية على هذا الوجه التنزيهي لم يجز حملها على تفسيركم التشبيهي .

﴿ وَتَرَىٰهُمْ يَنظُرُونَ إِلَيْكَ وَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴾[٥] يحتج به المعتزلة على أن قوله - عز وجل - : ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴾[٦] لا يقتضي رؤية الله - عز وجل - وإبصاره ؛ لأن الآية المذكورة تضمنت إثبات النظر المقرون بإلى مع نفي الرؤية والإبصار، فدل على أن الأول لا يلزمه الثاني .

وجوابه : أن المشار إليه في الآية هم الأصنام ، كأنهم ينظرون إلى الإنسان إذا قابلهم، لكونهم مصنوعين على صورة الإنسان، و[هم][٧] لا يبصرون إبصارًا حقيقيًا لكونهم جمادًا ، بخلاف الحي إذا نظر إلى شيء فإن إبصار ذلك الشيء يحصل لا محالة عند انتفاء موانع الرؤية .

---

(١) في ل : قاصر .
(٢) سقط من ل .
(٣) سقط من ل .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة الأعراف ، آية (١٩٨) .
(٦) سورة القيامة ، آية (٢٢) .
(٧) سقط من ل .

﴿ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[(١)] وعيدي [(٢)]محكم أو منسوخ بآية السيف .

﴿ وَإِمَّا يَنزَغَنَّكَ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ نَزْغٌ ﴾[(٣)] الآيتين فيه إثبات الشيطان ونزغه وتعريضه[(٤)] بالإنسان في يقظته ومنامه ، وأن الإنسان إذا وجد بعض ذلك يتعوذ باللَّه - عز وجل - من الشيطان وبذكر / [٩٦ب/م] اللَّه - عز وجل - يذهب غيُّه الشيطاني[(٥)] ويبصر رشده الرحماني .

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ عِندَ رَبِّكَ ﴾[(٦)] إشارة إلى الملائكة أو إلى الملأ الأعلى منهم .

واحتج به من رأى الملائكة أفضل من البشر ؛ لأنهم وصفوا بعندية مضافة إلى اللَّه - عز وجل - دون البشر ، فكانوا أشرف وأفضل .

[ويحتج به من يثبت الجهة حملاً للعندية على المكانية ، وحملها خصمه على العندية المكينية القربية التشريفية ، واللَّه - عز وجل - أعلم بالصواب ].[(٧)]

---

(١) سورة الأعراف ، آية (١٩٩) .

(٢) زيادة من ل .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٢٠٠) .

(٤) في م : وتعرضه .

(٥) في ل : الشيطان .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٢٠٦) .

(٧) سقط من ل .

## القول في سورة الأنفال

﴿ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ﴾[١] كانت كذلك يوم بدر ، ثم نسخت بقوله - عز وجل - : ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ ﴾[٢] على ذلك التفصيل .

﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾[٣] الآيتين هذا حصر للمؤمن الكامل لا لمطلق المؤمن ؛ بدليل أن المؤمن يصدق بدون بعض[٤] هذه الصفات[٥] بدليل قوله ﷺ : « **من سرته حسنته وساءته سيئته**[٦] **فهو مؤمن** »[٧] لا يقال : إن من كان بهذه الصفة استلزم الصفات التي في الآية لأنا لا[٨] نمنع من[٩] ذلك ، ولا دليل عليه .

---

(١) سورة الأنفال ، آية (١) .

(٢) سورة الأنفال ، آية (٤١) .

(٣) سورة الأنفال ، آية (٢) .

(٤) سقط من ل .

(٥) صحيح أن الآية في كمال الإيمان ، لكن ليس الإيمان هو التصديق فقط على ما ذهب إليه المصنف وتم التنبيه عليه مرارًا .

(٦) سيئاته .

(٧) الحديث أخرجه الترمذي ، في كتاب الفتن ، باب : ما جاء في لزوم الجماعة ، حديث (٢١٦٦)(٦/ ٣٣٣) ، والحاكم (١/ ١١٤) ، والطيالسي (ص ٧) ، والحميدي (١/ ١٩، ٢٠) (٣٢) . وأخرجه أحمد (١/ ٢٦) قال : ثنا جرير - وهو ابن عبد الحميد - عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة ، قال : خطب عمر الناس بالجابية ... فذكر حديثًا طويلاً وفي آخره « ومن كان منكم تسره حسنته. . . » إلخ ، ورجاله كلهم ثقات
قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
وصحح الشيخ أحمد شاكر إسناد هذا الحديث في تعليقه على المسند .

(٨) سقط من ل .

(٩) سقط من ل .

﴿ يُجَٰدِلُونَكَ /[٢٠٦/ل] فِي ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ ﴾[١] إشارة إلى كراهة ذلك من فاعله فيقتضي تحريم الجدال في الحق بعد بيانه، وذم من فعله ، وأن الجدال كذلك هو المذموم، لا مطلق الجدال كما مر .

﴿ وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴾[٢] يحتج به الفريقان ، أما المعتزلة فبقوله - عز وجل - : ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾[٣] أضاف الرمي إليه ، وأما الجمهور فبقوله - عز وجل - : ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾ ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ ﴾[٤] نفى الرمي عن النبي ﷺ وأثبته لنفسه ، وقد حقق[٥] ذلك بعض المفسرين فقال : الرمي بالتراب أو الحجر اشتمل على قبض وإرسال ، وهما من النبي ﷺ ، وعلى تبليغ وإصابة ، وهما للَّه - عز وجل - ف ﴿ وَمَا رَمَيْتَ ﴾[٦] باعتبار هذين ﴿ إِذْ رَمَيْتَ ﴾[٧] باعتبار الأولين ، وهما عند الجمهور كسب له لا خلق .

﴿ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴾[٨] هذا ظاهره مشكل لأنه على صورة قياس مركب من شرطيتين ؛ ينتج من الشكل الأول : لو علم اللَّه فيهم خيرًا لأعرضوا عن الحق ، وذلك يستلزم خلاف مقتضى العلم الأزلي ، وأنه محال ، وأجيب عنه من وجهين : أحدهما : أن معناه : لو أسمعهم

---

(١) سورة الأنفال ، آية (٦) .

(٢) سورة الأنفال ، آية (١٧) .

(٣) سورة الأنفال ، آية (١٧) .

(٤) سورة الأنفال ، آية (١٧) .

(٥) في ل : وخصَّ .

(٦) سورة الأنفال ، آية (١٧) .

(٧) سورة الأنفال ، آية (١٧) .

(٨) سورة الأنفال ، آية (٢٣) .

على تقدير أن لا يعلم فيهم خيرًا لأعرضوا ، وتقريره[١] : أن الجملة المذكورة متضمنة قياسين استثنائيين حذف من كل واحد منهما مقدمته الاستثنائية لظهورها ، **أحدهما** : لو علم اللّه فيهم خيرًا[٢] لأسمعهم ، لكنه لم يعلم فيهم خيرًا فلم يسمعهم .

**والثاني** : لو أسمعهم لتولوا ، أي : على تقدير ألا يعلم فيهم خيرًا كما دل عليه الاستثناء قبله ، لو أسمعهم لتولوا لكنه لم يسمعهم ، يعني الدواب البكم الصم ، فلم يتصور منهم التولي والإعراض . هذا تقريره على رأي المفسرين .

**الثاني** : على رأي المنطقيين : أن شرط إنتاج / [١٩٧أ/ م] الشكل الأول كلية كبراه ، والكبرى هاهنا وهي ﴿ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ ﴾[٣] ليست كلية إذ ليست مسورة بكلما ونحوها على ما عرف في موضعه/[ ] ، فلذلك لم تنتج الأشكال المذكورة .

وفي هذه الآية إشارة إلى ما قررناه في سر القدر في مقدمة هذا الكتاب ، وهو أن اللّه - عز وجل - لو فوض أعمال العصاة إليهم لما كانت إلا معصية بحسب علمه فيهم، فرجح جانب الجبر ، وأجراهم على مقتضى العلم .

﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ﴾[٤] أي : يخلق الدواعي والصوارف في القلب يحول بين المرء وإرادته ، فربما أراد الإنسان بطبعه، أو عقله شيئًا فيخلق فيه الصارف عنه والداعي إلى

(١) في ل : وتقديره .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الأنفال ، آية (٢٣) .
(٤) سورة الأنفال ، آية (٢٤) .

خلافه .

ومن ههنا أخذ بعض العارفين حين[١] سئل : بماذا عرفت ربك ؟ فقال : بنقض العزائم ، أي إنه يعزم على شيء فينقضه اللَّه - عز وجل - عليه بما يخلقه في قلبه[٢] من الصارف عنه ، وهذا من أدلة الجمهور على المعتزلة ؛ لأن فعل الإنسان إنما يتم بإرادته ، وإذا حال اللَّه - عز وجل - بينه وبين إرادته امتنع مقتضاها ووجب مقتضى الصارف ، مثاله لو أراد أن يصلي فصرفه اللَّه - عز وجل - عن الصلاة إلى الأكل لامتنعت منه الصلاة حينئذ ، ووجب الأكل ، والممتنع لا يوجد سواء امتنع لذاته أو لغيره .

﴿ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴾[٣] فيه إثبات المعاد .

﴿ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ ﴾[٤] يحتمل أن المراد : اتقوا معصية لا يختص عقابها بمباشريها ، بل يتعدى إلى من ترك إنكارها ، فيكون فيها حجة على وجوب إنكار المنكر ، وأن تارك الإنكار مع القدرة في حكم فاعل المنكر في لحوق الوعيد ، كما أن الردء كالمباشر في قطاع الطريق ، وسامع الغيبة أحد المغتابين ، وراوي الكذب عالمًا به أحد الكذابين[٥] ، ونحو ذلك .

ويدل على هذا التأويل ما روي عن النبي ﷺ أنه قال : « **إذا ظهر فيكم المنكر فلم تنكروه أوشك أن يعمكم اللَّه بعقاب من عنده** »[٦] .

(١) في م : حيث .
(٢) في ل : خلقه .
(٣) سورة الأنفال ، آية (٢٤) .
(٤) سورة الأنفال ، آية (٢٥) .
(٥) في ل : الكاذبين .
(٦) رواه أبو عمرو الداني في كتاب السنن الواردة في الفتن (٣/ ٦٩٥) ولفظه : « والذي=

﴿ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا ﴾[(١)] أي : هداية تفرقون بها بين الحق والباطل ، وهذه أدل على هذا المطلوب من قوله - عز وجل : ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ ﴾[(٢)] لاحتمال أن هذه اتفاقية اقترانية فقط لا لزوم فيها بين التقوى والتعليم بخلاف/[٢٠٨/ل] ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا ﴾[(٣)] فإنها شرطية لزومية .

وتوجيه ذلك : أن المتقي ولي الله ، وولي الله - عز وجل - مهدي إلى الحق ، فالمتقي مهدي إلى الحق ، أما الأولى فلقوله - عز وجل - : ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[(٤)] وصف الأولياء بالتقوى فالولي متقٍ، والمتقي ولي ، لأنهما متساويان، فينعكس أحدهما على الآخر لخصوص المادة ، وإن كان / [٩٧ب/م] الموجب الكلي لا ينعكس كليًا .

وأما الثانية فلقوله عز وجل : ﴿ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴾[(٥)] أي[(٦)] ، من المضايق الحسيّة والعقلية ؛ لأن اللفظ يعمهما ، واشتباه الحق بالباطل من المضايق العقلية ، فالمتقي يجعل له منها مخرجًا بأن ينصب له علم فرقان بين الحق والباطل . وأيضًا : ﴿ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ

---

= تفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمنكم الله بعقاب من عنده ثم لتدعنه فلا يستجيب لكم » . وفي المسند (٦/ ٣٠٤) من حديث أم سلمة قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إذا ظهرت المعاصي في أمتي عمهم الله بعذاب من عنده .. » الحديث . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٦٨) : رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجال الصحيح . وأورده ابن عبد البر في التمهيد (٢٤/ ٢٠٩) من طريق أحمد .

(١) سورة الأنفال ، آية (٢٩) .

(٢) سورة البقرة ، آية (٢٨٢) .

(٣) سورة الأنفال ، آية (٢٩) .

(٤) سورة يونس ، آية (٦٢) .

(٥) سورة الطلاق ، آية (٢) .

(٦) سقط من ل .

﴿يَهْدِ قَلْبَهُ﴾[١] .

﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ﴾[٢] الآية عام خص بسلب المقتول مبارزة تغريرًا[٣] فإنه لقاتله غير مخموس، وما كان من جنس هذه الصورة .

﴿وَلَوْ تَوَاعَدتُّمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَادِ وَلَٰكِن لِّيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾[٤] هذا من أدل الأشياء على نفوذ تصرف اللّه - عز وجل - في خلقه بما يخلقه فيهم من الدواعي والصوارف . وذلك لأن اللّه - عز وجل - لما أراد بموجب علمه السابق هلاك الكفار ببدر ونصرة[٥] دينه ورسوله والمؤمنين - حرك قريشًا على إرسال عيرهم إلى الشام مع أبي سفيان على عادتهم في التجارة ، ثم حرك لأخذها النبي ﷺ وأصحابه من المدينة فأرصدوا لها على ماء بدر، فعلمت قريش ، فتحركت لحفظ مالها، فجاءوا حتى التقى الجمعان بعدوتي بدر المذكورتين ههنا .

كل ذلك بإرادة اللّه - عز وجل - وما خلقه في قلوب الفريقين من الدواعي والصَّوارف ، ولولا ذلك لكانوا لو تواعدوا إلى هناك لاختلفوا في الميعاد ؛ ليعلم أن لا مراد للّه إلا كائن ، ولا كائن إلا مراد .

فإذا شغب ههنا ذو اعتزالٍ حكم على /[٢٠٩/ل] عقله عنه

---

(١) سورة التغابن ، آية (١١) .

(٢) سورة الأنفال ، آية (٤١) .

(٣) في ل : تعزيزاً .

(٤) سورة الأنفال ، (٤٢) .

(٥) في ل : ونصر .

بالانعزال .

﴿ إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ﴾(١) الآية قيل : المنام هاهنا محل النوم وهو العين والرؤية ، لذلك كانت يقظة ، وقيل : المنام على ظاهره في أنه خلاف(٢) اليقظة فكان ذلك رؤيا لا رؤية . لكن رؤيا النبي ﷺ حق ووحي ، فعلى كلا التقديرين يستدل بالآية على أن لله - عز وجل - أن يظهر الأشياء على خلاف حقائقها في نفس الأمر لحكمة ، كما أظهر ههنا قلة الكفار ، وهم في نفس الأمر كثيرون لئلا يفشل ويتنازع المؤمنون . ثم لا يعد ذلك منه سبحانه وتعالى خطأ ولا كذبًا ولا جهلاً ، ولا يعد بالكلية نقصًا ، بل يعد حكمة وحكمًا ، ﴿ وَسِعَ رَبُّنَا كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا ﴾(٣) ](٤) .

وهكذا الكلام في قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ ٱلْتَقَيْتُمْ فِىٓ أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِىٓ أَعْيُنِهِمْ ﴾(٥) وقد سبق في آل عمران بيان كيفية تكثير القليل ، فأما تقليل الكثير هاهنا فبأن يعدم الله - عز وجل - بعضهم ثم يوجده (٦) ، وينزل(٧) ملائكة تحجب بعضهم عن

---

(١) سورة الأنفال ، آية (٤٣) .

(٢) في ل : بخلاف .

(٣) سورة الأعراف ، آية (٨٩) .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة الأنفال ، آية (٤٤) .

(٦) هذا فاسد لأن المعدوم لا يقال له ﴿يريكموهم﴾ فالمعدوم لا يرى ، والتقليل في الآية على ظاهره بأن يرونهم قليلاً ، فالعين ترى لكن إدراك المرئي يكون بالمخ وهو الذي يترجم هذه الرؤية قلة وكثرة، وجاء مصرحًا به في الحديث الوارد في تفسير الآية، فلا حاجة حينئذ للاحتمالات التي ذكرها المصنف ولا سيما وبعضها يرجع إلى تقليل العدد لا إلى رؤية العدد قليلاً والله أعلم . (خ)

(٧) في ل : أو ينزل .

عين الناظر أو يجمع شعاع البصر أو يضعفه ، فلا يتصل إلا[(١)] ببعضهم ، أو غير ذلك من أمر اللَّه - عز وجل - والجميع[(٢)] ممكن مقدور .

﴿وَإِذْ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمُ﴾[(٣)] الآية ، جاء في التفسير : أن إبليس تراءى لكفار[(٤)] قريش / [١٩٨أ/م] على صورة سراقة ابن مالك بن جعشم[(٥)] ؛ فغرهم بغروره حتى شركوه في ثبوره ، ففي ذلك دليل على أن الشياطين تظهر لبعض الإنس، وتتصور بما شاءت من الصور ، وشواهده كثيرة ، والكل ممكن مقدور .

﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْۚ لَوْ أَنفَقْتَ مَا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا مَّآ أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ﴾[(٦)] الآية ، اعلم أن الحق سبحانه وتعالى لما كان هو الواحد بالحقيقة والوحدة من خواصّه - كانت[(٧)] قوته وبطشه في وحدته[(٨)] فلا يحتاج إلى تكثير من قلة ، ولا تقوية من ضعف ، والخلق لما كان التعدد والكثرة والتركيب من لوازمهم - كانت قوتهم في اجتماعهم وكثرتهم، وشرط اجتماعهم اتفاقهم ، واتفاقهم إنما يكون بميل القلوب بعضها إلى بعض ، وقد سبق أن اللَّه - عز وجل - هو المتصرف في القلوب بخلق الدواعي والصوارف ، وأنه يحول بين المرء وقلبه ،

---

(١) في ل : إلى .

(٢) في م : الجمع .

(٣) سورة الأنفال ، آية (٤٨) .

(٤) في ل : بكفار .

(٥) في م : جشعم .

(٦) سورة الأنفال ، آية (٦٣) .

(٧) في ل : كان .

(٨) في ل : واحدته .

فكان أمر[١] الله تأليف القلوب وتفريقها إليه - عز وجل - لا إلى غيره ، ثم خلق دواعي الميل والألفة قد يكون مجردًا عن سبب/ [٢١٠/ل] ، وقد يكون مبنيًا على سبب ، إما (صالح كالإسلام) وظهور المعجزات في تأليف قلوب الصحابة ونحوهم من أتباع الرسل ، أو فاسد كأكل الحرام ونحوه في تأليف قطاع الطريق ونحوهم من المفسدين .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[٢] قيل : معناه يكفيك ويكفي من اتبعك ، فمن عطف على الكاف في ﴿ حَسۡبُكَ ﴾[٣] محلاً . وقيل : هي عطف على الله ، أي : ويكفيك المتبعون من المؤمنين ؛ بدليل ﴿ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[٤] فالكفاية هاهنا مضافة إلى الله - عز وجل - خلقًا ، وإلى المؤمنين سعيًا وكسبًا على رأي الجمهور[٥] .

﴿ إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ ﴾[٦] الآية نسخت بما بعدها ﴿ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٞ صَابِرَةٞ يَغۡلِبُواْ مِاْئَتَيۡنِۚ ﴾[٧] الآية ،

---

(١) بعده في م : الله .

(٢) سورة الأنفال ، آية (٦٤) .

(٣) سورة الأنفال ، آية (٦٤) .

(٤) سورة الأنفال ، آية (٦٢) .

(٥) الصواب الأول كما قيل :

حسبك والضحاك سيف مهند ..............................

أي يكفيك ويكفي الضحاك السيف المهند، هذا هو الصواب لأن العبادة لا تكون لغير الله ومنها التوكل والإنابة والخضوع والخشوع، هذا كله يكون لله لا لغيره .

(٦) سورة الأنفال ، آية (٦٥) .

(٧) سورة الأنفال ، آية (٦٦) .

وفيها[١] مسألتان : إحداهما : نسخ الحكم إلى أخف منه ؛ لأن ثبوت الواحد لاثنين أخف من ثبوته لعشرة ، ويجوز أيضًا إلى الأثقل والمساوي .

**الثانية** : قوله - عز وجل - : ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾[٢] احتج بها[٣] هشام بن عمرو الفوطي من المعتزلة على حدوث علم الله - عز وجل - وأنه لا يعلم شيئًا حتى يكون ؛ استدلالاً بقوله : ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ[٤] وَعَلِمَ [أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا][٥]﴾[٦] عطف العلم على التخفيف ثم التخفيف حادث لتقييده بالآن ، فكذا ما عطف عليه .

**وجوابه** : أن المعطوف إنما يشارك المعطوف عليه وجوبًا في الإعراب ونحوه ، أما في الأحكام العقلية فلا ، وإنما معنى الآية : الآن خفف الله عنكم ، وقد علم - أي في الأزل - أن فيكم الآن ضعفًا عما كلفتموه فخففه / [٩٨ب/م] عنكم[٧] بالنسخ . غاية ما يلزم منه استعمال الفعل الماضي في موضع الحال بدون قد ، وهو مذهب الكوفيين خلافًا للبصريين ، [وشاهده : ﴿أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾[٨] مع شواهد أخر في كلام العرب . وعلى رأي

---

(١) في ل : وفيهما .
(٢) سورة الأنفال ، آية (٦٦) .
(٣) في ل : به .
(٤) سقط من ل .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الأنفال ، آية (٦٦) .
(٧) سقط من ل .
(٨) سورة النساء ، آية (٩٠) .

البصريين][١] تكون قد مقدرة ، ولعل هشامًا بنى ذلك على جواز قيام الحادث[٢] بذات اللَّه - عز وجل - أو على أنه يعلم بعلم حادث لا في محل كالإرادة عنده وعند أصحابه ، وكلا الأمرين فاسد[٣] ، وتأسيس بنيان جوار على شفا جرف هار .

﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾[٤] الآيتين يحتج بهما على أمرين : أحدهما : أن الأنبياء /[٢١١/ل] يجوز منهم الصغائر . الثاني : وقوع الخطأ منهم في الاجتهاد ، ثم ينبهون عليه ، وقد سبق هذا في سورة النساء .

والحق أن الأنبياء - عليهم السلام - معصومون مطلقًا[٥] ، وما عوتبوا عليه ، فإنما هو من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين ، أو نحو ذلك واللَّه - عز وجل - أعلم بالصواب .

---

(١) سقط من ل .

(٢) في م : الحادث .

(٣) لا شك في فساد قول من قال : إنه تعالى يعلم بعلم حادث لا في محل ، لكن من قال إن اللَّه يفعل متى شاء إذا شاء فليس في قوله محذور ألبتة ، بل جاءت بمقتضى ذلك النصوص ، وأما ما جاء من الآيات نحو : ﴿ **وعلم أن فيكم ضعفًا** ﴾ ﴿ **يعلم اللَّه** ﴾ ، ﴿ **حتى نعلم**﴾ ونحو ذلك فقد جاء عن ابن عباس (لنرى) وهو تنبيه على أن المراد العلم بعد الوجود حتى تتعلق به الرؤية ، فقد علمه سبحانه سيقع ثم لما خلقه علمه واقعًا وهذا واضح والحمد للَّه . (خ)

(٤) سورة الأنفال ، آية (٦٧) .

(٥) ليس في النص ما يدل على العصمة المطلقة ، ولذا يذكر العلماء العصمة فيما يتعلق بالتبليغ والكبائر، وكذا الصغائر التي تدل على خسة حماية لمقام النبوة ، وأما العصمة المطلقة فما تكلم الناس فيها إلا بعد ما ذكرت الشيعة العصمة لأئمتهم، فهي شيعية في الأصل ونحو قوله : ﴿**ليغفر اللَّه لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر** ﴾ يؤيد عدم العصمة المطلقة كما تقدم واللَّه أعلم . (خ)

## القول في سورة براءة

﴿ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ﴾[(١)] يحتج به الصوتية ، وقد سبق القول فيه .

﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَإِخْوَٰنُكُمْ فِى ٱلدِّينِ ﴾[(٢)] يحتج به من رأى تكفير تارك الصلاة تكاسلاً ، وهو مذهب أحمد ، وتقريره أنه علق كونهم إخواننا في الدين على إقامة[(٣)] الصلاة وإيتاء الزكاة بحرف إن ، والمعلق بها عدم عند عدم ما علق عليه عملاً بموجب مفهوم الشرط ، فكونهم إخواننا في الدين منتف عند انتفاء إقامتهم الصلاة ، وذلك يقتضي كفرهم ؛ لأن المؤمنين إخواننا وهؤلاء ليسوا إخواننا ، فهؤلاء ليسوا مؤمنين ، وأكد ذلك قوله ﷺ : « **بين العبد والكفر تركُ الصلاة ، فمن تركها فقد كفر** »[(٤)] حديث صحيح ؛ ولأنه ركن يدخل في الإسلام بفعله فخرج منه بتركه كالشهادتين .

واعترض عليه بأن الآية في الكفار الأصليين[(٥)] ونحوهم بعلة الكفر، وترك الصلاة وغيرها[(٦)] من أعمال الكفار ، فلا يلزم مثله في غيرهم .

---

(١) سورة التوبة ، آية (٦) .

(٢) سورة التوبة ، آية (١١) .

(٣) في ل : إقام

(٤) صحيح مسلم ، كتاب الإيمان ، باب :بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة (١٣٤) (٨٢) وكذا أخرجه أحمد (٣/٣٨٩) ، وأبو داود (٤٦٧٨) ، والترمذي (٢٦٢٠) ، والنسائي (١/ ٢٣٢) ، وابن ماجة (١٠٧٨) من حديث جابر بن عبد الله .

(٥) في ل والأصليين

(٦) في م وغيرهما

وعن الحديث بحمله على التغليظ أوكفر النعمة ، بدليل قوله ﷺ : «من قال : لا إله إلا الله دخل الجنة »[(١)] ونحوه من العمومات المانعة من تكفير تارك الصلاة .

---

(١) قال القاضي عياض : حكى عن جماعة من السلف منهم ابن المسيب أن هذا كان قبل نزول الفرائض والأمر والنهي . وقال بعضهم : هي مجملة يحتاج إلى شرح ، ومعناه : من قال الكلمة وأدى حقها وفريضتها ، وهذا قول الحسن البصري . وقيل : إن ذلك لمن قالها عند الندم والتوبة . ومات على ذلك ، وهذا قول البخاري . وذكر النووي كلام القاضي هذا في شرح مسلم ثم قال ، وما حكاه عن ابن المسيب وغيره ضعيف بل باطل ، وذلك لأن راوي أحد هذه الأحاديث أبو هريرة وهو متأخر الإسلام ، أسلم عام خيبر سنة سبع بالاتفاق ، وكانت أحكام الشريعة مستقرة ، وأكثر هذه الواجبات كانت فروضها مستقرة ، وكانت الصلاة والزكاة والصيام وغيرها من الأحكام قد تقرر فرضها ، وكذا الحج على قول من قال : فرض سنة خمس أو ست ، وهما أرجح من قول من قال : سنة تسع ، ووجه هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن أهل التوحيد سيدخلون الجنة ، وإن عذبوا في النار بذنوبهم ، فإنهم لا يخلدون في النار . قال النووي : اعلم أن مذهب أهل السنة وما عليه أهل الحق من السلف والخلف أن من مات موحدًا دخل الجنة قطعًا على كل حال ، فإن كان سالمًا من المعاصي كالصغير والمجنون الذي اتصل جنونه بالبلوغ ، والتائب توبة صحيحة من الشرك أو غيره من المعاصي إذا لم يحدث معصية بعد توبته ، والموفق الذي لم يبتل بمعصية أصلاً فكل هذا الصنف يدخلون الجنة ولا يدخلون النار أصلاً ، لكنهم يردونها على الخلاف المعروف في الورود . والصحيح أن المراد به المرور على الصراط ، وهو منصوب على ظهر جهنم عافانا الله منها ومن سائر المكروه ، وأما من كانت له معصية كبيرة ومات من غير توبة فهو في مشيئة الله تعالى فإن شاء عفا عنه وأدخله الجنة ، أو لا ، وجعله كالقسم الأول ، وإن شاء عذبه بالقدر الذي يريده سبحانه ثم يدخله الجنة ، فلا يخلد في النار أحد مات على التوحيد ، ولو عمل من المعاصي ما عمل . كما أنه لا يدخل الجنة أحد مات على الكفر ولو عمل من أعمال البر ما عمل ، هذا مختصر جامع لمذهب أهل الحق في هذه المسألة .

والحديث رواه الترمذي في الإيمان عن عبادة بن الصامت حديث (٢٦٣٨) . ورواه ابن حبان من حديث جابر (١/ ٣٦٤) ، وهو في الموارد (١/ ٣١). ورواه الطيالسي (٦٠) (٤٤٤) ، وكذا ابن حبان من حديث أبي ذر (١/ ٣٩٢). ورواه الحاكم من حديث أبي طلحة (٤/ ٢٧٩) . ورواه الطبراني (٧/ ٤٨) (٦٣٤٨) من حديث سلمة بن نعيم الأشجعي.

ورواه أبو يعلى (٧/ ٩) (٣٨٩٩) ، والطبراني (٢٠/ ٤٩) (٨٢) من حديث معاذ . ورواه الطبراني (٢٢/ ٣١٣) من حديث أبي شيبة الخدري ، وكذا ابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤/ ٢٢٩) . ورواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة (١/ ٤٣٥) ولفظه : «من قال لا إله إلا الله موقنًا من قلبه دخل الجنة » . ومن حديث زيد (٢/ ١٣٦) ولفظه : « من قال : لا إله إلا الله مخلصًا دخل الجنة » . ورواه العقيلي في الضعفاء (٤/ ٦٨) (١٦٢٢)=

وعن القياس : بأنا لا نسلم دخوله في الإسلام بفعل الصلاة ، سلمناه لكن لا نسلم أن كفره بترك الشهادتين معلل بأنه يدخل في الإسلام بهما ، بل لأن امتناعه منهما دل على كفر باطنٍ؛ فحكم بكفره لذلك .

وقد نقل عن أحمد أنه رجع عن هذا القول إلى موافقة باقي الأئمة .

﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ / [٩٩أ/م] وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ﴾[1] فيه أن شعائر اللَّه - عز وجل - يجب تعظيمها ، ولا يتسامح فيها بجُعل يؤخذ من الكفار ، وقد جرت عادة اليهود ببيت المقدس أن يدخلوا المسجد فيصلون إلى قبة/[٢١٢ل] الصخرة آمنين يرفعون أصواتهم بكتابهم بجُعل يبذلونه لولي الأمر ، وهذه الآية نص أو كالنص في منع ذلك .

﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ﴾[2] الآية ، اليهود هٰهنا طائفة مخصوصة منهم يقال لهم : العنابة[3] فيما أقول ، وليس ذلك قولاً لجميعهم ، وإنما زعموا ذلك في عزير ؛ لأن بُخْتَ نَصَّر لما أحرق التوراة أملاها عزير من حفظه ، فقالوا : ما حفظها إلا وهو ابن اللَّه ، تعالى اللَّه عن قولهم .

ويحكى عن ابن كمونة شارح التلويحات السهروردية أنه مرَّ على

---

= من حديث أبي الدرداء ، وقال : وفيه أسانيد جياد إلا أنه منسوخ ، كان قبل أن ينزل الحلال والحرام ، هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا .

(١) سورة التوبة ، آية (٢٨) .

(٢) سورة التوبة ، آية (٣٠) .

(٣) في ل : العتاينة .

قارئ يقرأ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾[١] فقال والله ، ما قالت اليهود هذا ، فتبعه من سمعه من المسلمين ليقتلوه ، فأعجزهم وتحصن منهم

وهذا جهل منه من وجهين

**أحدهما** : حمل اللام في اليهود على الاستغراق ، وإنما هي للعهد كما قلنا

**الثاني** : جهله بمقالات أهل دينه وفرقهم ، ولو عرف أن ذلك مقالة طائفة من اليهود لما أنكر

وأما النصارى فقد سبق القول معهم غير مرة ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾[٢] الآية ، أما المسيح فاتخذوه ربًا معبودًا بالحقيقة ، وأما الأحبار لليهود والرهبان للنصارى ؛ فإنما اتخذوهم أربابًا مجازًا[٣] ، لأنهم أمروهم بتكذيب محمد ﷺ وإنكار رسالته ، فأطاعوهم ، وغير ذلك مما أطاعوهم فيه ، فصاروا كالأرباب لهم بجامع الطاعة

والنصارى يزعمون أن المسيح قال لتلاميذه عند صعوده عنهم ما حللتموه[٤] فهو محلول في السماء ، وما ربطتموه فهو مربوط في السماء . فمن ثم إذا أذنب أحدهم ذنبًا جاء بالقربان إلى البترك أو الراهب ، وقال . يا أبونا ، اغفر لي . بناء على أن خلافة المسيح

---

(١) سورة التوبة ، آية (٣٠)

(٢) بل حقيقة لحديث عدي كما في الترمذي وغيره فإن فيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - بين له أن اتخاذ الأرباب إنما هو في الطاعة في التحليل والتحريم (خ)

(٣) سورة التوبة ، آية (٣٠)

(٤) في ل حللتموا

مستمرة فيهم ، وأنهم أهل الحل والعقد في السماء والأرض ، على ما نقلوه عن المسيح ، وهو من ابتداعاتهم في الدين ﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُوٓاْ إِلَٰهٗا وَٰحِدٗاۖ ﴾(١) الآية بدليل قول المسيح : ﴿ يَٰبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمۡۖ إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ ﴾(٢) .

﴿ لِيُظۡهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾(٣) أي على جميع الأديان والملل بالحجة والسيف حيث انتهى حكمه . وتأول/[٢١٣/ل] عمر بن الخطاب - رضي اللّه عنه - هذه الآية في موت النبي ﷺ وقال : إن رسول اللّه لم يمت ولن يموت حتى يظهره اللّه على الدين كله ، كما وعده ، وكان تأوليها إظهار أمته بدينه على الأمم والأديان /[٩٩ب/م] لأن الكلمة والدعوة له ﷺ والأمة بسيفه يضربون وببركته ينتصرون ، فقد تحقق وعد اللّه - عز وجل - له ولو كره الكافرون .

﴿إِلَّا تَنصُرُوهُ فَقَدۡ نَصَرَهُ ٱللَّهُ إِذۡ أَخۡرَجَهُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ثَانِيَ ٱثۡنَيۡنِ إِذۡ هُمَا فِي ٱلۡغَارِ إِذۡ يَقُولُ لِصَٰحِبِهِۦ لَا تَحۡزَنۡ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ ﴾(٤) الآية .

احتج بها أهل(٥) السُنة على فضل أبي بكر - رضي(٦) اللّه عنه - من وجوه :

---

(١) سورة التوبة ، آية (٣١) .

(٢) سورة المائدة ، آية (٧٢) .

(٣) سورة التوبة ، آية (٣٣) .

(٤) سورة التوبة ، آية (٤٠) .

(٥) زيادة من ل .

(٦) في م : رضوان .

**أحدها** : النصّ على ثبوت صحبته حتى قال بعض العلماء : من أنكر صحبة أبي بكر فقد[١] كفر ؛ لتكذيبه النصّ المتواتر القاطع بإثباتها ، بخلاف من أنكر صحبة غيره لعدم ذلك ، وفيه نظر ؛ لأن غيره كعمر[٢] وعثمان وعلي وباقي العشرة ثبتت صحبتهم بالتواتر ، وهو قاطع أيضًا فإنكار مدلوله كفر .

**الوجه الثاني** : قوله : ﴿ لَا تَحْـزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَاۖ ﴾[٣] فكان له في هذه المعية اختصاص لم يشاركه فيه صحابي . وقد يقال بأن هذا التشريف حصل لجميع الصحابة بقوله - عز وجل - : ﴿ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ ﴾[٤] غير أن لقائل أن يقول : معية أبي بكر [ رضوان الله عنه ][٥] أخص من هذه ، فيمتاز بها .

**الوجه الثالث** : ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾[٦] قالوا : فيه إشارة إلى شيئين :

**أحدهما** : أنه ثانيه من بعده في الإمرة .

**الثاني** : أن اسمه لم يفارق اسمه ؛ إذ كان يقال له : خليفة رسول الله ، حتى توفي ، فقيل لمن بعده - وهو عمر - رضي الله عنه - : أمير المؤمنين ، وانقطعت خصيصة ﴿ثَانِىَ ٱثْنَيْنِ﴾[٧] .

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : عمر .

(٣) سورة التوبة ، آية (٤٠) .

(٤) سورة محمد ، آية (٣٥) .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة التوبة ، آية (٤٠) .

(٧) سورة التوبة ، آية (٤٠) .

**الوجه الرابع** : ﴿فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَيْهِ﴾[١] قال بعضهم : الضمير في ﴿عَلَيْهِ﴾[٢] لأبي بكر ؛ لأن النبي ﷺ لم تفارقه السكينة أبدًا[٣] حتى يحتاج إلى نزولها عليه ، وإنما أنزلت على أبي بكر - رضي اللّه عنه - وهو ضعيف ، أما أولاً فلقوله - عز وجل - : ﴿ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾[٤] فقد أنزلت عليه -صلى اللّه عليه وسلم- السكينة مع ما ذكروه من عدم مفارقتها له ، ولا امتناع من أن يزاد سكينة على سكينة ، نورًا على نور ، وأما ثانيًا : فلأن ذلك يقتضي أن الضمير في ﴿وَأَيَّدَهُۥ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا﴾[٥] لأبي بكر أيضًا ، وهو خلاف الظاهر/[٢١٤/ل] ، بل القاطع ، ولا أظن أحدًا قال بذلك .

أما الشيعة فطعنوا على أبي بكر - رضي اللّه عنه - من الآية بوجه واحد ، وهو قوله : ﴿لَا تَحْزَنْ﴾[٦] دل على أنه حزن[٧] لأجل طلب الكفار لهما مع أنه مع رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم بعين اللّه تحت رعاية اللّه ، وقد سمع النبي ﷺ يخبر بأنه سيظهر على أعدائه ويظهر دينه على جميع الأديان ؛ فحزن أبي بكر والحالة هذه ، إما شك في هذا الخبر ، أو ضعف منه وخور .

**قالوا** : وإنما الشجاع المؤمن واللبيب[٨] الموقن علي بن أبي

---

(١) سورة التوبة ، آية (٤٠) .
(٢) سورة التوبة ، آية (٤٠) .
(٣) سقط من م.
(٤) سورة الفتح ، آية (٢٦) .
(٥) سورة التوبة ، آية (٤٠) .
(٦) سورة التوبة ، آية (٤٠) .
(٧) في ل : حزين .
(٨) في ل : والثبت .

طالب - رضي اللَّه عنه - حيث كان حينئذٍ نائمًا على فراش النبي ﷺ /[١٠٠أ/م] معرضًا نفسه من أيدي الكفار لشرب كؤس الحمام ، فما شك وما[١] خار ، ولا تبلد ذهنه ولا حار .

وأجاب أهل السنة بأن حزن أبي بكر - رضي اللَّه عنه - لم يكن ضعفًا ولا شكًا ، وإنما كان رقة غالبة وشفقة على النبي ﷺ ، ولو كان ذلك عن شك أو[٢] ضعف لكان أولى ما صدر منه يوم بدر حين قال النبي ﷺ : «**اللَّهم[٣] إن تهلك هذه العصابة لن تعبد**»[٤] وأبو بكر آخذ بردائه يقول : كفاك[٥] مناشدتك ربك ، إن اللَّه سينجز[٦] لك ما[٧] وعدك[٨] . وهذا غاية الشجاعة ، والإيمان ثبوت الجنان عند قراع[٩] الأقران .

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنكَ لِمَ أَذِنتَ لَهُمْ﴾[١٠] الآية يحتج بها على أمرين :

**أحدهما** : كرامة النبي ﷺ على ربه ؛ حيث بدأه بالعفو قبل العتاب . وقيل : لولا ذلك لتقطع قلبه ﷺ فرقًا وخشية من اللَّه - عز وجل - .

---

(١) في ل : ولا .
(٢) في ل : و .
(٣) سقط من ل .
(٤) رواه مسلم (٣/ ١٣٨٣) حديث (١٧٦٣) .
(٥) في ل : كذلك ، وفي م : كذاك .
(٦) في ل : سيجيز .
(٧) سقط من ل .
(٨) في ل : وعد .
(٩) في ل : قران .
(١٠) سورة التوبة ، آية (٤٣) .

**الثاني** : الخطأ في الاجتهاد حيث أذن لهم في التخلف عن الغزو في غير موضع الإذن ، بدليل أنه عوتب عليه ، وجوابه ما سبق في آخر الأنفال .

﴿ وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمْ فَثَبَّطَهُمْ وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟ مَعَ ٱلْقَٰعِدِينَ﴾[(١)] فيه مسائل :

**الأولى** : إثبات الكراهة صفة لله - عز وجل - ثم هل هي ذاتية أو فعلية ؟ فيه خلاف ، ويحتمل أن كراهته للشيء عبارة عن سلب إرادته له ، أو عن إرادة/[ ٢١٥/ل] سلبه [(٢)] .

**الثانية** : أن تثبيط هؤلاء هو تحليل عزائمهم بما يخلق [في قلوبهم][(٣)] من دواعي القعود والصوارف عن الخروج ، ثم إن تثبيطه لا بد وأن يكون مؤثرًا ، إما وحده فيكون حجة للمجبرة ، أو مع فعل العبد كما يقوله المعتزله ؛ فيلزم المقدور بين قادرين واستحقاق جزء من التجويز ، بحسب ما للتثبيط[(٤)] من التأثير وهما باطلان ، وقد سبق تقرير هذا في آخر الأعراف .

**الثالثة** : ﴿وَقِيلَ ٱقْعُدُوا۟﴾[(٥)] ظاهره التناقض مع قوله لهم ﴿ٱنفِرُوا۟﴾[(٦)] وجوابه : أن قوله :﴿ٱنفِرُوا۟﴾[(٧)] بلسان التكليف ،

---

(١) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٢) هذا تأويل باطل ثم يلزم في الإرادة ما يفر منه في إثبات الكراهة ، وعليه فلا محذور في إثبات الكراهة صفة لله على ما يليق به ، وهي صفة فعلية تقوم بذاته ليست ذاتية ولا فعلية منفصلة كما حكى المصنف فتنبه . (خ)

(٣) في ل : فيهم .

(٤) في ل : لتثبيطه .

(٥) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٦) سورة التوبة ، آية (٤١) .

(٧) سورة التوبة ، آية (٤١) .

و﴿ٱقْعُدُواْ﴾(١) بلسان التقدير والتكوين ؛ فلا تناقض (٢) .

﴿قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا﴾(٣) الآية ، هذا أصل في التفويض والتسليم لتقدير العزيز العليم ، وهو عام في مصائب الدنيا والدين غير أن ما لا كسب للعبد فيه ، كالمرض والموت - لا لائمة عليه فيه ، وما له فيه كسب كالمعاصي تلحقه فيه اللائمة باعتبار كسبه على ما عرف من رأي الكسبيّة والمجبرة .

﴿ قُلْ أَبِٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ (٦٥) لَا تَعْتَذِرُواْ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ ﴾(٤) الآية ، قوله : ﴿ قَدْ كَفَرْتُم ﴾(٥) يحتمل أنه إخبار عن كفرهم بأسباب معروفة ، ويحتمل أنه إنشاء للحكم بكفرهم عقب(٦) استهزائهم /[١٠٠ب/ م] فيحتج به على أن من استهزأ بالله أو رسول من رسله أو بشيء من كتبه المنزلة - كافر ، ولا نعلم فيه(٧) خلافًا .

﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُواْ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ ﴾(٨) . الآية فيها إشارة إلى أن الكذب وخلف الوعد الحرام يعقب النفاق ؛ [لأن هؤلاء عقبوا النفاق](٩) بخلف الوعد والكذب ،

---

(١) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٢) الأولى لو عبر عن ذلك بالإرادة الشرعية والإرادة الكونية أو ما أشبه ذلك لأن (اللسان) ليس مما ثبت صفة لله تعالى . (خ)

(٣) سورة التوبة ، آية (٥١) .

(٤) سورة التوبة ، آية (٦٥ - ٦٦) .

(٥) سورة التوبة ، آية (٦٦) .

(٦) في ل : عقيب .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة التوبة ، آية (٧٧) .

(٩) سقط من ل .

ويشهد له قوله ﷺ : « **أربع من كن فيه فهو منافق ، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق : من إذا اؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر** »[١] وانظر إلى هذه المناسبة ، وهي أن الأربع[٢] المذكورة فيها معنى النفاق من مخالفة الظاهر للباطن ، وهو ظاهر[٣] في الثلاث الأول ، وأما الرابعة[٤] فلأن الإنسان في حال/[٢١٦/ل] اعتداله وعدم الخصومة يعتقد فيه تقوى وعفاف واقتصاد باطن ، فإذا فجر في خصومته تبين ظاهره مخالفًا لما اعتقد في باطنه .

﴿ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ﴾[٥] يستدل به على أن الجملة الشرطية خبرية يلحقها الصدق والكذب ؛ لأن كذبهم وإخلافهم إنما هو في قوله : ﴿ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ ﴾[٦] وهي قضية شرطية ، وقد سمى تركهم مضمونها إخلافًا وكذبًا ، وذلك من خواص الخبر فدل على ما قلناه .

﴿ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ ﴾[٧] يحتج به على رؤية الله - عز وجل - وقد سبق نظائره .

﴿ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾[٨] هذا ونحوه من

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان ، باب : علامة المنافق ، (١/٨٩) حديث (٣٤) ، ومسلم في كتاب الإيمان ، باب : بيان خصال المنافق ، (٢/٦١ - ٦٢) حديث (١٠٦ / ٥٨).

(٢) في ل : للأربع .

(٣) في ل : الظاهر .

(٤) في ل : الرابع .

(٥) سورة التوبة ، آية (٧٧) .

(٦) سورة التوبة ، آية (٧٥) .

(٧) سورة التوبة ،آية (٧٧) .

(٨) سورة التوبة ، آية (٨٠) .

المقادير العددية نحو ﴿ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴾(١) و﴿ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ﴾(٢) و﴿ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً ﴾(٣) و﴿ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً ﴾(٤) يتضمن من حيث هو(٥) مفهومًا عدديًا ، وهو انتفاء الخبر أو الحكم عما زاد عليه أو نقص على خلافٍ في هذا المفهوم ، أما هذا الموضع بعينه فلم يرد به المفهوم ؛ لما روي عن النبي ﷺ أنه قال : « **لو أعلم أني إن زدت على السبعين غفر لهم لزدت** »(٦) وإنما خرج مخرج المبالغة والتكثير ؛ لأن العرب لهجت بالسبعين كثيرًا حتى تداولوها في معرض التكثير .

﴿ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا ۚ لَّوْ كَانُوا۟ يَفْقَهُونَ ﴾(٧) فيه إشارة إلى فقه العباد والمجتهدين والمجاهدين أنفسهم في ذات اللَّه - عز وجل - المتجشمين متاعب الدنيا خوفًا من متاعب(٨) الآخرة . وذلك مستفاد من قياس العكس ؛ لأنه جعل من عرض نفسه لنار الآخرة بالسلامة من حر(٩) الدنيا لا يفقه ، فاقتضى أن عكسه وهو من صبر على حر(١٠) الدنيا في الطاعة خوفًا من حر الآخرة فقيه ، وهو كذلك .

﴿فَلْيَضْحَكُوا۟ قَلِيلًا وَلْيَبْكُوا۟ كَثِيرًا جَزَآءًۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾(١١)/ [١٠١أ/

(١) سورة يوسف ، آية (٤) .
(٢) سورة المائدة ، آية (١٢) .
(٣) سورة ص ، آية (٢٣) .
(٤) سورة النور ، آية (٤) .
(٥) سقط من ل .
(٦) رواه البخاري برقم (١٣٦٦) من حديث ابن عمر .
(٧) سورة التوبة ، آية (٨١) .
(٨) في ل : تعب .
(٩) في ل : حزن .
(١٠) في ل : حزن .
(١١) سورة التوبة ، آية (٨٢) .

م] احتج بها الفريقان أما المعتزلة ؛ فلأنه جعل بكاءهم بعلة من جهتهم ، وهي أفعالهم ، فدل على أنهم خالقوها وموجدوها .

وأما الجمهور/[٢١٧/ل] فقالوا : هو جزاء على كسبهم كما صرح به في الآية ، ولا يلزم من الكسب الخلق .

﴿ فَقُل لَّن تَخْرُجُواْ مَعِىَ أَبَدًا وَلَن تُقَٰتِلُواْ مَعِىَ عَدُوًّا إِنَّكُمْ رَضِيتُم بِٱلْقُعُودِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ﴾[١] أي لعلة رضاكم بالقعود ، فيحتج به وبأمثاله نحو : ﴿ إِنَّهَا كَانَتْ مِن قَوْمٍ كَٰفِرِينَ ﴾[٢] و : « **إنها من الطوافين** »[٣] على أن «إن» تفيد التعليل .

﴿وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا ﴾[٤] الآية دلت على أن المال والولد عذاب في الدنيا على خلاف ما في ظن الناس أنها نعمة وراحة ، ثم يستفاد من هذه ، ومن قوله - عز وجل - : ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ﴾[٥] أن زينة الدنيا عذاب وينتظم القياس هكذا : المال والبنون[٦] زينة الدنيا والمال والولد

---

(١) سورة التوبة ، آية (٨٣) .

(٢) سورة النمل ، آية (٤٣) .

(٣) الموطأ (١/ ٢٣) ، ورواه أحمد في المسند (٥/ ٢٩٦) (٢٢٦٣٠) وأبو داود في كتاب الطهارة ، باب : في سؤر الهرة (١/ ٢٠/ رقم : ٧٥) . والترمذي في كتاب الطهارة ، باب : ما جاء في سؤر الهرة ( ١/ ١٥٣ ، ١٥٤/ رقم : ٩٢) . وقال : هذا حديث حسن صحيح . والنسائي في كتاب الطهارة ، باب : سؤر الهرة ( ١/ ٥٥/ رقم : ٦٨) . وكتاب المياه ، باب : سؤر الهرة ( ١/ ١٧٨/ رقم : ٣٤٠) . وابن ماجة في كتاب الطهارة ، باب : الوضوء بسؤر الهرة والرخصة في ذلك ( ١/ ١٣١/ رقم : ٣٦٧). وابن خزيمة في صحيحه ( ٥٥/ رقم : ١٠٤) . كلهم من طريق مالك بن أنس به .

(٤) التوبة ، آية (٨٥) . وفي ل : (ولا أولادهم) بدل ﴿وأولادهم﴾ ، وفي ل أيضًا : (الحياة الدنيا) بدل ﴿الدنيا﴾ .

(٥) سورة الكهف ، آية (٦٤) .

(٦) في ل : الولد .

عذاب . أو : ليس براحة في الدنيا ينتج أن زينة الدنيا عذاب . أو : ليس براحة في الدنيا .

ولقائل أن يقول : العذاب إنما هو سياسة المال ، وأما الانتفاع به فهو نعيم لا عذاب ، والتقدير حينئذٍ : إنما يريد اللّه أن يعذبهم بسياستها وحفظها في الدنيا ، وحينئذ لا ينتج القياس ؛ إذ يبقى[١] هكذا : المال والولد زينة ، وسياسة المال والولد عذاب ، فلا يتحد الأوسط فلا ينتج .

﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ﴾[٢] الآية [٣] والأخرى السابقة : ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾[٤] الآيات ، احتج بها الجمهور على فضل الصحابة - رضي اللّه عنهم - وأنهم مرضي عنهم ، ومن أهل[٥] الجنة لتصريحها بذلك وعمومها[٦] فيهم .

واعترضت الشيعة [ أبعدهم اللّه ][٧] بأن عمومها مخصوص بمن عادى أهل البيت وخالف الإمام المنصوص عليه منهم ، وأجيب بأن أحدًا من الصحابة لم يعاد أهل البيت ولا خالف إمامًا منصوصًا عليه منهم .

﴿ وَقُلِ ٱعْمَلُوا۟ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾[٨] فيه إشارة إلى

---

(١) في ل : ينفى .

(٢) سورة التوبة ، آية (١٠٠) .

(٣) زيادة من ل .

(٤) سورة التوبة ، آية (٨٨) . وكلمة ﴿آمنوا﴾ سقطت من م .

(٥) سقط من ل .

(٦) في م : عمومًا .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة التوبة ، آية (١٠٥) .

معنى قوله - عز وجل - : ﴿ لِتَكُونُوا شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾[(١)] وإلى معنى قوله ﷺ : « أنتم شهداء الله في الأرض »[(٢)] .

﴿ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ﴾[(٣)] فيه إثبات المعاد .

﴿وَءَاخَرُونَ مُرْجَوْنَ لِأَمْرِ ٱللَّهِ إِمَّا يُعَذِّبُهُمْ وَإِمَّا يَتُوبُ عَلَيْهِمْ ﴾[(٤)] التردد ههنا[(٥)] بالنسبة إلى السامعين ، أي : لا تدرون أي الأمرين يفعل بهم ، أما المتكلم سبحانه وتعالى فلا يلحقه التردد[(٦)] في شيء ، ولا يخفى عليه شيء ، وهذه / [١٠١ب/م] ترجع إلى صفة العلم .

﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا أَن يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾[(٧)] إلى ﴿وَمَا كَانَ ٱسْتِغْفَارُ إِبْرَٰهِيمَ لِأَبِيهِ ﴾[(٨)] الآية فيه احتراز المتكلم في كلامه عما يرد عليه في حكاية أو تعليل أو نظم أو قياس ، وإجابته عن سؤال يتوقع وروده ، وبيانه أنه - عز وجل - لما نهى النبي والمؤمنين عن الاستغفار للمشركين قدر أن قائلاً قال : فهذا إبراهيم استغفر لأبيه المشرك[(٩)] بقوله : ﴿وَٱغْفِرْ لِأَبِىٓ ﴾[(١٠)] أفلا نتأسى به ؟ .

---

(١) سورة البقرة ، آية (١٤٣)

(٢) رواه البخاري (١/ ٤٦٠) حديث (١٣٠١) ، ومسلم (٢/ ٦٥٥) حديث (٩٤٩)

(٣) سورة الأنعام ، آية (١٠٥)

(٤) سورة التوبة ، آية (١٠٦)

(٥) في ل : هنا .

(٦) ورد في الحديث « وما ترددت في شيء أنا فاعله » الحديث والتردد تعارض إرادتين ، وليس المراد تردد الجهل بالعواقب ، فإن هذا ينزه الله عنه وإنما تعارضت الإرادة الشرعية (يكره الموت وأكره مساءته) مع الإرادة الكونية ( ولابد له منه) فسمى ذلك ترددًا (خ)

(٧) سورة التوبة ، آية (١١٣)

(٨) سورة التوبة ، آية (١١٤)

(٩) زيادة من ل

(١٠) سورة الشعراء . آية (٨٦)

ويقال : إن هذا وقع من بعض الناس ، فأجاب اللَّه - عز وجل - عنه بأن ذاك كان لأن أباه وعده أن يؤمن ، فلما أصر على كفره تبرأ منه وترك استغفاره له ، وقد يقال : إن إبراهيم لم يرد باستغفاره لأبيه حقيقة الاستغفار ، إنما دعا له بما هو لازم المغفرة ، وهو الإيمان ، كأنه قال : اهد أبي ليصير أهلاً للمغفرة ، يدل على هذا قوله : ﴿ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾[1] فلما علل بضلاله دل على أنه إنما دعا له بضد الضلال ، وهو الهدى والإيمان .

﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم ﴾[2] الآية احتج بها الفريقان ، أما الجمهور فلأنه - عز وجل - أسند الإضلال[3] والهداية إلى نفسه .

وأما المعتزلة فلأنه أخبر أن حجته قائمة عليهم بأنه بين لهم ما يتقون ، فخالفوا ولم[4] يتقوا ، وقد عرف الجواب . وهذا من المتشابه في أحكام الأفعال .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾[5] يقال : إن أبا بكر - رضي اللَّه عنه - يوم السقيفة لما طلبت الأنصار الإمرة استدل عليهم بهذه الآية . وتقريره : إننا نحن الصادقون وقد أمرتم أن تكونوا مع الصادقين ، فأنتم أمرتم أن تكونوا معنا ؛ فتكونون تبعًا لنا .

---

(١) سورة الشعراء ، آية (٨٦) .
(٢) سورة التوبة ، آية (١١٥) .
(٣) في م : الضلال .
(٤) في ل : أو لم .
(٥) سورة التوبة ، آية (١١٩) .

أما الأولى/[٢١٩/ل] فلقوله عز وجل في سورة الحشر في صفة المهاجرين : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾[١] .

وأما الثانية : فلهذه الآية .

واعترض على هذا الاستدلال بوجوه : أحدها : لا نسلم أن الصدق وصف خاص بالمهاجرين ، بل هو[٢] وصف عام للصحابة وغيرهم من أهل التقوى ؛ إذ كل متق صادق ، لقوله - عز وجل - : ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ ﴾[٣] فذكر خصال التقوى ، ثم قال : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ ﴾[٤] . وقال - عز وجل - : ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُواْ مَا عَٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[٥] الآية ، وكان أكثرهم من الأنصار يوم أحد .

**الوجه الثاني** : أن المأمور بالكون مع الصادقين هم[٦] عموم الذين آمنوا من المهاجرين والأنصار ، فلو صح الاستدلال المذكور للزم إما اختصاص الأنصار بالإيمان دون المهاجرين أو أمر المهاجرين بأن يكونوا مع أنفسهم ، وكلاهما محال[٧] .

**والوجه الثالث** : /[١٠٢أ/م] لا نسلم أن الكون مع الصادقين

---

(١) سورة الحشر ، آية (٨) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة البقرة ، آية (١٧٧) .
(٤) سورة البقرة ، آية (١٧٧) .
(٥) سورة الأحزاب ، آية (٢٣) .
(٦) في م : هو .
(٧) ليس محالاً لتنزلهما على آية الصادقين كما في : ﴿ واركعي مع الراكعين ﴾ مع إمام الراكعين أو في جملة الراكعين . (خ)

يقتضى متبوعيتهم ، و لا تبعية الكائن معهم ، بل هما سواء[١] .

﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾[٢] الآية يحتج بها على أمور أحدها : قبولُ خبر الواحد ؛ لأن الطائفة تصدق على الواحد ، وقد جعل منذرًا ، ووجب الحذر بإخباره ، ولولا قبول خبره لما كان كذلك .

واعترض عليه : بأنا لا نسلم بأن[٣] الطائفة تصدق على الواحد ، سلمناه لكنها تصدق عليه وعلى غيره ، إما بالاشتراك أو التواطؤ أو الحقيقة والمجاز ، فيكون مجملاً لا دلالة له ، ثم إنذاره وتحذيره يحتمل أنه إنما يقبل بقرينة ، فلا يستقل وحده بوجوب القبول .

**الأمر الثاني** : صحة[٤] فرض الكفاية : وهو إيجاب الفعل على جميع المكلفين مع سقوطه بفعل بعضهم . وتقريره من الآية : أنه خصَّ المؤمنين على نفير[٥] طائفة منهم للتفقه في الدين ، وذلك يقتضي تكليف جميعهم بما يكفي فيه فعل طائفة منهم ، وهو المطلوب .

**الأمر الثالث** : أن التفقه في الدين فرض كفاية ،وهو واضح من

---

(١) حكى اعتراض الشيعة ولم يرده ، وله مواطن في هذا الكتاب وغيره يسكت عن احتجاجهم أو اعتراضهم ، والوجوه الثلاثة التي اعترضوا بها ليست بشيء فإن الآية : ﴿كونوا مع الصادقين﴾ أي في الصدق ولا تكذبوا ، ثم هناك فارق بين قوله (صدقوا) وقوله (الصادقين) ، والكينونة مع الصادقين لأن الصدق مستلزم للبر والصدّيق صادق، وليس كل صادق صدّيقًا ، فالكينونة مع أبي بكر وطريقه وهديه أولى من غيره والله أعلم .(خ)

(٢) سورة التوبة ، آية (١٢٢) .

(٣) في م : أن .

(٤) سقط من ل .

(٥) في ل : تغير .

الآية .

﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَـٰنًا ﴾[(١)] هذه ونظائرها تدل على أن الإيمان يقبل الزيادة والنقصان ؛ خلافًا لقوم ، وأصل الخلاف أن حقيقة الإيمان ما هي ؟ إن قيل : هو التصديق المجرد لم يقبلهما ؛ إذ لا تفاوت في التصديق الجازم . وإن قيل : هو التصديق مع العمل قولاً وفعلاً - قبلهما ؛ لأن القول والعمل/[٢٢٠/ل] جزء الإيمان وهما يقبلان الزيادة والنقصان ، فجزء الإيمان يقبلهما ، فالإيمان يقبلهما[(٢)] .

ثم يعترض على المذهب الأول بأن الإيمان هو التصديق الاعتقادي لا العلمي ، والاعتقادي يقبل التفاوت قوة وضعفًا ، وبحسب قبوله للتشكيك وعدمه . سلمنا أن الإيمان هو التصديق العلمي . لكن قد سبق في قصة إبراهيم - عليه السلام - وسؤاله أن يرى إحياء الموتى أن العلم على أضرب : علم اليقين ، وعين اليقين ، وحق اليقين ، وهذه مراتب متفاوته في القوة والضعف والزيادة والنقص .

وقول المتكلمين : إن العلم لا يقبل التفاوت[(٣)] إنما يريدون به العلم النظري ، أما باعتبار مراتبه المذكورة فيقبله .

(١) سورة التوبة ، آية (١٢٤) .

(٢) هذا بحث جيد من المصنف لكن على طريقة البحث المطلق أي بغض النظر عن قائله ، وإذا قيل الإيمان قول وعمل فإن الزيادة تكون فيهما وتكون أيضًا في أصل الإيمان معهما، وذلك لأن العلم قابل للتفاوت أيضًا على غير ما قاله المتكلمون بل الإيمان مع الكفر كالبصر مع العمى ، فكما أن البصراء يختلفون في قوة البصر فمنهم من يرى ليلًا دون الرؤية النهارية ومنهم بعكسه ومنهم من يحتاج إلى عدسة مساندة وهلم جرا، إلا أنهم يشتركون في البصر ، وضده العمى ، فالإيمان في حقيقته يقبل الزيادة في التصديق والعمل والقول وهذا أيضًا محسوس يشعر به كل مؤمن، وأدلته في الكتاب والسنة والآثار السلفية كثيرة لا تحصى كثرة وبالله التوفيق . (خ)

(٣) في ل : تفاوت .

﴿ أَوَلَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ عَامٍ مَّرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴾[١] فيه إشارة إلى أن الفتن والبلايا والمحن قد تكون زواجر وروادع وتنبيهات للإنسان على ترك ذنبه والإقبال على ربه - عز وجل - فمن وفق فعل .

﴿ ثُمَّ انصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُم ﴾[٢] يحتمل أنه خرج / [١٠٢ب/م] مخرج الدعاء عليهم ، ويحتمل أنه خبر عن أنه صرف قلوبهم عن اتباع القرآن ، والإجابة لداعي الإيمان .

وهو حجة الجمهور[٣] على خلق الأفعال بواسطة خلق الدواعي والصوارف .

**قالت المعتزلة** : إنه لم يصرف قلوبهم إلا بعد أن انصرفوا بأنفسهم ، فكان صرف قلوبهم عقوبة على انصرافهم الاختياري .

وأجيب بأن انصرافهم مكسوب لهم ، وصرف قلوبهم مخلوق لله - عز وجل - على ما عرف .

﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ ﴾[٤] الآيتين تضمنتا التوحيد والنبوة ، أعني رسالة محمد ﷺ وبرهانهما ، سيأتي إن شاء الله - عز وجل - مع ما مضى منه .

---

(١) سورة التوبة ، آية (١٢٦) .
(٢) سورة التوبة ، آية (١٢٧) .
(٣) في ل : للجمهور .
(٤) سورة التوبة ، آية (١٢٨) .

# القول في سورة يونس

﴿ أَنْ أَنذِرِ ٱلنَّاسَ وَبَشِّرِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾[١] الإنذار عام ، والبشارة[٢] خاص .

﴿ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا ﴾[٣] الآية فيه إثبات المعاد .

﴿ لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾[٤] الآية ، علل إعادة الخلق بمجازاتهم ، فدل على جواز تعليل أفعاله بالحكم كما سبق[٥] ، وكذلك ﴿ وَقَدَّرَهُۥ مَنَازِلَ لِتَعْلَمُواْ عَدَدَ ٱلسِّنِينَ وَٱلْحِسَابَ ﴾[٦] يدل على التعليل .

﴿ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَٰنِهِمْ ﴾[٧] الباء علية أو عوضية عند المعتزلة ، سببية عند الجمهور ./[٢٢١/ل]

﴿ فَقَدْ لَبِثْتُ فِيكُمْ عُمُرًا مِّن قَبْلِهِۦٓ ﴾[٨] هذا من أدلة النبوة ، وتقريره : إني قد عشت فيكم عمرًا قبل دعواي النبوة ، فلو كنت مدعيًا متقولاً للقرآن من عندي مختلقًا له لفعلت ذلك من أول وقتٍ ، واللازم باطل ، فالملزوم كذلك ، وذلك يدل على أنني إنما أتبع ما يوحى إلي في زمن خاص بتخصيص اللّه - عز وجل .

---

(١) سورة يونس ، آية (٢) .

(٢) في م : والبشرى .

(٣) سورة يونس ، آية (٤) .

(٤) يونس ، آية (٤) .

(٥) سبق (٢/ ٢٠٤) .

(٦) سورة يونس ، آية (٥) .

(٧) سورة يونس ، آية (٩)

(٨) سورة يونس ، آية (١٦)

﴿ إِذَا لَهُم مَّكْرٌ فِيٓ ءَايَاتِنَاۚ قُلِ ٱللَّهُ أَسْرَعُ مَكْرًاۚ ﴾[(١)] فيه جواز إطلاق المكر على فعل اللَّه - عز وجل - والماكر عليه ، ومنه : ﴿ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[(٢)] واشترط بعضهم لذلك أن يقابل بمكر الغير نحو : ﴿وَمَكَرُواْ مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا ﴾[(٣)] وفيه نظر ؛ بدليل قوله - عز وجل - : ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِۚ ﴾[(٤)] ولم يقابله مكر غيره[(٥)] [(٦)] .

والمكر والاستدراج متقاربان أو مستويان ؛ لاشتراكهما في تحصيل المقصود بطريق خفي لطيف .

﴿ إِنَّ رُسُلَنَا يَكْتُبُونَ مَا تَمْكُرُونَ ﴾[(٧)] يعني الحفظة ، وقد سبق ذكرهم في الأنعام .

﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِۖ ﴾[(٨)] يحتج به الجمهور ؛ لأنه أضاف التسيير إليه مع أنه ظاهرًا من الخلق ، فدل على أنه[(٩)] يسيرهم

---

(١) سورة يونس ، آية (٢١) .

(٢) سورة آل عمران ، آية (٥٤) .

(٣) سورة النمل ، آية (٥٠) .

(٤) سورة الأعراف ، آية (٩٩) .

(٥) في ل : غير .

(٦) صفة المكر ثابتة للَّه تعالى كما في النصوص التي أورد المصنف بعضها لكن لا يشتق منها الاسم فلا يطلق على اللَّه الماكر خلافًا لما ذكره المصنف ، وذلك لأن المكر قد يكون في موضع الأمن وهو خيانة ولا يوصف اللَّه به كما قال تعالى : ﴿ **وإن يريدوا خيانتك فقد خانوا اللَّه من قبل فأمكن منهم** ﴾ ولم يقل فخانهم ، ويكون المكر في موضع المكر بمن يستحق فيكون كمالاً وهو الذي يوصف اللَّه به ، ولذا لا يشتق الاسم لإيهام المعنى الباطل، ولما كان كل عبد يقارف المعصية لذا يجب أن يحذر مكر اللَّه ولا يأمنه ، وأما القول بأن المكر على سبيل المقابلة أو المشاكلة أو الجواب فهو متفرع عن قول الجهمية بإنكار الصفة وإن وقع فيه كثير من المفسرين ، وقوله :﴿ **أفأمنوا مكر اللَّه** ﴾ لم يقابل ههنا بمكر غيره في اللفظ حتى يُلجأ إلى هذا ثم لا حاجة له واللَّه أعلم (خ).

(٧) سورة يونس ، آية (٢١) .

(٨) سورة يونس ، آية (٢٢) .

(٩) في م : أنهم .

خلقًا وهم يسيرون كسبًا ، وتسييره لهم بخلق التسيير والحركات منهم أو بخلق الدواعي والصوارف ، أو بكلا الأمرين .

﴿ وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُمْ أُحِيطَ بِهِمْۙ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[1] الآيتين ، فيه دليل التوحيد ، كما سبق في الأنعام .

﴿ وَٱللَّهُ يَدْعُوٓاْ إِلَىٰ دَارِ ٱلسَّلَٰمِ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ /[١٠٣أ/ م] مُّسْتَقِيمٍ﴾[2] هذا من القواصم للمعتزلة ؛ لأنه دعا عامًا وهدى خاصًا لمن شاء ؛ فدل على أن الهدى بفضله والضلال بقدره ، كل ذلك مستند إلى سابق علمه .

﴿ لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ ٱلْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾[3] ذكر أهل التفسير أن الزيادة هي رؤية اللّه - عز وجل - وهذا وإن لم يكن قاطعًا ، لكنه يؤكد أدلة الرؤية .

﴿ قُلْ مَن يَرْزُقُكُم ﴾[4] الآية تضمنت دليل التوحيد من وجوه :

**أحدها** : أن اللّه - عز وجل - هو الرازق من السماوات والأرض بالمطر والنبات ، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق .

**الثاني** : أنه - عز وجل - هو الذي يملك السمع والإبصار[5] وكل من ملك السمع والإبصار هو[6] الإله الحق ، ومعناه يتصرف في السمع والبصر فلا يدركان شيئًا من مدركاتهما إلا بإذنه وإرادته ،

(١) سورة يونس ، آية (٢٢) .
(٢) سورة يونس ، آية (٢٥) .
(٣) سورة يونس ، آية (٢٦) .
(٤) سورة يونس ، آية (٣١) .
(٥) في م : والبصر .
(٦) في ل : فهو .

وتعلق به الاتحادية ؛ قالوا : لم يملك ذلك إلا وهو سار في الأجسام/[٢٢٢/ل] ، وليس بلازم ، وهذا المغناطيس يتصرف في الحديد من غير سريان ولاملابسة .

وقد سبق القول معهم في الأنعام [١] .

**الثالث** : أنه - عز وجل - يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي .

**الرابع** : أنه يدبر الأمر ، أي أمر السماوات والأرض بالتحريك والتسكين والتسخير والتصريف ، والتقدير . وقد وافق الكفار المخاطبون بهذا الخطاب على هذه الوجوه كلها بقولهم : هو اللَّه ، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق ، فاللَّه - عز وجل - هو الإله الحق ، وليس بعد الحق إلا الضلال ؛ إذ لا واسطة بين الحق والباطل ، والهدى والضلال . فإن أجبتم إلى التوحيد وإلا فأنتم ضلال .

﴿ كَذَٰلِكَ حَقَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ عَلَى ٱلَّذِينَ فَسَقُوٓاْ ﴾[٢] أي خرجوا عن الإيمان بالكفر ﴿ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾[٣] احتج[٤] به الجمهور لأنه - عز وجل - أخبر بأن[٥] كلمته حقت عليهم بالكفر ، وكل من حقت عليه الكلمة بالكفر لايؤمن واستحال منه الإيمان ؛ فهؤلاء لا يؤمنون . ومعنى حقت عليهم الكلمة تعلق العلم والإرادة الأزليان بكفرهم ، وكل ما تعلقا به كان واجب الوقوع ، فكفر هؤلاء واجب الوقوع ،

---

(١) تقدم (٢/ ١٩٠) .

(٢) سورة يونس ، آية (٣٣) .

(٣) سورة يونس ، آية (٣٣) .

(٤) في ل : يحتج .

(٥) في ل : أن .

وكل واجب الوقوع من الإنسان فهو مجبور عليه ، فهؤلاء مجبورون على كفرهم ، والجور غير لازم لما سبق في مقدمة الكتاب[١] .

﴿ قُلْ هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَبْدَؤُا۟ ٱلْخَلْقَ ﴾[٢] الآيتين تضمنتا دليلين على التوحيد أحدهما هكذا : اللَّه - عز وجل - يبدأ الخلق ثم يعيده ، وشركاء الكفار أي[٣] آلهتهم التي ادعوا أنها شركاء في الإلهية لا تبدأ الخلق ولا تعيده ، فشركاؤهم ليسوا آلهة .

**الثاني** : أن شركاءهم لا يملكون الهداية إلى الحق ، والإله - عز وجل - يهدي إلى الحق ؛ فشركاؤهم ليسوا إلهًا .

وهذه براهين واضحة ؛ لأن بدء الخلق والهداية إلى / [١٠٣ب/م] الحق وغيرها أمور ممكنة ، واللَّه - عز وجل - قادر على جميع الممكنات ، والأصنام جماد لا تقدر على شيء من الممكنات ، فاللَّه - عز وجل - ليس هو الأصنام ، وينعكس كنفسه : الأصنام ليست هي اللَّه- عز وجل .

﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا ۚ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ۚ ﴾[٤] / [٢٢٣/ل] احتج به من منع العمل بخبر الواحد ؛ لأنه إنما يفيد الظن ، وهو لا يغني عن الحق .

وأجيب بأن الآية إنما منعت من اتباع الظن في التوحيد ونحوه من القطعيات ، أما العمليات فلا .

---

(١) تقدم (١/ ٢٢٥) .

(٢) سورة يونس ، آية (٣٤) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة يونس ، آية (٣٦) .

﴿ وَمَا كَانَ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ أَن يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[١] أي : لا ينبغي للقرآن أن يكون من عند غير الله ؛ لأنه معجز في نفسه عبارة ومعنى ، وذلك لا يقدر عليه إلا الله - عز وجل - وهذا من مسائل القرآن وإعجازه ودلائل النبوة[٢] .

ودليل إعجازه الآية بعده :

﴿ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّثْلِهِۦ وَٱدْعُوا۟ مَنِ ٱسْتَطَعْتُم ﴾[٣] الآية وتقريره : إنكم إما أن تسلموا أنه من عند الله - عز وجل - فيلزمكم الإيمان به وبمن جاء به ، أو لا تسلموا[٤] ذلك وتدعوا أن محمدًا افتراه ؛ فيلزمكم أن تأتوا بسورة مثله تفترونها لتصححوا دعواكم في افترائه ، وإلا فأنتم كاذبون خاطئون في دعواكم . وقد سبق نحو هذا في أول البقرة . ثم إنه تنزل معهم في التحدي بالقرآن من مثله إلى عشر سور مثله إلى سورة مثله[٥] .

﴿ وَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل لِّى عَمَلِى وَلَكُمْ عَمَلُكُمْ ﴾[٦] الآية وعيدية محكمة أو منسوخة بآية القتال .

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا ﴾[٧] الآية يحتج بها المعتزلة على مذهبهم ؛ لأنه لو خلق أفعالهم ، ثم عاقبهم عليها لكان [ظالمًا

(١) سورة يونس ، آية (٣٧) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة يونس ، آية (٣٨) . وفي م زيادة كلمة (من) قبل كلمة ﴿مثله﴾ .
(٤) في م : تسلمون .
(٥) وهو أقل المتحدى به وأقصر السور ثلاث آيات وهي التي يظهر فيها النظم المعجز بلفظه ومعناه (خ) .
(٦) سورة يونس ، آية (٤١) . وفي ل : (فإن) بدل ﴿وإن﴾ .
(٧) سورة يونس ، آية (٤٤) .

لهم][1] ، واللازم باطل .

وأجاب المجبرة[2] بأنا لا نسلم ذلك ، وإنما يلزمكم[3] أن لو كان يعلم أنه لو فوض إليهم أفعالهم لخلصوا من اللائمة ، أما وهو يعلم أنه لو فوض إليهم لكانوا ظالمين أيضًا فلا[4] .

والكسبية قالوا : إنما يلزم الظلم أن لو[5] لم يكن لهم مع خلقه كسب ، أما ولهم كسب يناسب العقاب عليه فلا .

﴿ قُل لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ﴾[6] أي فأملك لنفسي ضرًّا ونفعًا بمشيئته هو لي كسب وله خلق ، وإن كان الاستثناء منقطعًا ؛ فالنفي قبله عام مطرد .

﴿ قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴾[7] يحتج به وبنظائره على صحة الاستدلال بالسبر والتقسيم[8] ، وهو حصر الأقسام وإبطالها سوى المدعى عليه منها ؛ مثاله هٰهنا : إنكم أيها الكفار حرمتم بعض/[٢٢٤/ل] ما رزقتموه ، فلا يخلو تحريمكم لذلك إما أن يكون بإذن شرعي أو افتراء منكم ، والأول باطل ؛ لأن الشرع خصمكم ، وهو ينكر الإذن لكم فتعين الثاني ، وهو أنكم حرمتموه افتراء /[١٠٤أ/م] على اللّه كذبًا عليه ، وما كان كذلك لا يلتفت

(١) في ل : ظالمهم .
(٢) في ل : المجبر .
(٣) في ل : يلزم .
(٤) تقدم (١/ ٢٢٥) .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة يونس ، آية (٤٩) .
(٧) سورة يونس ، آية (٥٩) .
(٨) في ل : والتفسير .

إليه ، وقد سبق نحو هذا في أواخر الأنعام[١] .

﴿ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ ﴾[٢] هذا يحتج به الصوفية على وجوب دوام المراقبة لدوام الشهادة ، وفي الأثر «**اتقوا الله**[٣] **في الخلوات فإن الشاهد هو الحاكم** » ، وربما تعلقت الاتحادية بهذا على أنه شاهد بذاته ، وما ذاك إلا لسريانه في العالم واستتاره باطنًا بهم وظاهرًا ، وسياق الآية يقتضي أنه شاهد بعلمه وهو[٤] ﴿ وَمَا يَعْزُبُ عَن رَّبِّكَ مِن مِّثْقَالِ ذَرَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾[٥] الآية[٦] .

﴿ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ فِي ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَفِي ٱلْأَخِرَةِ ﴾[٧] روي مرفوعًا إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن البشرى في الدنيا هي الرؤيا الصالحة يراها المؤمن أو ترى له [٨] .

---

(١) انظر (٢/ ٢٠٤) .

(٢) سورة يونس ، آية (٦١) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة يونس ، آية (٦١) .

(٦) هذا استدلال جيد من المصنف، وأما دوام المراقبة فهو مقام الإحسان؛ أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك (خ) .

(٧) سورة يونس ، آية (٦٤) .

(٨) ورد من حديث أبي الدرداء ، أخرجه أحمد (٢٧٦٦٣) (٦/ ٤٥٢) ، وأخرجه أيضًا (٢٧٦٢٧) (٦/ ٤٤٧) ، وابن جرير (١١/ ١٣٥) ، (١١/ ١٣٤) ، وابن أبي شيبة في « المصنف» ، كتاب : الإيمان والرؤيا ، باب : ما قالوا في تعبير الرؤيا (٧/ ٢٣٠) ، والبيهقي في «الشعب» (٤/ ٤٧٥١) ، وعلقه ابن عبد البر في « التمهيد » (٥/ ٥٩) وأخرجه أحمد (٢٧٦٢٨) (٦/ ٤٤٧) ، والترمذي ، كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة يونس (٣١٠٥) ، وابن جرير (١١/ ١٣٦) ، والحاكم (٤/ ٣٩١) شاهدًا ، والحميدي في مسنده (٣٩١ ، ٣٩٢) ومن طريقه البيهقي في « الشعب » (٤٧٥٢) ، وابن عبد البر في « التمهيد » وقال : « هذا حديث حسن في التفسير المرفوع صحيح من نقل أهل المدينة » .

وأما البشرى في الآخرة فقيل : رؤية اللَّه - عز وجل- كالزيادة في ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ ﴾[١] والأشبه أنها قول الملائكة . ﴿وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ ﴾[٢] .

﴿ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ هُوَ الْغَنِيُّ ﴾[٣] إشارة إلى أن الولد إنما يكون لافتقار إلى نصرته من ذلة أو التكثر به من قلة ، واللَّه - عز وجل - غني بذاته من كل جهةٍ عما سواه ، وأشار بأن له ما في السماوات ، وما في الأرض إلى أمرين :

**أحدهما:** بيان مستند غناه الذي أثبته لنفسه .

**والثاني :** منافاة الملكية للولدية ، كما سبق في البقرة .

والغني هو الذي لا يحتاج في وجوده ولا في دوامه ولا في كماله إلى غيره ، وقيل : هو من لا مزاج له يحتاج لتغيره إلى ما يحتاج إليه ذوات الأمزجة .

﴿ إِنْ عِندَكُم مِّن سُلْطَانٍ بِهَٰذَا ﴾[٤] أي لاحجة عندكم على اتخاذه ولدًا ، وهو يقتضي أن ما لا حجة عليه ، لا يثبت .

---

ومن حديث عبادة : رواه أحمد في المسند » (٢٢٧٩١) (٥/ ٣١٥) ، وأخرجه الدارمي ، كتاب : الرؤيا ، باب : في قوله تعالى : ﴿ **لهم البشرى في الحياة الدنيا** ﴾ (٢١٤٢) ، وابن جرير (١١/ ١٣٤ ، ١٣٦) .

ورواه أبو داود الطيالسي (٥٨٣) ، ومن طريقه الترمذي ، كتاب : الرؤيا ، باب : قوله : ﴿ **لهم البشرى في الحياة الدنيا** ﴾ (٢٢٧٦) ، وأحمد (٢٢٨٤٥) (٥/ ٣٢١) ، والحاكم (٤/ ٣٩١) ، والبيهقي في « الشعب » (٤/ ٤٧٥٣)، وقال الترمذي : « حديث حسن » . والحاكم وقال : « حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، كذا قالوا ، وقد أفاد المزي في ترجمة « أبي سلمة بن عبدالرحمن » - الراوي عن عبادة - أنه لم يسمع من عبادة بن الصامت والله تعالى أعلم .

(١) سورة يونس ، آية (٢٦) .

(٢) فصلت ، آية (٣٠) .

(٣) سورة يونس ، آية (٦٨) .

(٤) سورة يونس ، آية (٦٨)

﴿ فَأَجْمِعُوٓاْ أَمْرَكُمْ ﴾[١] يستشهد به على أن الإجماع لغة هو الاتفاق/ [٢٢٥/ل] والعزم ، إذ المعنى اتفقوا واعزموا على ما تريدون .

﴿ إِن كُنتُمْ ءَامَنتُم بِٱللَّهِ فَعَلَيْهِ تَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّسْلِمِينَ﴾[٢] يقتضي أن التوكل من مهمات الإيمان حتى يكاد يكون شرطًا فيه أو في كماله ، وشواهده كثيرة ، وتوجيهه أن التوكل هو التفويض ، ومن لا يفوض إلى اللّه - عز وجل - فكأنه لم يرض به ربًا ومدبّرًا ، فإن كان ذلك عن عمد واحتقار لشأن القدرة فهو كفر ، وإن كان من ضعف وغلبة جزع فهو نقص في الإيمان أو كماله .

﴿ رَبَّنَا ٱطْمِسْ عَلَىٰٓ أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[٣] يقال : إنها انقلبت حجارة وحصى ، وهو مسخ في الجماد ، وقد [ قال بعض العلماء المحققين المتأخرين رضي اللّه عنهم :][٤] رأيت بسفح جبل المقطم بالقاهرة حصى مستديرًا منقوشًا على هيئة الدنانير ، وحتى لم أشك أول ما رأيتها أنها دنانير وهي كثيرة جدًا يجمع منها /[١٠٤ب/م] قناطير كثيرة ، زعم الناس هناك أن هذا موضع خزائن فرعون ، وأن هذا مما مسخ [ من ماله ، ثم إني رأيت ][٥] في أحد أهرام الجيزة بمصر أحجارًا فيها حصى (ملصق) على هيئة الدنانير ، فترددتُ حينئذٍ فيما قيل من أن ذلك مما مسخ من مال فرعون ، إذ الأهرام قبل فرعون بدهور ، ثم زال عني التردد لاحتمال[٦] أن مال فرعون مسخ[٧] على

---

(١) سورة يونس ، آية (٧١) .
(٢) سورة يونس ، آية (٨٤) .
(٣) سورة يونس ، آية (٨٨) .
(٤) زيادة من ل .
(٥) في ل : على هيئة تلك الأحجار .
(٦) في ل : والاحتمال .
(٧) في ل : نسخ .

هيئة تلك[١] الأحجار القديمة ، كما مسخ بعض الناس على صور القردة والخنازير ، أو لأن ذلك عذاب عذب الله - عز وجل- به قومًا قبل آل فرعون فمسخ أموالهم ، و[٢] غير ذلك من الاحتمالات .

قوله تعالى : ﴿ وَٱشْدُدْ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُوا۟ ﴾[٣] الآية ، أي اربط عليها فلا يدخلها الإيمان كالوعاء المربوط وهو الطبع والختم بما يخلق فيها من دواعي الكفر والصوارف عن الإيمان .

﴿ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدْرَكَهُ ٱلْغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِىٓ ءَامَنَتْ بِهِۦ بَنُوٓا۟ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴾[٤] يحتج به من [ لا علم له ][٥] أن فرعون مات مسلمًا ، وهو خلاف النصوص والإجماع ، أما النصوص فقوله - عز وجل- بعد هذه مقرعًا له : ﴿ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنتَ مِنَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴾[٦] وهذا إنكار من الله - عز وجل- : يتضمن نفي قبول توبته ، وأيضًا قوله - عز وجل- ﴿فَأَخَذْنَٰهُ وَجُنُودَهُۥ فَنَبَذْنَٰهُمْ فِى ٱلْيَمِّ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾[٧] يعني فرعون أتى بما يلام عليه وهذا ذمٌّ له ، ولو مات مسلمًا لما أثنى عليه بالذم/[٢٢٦/ل] ، وكذلك ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَٰمَٰنَ وَجُنُودَهُمَا كَانُوا۟ خَٰطِـِٔينَ ﴾[٨] ، ﴿ أَدْخِلُوٓا۟ ءَالَ فِرْعَوْنَ أَشَدَّ

---

(١) أي كانت قبل فرعون هكذا بمسخ أو غيره ثم نسخ ماله على هذه الصورة السابقة عليه (خ).

(٢) في ل : أو .

(٣) سورة يونس ، آية (٨٨) .

(٤) سورة يونس ، آية (٩٠) .

(٥) في م : رأى .

(٦) سورة يونس ، آية (٩١) .

(٧) سورة الذاريات ، آية (٤٠) .

(٨) سورة القصص ، آية (٨) .

ٱلْعَذَابِ﴾(١) وحكمه وحكم آله واحد ؛ إذ قد حكم على الجميع بأنهم كانوا خاطئين ، وأما الإجماع فمشهور على ذلك وعلى جواز لعنة فرعون ، [وإنما أظهر هذه المقالة الشيخ محيي الدين بن العربي الأندلسي الحاتمي صاحب «فصوص الحكم]»(٢) ، والإجماع قبله على خلافه ، وإن ادعى ذلك كشفًا ، فالكشف لا يرفع حكم الإجماع الظاهر ، كما أن القدر الباطن لا يرفع حكم الكسب الظاهر .

﴿ لِتَكُونَ لِمَنْ خَلْفَكَ ءَايَةً ﴾(٣) أي لمن بعدك وسمى البعد خلفًا ، لأن الناس متوجهون إلى الآخرة ، فمن بعدهم متوجه إليها خلفهم ، أو لأن من بعده خلفه في ملكه ، أو لأن جهة خلف(٤) خلاف قدام ، [وهذا يقتضي تسمية قدام خلفًا ، إذ كل منهما خلاف صاحبه ، وليس ببعيد ، كما يسمى قدام ](٥) وراءً في نحو ذلك : ﴿ وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ ﴾(٦) أي : أمامهم ؛ لأن فيهما معنى المواراة وكذا فيهما معنى المخالفة .

﴿ وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ فَمَا ٱخْتَلَفُوا۟ حَتَّىٰ جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ ﴾(٧) ونظيره في الجاثية ، وآل عمران ﴿ وَمَا /[١٠٥أ/م] ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ﴾(٨) يحتج بذلك الفلاسفة ، وبعض المتكلمين على ترجيح علم

---

(١) سورة غافر ، آية (٤٦) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة يونس ، آية (٩٢) .
(٤) في ل : خلاف .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الكهف ، آية (٧٩) .
(٧) سورة يونس ، آية (٩٣) .
(٨) سورة آل عمران ، آية (١٩) .

المعقولات على السمعيات ، وجعل المعقول أصلاً محكمًا يرد إليه السمعي الذي هو كالفرع المجمل ، ولذلك تراهم إذا لاح لهم[١] في حكم ما يعتقدونه برهانًا ، عولوا عليه واشتغلوا بتأويل السمعيات المخالفة له توفيقًا بين الأدلة . وتقرير احتجاجهم من هذه الآية أن اللَّه - عز وجل - أخبر عن بني إسرائيل أنهم مكثوا برهة متفقين قبل أن يأتيهم العلم السمعي؛ فلما جاءهم اختلفوا ، وإنما كانوا قبل ورود السمع يعتمدون على سياسة العقل والعرف ونحوه ، والاتفاق محمود والاختلاف مذموم ، فدل على أن تصرف العقل أوثق وأوفق من ظواهر السمع لما في تصرف العقل من الحزم وعدم قبول التأويل ، وفي السمعيات من الإجمال والاشتراك والترددات المانعة من الحزم القابلة للتأويل ، وهذه مسألة أصولية وهي أن النقليات هل تفيد اليقين أم لا ؟ فيه أقوال .

**ثالثها** : أنها تفيده بانضمام قرائن إليها لا بمجردها ، [ووجه النفي مطلقًا أن النقليات يتوقف إفادتها اليقين على أمور غير متيقنة لعدم المجاز والإضمار والنقل والاشتراك والتخصيص ونحوها ، وكل ما توقف على غير المتيقن فهو غير متيقن .

ثم تفرع على هذا مسألة أخرى وهي إذا تعارض السمع وما أدركه العقل في أحكام العقائد فأيهما يقدم ؟ فالمحدثون قدموا السمع لاحتمال غلط العقل في الأمور الإلهية ونحوها ، والشرع أوثق منه في ذلك وغيره ، والمتكلمون كالأشاعرة والمعتزلة والفلاسفة قدموا مدرك العقل؛ لأن السمع إنما ثبت بدليل العقل فلو قدم السمع عليه كان

---

(١) سقط من ل .

ذلك قدحًا في الأصل بالفرع ثم في الفرع تبعًا لأصله(١) ، وأنه باطل](٢) والجواب عن شبهتهم من الآية أن العلم أعم من السمعي وغيره ، والعام لا يدل على الخاص ، فلا نسلم أن المراد : فما اختلفوا حتى جاءهم العلم السمعي ، بل هو أعم من ذلك وحينئذٍ يلزمكم في العلم العقلي ما ألزمتمونا في السمعي ، سلمناه ، لكن قد سماه علمًا ، وهو في العرف الإدراك الجازم الذي لا يحتمل النقيض ، ومثل هذا كيف يختلف فيه أو يكون/[٢٢٧/ل] سببًا للاختلاف ؟! سلمناه لكن ما ذكرتموه إنما يلزم أن لو كان اختلافهم بعد مجيء العلم من جهة العلم لكن جهة اختلافهم أعم من ذلك ، ثم قد عينت بجهة البغي بينهم لقوله - عز وجل- /[١٠٥ب/م] : ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾(٣) والاختلاف بغيًا لا يوجب كون العلم غيًا .

﴿فَإِنْ كُنْتَ فِي شَكٍّ مِمَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ فَاسْأَلِ الَّذِينَ يَقْرَءُونَ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكَ﴾(٤) الآية ، قد يتوهم من ظاهرها أنه - صلى الله عليه وسلم- اعترضه شك في بعض الأوقات فيما أنزل إليه كما توهمه بعض النصارى ، فأورده متعلقًا به .

---

(١) سبق أن تقديم العقل على النقل يوجب عدم تقديمه لأنه إن دل العقل على النقل ، وكان النقل غير صحيح في نفس الأمر فإن الدال على غير الصحيح يكون فاسدًا ، ثم إننا نمنع في حقيقة الأمر تعارض قطعي عقلي مع قطعي سمعي ، فإنه لابد أن يكون ما يظن أنه قطعي فيهما ليس بقطعي أو ليس بصحيح ، فإن صحيح المنقول يوافق صريح المعقول ولا شك لأن حجج الله وبيناته لا تتعارض ، ولذا فأكثر الذي يعارضون به السمع إنما هي خيالات وليست معقولات وما من قياس منها إلا ويدل على غير ما يستدلون به من الباطل إن كان صحيحًا وإلا فهو فاسد في نفسه ، وتفصيل ذلك مما يطول والله أعلم (خ) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سورة آل عمران ، آية (١٩) .

(٤) سورة يونس ، آية (٩٤) .

وليس كذلك لأنه - صلى اللّه عليه وسلم- معصوم من الشك والارتياب لقوله - عز وجل- : ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ﴾[(١)] وإنما وجه الآية[(٢)] صرف الخطاب إلى من يجوز عليه الشك من أتباعه وأخصامه ، نحو ﴿ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلْكِتَٰبِ ﴾[(٣)] ﴿فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[(٤)] فإن لم يكن بد من صرف الكلام إليه على ظاهر اللفظ ، فمعناه على تقدير : إن تشك فاسأل وإن كان ذلك التقدير لا يقع نحو ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَآ ءَالِهَةٌ إِلَّا ٱللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴾[(٥)] أي لو قدر آلهة أخرى ، لزم الفساد ، لكن ذلك التقدير ممتنع ، وهذا يتخرج على ما سبق من أن الأنبياء معصومون من وقوع الكفر ، لا من جوازه عقلاً .

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ حَقَّتْ عَلَيْهِمْ كَلِمَتُ رَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٩٦﴾ وَلَوْ جَآءَتْهُمْ كُلُّ ءَايَةٍ ﴾[(٦)] الآية ، سبق نظيرها في أوائل السورة ، والكلام عليه[(٧)] ، وحاصله صرفهم عن الإيمان بما يخلقه فيهم من الدواعي والصوارف .

﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَآ إِيمَٰنُهَآ ﴾[(٨)] يعني آمنت عند معاينة العذاب ، ونظيره ﴿ ءَآلْـَٰٔنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ ﴾[(٩)] ، ﴿أَثُمَّ إِذَا مَا وَقَعَ

(١) سورة الشرح ، آية (١) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الرعد ، آية (٤٣) .
(٤) سورة الأنبياء ، آية (٧) .
(٥) سورة الأنبياء ، آية (٢٢) .
(٦) سورة يونس ، آية (٩٦) .
(٧) في ل : فيه .
(٨) سورة يونس ، آية (٩٨) .
(٩) سورة يونس ، آية (٩١) .

ءَامَنتُم بِهِۦٓ ﴾[١] ، ﴿فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْاْ بَأْسَنَا ﴾[٢] ﴿يَوْمَ يَرَوْنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ لَا بُشْرَىٰ يَوْمَئِذٍ لِّلْمُجْرِمِينَ ﴾[٣] . وحاصل ذلك أن الإيمان عند العيان ، يبقى اضطراريًا ، والمعتبر النافع إنما هو الاختياري دون الاضطراري .

﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَأٓمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ﴾[٤] احتج الجمهور بها على مذهبهم كنظائرها ، ومعناها : ولو شاء الله لجمعهم على الهدى بما يخلق فيهم من دواعيه [٥] ، وتأولها المعتزلة على معنى لو شاء/[٢٢٨/ل] لأجبرهم على الإيمان واضطرهم إليه بدليل ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ﴾[٦] ، لكن الإيمان الاضطراري غير معتبر ، فلذلك لم يجبرهم [فالمنفي عنهم][٧] هو[٨] إجبارهم على الإيمان وإلجاؤهم واضطرارهم إليه ، لا لهدايتهم وإرشادهم إليه ، وعند الجمهور المنفي مشيئة [إيمانهم لا غير ، ثم إن المشيئة][٩] لا تخلو من التعلق بالضدين جميعًا ، فلما لم [تتعلق][١٠] بإيمانهم لزم أنها تعلقت بكفرهم وتعلقها موجب لوقوع /[١٠٦أ/ م] متعلقها ، فكفر الكفار وعصيان العصاة واجب الوقوع بغيره ، وهو

---

(١) سورة يونس ، آية (٥١) .

(٢) سورة غافر ، آية (٨٥) .

(٣) سورة الفرقان ، آية (٢٢) .

(٤) سورة يونس ، آية (٩٩) .

(٥) تقدم ص (١٥٠) .

(٦) سورة يونس ، آية (٩٩) .

(٧) في ل : فالنفي عندهم .

(٨) في ل : و .

(٩) سقط من ل .

(١٠) سقط من ل .

تعلق الإرادة به ، وهو يقوي مقالة الجبرية .

﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَجْعَلُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾(١) أي يمتنع الإيمان من نفس إلا بإذن اللّه ](٢) ، أي إرادته ومشيئته ، فهذه اقتضت مع التي قبلها أن إذن اللّه - عز وجل- وإرادته مناط ومدارٌ للإيمان(٣) وجودًا وعدمًا ، إن وجدت الإرادة للإيمان وجد ، وإن انتفت انتفى ، وذلك يقوي مقالة الجمهور ، ويحتج بآخر الآية من يرى أن العلوم العقلية سبب للعصمة من رجس الكفر والضلال ، بطريق قياس العكس ، لأنها اقتضت وقوع الرجس بمن لا يعقل ، وهو يقتضي أن من يعقل لا يلحقه رجس ، والمراد بمن يعقل أي يستخرج الأحكام الحقة الحقيقية بالأنظار العقلية ، وهذا أحق بشرط مساعدة التوفيق ، وإلا فكم من حكيم زل وذي نظر ضل .

﴿ قُلِ ٱنظُرُوا۟ مَاذَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ ﴾(٤) الآية .

فيه إيجاب النظر؛ لأنه مأمور به ، والأمر المطلق يقتضي الوجوب ، وقد سبق هذا في أواخر الأعراف ، وكيفية النظر فيما في السماوات والأرض قد سبق أيضًا .

﴿وَمَا تُغْنِى ٱلْـَٔايَـٰتُ وَٱلنُّذُرُ عَن قَوْمٍ لَّا يُؤْمِنُونَ ﴾(٥) أي عن قوم انتفى إيمانهم لتعلق مشيئة اللّه - عز وجل- بانتفائه ، أي لاينفع النظر في

---

(١) سورة يونس ، آية (١٠٠) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة يونس ، آية (١٠١) .

(٥) سورة يونس ، آية (١٠١) .

الآيات والتدبر لعجائب المصنوعات ، قومًا حقت عليهم كلمة العذاب فضرب بينهم وبين الإيمان حجاب .

﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾[(١)] هذا أمر بالتوحيد ونهي عن الشرك ، وبرهانه معه ، وهو الاستدلال بعدم القدرة على النفع والضر على عدم الإلهية ، كما تقرر في «المائدة»[(٢)] .

﴿ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[(٣)] أي بوضع الدعاء والعبادة/ [٢٢٩/ل] غير موضعهما ، وهو يشير إلى أن العصمة للأنبياء إنما هي من[(٤)] وقوع الكفر لا جوازه .

﴿ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ﴾[(٥)] الآية حجة مؤكدة لما قبلها على التوحيد ، بدليل الطرد والعكس نحو ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ﴾[(٦)] الآية ، وتقريره : أن اللَّه - عز وجل- هو الذي يدور النفع والضر والخير والشر مع إرادته وجودًا وعدمًا ، وكل من كان كذلك فهو الإله الحق ، فاللَّه - عز وجل- هو الإله الحق ، ومقدمتاه بينتان .

﴿ فَمَنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ﴾[(٧)]

---

(١) سورة يونس ، آية (١٠٦) .
(٢) تقدم (٢/ ١٣١) .
(٣) سورة يونس ، آية (١٠٦) .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة الأنعام ، آية (١٧) .
(٦) سورة فاطر ، آية (٢) .
(٧) سورة النمل ، آية (٩٢) .

يحتج به المعتزلة[١] ؛ إذ نسب الهدى والضلال /[١٠٦ب/م] إلى المخلوق لا إلى نفسه ، وجوابه : أنه أضافه إليهم باعتبار أنهم محله أو كاسبوه ، أو على تقدير أنه لو فوض إليهم خلقه لكان منهم إما ضلالاً ، وإما هدى .

﴿ وَمَآ أَنَا۠ عَلَيۡكُم بِوَكِيلٍ ﴾[٢] محكم وعيدي أو منسوخ بآية القتال ﴿ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[٣] .

---

(١) تقدم (١/٢٤٦) .

(٢) سورة يونس ، آية (١٠٨) .

(٣) سورة التوبة ، آية (٥) .

# القول في سورة هود

﴿ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ ثُمَّ فُصِّلَتۡ ﴾[١] يستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب[٢] ، إذ ظاهره تراخي التفصيل عن وقت إنزاله ؛ لأن ﴿ ثُمَّ ﴾ تقتضي التراخي ، ويحتمل أنها لمجرد العطف كالواو أو تنبيهًا على تعظيم المنة أو العناية بالتفصيل كما تقول : أطعمت فلانًا ثم كسوته وآويته ، ثم زوجته ، ونحو ذلك فلا يدل على المدعى.

﴿ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّا ٱللَّهَۚ إِنَّنِي لَكُم مِّنۡهُ نَذِيرٞ وَبَشِيرٞ ﴾[٣] فيه إثبات التوحيد والنبوة ، وسيأتي برهانه إن شاء اللّٰه عز وجل .

---

(*) بعدها في ل : عليه السلام .

(١) سورة هود ، آية (١) .

(٢) قال الولي العراقي : وأما تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الفعل ففيه مذاهب : **أصحها** - وبه قال الجمهور : أنه جائزٌ ، وواقعٌ ، سواء أكان للمبين ظاهر كتأخير بيان التخصيص ومدة النسخ أو لا . **الثاني** : أنه ممتنع وهو قول المعتزلة ، كما حكاه القاضي أبو بكر عنهم ، وبه قال أبو إسحاق المروزي من أصحابنا . **الثالث** : أنه يمتنع في غير المجمل وهو ماله ظاهر للإلباس ، ويجوز فيما لا ظاهر له أنه لا يحصل فيه تجهيل ، وبه قال الكرخي ، وحكى الإبياري في «شرح البرهان» قولاً بعكسه ، وعلله بأن للعام فائدة في الجملة ، بخلاف المجمل . **الرابع** : أنه يمتنع تأخير البيان الإجمالي فيما له ظاهر ، مثل أن يقول : هذا العموم مخصوص ، وهذا المطلق مقيد ، ويجوز تأخير البيان التفصيلي ، أما ما ليس له ظاهر يعمل به كالمشترك فيجوز تأخير بيانه مطلقًا ، وبه قال أبو الحسين البصري . **الخامس** : أنه يمتنع في غير النسخ ، ويجوز فيه وهو قول الجبائي ، ومقتضاه أن النسخ من محل الخلاف ، لكن قال بعضهم : إنه يجوز تأخير النسخ اتفاقًا ، وهو مقتضى كلام القاضي أبي بكر وإمام الحرمين والغزالي . **السادس** : أنه يمتنع إبداء بعض ، وتأخير بعض لئلا يعتقد المكلف بإظهار البعض أن لا إشكال بعده ، بخلاف تأخير بيان الكل ، فإنه جائز (الغيث الهامع) .

(٣) سورة هود ، آية (٢) .

﴿وَأَنِ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوٓاْ إِلَيْهِ﴾[(١)] هكذا هو الترتيب الطبيعي ، أن يستغفر مما فعل ، ثم يتوب عن أن يفعل، إذ الاستغفار طلبُ المغفرة لما وقع ، والتوبة : العزم على ألَّا يوقع شيئًا من الذنوب بعده[(٢)] .

ولما قدم التوبة على الاستغفار في قوله - عز وجل -: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾[(٣)] لم يعطف/[٢٣٠/ل] الاستغفار ، ثم لهذا المعنى ﴿وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِي ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[(٤)] يحتج به على أن عموم الرزق من اللَّه - عز وجل- حلاله وحرامه ، خلافًا للمعتزلة فيه كما سبق في أول «البقرة».

﴿ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ ﴾[(٥)] هذا يحتج به من رأى العرش سريرًا أو[(٦)] جرمًا مستعليًا بالجملة ، ونفى تفسيره بالملك أو نحوه مما تأوله نفاة الاستواء؛ إذ لا يصح أن يقال: وكان ملكه على الماء .

وقد جاء في الحديث: يا رسول اللَّه، أين كان ربنا قبل أن يخلق السماوات والأرض؟ قال:« **كان في عماء ما تحته هواء وما فوقه هواء** »[(٧)] ، والعماء ممدودًا هو الغيم الرقيق.

---

(١) سورة هود ، آية (٣) .

(٢) في ل : بعد .

(٣) المائدة ، آية (٧٤) .

(٤) سورة هود ، آية (٦) .

(٥) سورة هود ، آية (٧) .

(٦) في ل : و .

(٧) رواه أحمد في المسند (٤/١١) حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا حماد بن سلمة ، عن يعلى بن عطاء ، عن وكيع بن عُدُس ، عن عمه أبي رزين - واسمه لقيط بن عامر بن المنتفق العَقِيلي - قال : قلت : يا رسول اللَّه ، أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه ؟ قال : « **كان في عَمَاءٍ - سحاب - ما تحته هواء وما فوقه هواء ، ثم خلق العرش بعد ذلك** » . ورواه أيضًا (٤/١٢) وابنه عبد الله في « السنة » (١/ ٤٥٠)، والترمذي كتاب : تفسير القرآن ، باب : ومن سورة هود (٣١٠٨) ، وابن ماجه ، في المقدمة ، باب : فيما=

﴿ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ﴾[(١)] هو تعليل لخلق[(٢)] السماوات والأرض بالابتلاء ، ويحتج به على تعليل أفعاله ، وأحكامه - سبحانه وتعال .

﴿ وَلَئِن قُلْتَ إِنَّكُم مَّبْعُوثُونَ مِنۢ بَعْدِ ٱلْمَوْتِ ﴾[(٣)] الآية ، فيه إثبات البعث .

﴿أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ قُلْ فَأْتُوا۟ بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِۦ ﴾[(٤)] الآية . فيه إثبات إعجاز القرآن والتحدي به ، وإثبات النبوة بذلك على ما سبق في «البقرة» ، و«يونس» .

﴿فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَآ أُنزِلَ بِعِلْمِ ٱللَّهِ ﴾[(٥)] يحتج بها الجمهور على إثبات العلم صفة زائدة على مفهوم الذات وعلى قياسه سائر الصفات ، وتأوله المعتزلة على معنى أنزله ، وهو يعلمه إما بذاته أو بعالميته[(٦)] /

---

= أنكرت الجهمية (١٨٢) ، والطيالسي في مسنده (١٠٩٣) ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة في « كتاب العرش » (٧) ، وابن أبي عاصم في السنة (٦١٢) ، وابن جرير في « التفسير » (٤/١٢) ، وأبو الشيخ في « العظمة » (١/ ٨٣ ، ٨٤) ، وابن أبي زَمَنِين في « أصول السنة » (٣١) ، والطبراني في « الكبير » (٤٦٨/١٩) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (٢/ ٨٠١) من طرق عن حماد ابن سلمة به ، ووكيع بن عدس - وقيل : حدس - وثقه ابن حبان « الثقات » (٤٩٦/٥) ، وذكره في « مشاهير علماء الأمصار » (٩٧٣) وقال : « من الأثبات » وباقي رجاله ثقات من رجال « التهذيب » والحديث قال فيه الترمذي : « حديث حسن » وصححه ابن حبان (١٤/ ٦١٤١) ، وصححه أبو عبيد القاسم بن سلام ، ونقل تصحيح أصحاب الحديث له كما في كتاب « النزول » للدارقطني (ص ٦٨) .

(١) سورة هود ، آية (٧) .

(٢) في ل : بالخلق .

(٣) سورة هود ، أية (٧) .

(٤) سورة هود ، آية (١٣) .

(٥) سورة هود ، آية (١٤) .

(٦) أي على مذهب المعتزلة بإثبات العالمية دون إثبات العلم ، وما تخيلوه من الأحوال=

[١٠٧/أ/ م] ولا يلزم من ذلك أن يكون هناك صفة زائدة.

قوله - عز وجل- : ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾[١] تعلقت به الشيعة في أن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه- هو خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم- [ لأن الذي على بينة من ربه هو النبي عليه السلام][٢] بدليل قوله: ﴿إِنِّى عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّى﴾[٣] والشاهد منه هو عليّ لقوله - صلى الله عليه وسلم- : «**إن عليًا مني وأنا منه ، وهو وليكم بعدي**»[٤] وفي رواية « **وليّ كل مؤمن**»[٥]. ثم إن القرآن أخبر أنه يتلوه، أي يكون بعده شاهدًا على أمته ، لأن الإمام خليفة النبي - عليه السلام - والنبي شاهد على الأمة فكذا خليفته ، فدل ذلك على أن عليًا هو الإمام بعد النبي صلى الله عليه وسلم .

وأجاب السنة عن[٦] هذا : بأن المراد بقوله - عز وجل-: ﴿ وَيَتْلُوهُ شَاهِدٌ /[٢٣١ل ] مِّنْهُ ﴾[٧] هو القرآن من الله - عز وجل- شاهد[٨] للنبي - صلي الله عليه وسلم- بالصدق، لأنه معجزه الأكبر، يدل عليه قوله: ﴿ وَمِن قَبْلِهِۦ كِتَـٰبُ مُوسَىٰٓ ﴾[٩] أي: ومن قبل الشاهد

= والإضافات يلزم منها ثبوت قيام شيء بذاته سبحانه مما يعني أنهم فروا من شيء فوقعوا في نظيره .(خ)

(١) سورة هود ، آية (١٧) .
(٢) زيادة من ل .
(٣) سورة الأنعام ، آية (٥٧) .
(٤) تقدم (٢/١١٩ - ١٢٠) .
(٥) تقدم (٢/ ١٢٠) .
(٦) في ل : على .
(٧) سورة هود ، آية (١٧) .
(٨) سقط من ل .
(٩) سورة هود ، آية (١٧) .

كتاب موسى، فدل على أن الشاهد وكتاب موسى من جنس واحد، وعليّ ليس من جنس كتاب موسى ، فلا يكون مرادًا من الآية.

وهذا بحث جيد من الطرفين ، ومن جهة الجمهور أجود ، ومأخذ الخلاف أن الضمير في «منه» يحتمل رجوعه إلى من كان وإلى ربه ، فحمله الشيعة على الأول ، والجمهور على الثاني ، وهو أقربُ المذكورين .

ويحتمل أن المراد بقوله: ﴿أَفَمَن كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّهِۦ﴾[1] أمة محمد - صلى اللّه عليه وسلم- بدليل قوله - عز وجل -: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦۚ﴾[2] فدل على أن المراد بمن كان جمع لا مفرد ، وحينئذٍ يسقط الاستدلال به بالكلية.

و﴿مَا كَانُواْ يَسۡتَطِيعُونَ ٱلسَّمۡعَ وَمَا كَانُواْ يُبۡصِرُونَ﴾[3] يحتج به الجبرية على أنهم لجبرهم على الكفر لم يستطيعوا الإيمان، وتأوله المعتزلة على أنهم لشدة كراهتهم للإيمان ما كانوا يستطيعون سماع دلائله ، كما يقال : فلان ما يستطيع أن يسمع بذكر فلان ونحوه.

﴿وَلَآ أَقُولُ لَكُمۡ عِندِي خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعۡلَمُ ٱلۡغَيۡبَ وَلَآ أَقُولُ إِنِّي مَلَكٞ﴾[4] يحتج به من يرى أن الملائكة أفضل من الأنبياء ، وقد سبق ذلك.

﴿قَالُواْ يَٰنُوحُ قَدۡ جَٰدَلۡتَنَا فَأَكۡثَرۡتَ جِدَٰلَنَا﴾[5] يحتج به على

---

(١) سورة هود ، آية (١٧) .
(٢) سورة هود ، آية (١٧) .
(٣) سورة هود ، آية (٢٠) .
(٤) سورة هود ، آية (٣١) .
(٥) سورة هود ، آية (٣٢) .

مشروعية الجدال في[1] إظهار الحق وإخفاء الباطل؛ لأن الآية دلت على أن نوحًا فعله وأكثر منه مع قومه ، خصوصًا في أصول الدين مع الكفار والمبتدعة ، كما فعل نوح عليه السلام.

﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا ﴾[2] الآية .

﴿ إِن كَانَ ٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يُغْوِيَكُمْ ﴾[3] الآية ، يحتج بها الجمهور على أن اللَّه - عز وجل- يريد إغواء[4] بعض الخلق ، ومراد اللَّه - عز وجل- واجب ، فإغواء هؤلاء واجب ، هو /[١٠٧ب/م] المراد بخلق الأفعال ، إذ لا[5] معنى لخلقها إلا إيجادها واختراعها بأسباب موجبة لها، والإغواء منها .

ولعل المعتزلة يتأولون ذلك على أن ﴿يُغْوِيَكُمْ﴾ معناه يصيبهم غاوين ، من باب أجبنت الرجل وأبخلته أي أصبته ، ووجدته جبانًا وبخيلًا .

﴿وَأُوحِىَ إِلَىٰ نُوحٍ أَنَّهُۥ لَن يُؤْمِنَ/[٢٣٢/ل] مِن قَوْمِكَ إِلَّا مَن قَدْ ءَامَنَ﴾[6] يحتج به من يرى تكليف ما لا يطاق ، وتقريره أن نوحًا أخبر أن قومه لن يؤمن في المستقبل أحدٌ منهم ، وخبر اللَّه - عز وجل- صدق ومتعلقه جازم لا خلف فيه ، ثم إنهم مع ذلك لم ينقطع الخطاب التكليفي عنهم ، وحينئذٍ هم مأمورون بالإيمان مع استحالة

---

(١) في ل : و .

(٢) سورة الشورى ، آية (١٣) .

(٣) سورة هود ، آية (٣٤) .

(٤) في ل : غواء .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة هود ، آية (٣٦)

وقوعه منهم ، وهو تكليف ما لا يطاق أو تكليف بالمحال[(١)] ، لا يقال: إن تعلق[(٢)] العلم والإخبار الإلهي بعدم إيمانهم لا يوجب صيرورته منهم محالاً ؛ لأن العلم كاشف عن الحقائق لا مؤثر فيها ، لأنا نقول : تعلق العلم بعدم إيمانهم يقتضي تعلق الإرادة والقدرة بذلك أيضًا ؛ لئلا تتنافى الصفات القديمة في متعلقاتها ، وحينئذٍ يبقى إيمانهم خلاف المعلوم والمخبر به والمراد والمقدور ، وذلك يوجب استحالته قطعًا[(٣)] .

﴿ قَالَ إِن تَسْخَرُواْ مِنَّا فَإِنَّا نَسْخَرُ مِنكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ ﴾[(٤)] فيه جواز

---

(١) قال الولي العراقي : المحال قد يكون امتناعه عادة لا عقلًا ، كالطيران في الهواء و نحوه ، وقد يكون عقلاً لا عادة ، كمن سبق في علم الله تعالى أنه لا يؤمن ؛ فإن العقل يحيل إيمانه لما يلزم عليه من انقلاب العلم القديم جهلاً ، ولو سئل عنه أهل العادة لم يحيلوا إيمانه ، وقد يكون عقلاً وعادة ؛ كالجمع بين النقيضين ونحوه ، فالقسم الثاني يجوز التكليف به/[١٦ب/د] بل وقع بالاتفاق ؛ لأن الله تعالى كلف الثقلين بالإيمان مع علمه بأن أكثرهم لا يؤمنون ، وهذا مفهوم من تقييد المصنف قول المنع بما ليس ممتنعًا لتعلق العلم القديم بعدم وقوعه ، فدل على أن ما امتنع لتعلق العلم القديم بعدم وقوعه ليس محل خلاف ولا يمنع التكليف به أحد . وأما القسم الأول والثالث ففيهما مذاهب : **أحدها** – وبه قال أكثر أصحابنا – : جوازه مطلقًا ، أي سواء كان محالاً لذاته وهو الممتنع عقلاً ، أو لغيره وهو الممتنع عادة . **الثاني** : المنع مطلقًا ، وبه قال أكثر المعتزلة ، ورجحه ابن الحاجب ، وحكي عن الشافعي – رضي الله عنه – وحكاه المصنف عن الشيخ أبي حامد والغزالي وابن دقيق العيد ، وفي النقل عن الأخيرين نظر ؛ أما الغزالي فحكى عنه الآمدي : أنه مال إلى القول الثالث المفصل ، وأما ابن دقيق العيد فإنه في «شرح العنوان» بعد أن اختار عدم جوازه ، قال : إن المحال بنفسه هو الذي يمنعه . **الثالث** : منع التكليف بالممتنع لذاته وهو المحال عقلاً وعادة ، وجوازه بالممتنع لغيره وهو الممتنع عادة فقط ، وبه قال الآمدي والمعتزلة البغداديون . **الرابع** – وبه قال إمام الحرمين – : أنه يمتنع التكليف بالمحال ، أي طلب فعله ، ولا يمتنع ورود صيغته غير مراد بها الطلب مثل : ﴿ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴾ .

(٢) في ل : تعليق .

(٣) هذا مبني على مذهبه في الجبر ، ويعني ذلك أن العبد عنده قدرة مقارنة للفعل لا قبل الفعل ، وهذا خطأ كما سبق بيانه ، فالاستطاعة نوعان مصحح للفعل وبها يكون التكليف وهي قبل الفعل ، ومرجحة للفعل وهي مقارنة له ، فعدم انقطاع التكليف عن قوم نوح هو باعتبار القدرة المصححة لا المرجحة ، وبالتالي لا يلزم من هذا الجبر كما هو ظاهر (خ).

(٤) سورة هود ، آية (٣٨) .

مقابلة الجاهل والأحمق ونحوهما بمثل فعله ، ويشهد له النصوص نحو: ﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ﴾[(١)] ، و﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾[(٢)] و﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ ﴾[(٣)] وأشباهه .

﴿ قُلْنَا ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ ﴾[(٤)] عام فيهم خص بالاستثناء بعده ﴿إِلَّا مَن سَبَقَ عَلَيْهِ ٱلْقَوْلُ ﴾[(٥)] وهو ابنه المذكور أنه غرق بعد.

﴿ وَمَآ ءَامَنَ مَعَهُۥٓ إِلَّا قَلِيلٌ ﴾[(٦)] يحتج به الشيعة في أنهم المصيبون على قلتهم ، دون الجمهور على كثرتهم ، وقد سبق ، وجوابه عند ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً ﴾[(٧)] في «البقرة».

﴿وَنَادَىٰ نُوحٌ رَّبَّهُۥ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى ﴾[(٨)] يحتج به من يرى العموم ، وأن له صيغة والتمسك به ؛ لأن[(٩)] نوحًا إنما تمسك في هذا السؤال بعموم قوله - عز وجل- : ﴿ ٱحْمِلْ فِيهَا مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ ﴾[(١٠)] وهو اسم جنس مضاف يفيد فيه[(١١)] العموم ، فصار تقدير سؤال نوح : إن ابني من أهلي وقد وعدتني بإنجاء

---

(١) سورة البقرة ، آية (١٩٤) .
(٢) سورة الشورى ، آية (٤٠) .
(٣) سورة النحل ، آية (٢٦) .
(٤) سورة هود ، آية (٤٠) .
(٥) سورة هود ، آية (٤٠) .
(٦) سورة هود ، آية (٤٠) .
(٧) سورة البقرة ، آية (٢٤٩) .
(٨) سورة هود ، آية (٤٢) .
(٩) في ل : أن .
(١٠) سورة هود ، آية (٤٠) .
(١١) زيادة من ل .

أهلي ، ينتج قد وعدتني بإنجاء ابني.

﴿قَالَ يَـٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ ﴾(١) يحتمل وجوهًا :

**أحدها:** أن ابنك مخصوص في علمنا من عموم أهلك [وليس هو من أهلك](٢) الناجين.

**الثاني:** أنه ليس من أهل دينك بدليل ﴿ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيْرُ صَـٰلِحٍ ﴾(٣) وحينئذ يكون الأهل في قوله - عز وجل- ﴿وَأَهْلَكَ﴾(٤) مجازًا عن الموافقين في الإيمان .

**الثالث:** ما قيل : إن هذا الولد كان ابن زوجته ، أو أنه ولد على فراشه من غيره(٥) بدليل ﴿فَخَانَتَاهُمَا﴾(٦)(٧) ﴿إِنَّهُۥ عَمَلٌ/ [١٠٨أ/ م] غَيْرُ صَـٰلِحٍ﴾(٨) برفع عمل ونحوه مما لا يليق [بعضه] بالأنبياء ، وعلى كل حال فلا بد [في هذه](٩) القضية(١٠) من استعمال المجاز في أهلك ، أو تخصيص عمومه بالابن المذكور ، أو تجوز نوح بولده / [٢٣٣/ ل] عن ابن امرأته ، فيحتج بها على استعمال المجاز و(١١) التخصيص في

---

(١) سورة هود ، آية (٤٦) .

(٢) سقط من ل .

(٣) سورة هود ، آية (٤٦) .

(٤) سورة هود ، آية (٤٠) .

(٥) في حاشية م : « هذا القول بأنه من الخيانة ليس بشيء . قال ابن عباس : ما زنت امرأة نبي قط ، وذلك أن الأنبياء منزهون عن العار الحاصل من الزنا .

(٦) سورة التحريم ، آية (١٠) .

(٧) سقط من ل .

(٨) سورة هود ، آية (٤٦) .

(٩) في ل : لهذه .

(١٠) في ل : القصة .

(١١) في ل : أو .

الكلام.

﴿ فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[١] الآية، كأن نوحًا لما قال : ﴿ إِنَّ ٱبْنِى مِنْ أَهْلِى ﴾[٢] كان ذلك [نوع اعتراض منه أو تذكيرًا لمن لا ينسى][٣] ؛ لأن اللَّه - عز وجل- قد حكم بإنجاء أهله، فحكمه لا يتغير ، فلا فرق بين شفاعة نوح في ابنه وعدمها ، فلذلك قوبل بهذا الكلام الذي يصعب موقعه فيقال : إن نوحًا بكى من هذا الكلام دهرًا طويلاً[٤].

[﴿تِلْكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ ﴾[٥] الآية ، سبقت دلالتها على النبوة في «آل عمران». ][٦]

﴿ مَّا مِن دَآبَّةٍ إِلَّا هُوَ ءَاخِذٌۢ بِنَاصِيَتِهَآ ﴾[٧] [زعم الاتحادية أن معنى ذلك سريانه - عز وجل- بذاته في العالم، حتى في الدواب ، فلذلك أخذ بنواصيها ؛ لأنه الذي يحركها ويتحرك فيها][٨].

[ولذلك زعم ابن العربي في «الفصوص» أن هودًا أعلم الأنبياء وأعرفهم بسر الإلهية لأجل هذا الكلام، و][٩]معنى الآية عند علماء التوحيد أنه [ عز وجل ][١٠] لما فطر الدواب على طباع لا مخرج لها

---

(١) سورة هود ، آية (٤٦) .
(٢) سورة هود ، آية (٤٥) .
(٣) في ل : طلبًا لنجاة ولده .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة هود ، آية (٤٩) .
(٦) سقط من ل .
(٧) سورة هود ، آية (٥٦) .
(٨) سقط من ل .
(٩) سقط من ل .
(١٠) في ل : سبحانه وتعالى .

عن مقتضاها كان من حيث القدرة آخذًا [بنواصيها][(١)] ، بحيث لا تتحرك إلا بمقتضى ما طبعها وفطرها عليه، كذا قال الحكيم الترمذي في بعض كتبه .

﴿وَتِلْكَ عَادٌ جَحَدُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ وَعَصَوْا رُسُلَهُ﴾[(٢)] لما كان دين الأنبياء واحدًا في التوحيد وكلمتهم واحدة ، كان عصيان الواحد منهم كعصيان جميعهم ، وإلا فعاد ما عصوا بالحقيقة إلا من أرسل إليهم ، وهو [][(٣)] هود وحده.

﴿ يُجَادِلُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ ﴾[(٤)] فيه جواز الجدال حتى مع الأكابر ومن فوق رتبة الشخص إذا لم يعد ذلك إهانة[(٥)] لهم ، ولم يثر[(٦)] فتنة أو مفسدة راجحة كجدال إبراهيم ربه ، وقد أمرنا باتباع ملته.

﴿ قَالَ يَا قَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾[(٧)] يحتج بها الشيعة على جواز التقية ، لأنه إنما سمح بنكاح بناته لاضطراره إلى صيانة أضيافه ، ولولا ذلك لما سمح لهم[(٨)] بهن ، وقد سبق ذلك في «آل عمران».

﴿ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ ﴿٩٧﴾ يَقْدُمُ قَوْمَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَوْرَدَهُمُ

---

(١) في ل : بناصيتها .
(٢) سورة هود ، آية (٥٩) .
(٣) في ل : قوم .
(٤) سورة هود ، آية (٧٤) .
(٥) في ل : أنه .
(٦) في ل : يترتب .
(٧) سورة هود ، آية (٧٨) .
(٨) في ل : لهن .

ٱلنَّارَ ﴾[١] الآية، قاطعة في الردّ على من زعم أنه مات مسلمًا؛ لأن اللَّه - عز وجل- سلب عنه الرشاد بعد موته، والمسلم لا يسلب عنه الرشاد بعد موته، وهو ينتج المقصود.

﴿وَمَا ظَلَمْنَٰهُمْ وَلَٰكِن ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ ﴾[٢] يحتج به المعتزلة إذ لو ذمهم على ما خلقه فيهم لكان ظالمًا[٣] لهم ، وقد عرف هذا وجوابه مرارًا ، ثم ينتقض بالشخص القبيح الصورة فإنه مذموم بالطبع كالقرد /[١٠٨ب/م] والخنزير ، ومن[٤] أشبههما من الناس ، وصورته مخلوقة للَّه - عز وجل- خلقًا محضًا بلا[٥] خلاف.

﴿ وَمَا نُؤَخِّرُهُۥٓ إِلَّا لِأَجَلٍ مَّعْدُودٍ ﴾[٦] يحتج به على تناهي أيام العالم وانقضاء مدة الدنيا خلافًا للدهرية/[٢٣٤/ل] والفلاسفة حيث زعموا أن الزمان أزلي أبدي، لا ابتداء له ولا انقضاء ، ولا أول ولا آخر ، وحجتهم أن الزمان لو كان حادثًا لكان عدمه قبل وجوده ، وتلك القبلية من لواحق الزمان ، فيلزم وجود الزمان قبل وجوده وأنه محال.

وجوابه أن القبلية والبعدية من الأمور الإضافية التي هي عدم محض ، فلا نسلم أنها تلحق شيئًا ، ولا يلحقها شيء ، سلمناه ، لكن قولكم[٧] : القبلية من لواحق الزمان تريدون الزمان[٨] الحقيقي

(١) سورة هود ، آية (٩٧ - ٩٨) .
(٢) سورة هود ، آية (١٠١) .
(٣) في ل : ظلمًا .
(٤) في ل : ما .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة هود ، آية (١٠٤) .
(٧) في ل : قولهم .
(٨) سقط من ل .

الخارجي أو التقديري الذهني؟

الأول ممنوع ، والثاني مسلم ولا يلزم منه قدم الزمان الخارجي، ولعلك تستغرب إثبات الزمان التقديري والدليل عليه وجهان:

**أحدهما:** قوله ﷺ : «**خلق اللّه النور يوم الأربعاء**»[١] مع أن النور إنما هو حاصل من النيرات الفلكية ، ومنها الشمس التي حركتها سبب وجود الزمان الحقيقي، وذلك يقتضي أنه خلق النور قبل الزمان الحقيقي ، ثم أخبر بأنه خلقه في زمان وهو يوم الأربعاء؛ ويلزم أن ذلك الزمان تقديري ذهني لا حقيقي خارجي.

**الوجه الثاني:** أن الزمان من[٢] لوازم الفعل ، ولذلك دلّ عليه بالالتزام ، ثم إنه يصح أن يقال: خلق اللّه الزمان فيجب أن يكون خلقه إياه في زمان تقديري ، وإلا لكان في زمان خارجي ، فيلزم وجوده قبل وجوده، وأنه محال[٣] .

---

(١) رواه الطبري في تفسيره (١/٤٦) قال : حدثنا القاسم بن بشر والحسين بن علي قالا : ثنا حجاج بن محمد ، عن ابن جريج ، عن إسماعيل بن أمية ، عن أيوب بن خالد ، عن عبد الله بن رافع ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ به . وأورده في تاريخه (١/٢٢) .

(٢) سقط من ل .

(٣) هذا البحث بناء على مذهبه في منع قيام الأفعال بذات اللّه تعالى ، فالتزم لأجل ذلك القول بخلق الزمان الخارجي ، والحق أن الزمان هو نسبة وليس شيئًا قائمًا بنفسه أو بغيره حتى يقال له : مخلوق ، بل نسبة الحادث للحادث يقال لها زمان ، وبالتالي فأفعال اللّه تعالى لا أول لها لأن فعله تابع له سبحانه وتعطيله عن فعله تعطيل له عن الكمال ، فإنه أن يفعل أكمل من ألا يفعل كما قال تعالى : ﴿ أفمن يخلق كمن لا يخلق ﴾ ثم يقال لمن قال بهذا ، فما الزمان الخارجي ؟ فإن قيل : هو الليل والنهار أو حركة الشمس والقمر كما يفهم من قول المصنف فيجاب بأن خلق السماوات والأرض كان في زمان وهي الأيام الستة المذكورة في القرآن وقبلها كان عرش الرحمن على الماء بمدة وزمان والتقدير كان كذلك قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وهي زمان وحتى الحديث الذي ذكره المصنف يدل على أن الزمان نسبة ذهنية ، وقد وافق على ذلك المصنف إلا أنه جعل الزمان الحقيقي الخارجي مفارقًا للتقديري الذهني وهو خطأ فليس الخارجي قائمًا بنفسه أو بغيره وإنما هي نسب الحوادث بعضها لبعض . =

﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ [إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَ﴾[(١)] الآية في أهل النار والجنة ، وقد استشكل هذا الاستثناء، ولبعضهم فيه تصنيف مفرد ، والذي يتجه أن يقال فيه: أما في أهل النار فمعناه: إلا ما شاء الله من مقامهم في البرزخ أو في حال الحياة أو فيهما ، فإن ذلك كله في مدة دوام السماوات والأرض ][(٢)] وليسوا حينئذ في النار ، أو[(٣)] معناه إلا ما شاء الله من مقامهم في الزمهرير فإنهم يستغيثون[(٤)] من النار، فيخرجون إلى الزمهرير يعذبون به[(٥)] وهو البرد الشديد ، وهم حينئذ ليسوا في النار، وأما في أهل الجنة فيحتمل إلا ما شاء الله من حال البرزخ أو[(٦)] الحياة أو هما، ويحتمل إلا ما شاء الله من حضورهم في حظيرة القدس عند رؤية الرب - عز وجل- كل جمعةٍ أو في أوقات الرؤية، وذلك المقام خارج عن الجنة ثم يعودون إليها، ويحتمل إلا: ما شاء الله من تنزههم في أقطار الملكوت فإنه واسع، والجنة جزء يسير منه فيتنزهون فيه /[١٠٩أ] ثم يعودون إليها كما يخرج الناس[(٧)] من بساتينهم [للقاء ملوكهم ، والسلام عليهم والتشرف برؤيتهم ، وكما يخرج الملوك من بساتينهم][(٨)] للصيد ونحوه، ثم

---

= وأما الآية المذكورة فهي ليوم القيامة بدليل السياق ففيه تناهي حوادث الدنيا إلى أجل معدود وهو القيامة ولا يمنع بقاء زمان بعد الدنيا ويستمر إلى ما لا آخر في الجنة لأن حوادثها لا نهائية ﴿أكلها دائم وظلها﴾ ﴿ عطاء غير مجذوذ ﴾ .

(١) سورة هود ، آية (١٠٧) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : إذ .

(٤) في ل : يستعيذون .

(٥) في ل : فيه .

(٦) في ل : و .

(٧) في ل : الملوك .

(٨) سقط من ل .

يعودون إليها، ويحتمل غير ذلك مما في علم اللّه - عز وجل- مما أراد بكلامه.

﴿فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ﴾[(١)] كلمة/[٢٣٥/ل] جامعة لخصال الإيمان والإسلام والإحسان ، تقتضي فعل كل مأمور وترك كل محظور ، ومن ثم قال النبي[(٢)] - صلى اللّه عليه وسلم- :«**شيبتني هود وأخواتها**»[(٣)] أما هود فبهذه الكلمة؛ لأنه خاف ألا يقوم بموجبها ، و[(٤)] ألا يفي بها، و[أما][(٥)] أخواتها فسورة التكوير، والانفطار ،

---

(١) سورة هود ، آية (١١٢) .

(٢) سقط من ل .

(٣) رواه الترمذي من طريق أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال أبو بكر : يا رسول اللّه ، قد شبت ! قال : « **شيبتني هود ، والواقعة ، والمرسلات ، وعم يتساءلون ، وإذا الشمس كورت** » . وفي رواية : « **هود وأخواتها** » في كتاب تفسير القرآن ، باب : ومن سورة الواقعة (٣٢٩٣) ، وفي الشمائل (٤١) ، وأخرجه ابن سعد في «الطبقات» (١/ ٣٣٥) ، والمروزي في مسند أبي بكر (٣٠) ، والدارقطني في « العلل » (١/ ٢٠٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/ ٣٥٠) من طريق شيبان به ، وقال الترمذي : « هذا حديث غريب » . وفي رواية : « حسن غريب ...» ، وصححه الحاكم على شرط البخاري (٢/ ٣٤٤) ووافقه الذهبي ، واختاره الضياء في « المختارة » (٦٦/ ٧٥/ ١) ، وكذا صححه الشيخ الألباني في «الصحيحة » (٢/ ٩٥٥) ، على خلاف في إسناده مُبيَّن هناك فانظره ثمة . ورواه أبو يعلى الموصلي عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ؛ قال : قال أبو بكر : سألت رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم ما شيبك ؟ قال : « **شيبتني هود ، والواقعة ، وعم يتساءلون ، وإذا الشمس كورت** » (١/رقم ١٠٧) ، وأخرجه أيضًا برقم (١٠٨) ، وابن سعد في « الطبقات » (١/٣٣٦) ، وأبو بكر المروزي في « مسند أبي بكر » (٣١) من طرق عن أبي الأحوص به ، وهذا إسناد منقطع بين عكرمة وأبي بكر ، ووصله الحاكم في «المستدرك» (٢/ ٤٧٦) من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن عكرمة ، عن عبد الله بن عباس قال : قال أبو بكر ... فذكره ، وقال : «صحيح على شرط البخاري» ووافقه الذهبي ، لكن أعله أبو حاتم في «العلل» (٢/ ١١٠) فقال : « هذا خطأ ، ليس فيه ابن عباس »

(٤) سقط من ل .

(٥) سقط من ل.

والانشقاق ؛ لتضمنهن[١] حكاية أمر الآخرة وأهوال القيامة ، ولذلك قال - صلى الله عليه وسلم- : «**من أحب أن يرى القيامة رأي عين فليقرأ: ﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ﴾[٢]** »[٣] .

ونظير هذه الكلمة قوله - عز وجل- لموسى وهارون: ﴿فَٱسْتَقِيمَا﴾[٤] وفي وصف الأولياء ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَـٰمُواْ﴾[٥] .

﴿وَمَن تَابَ مَعَكَ﴾[٦] أي وليستقم من تاب معك كما أمر، وهو أمر بالاستقامة لجميع الأمة، ولن يقوم بذلك إلّا مُعَانٌ موفقٌ.

﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَـٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾[٧] يحتج به من قال بالمحابطة[٨] والمقاصة بين الحسنات والسيئات ، ومعناه: أنهما إن استويا تساقطا أو[٩] حبط أحدهما بالآخر ، وإن تفاوتا سقط القدر المشترك من الطرفين وبقي الزائد له أو عليه، وهذا مقتضى العدل ووضع الموازين القسط .

نعم الحسنات والسيئات فيهن كبائر وصغائر ، فالصغيرة تسقط

---

(١) في ل : لتضمين .

(٢) سورة التكوير ، آية (١) .

(٣) أخرجه أحمد (٢/ ٢٧) (٤٨٠٦) . والترمذي في كتاب : التفسير ، باب : « ومن سورة إذا الشمس كورت » ، حديث (٣٣٣٠) (٩/ ٦٩). وصححه الألباني في الصحيحة (١٠٨١) .

(٤) سورة يونس ، آية (٨٩) .

(٥) سورة فصلت ، آية (٣٠) .

(٦) سورة هود ، آية (١١٢) .

(٧) سورة هود ، آية (١١٤) .

(٨) في ل : بالمحاطبة .

(٩) في ل : و .

بمثلها، وكذا الكبيرة، أما الصغيرة مع الكبيرة إذا تقابلتا فالسيئة الكبيرة تسقط الحسنة الصغيرة ، وأما العكس ففيه نظر، إلا أن يتفضل اللَّه - عز وجل- ويسامح .

وهذا كله إذا صح الأساس وهو الإيمان ، أما مع الكفر فلا توجد الحسنة ، وإن وجدت عادت هباء منثورًا.

﴿ فَلَوْلَا كَانَ مِنَ ٱلْقُرُونِ مِن قَبْلِكُمْ أُوْلُواْ بَقِيَّةٍ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْفَسَادِ فِي ٱلْأَرْضِ﴾(١) الآية ، تضمنت الذم لأكثر القرون الخالية على ترك إنكار المنكر ، وذلك(٢) يقتضي وجوبه ونجاة فاعله وهلاك تاركه، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر من أصول الإسلام ومهمات الدين.

﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا مُصْلِحُونَ ﴾(٣) يحتج به المعتزلة كما في نظيره في «الأنعام » ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾(٤) يحتج به الجمهور كنظائره السابقة.

﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾(٥) أي وللخلاف خلقهم ؛ كقوله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا ﴾(٦) /[٢٣٦/ل] الآية ، وقيل: للرحمة /[١٠٩ب/م] خلقهم ، فإن أريد به عموم الناس فباطل ، إذ أكثرهم للعذاب كما ثبت ، وإن أريد البعض فيبقى تقديره ، ولذلك خلق من رحم أي:

---

(١) سورة هود ، آية (١١٦) .

(٢) في ل : هذا .

(٣) سورة هود ، آية (١١٧) .

(٤) سورة هود ، آية (١١٨) .

(٥) سورة هود ، آية (١١٨ - ١١٩) .

(٦) سورة الأعراف ، آية (١٧٩) .

وللرحمة خلق من رحم ، وهو متجه على ما فيه من ضعف ، فالأشبه الأول بدليل تمام الآية ﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾[1] .

---

(١) سورة هود . آية (١١٩)

## القول في سورة يوسف

﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾[١] يحتج به من قال بقدم القرآن، وأنه منزل غير مخلوق ، وعارضه الخصم بنحو، ﴿وَأَنزَلْنَا ٱلْحَدِيدَ﴾[٢] و ﴿إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا﴾[٣] ، والحديد مخلوق ، مع أنه منزل ، وكل مجعولٍ مخلوق ، وقد وقعت المناظرة في هذا بين عبد العزيز المكي وبشر المريسي على ما ذكر في كتاب «الحيدة»[٤] .

﴿ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا ﴾[٥] الآية يحتج به على أن النجوم في الرؤيا تدل على قوم أشراف ، وذكر في « التوراة والسير» أن يوسف رأى مع رؤية النجوم رؤيا[٦] أخرى ، وهي أنه رأى كأنه وإخوته احتطبوا حطبًا ، وربطوا حزمهم وأقاموها ليرفعوها ؛ فجاءت حزم

---

(١) سورة يوسف ، آية (٢) .

(٢) سورة الحديد ، آية (٢٥) .

(٣) سورة الزخرف ، آية (٣) .

(٤) كون القرآن منزلاً غير مخلوق لا يقتضي كونه قديمًا ، وأما ما تعلق به المعتزلة من إنزال الحديد ، فالحديد إنزاله مطلق ليس مقيدًا بأنه نزل من عند الله ، ثم إن الحديد نزل في باطن الأرض كما هو معلوم من العلم الحديث أن الحديد في باطن الأرض ثم يخرج مع (اللافا) والحمم البركانية فينزل على سطح الأرض فهو نزول من علو إلى سفل ، وأما احتجاجهم بأن كل مجعول مخلوق فهو غير لازم لأن «جعل» التي تتعدي لمفعول واحد قد تكون بمعنى خلق كقوله : ﴿وجعل الظلمات والنور﴾ أما التي تتعدى لمفعولين فهي بمعنى صير وحول لا بمعنى خلق كما قال تعالى : ﴿فجعلهم كعصف مأكول﴾ وكانوا مخلوقين قبل ذلك وكقوله : ﴿فجعلهم جذاذًا﴾ ولا يقال خلقهم وكذا ﴿ وجعلوا الملائكة﴾ و﴿الذين جعلوا القرآن عضين ﴾ وغير ذلك ومعنى الآية : إنا جعلناه قرآنا عربيًا قلناه أو بيناه ، كما جاء عن مجاهد وغيره فلا تدل على مدعى الخصم والحمد لله (خ) .

(٥) سورة يوسف ، آية (٤) .

(٦) في ل : رؤى .

إخوته حتى سجدت لحزمته ، وهي كرؤيا النجوم في التأويل.

﴿ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ ﴾[١] أي إذا أراد أمرًا غلب عليه وفعله نحو ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ﴾[٢] ويحتج به الجبرية ؛ لأن مقتضاه: أنه إذا أراد فعلاً أو حالاً من إنسان غلب عليه ، وإذا غلب عليه كان الإنسان مجبورًا عليه قطعًا[٣].

وقيل: غالب على أمر يوسف يدبره وينصره ويحسن عاقبته، والأول أظهر.

﴿وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[٤] أي لا يعلمون أن اللَّه غالب على أمره؛ لغلبة أحكام الحس عليهم ، فإذا لم يدركوا ذلك بحسهم لم يعلموه ، وإنما يعلمه أقلهم ممن جاوز حكم الحس إلى حكم العقل نظرًا واستدلالاً، أو كشفًا واطلاعًا ، كما حكي عن بعض أهل الكشف أنه قال: «إن هؤلاء المعتزلة يشككوننا في العيان ، إنا واللَّه لنرى المعاصي تنزل من السماء على جوارح العباد كالغمام » أو كما قال .

﴿وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهِۦ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَآ أَن رَّءَا بُرْهَٰنَ رَبِّهِۦ ﴾[٥] هذا يحتمل وجهين:

**أحدهما** : أنه لولا/[٢٣٧/ل] رؤية البرهان [لهم بها إذ همَّت به ، وذلك يقتضي أنه لم يهمَّ بالمعصية .

(١) سورة يوسف ، آية (٢١) .
(٢) سورة الطلاق ، آية (٣) .
(٣) تقدم (١/ ٢٢٠) .
(٤) سورة يوسف ، آية (٢١) .
(٥) سورة يوسف ، آية (٢٤) .

**والثاني**: أن الهم بها وجد منه ، فلولا رؤية البرهان][١] لأمضى ما هم به وفعله ، فيتعلق به من يتكلم في عصمة[٢] الأنبياء ، ولا حجة فيه ؛ لأن الهم بالمعصية إنما يكون معصية إذا تمكن من القلب / [١١٠أ/م] وصار عزمًا مؤكدًا ، وما دون ذلك فهو خطرات غير قارة ، وحديث نفس معفو عنه ، وقد أخبر اللّه - عز وجل- أنه صرف عنه السوء والفحشاء ، وأنه من عباده المخلصين ، ومن هذه صفته فليس لأحدٍ عليه[٣] متعلق.

﴿ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ ﴾[٤] الآية، دليل على تعليق الأحكام بالقرائن والأمارات المناسبة، وعلى ترجيح إحدى الدعوتين أو البينتين [ إذا تعارضتا بمرجح مناسب ؛ لأنه رجح هٰهنا قول يوسف بقدّ قميصه من دبر مع استوائهما][٥] في عدم البينة، فكذلك في الاستواء في وجود البينة من الطرفين لتكافؤ الطرفين في الصورتين ﴿وَقُلْنَ حَٰشَ[٦] لِلَّهِ مَا هَٰذَا بَشَرًا إِنْ هَٰذَآ إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾[٧] يحتج به من فضل الملائكة على البشر ولا حجة فيه لوجهين :

**أحدهما** : أن هذا قول نساء كوافر قليلات عقل ودين ، قد غلب عليهن الهوى فلا يسمع.

**الثاني**: أن تفضيلهن الملك هٰهنا[٨] إنما هو في الحسن والجمال؛

(١) سقط من ل .
(٢) في ل : عظمة .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة يوسف ، آية (٢٦) .
(٥) سقط من ل .
(٦) في ل : حاشا .
(٧) سورة يوسف ، آية (٣١) .
(٨) في ل: هنا .

لاقتضاء الحال ذلك، وليس محل النزاع ، إنما الخلاف في الفضل والكمال وارتفاع الدرجة عند ذي الجلال وذلك إنما يعرف عن الأنبياء لا عن النساء.

﴿ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ ﴾[١] الآية، تقتضي ألّا عاصم من المعصية وغيرها إلا اللّه - عز وجل - وبقياس العكس وقواطع الأدلة : أن لا موبق فيها إلا اللّه - عز وجل - وذلك بما يقدر من أسباب العصمة أو الوصمة ، ويخلقه من الدواعي والصوارف والهمة.

﴿ ذَٰلِكُمَا مِمَّا عَلَّمَنِي رَبِّيٓ إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ ﴾[٢] الآيتين ، يستدل بهما على أن ترك الباطل واتباع الحق يورث التعليم من اللّه - عز وجل - لأن يوسف - عليه السلام - علل تعليم اللّه - عز وجل - له تأويل الرؤيا بتركه ملة الكفار واتباعه ملة آبائه الأبرار ، وتعليمه تأويل الرؤيا يحتمل أنه بالوحي على لسان الملك، ويحتمل أنه بالإلهام[٣] ، أو بتحريك الفكر على النظر والاستدلال.

﴿ ءَأَرْبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ ٱللَّهُ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّارُ ﴾[٤] استدلال من يوسف - عليه السلام- على التوحيد لإرشاد أصحابه في السجن ، فقد كان داعيًا إلى اللّه - عز وجل- في كل حال من شدة ورخاء .

*وتقريره:* أن اللّه - عز وجل - رب واحد، والرب الواحد خير من الأرباب المتفرقين، أما الأولى فلما سيأتي إن شاء اللّه - عز وجل - من براهين التوحيد .

---

(١) سورة يوسف ، آية (٣٣) .
(٢) سورة يوسف ، آية (٣٧) .
(٣) في ل : بإلهام .
(٤) سورة يوسف ، آية (٣٩) .

وأما الثانية: فلأن/[٢٣٨/ل]/[١١٠ب/م] أحكام الواحد متفقة، وأحكام المتفرقين متفرقة مختلفة، والاتفاق خير من الفرقة، وبالقياس على الشاهد أن الرعية مع ملك واحد أصلح حالاً مع ملوك، والعبد مع سيد واحد أحسن حالاً منه مع جماعة سادة.

﴿ مَا تَعْبُدُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ أَسْمَآءً سَمَّيْتُمُوهَآ ﴾[١] يحتج به من رأى أن[٢] الاسم هو المسمى؛ لأنه المعبود لا الاسم، ولا حجة فيه كما سبق.

﴿وَقَالَ لِلَّذِى ظَنَّ أَنَّهُۥ نَاجٍ مِّنْهُمَا ﴾[٣] فيه أن علم التعبير علم مظنون، وقد يقطع بالتأويل بقرائن، أو اطراد عادة، ونحوه.

﴿ فَأَنسَىٰهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ذِكْرَ رَبِّهِۦ ﴾[٤] إنساء الشيطان بوسوسته، والشيطان ووسوسته من قدر اللَّه - عز وجل- وأسبابه المقدرة، فإلى ربك المنتهى في كل شيء، وإليه يرجع الأمر كله.

﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا ﴾[٥] قيل: معناه ازرعوا، فهو خبر بمعنى الأمر، أو أمر بلفظ الخبر، وقيل: هو خبر لفظًا ومعنى، ففيه إذن جواز إطلاق الخبر بتأويل الرؤيا على تقدير صدقها، ولا يشترط أن يقول: إن صدقت رؤياك يكون كذا وكذا، ولا يكون مسيئًا بترك ذلك، كما قال بعض المعبرين.

﴿وَجَآءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ ﴾[٦]

---

(١) سورة يوسف، آية (٤٠).
(٢) سقط من ل.
(٣) سورة يوسف، آية (٤٢).
(٤) سورة يوسف، آية (٤٢).
(٥) سورة يوسف، آية (٤٧).
(٦) سورة يوسف، آية (٥٨).

يستشهد به الشيعة في غيبة الإمام ، وأنه موجود و[١] لكن أكثر الناس لا يعرفونه[٢] ، وإن رأوه كما أن إخوة يوسف رأوه فعرفهم ولم يعرفوه ، وهو قياس تمثيل لا يفيد عندهم في الفرعيات ، فما الظن بالدينيات[٣] .

﴿وَقَالَ يَٰبَنِيَّ لَا تَدْخُلُواْ مِنۢ بَابٖ وَٰحِدٖ وَٱدْخُلُواْ مِنْ أَبْوَٰبٖ مُّتَفَرِّقَةٖ﴾[٤] الآية ، قيل : خشي عليهم من العين ؛ لأنهم كانوا ذوي رواء حسن، فخاف عليهم، وهي الحاجة التي كانت في نفسه، فقضاها، وقد أثنى اللّه - عز وجل- عليه بذلك ، فقال: ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذُو عِلْمٖ لِّمَا عَلَّمْنَٰهُ﴾[٥] ووافق ذلك قوله - صلى اللّه عليه وسلم- «**العين حق** »[٦] ، فاتفق على ذلك شرعنا وشرع من قبلنا، فتأكد حكمها، وفي كيفية الإصابة بالعين خلاف ؛ فقيل: هو سم ينفصل عن العين لخبث [في النفس][٧] ؛ فيتصل بالشي مع الشعاع البصري؛ فيغيره.

**وقيل:** وهم وقوة نفس تنفعل له الأجسام العنصرية ، كانفعال الحديد للمغناطيس ، والعاشق للمعشوق ، والنجوم لما تؤثر فيه على رأي أهلها .

---

(١) سقط من م .

(٢) في ل : يعرفون .

(٣) هذا ردٌّ منه على الشيعة ، وانظر أيضًا إلى قوله : « عندهم» فهو يقتضي أنه ليس منهم .

(٤) سورة يوسف ، آية (٦٧) .

(٥) سورة يوسف ، آية (٦٨) .

(٦) رواه مسلم في كتاب : السلام ، باب : الطب والمرض والرقى ، حديث (٢١٨٨/٤٢) (٢٤٥/١٤) . عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - قال : « **العين حق ، ولو كان شيء سَابَقَ القَدَرَ سَبَقَت العين وإذا استغسلتم فاغسلوا** » .

(٧) سقط من ل .

وقيل : هو تغير يحدثه اللَّه - عز وجل- مقارنًا لرؤية الرائي تنبيهًا له على أن الدار دار تغير وزوال، فلا يغتر بما هي عليه من حسن الحال تزهيدًا له فيها /[١١١أ/م] وترغيبًا عنها، وقيل غير ذلك.

﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ﴾(١) إلى آخر القصة، إن كان قوله - عز وجل-: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا﴾(٢) عامًّا مطلقًا في جميع الشرائع والأمم فيحتمل/[٢٣٩/ل] أنه مخصوص بهذه الواقعة ونحوها مما أذن اللَّه - عز وجل- فيه ؛ أو تضمن مصلحة(٣) لا يسمى خطيئة حتى يخص به عموم الخطيئة.

﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ﴾(٤) يحتج به من رأى الظن نوع علم؛ لأنهم سموا ما حصل لهم علمًا ،وإنما كان ظنًّا باطلاً لظهور كذبه بعد بأن ابنه سرق تهمة ولم يسرق حقيقة.

وأجيب بأنهم سموا الظن علمًا(٥) مجازًا لما شابه العلم في قوته، وبالجملة فبين العلم والظن قدر مشترك يصلح علاقة للتجوز(٦)، وهو الرجحان ونظير هذه المسألة في «سبحان» ، و«الامتحان».

﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾(٧) أي: أهلها وهو من باب مجاز الحذف والنقصان، والمجاز إما بزيادة نحو ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ(٨)﴾(٩) أو

(١) سورة يوسف ، آية (٧٠) .
(٢) سورة يوسف ، آية (١١٢) .
(٣) في ل : مصلحته .
(٤) سورة يوسف ، آية (٨١) .
(٥) سقط من ل .
(٦) في م : التجوز .
(٧) سورة يوسف ، آية (٨٢) .
(٨) زيادة من ل .
(٩) سورة الشورى ، آية (١١) .

بنقصان نحو ﴿وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[١] أو بنقل واستعارة نحو ﴿وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾[٢] ، و﴿جَنَاحَ ٱلذُّلِّ﴾[٣] وأشباه ذلك[٤] .

﴿قَالُوا۟ تَٱللَّهِ إِنَّكَ لَفِى ضَلَـٰلِكَ ٱلْقَدِيمِ﴾[٥] أي: الذي سبق في قولهم :﴿ إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾[٦] وليس المراد ضلالاً في الدين، بل في حب يوسف ، والمبالغة في الحب تسمى ضلالاً.

﴿فَلَمَّآ أَن جَآءَ ٱلْبَشِيرُ أَلْقَىٰهُ عَلَىٰ وَجْهِهِۦ فَٱرْتَدَّ بَصِيرًا﴾[٧] يقال: إن هذا القميص كان من حرير الجنة ، جاء به جبريل - عليه السلام- فكساه يوسف، أو وضع في قصبة ، أو نحوها ، وعلق في عنقه.

---

(١) سورة يوسف ، آية (٨٢) .

(٢) سورة آل عمران (٧٢) .

(٣) الإسراء ، آية (٢٤) .

(٤) هذا كله من الحقيقة وليس من المجاز فإنه لا يستخدم إلا بالقرينة ، فقوله : ﴿ليس كمثله شيء﴾ ليس فيه زيادة أصلاً بل هو من النفي الكامل لمماثلة أحد لله ، ووجهه أن يقال : إن الآية نفت أن يكون شيء مماثلاً لمثيل الله لو وجد فكيف ولا مثيل ، وكأن قضية التمثيل قضية لا يصح أن يتكلم بها في شأن الربوبية ولو بالنفي ، فيمنع من دخول الرب مع المخلوقات في قضية المماثلة ، فيتم نفي المماثلة مع افتراق المثيل ثم يكون التقرير ثانية بأن لا مثيل .

وأما قوله : ﴿ اسأل القرية ﴾ فليس من المجاز أيضًا لأن البيوت التي لم تسكن لا يقال لها قرية ، وإنما القرية إذا كانت فيها الناس تسكنها في البيوت أو هم ساكنون مثلاً فيها .

وأما قوله : ﴿ وجه النهار ﴾ فالوجه من المواجهة يعني ، أوله وبقية الآية دلت عليه وهي قوله (واكفروا آخره ) وقوله : ﴿ جناح الذل﴾ ليس من المجاز أيضًا لأن الذليل يخفض جناحه ، وهو عظام اليد كما باللغة ، وعلى كل فالقرينة تحدد المراد فيكون اللفظ حقيقة بقرينته ، ويقال لمن يثبت المجاز : كيف يمكن التعبير عن صعود الأسد الحيوان المفترس على منبر يوضع له فيما يسمى (السيرك) فإذا قيل : (رأيت أسدًا على المنبر) انصرف الذهن إلى الرجل الشجاع ، وإذا أردنا الحيوان المفترس فلابد من قرينة ، وهنا احتاجت الحقيقة إلى قرينة وهو خلاف ما يقولون به ، فتأمل ذلك يزح عنك إشكالات حول المجاز (خ).

(٥) سورة يوسف ، آية (٩٥) .

(٦) سورة يوسف ، آية (٨) .

(٧) سورة يوسف ، آية (٩٦) .

وبكل حال هذه معجزة [ليوسف -عليه السلام.][(١)]

﴿وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا﴾[(٢)] أي سجود تحية لا عبادة، ولم يزل الناس كذلك [ ][(٣)] حتى حرمه الإسلام تمييزًا للَّه - عز وجل- بهذه العبادة الخاصة دون غيره، فمن سجد لغير اللَّه - عز وجل- قاصدًا لعبادته عالمًا [ ][(٤)] بتحريم ذلك ، كفر.

﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ﴾[(٥)] الآية، حجة على صدق محمد - صلى اللَّه عليه وسلم- كما مرَّ في «هود» ، و«آل عمران» ، وإنما قال ذلك في موضع، وتلك في آخر ، ذهابًا إلى القصص تارة وإلى القصة أخرى.

﴿وَمَا أَكْثَرُ النَّاسِ وَلَوْ حَرَصْتَ بِمُؤْمِنِينَ﴾[(٦)] أخبر اللَّه [- عز وجل- بذلك لعلمه بأنه سيصرف أكثرهم عن الإيمان بما سيخلقه][(٧)] فيهم من الدواعي والصوارف .

﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾[(٨)] يعني الكفار كانوا يؤمنون باللَّه أنه الخالق، ومع ذلك يشركون الأصنام في العبادة والإيمان وهو التصديق باللَّه - عز وجل- لا ينافي الشرك، إنما الذي ينافي الشرك هو التوحيد وهم كانوا /[١١١ب/م] يؤمنون باللَّه - عز

---

(١) سقط من ل .
(٢) سورة يوسف ، آية (١٠٠) .
(٣) في ل : ليوسف .
(٤) في ل : لعبادته .
(٥) سورة يوسف ، آية (١٠٢) .
(٦) سورة يوسف ، آية (١٠٣) .
(٧) سقط من ل .
(٨) سورة يوسف ، آية (١٠٦) .

وجل- وجودًا وخلقًا/[٢٤٠/ل] وغير ذلك، ولكن لا يوحدونه عبادة.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا ٱسْتَيْـَٔسَ ٱلرُّسُلُ وَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُمْ قَدْ كُذِّبُوا[1]﴾[2] بالتشديد أي: كذبهم قومهم؛ فلا يتابعهم أحد .

﴿ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾[3] بإمالة قلوب الناس إليهم، و﴿كُذِبُوا۟﴾[4] بالتخفيف أي :أخلفهم اللّه - عز وجل- وعده في النصرة[5] ، وأنهم ليسوا على شيء ﴿ جَآءَهُمْ نَصْرُنَا ﴾[6] بإنجائهم ومن اتبعهم ، وإهلاك الكافرين . وقد أنكرت عائشة - رضي اللّه عنها - هذا التأويل تنزيها للأنبياء عن الشك في أمرهم ، واختارت الوجه الأول أو نحوه ، وليس ما أنكرته بالمنكر ، إذ الإنسان يطرأ عليه لخوف أو حزن أو مرض أو هم و[7] غم - أحوال يقول ويظن فيها أقوالاً وظنونًا هو فيها معذور ؛ لغلبة ذلك الحال، ألا ترى أن النبي - صلى اللّه عليه وسلم- لما تراخى [عنه الوحي في مبادئ أمره خرج ليتردى من شواهق الجبال وجدًا لانقطاع الوحي،][8] والرسل يوم القيامة يقال لهم : ماذا أجبتم ؟ فيقولون : لا علم لنا . ينسون[9] أو يُشْدَهون[10]

---

(١) هي قراءة ابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر . انظر كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد ص (٣٥١) .

(٢) سورة يوسف ، آية (١١٠) ..

(٣) سورة يوسف ، آية (١١٠) .

(٤) سورة يوسف ، آية (١١٠) .

(٥) في ل : النصر .

(٦) سورة يوسف ، آية (١١٠) .

(٧) في ل : أو .

(٨) سقط من ل .

(٩) في ل : ينسبون .

(١٠) في ل : لشدة هول .

لغلبة تلك الحال عليهم، ثم يتذكرون فيشهدون بما علموا ، فكذا ظن الرسل هٰهنا[١] أنهم قد كذبوا هو من هذا الباب ، والله - عز وجل- أعلم بالصواب .

(١) في ل : هنا .

# القول في سورة الرعد

﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى رَفَعَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ بِغَيْرِ عَمَدٍ تَرَوْنَهَا﴾[(١)] المشهور أن معناه ترون السماء بغير عمد؛ لأنها كرة مستديرة لا حاجة لها إلى عمد، وقيل: لا عمد لها ترونه ، فيفهم أن لها عمدًا لا ترى ، وليس بشيء؛ إذ كونها بغير عمد أدل على القدرة والحكمة[(٢)] .

﴿ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ ﴾[(٣)] أي جعل كل[(٤)] واحد منهما يغشى صاحبه، وسبب ذلك دوران الشمس في فلكها ؛فإذا غابت حالت الأرض بينها وبين الفضاء فأظلم فكان الليل، وإذا طلعت قابلت الفضاء فأضاء ، فكان النهار.

﴿ يُسْقَىٰ بِمَآءٍ وَٰحِدٍ وَنُفَضِّلُ بَعْضَهَا عَلَىٰ بَعْضٍ فِى ٱلْأُكُلِ ﴾[(٥)] يحتج بها المتكلمون على أن الله - عز وجل- يفعل بالقدرة والاختيار لا بالطبع والإيجاب خلافًا للفلاسفة ، ووجهه أن الشجر إذا سقي بماء واحد فلو كان المؤثر فيه فاعلاً بالطبع لاتفق في الأكل ؛ لأن الماء واحد وأثر الطبع يتحد؛ فيتعين الاتفاق في الأكل ، فلما اختلف أكله مع اتحاد الماء دل على أن/[٢٤١/ل] اختلافه من جهة اختيار الصانع.

---

(١) سورة الرعد ، آية (٢) .

(٢) وقد يقال : بل يحتمل أنها الأعمدة غير المرئية التي تضبط أبعاد الأفلاك كما ذكروه في الإعجاز العلمي للقرآن ، والله أعلم (خ) .

(٣) سورة الرعد ، آية (٣)

(٤) سقط من ل

(٥) سورة الرعد ، آية (٤)

فإن قيل: لعل اختلاف الثمار في طعومها و(١) ألوانها من قبيل(٢) اختلاف طبائع الشجر، أو اختلاف القوابل كالشمس تفعل بالطبع ، وهي تبيض الثوب /[١١٢أ/ م] وتسود وجه القصار.

**فالجواب** : لا نسلم أن الشمس تفعل بطبعها ، ولا الماء ولا النار [يفعل شيئًا](٣) من ذلك بطبعه ، بل هذه الأشياء أسباب ، والفاعل الخالق هو اللَّه -عز وجل- ثم إن اختلاف الطبائع والقوابل بفعل اللَّه -عز وجل- إذ هو خالق كل شيء . وذلك يدل على الفاعل المختار ، وإلا لاتحدت الطبائع والقوابل أيضًا.

﴿وَإِن تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَءِذَا كُنَّا تُرَابًا أَءِنَّا لَفِى خَلْقٍ جَدِيدٍ﴾(٤) دل هذا الكلام على البعث والمعاد ؛ لأنه لما أنكر تعجبهم منه ، دل على أن وقوعه ممكن ، وليس بعجب ، ثم إنه كفرهم وتوعدهم على إنكار المعاد فدلَّ على وجوب اعتقاد وقوعه ، إذ الوعيد لا يكون إلا على محرم ، فدل على [أن إنكارهم] للمعاد محرم ؛ فيكون الاعتراف به واجبًا.

﴿ إِنَّمَآ أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ ﴾(٥) ربما احتج به الشيعة على وجوب الإمامة أو وجود الإمام ، ولا دلالة فيه على ذلك؛ إذ المراد لكل قوم رسول يرشدهم إلى الحق ، أو لكل قوم هاد هو اللَّه -عز وجل- يهدي من يشاء منهم؛ كأنه قال: يسألونك الآيات ، وليس ذلك إليك، إنما أنت منذر كسائر الرسل قبلك ، أو أنت منذر وأنا

---

(١) في م : أو .

(٢) في ل : قبل .

(٣) في ل : بفعل شيء .

(٤) سورة الرعد ، آية (٥) .

(٥) سورة الرعد ، آية (٧) .

الهادي ، كما قيل : «فإني واعظ والله هادي»[(١)] .

﴿اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنثَىٰ﴾[(٢)] هذا من مفاتح الغيب الخمس ، وإنما علمه لأنه خلقه ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ ﴾[(٣)] .

﴿ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ ﴾[(٤)] يحتج به الجمهور ؛ لأن السوء يعم المعاصي وغيرها من البلاء .

وينتظم الدليل هكذا : الله - عز وجل - يريد المعاصي ، وكل ما أراده[(٥)] الله - عز وجل - لا مرد له فالله عز وجل إذا أراد المعصية من قوم فلا مردَّ لها ، وحينئذٍ تصير واجبة منهم ، وذلك المراد بخلقه إياها ، أو هكذا المعاصي مراد الله، وكل مراد لله [فلا مرد له][(٦)] فالمعاصي لا مردَّ لها. والخصم ينازع في المقدمة الأولى.

﴿يُرِيكُمُ الْبَرْقَ﴾[(٧)] قيل: هو سوط ملك السحاب إذا ساقه به ، أو (وري) النار، وعند الحكماء هو نار أو نور يحصل

---

(١) لا يصح تفسير الهاد بعلّ فإنه باطل ؛ لأنه قال : ﴿ ولكل قوم هاد ﴾ وهذا يقتضي أن يكون هادى هؤلاء غير هادي هؤلاء فيتعدد الهداة فكيف يجعل على هاديًا لكل قوم من الأولين والآخرين كما أن قوله (كل قوم) صيغة عموم ، ولو أريد أن هاديًا واحدًا للجميع لقيل : لجميع الناس هاد لا أن يقال : ﴿ لكل قوم ﴾ فإن هؤلاء القوم غير هؤلاء القوم ، وهو لم يقل لجميع القوم ، ولا يقال ذلك ، بل أضاف (كلًا) إلى نكرة لم يضفه إلى معرفة ، وهذا يبطل القول الثاني عند المصنف أن المراد بالهادي هو الله تعالى ، ودلالته على بطلان قول من يقول (هو علي) أظهر ، والله تعالى أعلم (خ) .

(٢) سورة الرعد ، آية (٨) .

(٣) سورة الملك ، آية (١٤) .

(٤) سورة الرعد ، آية (١١) .

(٥) في م : أراد .

(٦) سقط من ل .

(٧) سورة الرعد ، آية (١٢) .

باصطكاك[١] أجرام السحاب بعضها ببعض، والسحاب عندهم بخار ودخان يحتقن في الأرض/[٢٤٢/ل] والجبال؛ فيندفع خارجًا؛ فتحمله الريح صاعدًا ، فإذا لقي برد الهواء اجتمع وتكاثف ؛ ثم انعصر؛ فنزلت رطوبته مطرًا ، والصواعق نار تتكون عن الدخانية المتراقية من الأرض.

﴿ لَهُۥ دَعْوَةُ ٱلْحَقِّ ﴾[٢] أى هو المدعو إلهًا حقًّا لا غيره، وما دعي من دونه كالأصنام ونحوها ليست آلهة؛ لأنها لا تستجيب ولا تنفع، وقد سبق نظم الدليل على ذلك.

﴿ قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ ﴾[٣] يحتج بعمومه على أنه -عز وجل- خالق الأفعال من خير وشر وطاعة ومعصية، وتقريره أن أفعال العباد شيء، وكل شيء مخلوق للَّه -عز وجل- ؛ فأفعال /[١٢٢ب/م] العباد مخلوقة للَّه -عز وجل- والخصم يدعي تخصيص الثانية بما سوى المعاصي بدليله[٤] العدلي زعم، والصواب طرد العموم فيها، تصحيحًا لرأى[٥] الجمهور.

﴿ وَهُوَ ٱلْوَٰحِدُ ٱلْقَهَّٰرُ ﴾[٦] أي واحد لا خالق معه، ولا شريك ، قهار لمن سواه على ما يريد منه بخلق الدواعي والصوارف ، ونحو ذلك من الأسباب الغالبة ، ومع ذلك فله الحجة البالغة ، ويحتج على المعتزلة أيضًا بقوله - عز وجل - : ﴿ أَمْ جَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ خَلَقُوا۟

---

(١) في م : باحتكاك .

(٢) سورة الرعد ، آية (١٤) .

(٣) سورة الرعد ، آية (١٦) .

(٤) في ل : بدليل .

(٥) في ل : لمذهب .

(٦) سورة الرعد ، آية (١٦) .

﴿كَخَلْقِهِۦ﴾[١] ولو صح ما قالته[٢] المعتزلة من أن الناس خالقون لأفعالهم ، لكان له شركاء يخلقون كخلقه ، وإنه محال.

[وأجاب الخصم بأن الخلق على ضربين ، خلق أعيان وخلق أعراض ؛ فخلق الأعيان وبعض الأعراض كالألوان ونحوها مختص باللَّه - عز وجل - فإثباته لغيره هو الكفر والشرك الذي أنكره في الآية ، وخلق بعض الأعراض ، وهي أفعال الحيوان غير مختص به بل يشاركه فيه الناس، وذلك ليس بشرك وهذا كما أن معلوماته ضربان:

**أحدهما** : اختص به كالغيوب.

**والثاني** : مشروك فيه كمعلومات البشر][٣].

﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦٓۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾[٤] الآية ، أي: ليست الآيات موجبة للهداية، ولا عدمها موجبًا للضلال ، بل ذلك دائر مع المشيئة وجودًا وعدمًا.

ويحتج به الجمهور على أن اللَّه - عز وجل - هو الهادي المضل لمن يشاء بخلق الهدى والضلال.

﴿أَفَلَمْ يَاْيْـَٔسِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن لَّوْ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَهَدَى ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۗ﴾[٥] فيه حجة لهم كما مر في نظائره.

---

(١) سورة الرعد ، آية (١٦) .
(٢) في م : قالت .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة الرعد ، آية (٢٧) .
(٥) سورة الرعد ، آية (٣١) .

﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِـَٔايَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾(١) أي أن الكفار يجهلون ، ويظنون(٢) أن الأمر(٣) المعجز إلى النبي، وليس كذلك ، بل أمره إلى اللّه - عز وجل - فالنبي لا يستطيع أن يأتي به إلا بإذن اللّه عز وجل.

﴿لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ﴾(٤) أى للآيات أجل ووقت ستأتيكم فيه، وإليه الإشارة بقوله -عز وجل- : ﴿وَيَقُولُونَ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَقُلْ إِنَّمَا ٱلْغَيْبُ لِلَّهِ فَٱنتَظِرُوٓا۟ ﴾(٥) أي وقت مجيئها عند حلول أجله، وهذه ونحوها من مسائل النبوات والمعجزات .

﴿يَمْحُوا۟ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ وَيُثْبِتُ ﴾(٦) هذا يعم النسخ التكليفي ، كنسخ إباحة الخمر بتحريمها ، والتكويني كنسخ الإماته بالإحياء وعكسه ، ونقص العمر وزيادته باعتبار ما في اللوح المحفوظ ، ويستقر الواقع على مطابقة العلم الأزلي القائم بالذات ، المشار إليه بأم الكتاب ، فالكتاب يطلق على القرآن وغيره من الكتب المنزلة / [١١٣أ/ م] وعلى اللوح المحفوظ ، وأم الكتاب أى: أصل الكتب هو [العلم] القائم بذاته - عز وجل(٧) .

---

(١) سورة الرعد ، آية (٣٨) .

(٢) في ل : فيظنون .

(٣) في ل : أمر .

(٤) سورة الرعد ، آية (٣٨) .

(٥) سورة يونس ، آية (٢٠) .

(٦) سورة الرعد ، آية (٣٩) .

(٧) لم يطلق في النصوص على علم اللّه أنه أم الكتاب ، وإنما المراد هنا نسخ الشرائع باعتبار السياق ، أي يمحو اللّه ما يشاء من الكتب والشرائع ، يكون المراد الصحف التي بأيدي الملائكة وعنده أم الكتاب أي اللوح المحفوظ الذي ليس يعتريه محو ولا إثبات بل فيه كل ما يكون من محو وإثبات في غيره (خ) .

﴿ وَٱللَّهُ يَحْكُمُ لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ ﴾[(١)] أي لا معارض ممانع ولا مستدرك، ولا طاعن على حكمته كإبليس ونحوه ، فحاصله أنه لا ناقض لحكمه ولا طاعن في حكمته ، وفيها إشارة إلى نحو ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ ﴾[(٢)] في التسليم للأقدار والأحكام .

﴿ قُلْ كَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًۢا بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ ﴾[(٣)] الآية ، لما قدح الكفار في رسالته أمر بمحاكمتهم إلى من عنده علم الكتاب ، وهم علماء بني إسرائيل ممن عرف الحق فاتبعه كعبد اللّٰه بن سلام ونحوه؛ لأنهم يعلمون أنه نبي موعود به في الكتب السابقة على لسان الأنبياء المتقدمين.

وقيل: المراد بمن عنده علم الكتاب هو اللّٰه - عز وجل - عنده علم كل شيء في كتاب مبين. أي: إن أنكرتم رسالتي ؛ فيكفيني اللّٰه شهيدًا على صدقي ، وهو يقضي بيني وبينكم بالنصرة في الدنيا والآخرة ، وكذلك كان، واللّٰه -عز وجل- أعلم بالصواب.

---

(١) سورة الرعد ، آية (٤١)

(٢) سورة الأنبياء ، آية (٢٣)

(٣) سورة الرعد . آية (٤٣)

## القول في سورة ابراهيم(*)

﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ ٱلنَّاسَ ﴾(١) الآية فيها تعليل إنزال الكتاب بإخراج الناس من الظلمات إلى النور ، ويحتج به على تعليل الأحكام الإلهية بالحكم والمقاصد.

﴿ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ ﴾(٢) إشارة إلى أن لا خارج عن ظلمة الضلال إلا بإذنه -عز وجل- ويحتج به على القدرية في أن إذن اللَّه -عز وجل- وإرادته مدار الضلال والهدى وجودًا وعدمًا.

﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ ﴾(٣) يستدل به على أن اللغات اصطلاحية ؛ إذ لو كانت توقيفية لكان التوقيف على لسان الرسول؛ فيحتاج إلى توقيف آخر ، ويلزم التسلسل ، وإذا كانت اصطلاحية لم يلزم ذلك ، وانقطع التسلسل بالاصطلاح .

﴿ فَيُضِلُّ ٱللَّهُ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾(٤) يحتج به الجمهور على أن اللَّه -عز وجل- هو الهادي المضل، وأن مدار ذلك على مشيئته.

﴿ أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾(٥) هذا تنبيه من الرسل

---

(*) بعده في ل : عليه السلام .
(١) سورة إبراهيم ، آية (١) .
(٢) سورة إبراهيم ، آية (١) .
(٣) سورة إبراهيم ، آية (٤) .
(٤) سورة إبراهيم ، آية (٤) .
(٥) سورة إبراهيم ، آية (١٠) .

على الاستدلال على وجود الصانع بوجود العالم، وهو استدلال على المؤثر بأثره ، وعلى اللازم بوجود ملزومه. وتقريره: أن السماوات والأرض أثر وفعل؛ فلابد لهما من مؤثر وفاعل ، والمؤثر في وجودهما غيرهما قطعًا ، وهو اللَّه -عز وجل- ثم إن معرفة الرسل بوجود الصانع هل هي نظرية/[٢٤٤/ل] بهذا الطريق ونحوه كإبراهيم في استدلاله بأفول الكواكب على ما مر ، أو بطريق الكشف / [١١٣ب/م] والعيان تخصيصًا من اللَّه -عز وجل- لهم بذلك؟ هو محل نظر ، والأشبه أنه -عز وجل- درجهم إلى معرفته بالنظر والاستدلال أولاً، ثم بالكشف والعيان آخرًا حتى تمت المعرفة كما نظر إبراهيم - عليه السلام في أحوال الكواكب أولاً، ثم سأل طمأنينة القلب بالكشف العياني ثانيًا، وكما قال يوسف عليه السلام: ﴿ ءَأَرۡبَابٌ مُّتَفَرِّقُونَ خَيۡرٌ ﴾[(١)] والظاهر أنه إنما أرشد إلى اللَّه -عز وجل- بالطريق النظري الذي عرفه به .

﴿ إِنۡ أَنتُمۡ إِلَّا بَشَرٌ مِّثۡلُنَا ﴾[(٢)] هذه[(٣)] شبهة الكفار، وتقريرها: أننا نحن وأنتم بشر؛ فلستم أولى بالرسالة منا، وإلا لزم الترجيح بلا مرجح، ﴿فأتونا بسلطان مبين﴾ أي حجة ومعجزة وبرهان على صدقكم يكون مرجحًا لدعواكم.

﴿قَالَتۡ لَهُمۡ رُسُلُهُمۡ إِن نَّحۡنُ إِلَّا بَشَرٌ مِّثۡلُكُمۡ ﴾[(٤)] الآية أي ما ذكرتموه من أننا وإياكم بشر مسلَّم ، لكن قولكم: لستم أولى بالرسالة منا- ممنوع ، وقولكم: يلزم الترجيح بلا مرجح ، قلنا: المرجح لنا

(١) سورة يوسف ، آية (٣٩) .
(٢) سورة إبراهيم ، آية (١٠) .
(٣) في ل : هذا .
(٤) سورة إبراهيم ، آية (١١) .

عليكم منة اللَّه -عز وجل- علينا دونكم.

فإن اللَّه يمن على من يشاء من عباده دون بعض بإرادته واختياره وسابق علمه في خلقه ، وأما الآية والمعجز ؛ فموقوف على إذن اللَّه -عز وجل- وأمره ليس إلينا بل هو[١] يؤيدنا بذلك إذا[٢] شاء .
واعلم أن هذا يوهم أن هؤلاء الرسل دعوا إلى اللَّه -عز وجل- بلا معجز، ثم أحالوا بالمعجز على إذن اللَّه -عز وجل- وليس كذلك لقوله -عز وجل- في صدر القصة: ﴿ جَآءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِٱلْبَيِّنَـٰتِ ﴾[٣] وهي الحجج والآيات الظاهرة ، لكن لما عاندهم قومهم وطلبوا منهم آيات أخر عنادًا، أحالوهم على إذن اللَّه -عز وجل- وهو كذلك ردًا لعنادهم.

فإن قيل: لعل البينات التي جاءت بها هذه الرسل بينات نظرية وهي الحجج الاستدلالية كقولهم: ﴿أَفِى ٱللَّهِ شَكٌّ فَاطِرِ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٤] وقومهم سألوهم آيات ومعجزات محسوسة ظاهرة قاطعة ، قلنا: عرف القرآن في بينات الرسل أنها المعجزات القاطعة للحجة المثبتة للنبوة[٥] ، وقد تضمنت الآية أن هؤلاء الرسل جاءوا قومهم

---

(١) سقط من ل .
(٢) في ل : إذ .
(٣) سورة إبراهيم ، آية (٩).
(٤) سورة إبراهيم ، آية (١٠) .
(٥) كون المعجزات قاطعة للحجة مثبتة للنبوة صحيح ، لكن ليست المعجزات دليل النبوة الوحيد ، بل قد تخفى معجزة النبي كمعجزة نبي اللَّه هود حيث قال له قومه : ﴿ما جئتنا ببينة ﴾ على أنه تحدى قومه أن يصيبوه بسوء من دون اللَّه في قوله : ﴿ إني أشهد اللَّه واشهدوا أني بريء مما تشركون فكيدون جميعًا ثم لا تنظرون ﴾ أي لا تمهلوني ، ثم بين توكله على اللَّه غير هياب ولا خائف ، فهذا من أعظم المعجزات ولا شك وإن كان قد خفي على قومه (خ) .

بالبينات، وأما الاستدلال بخلق السماوات والأرض فنافلة وزيادة على المعجزات ، كما أن نبينا - صلى اللّه عليه وسلم- جاء بمعجزات كثيرة ، ثم كان ينبههم على الحق بالإشارات النظرية ، وقد تضمنت هذه القصة جدالاً ومناظرة من الرسل لقومهم ، واحتجاجًا بيّنًا منهم على ما قررناه ، وفي ذلك/[٢٤٥/ل] ما يدل على شرف العلوم النظرية ، [ووجوب استعمالها عند الحاجة إليها.

﴿وَيَأْتِيهِ/[١١٤أ/ م] ٱلْمَوْتُ مِن كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ﴾(١) ليس هذا تناقضًا ؛ لأن سلب الموت حقيقه ، وإثباته مجاز ، ولا تعارض بينهما.

﴿ قَالُوا۟ لَوْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ لَهَدَيْنَٰكُمْ ﴾(٢) يحتج به الجمهور على أن هداية العبد من اللّه - عز وجل - لا من نفسه، وأنها تمتنع إذا لم يردها اللّه عز وجل .

وربما أجاب المعتزلة بأن هذا حكاية كلام الكفار في الكفار وقد كانوا جبرية مثلكم، فلا حجة فيه؛ لأنكم احتججتم علينا بعين مقالتكم ، ونحن كما لم نسلمها في دار التكليف ، لا نسلمها في دار الجزاء ؛ لأنها باطلة ، والباطل لا يتعين حقيقته باختلاف المواطن.

ويجاب عنه بأن هؤلاء الكفار لما صاروا في دار الحق ، صار كلامهم حجة لوجهين :

**أحدهما** : أن دار الحق لا يقع فيها إلا حق.

**الثاني**: أن اللّه - عز وجل - حكاه عنهم غير منكر له منهم، بل

---

(١) سورة إبراهيم ، آية (١٧) .

(٢) سورة إبراهيم ، آية (٢١) .

مقر لهم عليه ، وحسبك بما لم ينكره اللَّه -عز وجل- أن يكون معروفًا ، وبما يقر عليه ألَّا يكون منكرًا.

﴿ وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ إِلَّآ أَن دَعَوْتُكُمْ فَٱسْتَجَبْتُمْ لِى فَلَا تَلُومُونِى وَلُومُوٓا۟ أَنفُسَكُم ﴾[١] يحتج به المعتزلة ؛ لأن الشيطان في دار الحق ، فلا يقول إلا حقًّا، وقد ألزم الكفار الملامة، فدل على أن سببها منهم.

وأجيب بأن سببها منهم كسبًا لا خلقًا ، ويكفي كسبهم لها في توجيه اللائمة عليهم.

﴿ وَيُضِلُّ ٱللَّهُ ٱلظَّٰلِمِينَ ۚ وَيَفْعَلُ ٱللَّهُ مَا يَشَآءُ ﴾[٢] يحتج به الجمهور، وهو صريح في دعواهم نسبة إضلال الظالمين إلى اللَّه - عز وجل - ويجيب المعتزلة بأنه إنما أضلهم بعد ثبوت ظلمهم المخلوق لهم عقوبة عليه ، ويقال لهم : عندكم يمتنع منه أن يضل أحدًا مطلقًا؛ فإذا جاز أن يضلهم][٣] [عقوبة جاز أن يضلهم ابتداءً . أو يقال: لا نسلم أن ظلمهم مخلوق لهم بل هو كسب لهم لا غير، فهو أضلهم فظلموا ، ثم زادهم ضلالاً لما ظلموا، كل ذلك بحسب تصرفه وعلمه فيهم.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا ﴾[٤] إلى ﴿ قُلْ تَمَتَّعُوا۟ فَإِنَّ مَصِيرَكُمْ إِلَى ٱلنَّارِ ﴾[٥] يقتضي أن للَّه -عز وجل-على الكفار نعمًا

---

(١) سورة إبراهيم ، آية (٢٢) .

(٢) سورة إبراهيم ، آية (٢٧) .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة إبراهيم ، آية (٢٨) .

(٥) سورة إبراهيم ، آية (٣٠) .

يتمتعون بها ، خلافًا لمن منع ذلك، وقد سبق الخلاف فيه في الأعراف.

﴿وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾[١] إن جعل هذا عامًا مطردًا ؛ لزم أن كل من سأل شيئًا من جميع الخلق يكون قد أوتيه أو أعطي منه ، ولا أرى هذا بتحقيق ، فالأشبه أنه عام أريد به الخاص، وهو ما شاء اللّه - عز وجل - إيتاءهم إياه، فالتقدير إذن : آتاكم من كل ما سألتموه مما شاء أن يؤتيكموه ، وصار هذا من باب ﴿ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ ﴾[٢] مع عموم ﴿ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ ﴾[٣] ونحوه.

﴿ وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ ﴾[٤] هذا واضح ولو لم يكن إلا أن للإنسان /[١١٤ب/م] حواس خمسًا يدرك بها محسوساتها ، وعليه بكل واحد منها نعمة ، وهو لا يطيق إحصاءها ، بل حس البصر وحده أو حس أيها شئت لا يطيق إحصاءه ، وأنت تدرك ببصرك نجوم السماء ؛ فعليك بإدراك كل نجم نعمة، فهل تحصي نجوم السماء، كلا ، فالحمد للّه عدد نعمه على جميع خلقه ، ما بين الأزل والأبد حمدًا يوافي نعمه ، ويكافئ مزيده.

﴿ وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴾[٥] يستدل به على ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام - إنما هي من وقوع الكفر، لا من جوازه عليهم، وإلا لم يكن لهذا الدعاء فائدة ، ولم يصح كما لا

---

(١) سورة إبراهيم ، آية (٢٤) .
(٢) سورة الأنعام ، آية (٤١) .
(٣) سورة البقرة ، آية (١٨٦) .
(٤) سورة إبراهيم ، آية (٣٤) .
(٥) سورة إبراهيم ، آية (٣٥) .

يصح أن يقول : اجنبني أن أكون بشرًا حجرًا في حالة واحدة.

﴿ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ ﴾(١) أي: كن سبب ضلالهم ، [وإلا](٢) فالمضل لهم بالحقيقة ، إما هم لأنفسهم على رأي المعتزلة ، أو الله -عز وجل- على رأي الجمهور.

﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ ﴾(٣) هذا يقتضي أن الولد نعمة يحمد عليها، وقد ثبت الولد من زينة الدنيا ، فيقال: هكذا الولد نعمة والولد زينة ، ينتج بعض النعمة زينة وينعكس بعض الزينة نعمة، والغرض من هذا التعريف كيفية نظم المقدمات المتفرقة في القرآن واستنتاج نتائجها ، وكذلك ثبت أن بعض الولد عدو، والولد نعمة ينتج بعض العدو نعمة ، فبعض النعمة عدو.

وعلى هذا وإن أمكن تخلف بعض [الشروط] فيما ذكرناه لكن المقصود تعريف تأليف مقدمات القرآن ، وعليك أنت باعتبار شروط القياس.

﴿لِيَجْزِىَ ٱللَّهُ كُلَّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ﴾(٤) [ إن أريد ما كسبت ](٥) من خير فهو عام مطرد ، بل ويزاد بالحسنة عشرًا ، وإن أريد ما كسبت من خير وشر فهو عام مخصوص بمن يعفو الله - عز وجل - عنه، وهذا بحسب التكليف الظاهر ، أما بحسب باطن علم الله - عز وجل - فالظاهر اطراده، إذ كل نفس تجزى بعملها بحسب علمه الباطن

(١) سورة إبراهيم ، آية (٣٦) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة إبراهيم ، آية (٣٩) .
(٤) سورة إبراهيم ، آية (٥١) .
(٥) سقط من ل .

كما سبق في ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾[١] .

﴿وَلِيَعْلَمُوا أَنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ﴾[٢] فيه إثبات الوحدانية ، وأن القرآن يدل عليها لأنه أخبر أنه أنزل القرآن بلاغًا للناس لأجل إنذارهم به وعلمهم بالوحدانية ، ولولا تضمنه دليلها لما صح هذا][٣] التعليل ، وسيأتي بيان دليل التوحيد في «الأنبياء» و«سبحان» و«المؤمنون»[٤] وغيرها ، وقد مضى شيء من ذلك.

(١) سورة الرعد (٣٩) .
(٢) سورة إبراهيم ، آية (٥٢) .
(٣) سقط من ل .
(٤) في م : المؤمنين .

## القول في سورة الحجر

﴿ذَرۡهُمۡ يَأۡكُلُواْ وَيَتَمَتَّعُواْ﴾(١) الآية محكم وعيدي، أو منسوخ بآية السيف.

﴿مَّا تَسۡبِقُ مِنۡ أُمَّةٍ أَجَلَهَا وَمَا يَسۡتَـٔۡخِرُونَ﴾(٢) فيه أن القاتل لا يقطع أجل المقتول ، وقد سبق القول فيه.

﴿مَا نُنَزِّلُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةَ إِلَّا بِٱلۡحَقِّ وَمَا كَانُوٓاْ إِذٗا مُّنظَرِينَ﴾(٣) لأن برؤية / [١١٥أ/ م] الملائكة يبقى الإيمان اضطراريًا غير نافع كما سبق.

﴿إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ﴾(٤) الآية يحتج بها على أنه منزل غير مخلوق ، وقد سبق ، وعلى أنه محفوظ من الزيادة والنقص وسائر التغيرات خلافًا لمن زعم أنه يغير ببعض هذه الوجوه، والدليل على حفظه ضبط المصاحف والحفاظ(٥) له في سائر الأعصار ضبطًا متواترًا ، والتغير يستحيل على ما هذه صفته عادة.

﴿وَلَوۡ فَتَحۡنَا عَلَيۡهِم بَابٗا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ﴾(٦) الآيتين هذا كقوله -عز وجل-: ﴿وَلَوۡ أَنَّنَا نَزَّلۡنَآ إِلَيۡهِمُ ٱلۡمَلَـٰٓئِكَةَ﴾(٧) الآية والمانع لهم فيهما من

---

(١) سورة الحجر ، آية (٣) .
(٢) سورة الحجر ، آية (٥) .
(٣) سورة الحجر ، آية (٨) .
(٤) سورة الحجر ، آية (٩) .
(٥) في ل : والحافظ .
(٦) سورة الحجر ، آية (١٤) .
(٧) سورة الأنعام ، آية (١١١) .

الإيمان هو الخذلان بخلق الدواعي والصوارف ، وأن الذي عاينوه من البرهان سحر مستمر وفي ذلك حجة للجمهور على مذهبهم المشهور.

﴿ وَحَفِظْنَاهَا مِن كُلِّ شَيْطَانٍ رَّجِيمٍ ۝ إِلَّا مَنِ اسْتَرَقَ السَّمْعَ ﴾[١] الآية فيه إثبات الشياطين واستراقهم السمع، وحراسة السماء بالشهب من ذلك.

وعند الفلاسفة أن الشهب المنقضة سببها مادة دخانية تتراقى من الأرض متصلة بالأبتر وهو كرة[٢] النار ، فيعلق في تلك المادة وبحسبها قلة وكثرة تكون الشهب صغرًا وكبرًا ، وطول مدة وقصرًا، ولم يرد الشرع بما قالوه ولابنفيه، فاللّه أعلم بما خلق.

﴿ وَالْجَانَّ خَلَقْنَاهُ مِن قَبْلُ مِن نَّارِ السَّمُومِ ﴾[٣] فيه أن وجود الجان والجن قبل آدم والإنس.

﴿فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي ﴾[٤] الآية يحتج بها من رأى قدم الروح ، ويحكى عن أهل جيلان ، وحجتهم أنه أضاف الروح إليه، فدل على أنها روح ذاته ، وأيضًا أن الملائكة لم يؤمروا بالسجود لآدم قبل حلول الروح فيه وأمروا بالسجود له بعد ذلك ، والسجود إنما يكون للقديم ؛ فدل على أن الروح القديم حل فيه حتى استحق أن يسجد له .

وجوابه أن إضافة/[٢٤٦/ل] الروح إليه إضافة تشريف ، وإلا لزم

(١) سورة الحجر ، آية (١٧ - ١٨) .
(٢) في ل : كدرة .
(٣) سورة الحجر ، آية (٢٧) .
(٤) سورة الحجر ، آية (٢٩)

ما قالته النصارى في المسيح للنص على أنه كلمة اللَّه وروح منه، وللإجماع على أنه روح اللَّه، وأما السجود فإما أن يقال: إنه للَّه -عز وجل- وآدم قبلة له ، أو[١] يكون لآدم[٢] وهو سجود تحية لا عبادة كسجود أبوي يوسف وإخوته له[٣].

﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِيٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٣٦﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ ٱلْمُنظَرِينَ﴾[٤] يحتج به الجمهور على أن اللَّه - عز وجل - لو لم يرد إضلال بعض الناس وإهلاكهم وإغواءهم ، لما أجاب إبليس إلى هذا السؤال ، ومن زعم أن حكيمًا أو غيره يحصر قومًا في دار، ويرسل فيها النار العامة أو الأفاعي القاتلة الكثيرة ، ولم يرد أذى أولئك القوم بالإحراق أو اللسع، فقد خرج عن فطرة البشر.

﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي ﴾[٥] سبق ذكره في الأعراف

﴿ لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾[٦] الآية /[١١٥ب/م] تزيين الشيطان وإغواؤه بالوسوسة ، وإنما يتم ذلك بقدر اللَّه - عز وجل - وخلقه الدواعي والصوارف .

﴿إِنَّ عِبَادِى لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنٌ إِلَّا مَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴾[٧] يحتج به من أجاز استثناء الأكثر مع قوله : ﴿ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٣٩﴾

---

(١) في ل : إذ .

(٢) سقط من ل .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة الحجر ، آية (٣٦ - ٣٧) .

(٥) سورة الحجر ، آية (٣٩) .

(٦) سورة الحجر ، آية (٣٩ - ٤٠) .

(٧) سورة الحجر ، آية (٤٢) .

إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ ٱلْمُخْلَصِينَ ﴾[١] فاستثنى تارة المخلصين من عموم العباد، وتارة الغاوين من عموم المخلصين ، وأيهما كان أكثر لزم استثناء الأكثر.

وأجيب بأن استثناء المخلصين من عموم العباد استثناء الأقل ، وأما استثناء الغاوين من عبادي فليس متصلاً ، إذ ليس «الغاوين» من العباد الذين ليس لإبليس عليهم سلطان ، وإلا لما كانوا غاوين، فهو إذن منقطع ، وإنما يتم دليلكم أن لو كان متصلاً .

واعلم أن استثناء الأقل صحيح، والاستثناء المستغرق باطل، واستثناء الأكثر والنصف محل خلاف ، وهو في الأكثر أبعد.

﴿ إِنَّآ أُرْسِلْنَآ إِلَىٰ قَوْمٍ مُّجْرِمِينَ ﴿٥٨﴾ إِلَّآ ءَالَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٥٩﴾ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ ﴾[٢] الآية هذا استثناء من استثناء[٣] ، الأول منفي فالثاني مثبت ، بناء على أن الاستثناء من الإثبات نفي ، ومن النفي إثبات خلافًا للحنفية، ومأخذ الخلاف أنا إذا قلنا ما قام أحد إلا زيد ، هل زيد محكوم عليه بإثبات القيام، أو أنه مجرد عن حكم إثبات أو نفي ، وهذا قولهم ، والأشبه الأول ، [لأن الاستثناء][٤] يتضمن جملتين بمقتضى لسان العرب مستثنى منها ومستثناة ، فهما إما موجبتان أو سالبتان ، وهو باطل ؛ إذ هو تطويل محض بلا فائدة ، أو الأولى موجبة والثانية سالبة، وهو خلاف الفرض، إذ الكلام في الاستثناء من النفي، فتعين الرابع ، وهو أن: الأولى سالبة والثانية

---

(١) سورة الحجر ، آية (٣٩ - ٤٠) .
(٢) سورة الحجر ، آية (٥٨ - ٦٠) .
(٣) في ل : الاستثناء .
(٤) في ل : أما موجب استثناء .

موجبة وهو المطلوب .

واستدل عليه بأن الاستثناء من النفي لو لم يكن إثباتًا لما حصل التوحيد بلا إله إلا اللَّه ، واللازم باطل بالإجماع فالملزوم كذلك .

وأجيب بأن ثبوت إلهية اللَّه - عز وجل - إنما حصلت بدليل العقل لا من هذا اللفظ ، واحتج الحنفية بأن الاستثناء من النفي لو كان إثباتًا، للزم من قوله - صلى اللَّه عليه وسلم -: «**لا صلاة إلا بطهور**»[١] و «**لا نكاح إلا بولي** »[٢] صحة الصلاة والنكاح بمجرد حصول الطهور والولي، واللازم باطل فالملزوم كذلك ، ويجاب[٣] بوجهين ؛ **أحدهما**: أن الخلاف في الاستثناء من ذات متعددة نحو : ما قام القوم إلا زيد، وما ذكرتموه استثناء من مصدر ، فليس محل

---

(١) رواه مسلم في صحيحه : كتاب الطهارة ، باب : وجوب الطهارة للصلاة ( ٣/ ١٢٨ / رقم : ٢٢٤ ) بلفظ : « **لا تقبل صلاة بغير طهور** » ، وروى الترمذي في أبواب الطهارة ، باب : ما جاء لا تقبل صلاة بغير طهور ( ١ / ٥ / رقم: ١ ) من حديث ابن عمر : « **لا يقبل صلاة إلا بطهور** » .

(٢) رواه أحمد في المسند ( ٤/ ٣٩٤، ٤١٣، ٤١٨). وأبو داود : كتاب النكاح ، باب : في الولي ( ٢/ ٢٢٩/ رقم : ٢٠٨٥). والترمذي : كتاب النكاح ، باب : ما جاء لا نكاح إلا بولي ( ٣/ ٤٠٧/ رقم : ١١٠١). وابن ماجة : كتاب النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولي ( ١/ ٦٠٥/ رقم : ١٨٨١). وابن حبان ( ٦/ ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٦/ رقم : ٤٠٦٥، ٤٠٦٦، ٤٠٧١، ٤٠٧٨). والحاكم في المستدرك (٢/ ١٦٩، ١٧١، ١٧٢) . من حديث أبي موسى الأشعري ، وقد اختلف في وصله وإرساله . قال الحاكم : وقد صحت الرواية فيه عن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم : عائشة ، وأم سلمة ، وزينب بنت جحش . قال : وفي الباب عن علي وابن عباس . ثم سرد تمام ثلاثين صحابيًا ، وقد جمع طرقه الدمياطي من المتأخرين

ورواه أحمد في المسند ( ١/ ٢٥٠) . وابن ماجه : كتاب النكاح ، باب : لا نكاح إلا بولي ( ١/ ٦٠٥/ رقم : ١٨٨٠) . والطبراني ( ١١/ ٣٤٠/ رقم : ١١٩٤٤) . و ( ١٢/ ٦٤/ رقم : ١٢٤٨٣). من حديث ابن عباس وفيه الحجاج بن أرطاة ، وهو ضعيف ، ومداره عليه ، وغلط بعض الرواة فرواه عن ابن المبارك ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة . والصواب الحجاج ، بدل خالد .

(٣) سقط من ل .

النزاع .

**الثاني** : هب أنه من [١] محل النزاع لكن منع من لزوم ما ذكرتم مانع، وهو أنه لو لزم ذلك لزم خلاف قاعدة عقلية ، وهي أن الشرط لا يلزم من وجوده وجود [المشروط][٢] ، إنما يلزم من /[١١٦أ/م] عدمه [عدمه][٣] ، فتأثيره في عدمه لا في وجوده ، وعلى ما ذكرتم كان يلزم من وجود بعض شروط الحكم وجوده وأنه باطل لما ذكرنا ، ولاحتمال بطلان الصلاة والنكاح لتخلف شرط آخر، وإذا خصت قاعدة «الاستثناء من النفي إثبات» بقاعدة «الشرط العقلية» بقي حكم الاستثناء فيما عدا ذلك للدليل السالم عن المعارض ، وبيان [ ][٤] الآية المذكورة من هذا الباب أنه استثنى آل لوط من القوم المجرمين ، ثم استثنى امرأته من آله كأنه قال : أرسلنا إلى قوم مجرمين لنهلكهم ، وهم قوم لوط إلا آل لوط فليسوا مجرمين ، فنحن منجوهم إلا امرأته من آله، فإنها مجرمة فتهلك ؛ فأثبت لها الإجرام والهلاك المنفي عن الآل، وهو استثناء مثبت من منفي، وهو المطلوب.

﴿ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنكُمْ أَحَدٌ ﴾[٥] قد يقال: إنه عام خص بقوله -عز وجل- في سورة هود : ﴿ إِلَّا ٱمْرَأَتَكَ إِنَّهُۥ مُصِيبُهَا مَآ أَصَابَهُمْ ﴾[٦] والحق/[٢٤٨/ل] أن هذا ليس بتخصيص؛ لأن امرأته لم يكن مأمورًا أن يسري بها، ولا كانت هي منهية عن الالتفات حتى تناولها الخطاب

(١) زيادة من ل .
(٢) في ل : الشروط .
(٣) سقط من ل .
(٤) في م : أن .
(٥) سورة الحجر ، آية (٦٥)
(٦) سورة هود ، آية (٨١)

فتخص منه ، إنما أمر بالإسراء بغيرها من أهله ، لكن هي تبعتهم بغير إذن طمعًا في النجاة ، فقدر عليها أن التفتت ، فهلكت، فصار التقدير : ولا يلتفت منكم أحد وإن امرأتك ستتبعكم وتلتفت ؛ فتهلك، فهو خبر آخر لا تخصيص .

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٖ لِّلۡمُتَوَسِّمِينَ﴾[١] قيل: هم المتفرسون؛ فيستدل به على صحة الفراسة واستعمالها والاعتماد عليها في بعض الأحكام ، وهي الاستدلال بأمارات خلقية ظاهرة على أخلاق باطنة ، كالاستدلال بشقرة اللون وزرقة العين على الشر، على ما اشتهر ونحو ذلك ، وقد صنف الناس فيها كتبًا كأرسطو ونحوه من القدماء ، والإمام فخر الدين من المتأخرين وغيرهم.

﴿ وَإِنَّ ٱلسَّاعَةَ لَأٓتِيَةٞ ﴾[٢] فيه وجوب قيام الساعة سمعًا .

﴿ فَٱصۡفَحِ ٱلصَّفۡحَ ٱلۡجَمِيلَ ﴾[٣] منسوخ بآية القتال.

﴿ وَأَعۡرِضۡ عَنِ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[٤] يحتمل أنه وعيدي محكم، [أو منسوخ بما ذكر][٥] أو معناه : اصدع بما تؤمر ، ولا تلتفت إليهم [في تثبيطهم][٦] لك عن ذلك.

---

(١) سورة الحجر ، آية (٧٥) .

(٢) سورة الحجر ، آية (٨٥) .

(٣) سورة الحجر ، آية (٨٥) .

(٤) سورة الحجر ، آية (٩٤) .

(٥) سقط من ل .

(٦) في ل : بتثبيطهم .

# القول في سورة النحل

﴿أَتَىٰٓ أَمۡرُ ٱللَّهِ﴾(١) أي قرب وسيأتي ، فنزل المستقبل لقربه منزلة الماضي لتحقق وقوعه في علمه .

﴿ سُبۡحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴾(٢) فيه ذم الشرك ونفيه وإثبات التوحيد .

﴿يُنَزِّلُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ بِٱلرُّوحِ مِنۡ أَمۡرِهِۦ عَلَىٰ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦٓ ﴾(٣) الآية فيها(٤) إثبات عموم النبوة والتوحيد خلافًا للبراهمة في النبوة فإنهم نفوها ، محتجين بأن(٥) العقل كاف فيما ينبغي أن يستعمله المكلف ؛ لأنه /[١١٦ب/م] يأتي الحسن(٦) ويجتنب القبيح ، ويحتاط في المشتبه بفعل أو ترك ، فالأنبياء إما أن يأتوا على وفق العقل ، فلا حاجة معه(٧) إليهم ، أو على خلاف العقل ، فلا التفات إليهم .

**وجوابه** : أن هذا مبني على التحسين والتقبيح العقلي ، وهو ممنوع ، وبتقدير تسليمه لا نسلم أن العقل يستقل بجميع ما ينبغي خصوصًا في حقوق الإله - عز وجل - فلا بد له من مُعِين على معرفة

(١) سورة النحل ، آية (١) .
(٢) سورة النحل ، آية (١) .
(٣) سورة النحل ، آية (٢) .
(٤) في ل : فيه .
(٥) في ل : أن .
(٦) في م : بالحسن .
(٧) سقط من ل .

ما لا يستقل به من مصالح المعاش والمعاد وكيفية شكر المنعم والتعبد له وتعريف المقدرات ونحو ذلك ، وحينئذٍ لا نسلم أنهم إن جاءوا على وفق العقل لا حاجة إليهم ؛ لجواز أن يعرفوه بعض ما يخفى عليه[١] مما ينبغي له ، أو يؤكدوا حكمه بحكمهم ، ودليلان أقوى/ [٢٤٩/ل] من دليل واحد ، ولا نسلم أنهم إن جاءوا على خلافه لا يلتفت إليهم ؛ لجواز أن يخالفوه فيما يخفى عنه كما مر ، على أن[٢] ذلك في نفس الأمر فرض محال لإجماع الناس على أن الشرع لا يأتي بخلاف العقل في نفس الأمر ، وإنما يأتي بما يقصر عن إدراكه العقل كتفضيل بعض الأمكنة والأزمنة على بعض لأسرار خفيت عنه ، وكوجوب صوم آخر يوم من رمضان وإفطار الذي بعده ، ونحو ذلك ومع البراهمة كلام أبسط من هذا .

وخلافًا لبعض المتصوفة حيث زعموا أن الرسل سوى اللَّه ، وكل ما سوى اللَّه حجاب عن اللَّه -عز وجل- فالرسل حجاب عن اللَّه -عز وجل- فلا حاجة بالخلق إليهم ، وهذا من هؤلاء إما جهل ظاهر ، وفساد عقل أصابهم من غلبة الرياضة عليهم ، أو زندقة خفية وإلحاد غلب عليهم من نظر فاسد . وأيسر ما يجابون به أن كبرى قياسهم ممنوعة الكلية ، وهو كافٍ في فساد قياسهم ، فإن الرسل وسيلة إلى معرفة اللَّه -عز وجل- والوصول إليه ، لا حجاب عنه ، وهل يقبل ذو عقل أن يقال: نائب السلطان في بلاده حجاب عنه ، فلا حاجة إليه؟ إذ الأنبياء يسوسون العباد في أمر المعاش والمعاد[٣] كنواب الملك في بلاده .

---

(١) في ل : عنه .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : فالمعاد .

وهب أن هذا المتصوف وشرذمة قليلة من أصحابه أمكنهم الوصول إلى اللّه -عز وجل- بلا واسطة لقوة رياضتهم واستعدادهم وقابليتهم، فالسواد الأعظم الذين لا يمكنهم ما أمكن هؤلاء يتركون على انقطاعهم وجهلهم من غير موصل ومعرف؟! هذا جهل عظيم من هؤلاء، وإنما هذا كمن له عبيد كثيرون سائرون في سفر عرض لهم بحرٌ وفيهم نفر يسير عوامون، والباقون لا يعرفون العوم، فإن مكثوا انقطعوا وإن خاضوا غرقوا، فهل ينكر العقل أن يمدوا بعوامين أو ملاحين يقطعون بهم تلك اللجة./[١١٧أ/م]

﴿وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَّمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنفُسِ﴾[١] الآية، ربما ظن بعضهم أن المراد بهذا البلد مكة على الخصوص، وليس كذلك، بل عموم البلاد التي يحتاج فيها إلى[٢] الظهر، وتلحق المشقة دون بلوغها، وكيف ولعل الخطاب لأهل مكة وما حولها، ولا[٣] مشقة عليهم بالنسبة إلى بلوغها، لأنها دارهم وقرارهم.

﴿وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾[٤] احتج بها[٥] أبو حنيفة ومالك - رحمهما اللّه - على تحريم لحوم الخيل؛ لأنه -عز وجل- قرنها بما لا يؤكل، وهي البغال والحمير ونص على الحكمة في خلقها [٢٥٠/ل] في سياق الامتنان به، ولو كان في خلقها حكمة سوى الركوب، لاقتضى سياق الامتنان ذكرها كما قال في الأنعام:

(١) سورة النحل، آية (٧).
(٢) سقط من ل.
(٣) في ل: ما.
(٤) في ل: به.
(٥) سورة النحل، آية (٨).

﴿ لِتَرْكَبُواْ مِنْهَا وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ﴾[1] حتى عد لها خمس حكم ، ولما لم يذكر لخلق الخيل سوى حكمة واحدة ، صار كقوله: لا تنتفعوا من الخيل بغير[2] الركوب ، وهو نص في المطلوب .

أما الشافعي وأحمد - رحمهما اللَّه - ومن تابعهما ، فلما رأوا هذا الاستدلال لا يخرج عن كونه بالمفهوم وهو لا يعارض المنطوق ، رجحوا عليه السنة الصحيحة من حديث جابر[3] وأسماء : « **نحرنا فرسًا على عهد النبي - صلى اللَّه عليه وسلم-فأكلناه**»[4] ومثل هذا ظاهر إن لم يكن قاطعًا في أنه بلغه فأقر عليه ، وذلك حجة في إباحة لحم الفرس ، وربما علل المانعون بأن في إباحة لحم الخيل إغراء بها وتقليلاً لآلة الجهاد ، وهو جيد ، غير أنه منتقض بالإبل كانت أكثر آلة جهادهم[5] ، وقد أبيح أكلها باتفاق ، وليس لمانع أن يمنع كون الإبل من آلة الجهاد ، لقوله -عز وجل- : ﴿ فَمَآ أَوۡجَفۡتُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ خَيۡلٖ وَلَا رِكَابٖ ﴾[6] .

﴿وَعَلَى ٱللَّهِ قَصۡدُ ٱلسَّبِيلِ ﴾[7] أى إرشاد قصد السبيل ، أي عليه

---

(١) سورة غافر ، آية (٧٩) .

(٢) في ل : غير .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب المغازي ، باب : غزوة خيبر (٧/ ٥٥٠/ رقم : ٤٢١٩ ) . وكتاب الذبائح ، باب : لحوم الخيل ، وباب لحوم الحمر الإنسية (٩/ ٥٦٥،٥٧٠/رقم: ٥٥٢٠،٥٥٢٤) . ولفظه : « نهى رسول اللَّه ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحُمر ورخص في الخيل » ورواه مسلم في صحيحه : كتاب الصيد والذبائح ، باب: في أكل لحوم الخيل : ( ١٣/ ١٤٠ - ١٤١ / رقم : ١٩٤١ ) .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه : كتاب الذبائح والصيد ، باب : النحر والذبح ( ٩ / ٥٥٦ / رقم : ٥٥١٠ ) وأطرافه في ( ٥٥١٢ ، ٥٥١٩ ) . ومسلم في صحيحه : كتاب الصيد والذبائح ، باب : في أكل لحوم الخيل ( ١٣ / ١٤٢ / رقم : ١٩٤٢ ) .

(٥) في ل : الجهاد .

(٦) سورة الحشر ، آية (٦) .

(٧) سورة النحل ، آية (٩) .

أن يرشدكم إلى السبيل الأقصد والطريق الأقوم الأرشد ، وهذا وجوب منة لا عليه ، خلافًا للمعتزلة بناء على وجوب رعاية مصالح التكليف واللطف بالمكلف على الله - عز وجل[١]- عندهم ، وأنشد بعضهم في نحو ذلك:

يا من تمكن في علم ومعرفة ... مفرقًا بين صدق القول[٢] والكذب

هل جائز من كريم كل ذي كرم ... عبد له من جميع العجم والعرب

يدعو إلى فضله قومًا ويمنعهم ... عنه ابتداءً بلا جرم[٣] ولا سبب

وتحدى صاحب هذه الأبيات بها جماعة من أهل العلم ، فوقفوا إلا عن قوله[٤] : ﴿لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ﴾[٥]

وجواب ذلك لا يخرج عما قررناه في مقدمة هذا التعليق من رأي الجبرية ، وهو أنه يمنعهم لعلمه بأن لو فوض إليهم خلق أفعالهم / [١١٧ب/ م] لامتنعوا من الطاعة و[قارفوا][٦] المعصية ، وكذلك من دعى إلى مأدبة[٧] قومًا جاز أن يمنع بعضهم عنها بأسباب توجب

(١) مما احتج به على المعتزلة وتناقله أهل العلم ما ذكره أبو الحسن الأشعري لزوج أمه أبي على الجبائي -من رءوس المعتزلة - في مسألة : قال أخبرني عن ثلاثة إخوة ، مؤمن وكافر والثالث مات صغيرًا أين هم ؟ فقال الجبائي : المؤمن في الدرجات والكافر في الدركات والثالث حشو الجنة . قال الأشعري : فإن أراد الصغير أن يلحق بالدرجات ، قال الجبائي يقول الله له : إنما بلغها أخوك بعمله وليس لك مثل عمله ، قال أبو الحسن : فيقول الصغير : أمتني صغيرًا ولو عشت لعملت ، قال الجبائي يقول الله له : علمت أنك إن عشت كفرت فراعيت مصلحتك ، قال أبو الحسن : فيقول الذي في النار : بل رب لِمَ لَمْ تراع مصلحتي كما راعيت مصلحة أخي ؟! فانقطع الجبائي (خ) .

(٢) في ل : القوم .

(٣) في ل : حزم .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة الأنبياء ، آية (٢٣) .

(٦) في ل : وفارقوا .

(٧) في ل : دينه .

منعه ، لعلمه بفساد نية أو خبث طوية ، أو لعلمه بأنه إنما أجاب كارهًا أو متثاقلاً ، وأنه لو ترك وعزمه لم يجب . ﴿ وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ ﴾[1] .

ثم قوله: هل جائز؟ إن أراد الجواز العقلي وهو الإمكان الخاص ، فلا شك في جوازه كذلك ، وإن أراد هل حسن؟ فهو تحسين عقلي ، وهو ممنوع .

ثم إن سؤاله خارج عن/[٢٥١/ل] محل النزاع ؛ لأن فرضه أنه دعاهم ثم منعهم ابتداء بلا موجب ، ومحل النزاع فيما إذا منعهم لموجب اختص هو بعلمه ، ﴿أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ خَلَقَ ﴾[2] ، وهذا كما أشار إليه بقوله -عز وجل- : ﴿ وَلَٰكِن كَرِهَ ٱللَّهُ ٱنۢبِعَاثَهُمۡ فَثَبَّطَهُمۡ ﴾[3] ثم بين سبب الكراهة بقوله: ﴿لَوۡ خَرَجُواْ فِيكُم مَّا زَادُوكُمۡ إِلَّا خَبَالٗا﴾[4] الآية [ ، وكما أشار إليه بقوله -عز وجل- ﴿هُوَ أَعۡلَمُ بِكُمۡ إِذۡ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ ﴾[5] الآية ][6] وعند هذا التحقيق سقط ما قاله هذا القائل من التلفيق ، والله ولي التوفيق .

﴿وَمِنۡهَا﴾ أي ومن السبل ﴿جَآئِرٞ﴾ ، أي مائل عن القصد ، وهو كقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمۡ عَن سَبِيلِهِۦۚ ﴾[7]

---

(١) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٢) سورة الملك ، آية (١٤) .

(٣) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٤) سورة التوبة ، آية (٤٧) .

(٥) سورة النجم ، آية (٣٢) .

(٦) سقط من ل .

(٧) سورة الأنعام ، آية (١٥٣) .

﴿ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴾[١] . يحتج به الجمهور كما سبق .

﴿يُنۢبِتُ لَكُم بِهِ ٱلزَّرْعَ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلنَّخِيلَ وَٱلْأَعْنَٰبَ وَمِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾[٢] هذا عطف عام على خاص ، ومثله : ﴿ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ﴾[٣] مع ما قبله و﴿ ٱرْكَعُوا۟ وَٱسْجُدُوا۟ وَٱعْبُدُوا۟ رَبَّكُمْ وَٱفْعَلُوا۟ ٱلْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۩ ﴾[٤] عطف عام على خاص[٥] ، ثم على أخص ؛ إذ العبادة أعم مما قبلها ، وفعل الخير أعم من العبادة ، وكلام العرب إما عطف خاص على عام نحو: وملائكته وجبريل ، أو عام على خاص كما ذكر[٦] هاهنا ، أو عام على عام نحو الإنس والبشر ، أو خاص على خاص ، نحو : محمد وأحمد .

﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ ﴾[٧] هذا من أدلة التوحيد ، وقد سبق تقريره .

﴿ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَيْنَ شُرَكَآءِىَ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تُشَٰٓقُّونَ فِيهِمْ ۚ قَالَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ إِنَّ ٱلْخِزْىَ ٱلْيَوْمَ وَٱلسُّوٓءَ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[٨] لا ينبغي لعالم أن يغفل عن هذه ،فإنها قاطعة بأن لأهل العلم مقالاً بين يدي الله -عز وجل- يوم القيامة ، وأنه ربما حكم بقولهم هناك إكرامًا لهم كما أجرى أحكامه على ألسنتهم في الدنيا .

---

(١) سورة النحل

(٢) سورة النحل ، آية (١١) . وفي ل : ﴿النخل﴾ بدل ﴿النخيل﴾ .

(٣) سورة إبراهيم ، آية (٣٤) .

(٤) سورة الحج ، آية (٧٧) .

(٥) في م : أخص .

(٦) في ل : ذكرنا .

(٧) سورة النحل ، آية (١٧)

(٨) سورة النحل ، آية (٢٧) .

﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ فِى هَٰذِهِ ٱلدُّنْيَا حَسَنَةٌ﴾[١] هو عام في المحسنين مطلق في الحسنة ، فكل محسن لابد له في الدنيا من حسنة جزاءً كثيرًا أو قليلًا ، ولو وصف الإحسان .

﴿لَهُمْ فِيهَا مَا يَشَآءُونَ﴾[٢] عام مطرد ، لا يقال : لو شاءوا الظلم أو الزنا لم يكن لهم فيها ، لأنا نقول : يصرفون عنه فلا يشاءونه[٣]/[١١٨أ/م] لغناهم عنه[٤] بخير منه ، أو لمجرد الصرف عنه .

﴿لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا عَبَدْنَا مِن دُونِهِۦ مِن شَىْءٍ[٥]﴾[٦] الآية ، سبق القول على نظيرها في الأنعام .

﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾[٧] الآية عام أريد به الخاص ، أي في كل أمة من البشر ونحوهم ، وربما زعم قوم أنها مطردة في أمم الحيوان كالطيور والسباع والأنعام بناء على أنهم عقلاء ، وفيه خلاف/[٢٥٢/ل] مشهور ، ويحتج له بنحو: ﴿إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم﴾[٨] ﴿كُلٌّ قَدْ عَلِمَ صَلَاتَهُۥ وَتَسْبِيحَهُۥ﴾[٩] ، ﴿وَإِن مِّن شَىْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ﴾[١٠] ونحو ذلك .

---

(١) سورة النحل ، آية (٣٠) .
(٢) سورة النحل ، آية (٣١) .
(٣) في ل : يشاءون .
(٤) سقط من ل .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة النحل ، آية (٣٥) .
(٧) سورة النحل ، آية (٣٦) .
(٨) سورة الأنعام ، آية (٣٨) .
(٩) سورة النور ، آية (٤١) .
(١٠) سورة الإسراء ، آية (٤٤)

﴿ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَـٰلَةُ ﴾(١) هو مثل ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلضَّلَـٰلَةُ ﴾(٢)

﴿إِن تَحْرِصْ عَلَىٰ هُدَىٰهُمْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَن يُضِلُّ ﴾(٣) يحتج به الجمهور على تقدير أن فاعل يضل هو اللّٰه -عز وجل- والمعتزلة على تقدير أن فاعله راجع إلى «مَنْ» لنسبة الضلال إلى المكلف ، ويحمله الجمهور على أن معناه يضل بالكسب ، أو على تقدير التفويض على ما عرف ، وعلى تقدير يضل غير مسمى الفاعل يحتج به الفريقان لتردد فاعل الضلال بين اللّٰه -عر وجل- وغيره كالشيطان نحو ﴿ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ﴾(٤) ، ﴿وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَـٰنُ﴾(٥) ، ﴿زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ﴾(٦) ونحوه

﴿وَأَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ لَا يَبْعَثُ ٱللَّهُ مَن يَمُوتُ بَلَىٰ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا ﴾(٧) فيه إثبات البعث على منكريه ، وتعليله بأمرين أحدهما بيان ما يختلفون فيه . والثاني تكذيب الكفار في دعاويهم الباطلة كإنكار البعث ونحوه ، وقد دلت هذه على أن كشف الحقائق المختلف فيها إنما يكون في الآخرة ؛ لأن هذه الدار كما أنها دار تكليف لا جزاء كذلك هي دار خلف لا كشف ، ﴿وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ﴾(٨) ، ﴿فَكَشَفْنَا عنك غِطَآءَكَ فَبَصَرُكَ ٱلْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾(٩)

---

(١) سورة النحل ، آية (٣٦)
(٢) سورة الأعراف ، آية (٣٣)
(٣) سورة النحل ، آية (٣٧)
(٤) سورة الأنعام ، آية (١٠٨)
(٥) سورة النمل ، آية (٢٤)
(٦) سورة الأنعام ، آية (١٢٢)
(٧) سورة النحل ، آية (٣٨)
(٨) سورة هود . آية (١١٩)
(٩) سوره ق آية (٢٢)

وشبهتهم في إنكار البعث: أن الأجسام إذا انحل تركيبها تلاشت وصارت عدمًا محضًا ونفيًا صرفًا ، وإعادة ما ذلك شأنه محال .

**وجوابه** : لا نسلم أنها إذا انحلت صارت عدمًا محضًا بل تنحل إلى جواهر مفردة قارة الحقائق حافظة لمواد الأجسام ، والإعادة بجمع تلك الجواهر وتأليفها ثانيًا كما كانت أولاً ، ومثاله عقد انقطع سلكه فتفرق حبه ، فإعادته عقدًا بجمعه ونظمه[١] ، سلمنا أنها تصير عدمًا محضًا . لكنها مع ذلك يجوز إعادتها عن عدم ، كما جاز ابتداؤها عن عدم ، وتمام القول في هذا يأتي إن شاء اللَّه -عز وجل- .

﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَآ أَرَدْنَٰهُ أَن نَّقُولَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾[٢] هذا بيان لوقوع البعث ومستند صحته ، وهو صلاحية القدرة الأزلية لفعل/ [١١٨ب/م] كل ممكن ، فإن قيل: لا نسلم أن إعادة المعدوم وبعث الموتى ممكن حتى يدخل تحت عموم المقدورية ، قلنا: بيان إمكانه من وجهين : **أحدهما** أنه لا يلزم من فرض وقوعه محال لذاته .

**الثاني** : أن كل حقيقة وماهية من جسم وغيره فوجودها من حيث هو إما ممكن أو ممتنع ، فإن كان ممكنًا حصل المقصود وجاز إيجادها ثانيًا كإيجادها أولاً ، وإن كان ممتنعًا فامتناعه إما/ [٢٥٣/ل] لذات تلك الماهية ، أو لبعض لوازمها ، أو لأمر خارج عنها ، فإن

---

(١) هذا القول للمتكلمين أو بعضهم ، وقد قوى شبهة الفلاسفة في إنكار المعاد الجسماني ، والجوهر الفرد أسطورة لا حقيقة لها (وسبق الإشارة لذلك ) ويعلم كل عاقل أن بدن الإنسان كله يتحلل ، وإنما يعاد من المادة التي استحال إليها ، ولوازم الإعادة ليست كلوازم البداءة من كل وجه ، فالمبدأ والمعاد نوعان تحت جنس واحد يتفقان من ناحية الجنسية ويختلفان من ناحية النوعية ، ومن رأى شجرة نبتة صغيرة ثم رآها كبيرة قال هذه هي تلك ، مع أنها دومًا في تجدد واستحالة واختلفت صورتها لكن الإشارة اختلفت بوجه واتفقت بوجه ، اجعل هذا أصلاً ثم قس عليه (خ) .

(٢) سورة النحل ، آية (٤٠) .

كان لذاتها أو للازمها لزم ألا توجد ابتداء ، وإنه باطل ، لأنها قد وجدت ابتداء فتعين أن امتناع وجودها لأمر خارج عن حقيقتها وعارض من عوارضها ، وذلك العارض يجوز انفكاكه عنها ومفارقته لها ، فيزول امتناع وجودها لزوال سببه ، وحينئذ يبقى وجودها جائزًا ، وهو المطلوب ، أو نقول : يكون وجودها معلقًا[(١)] على أمرٍ ممكن ؛ وهو انفكاك ذلك الأمر العارض عنها ، والمعلق على الممكن ممكن ، فكل ماهية إعادتها ممكنة ، وهو المطلوب.

ويورد على هذه الآية سؤال ، وهو أن الشيء المراد كونه متى يقال له: كن ، أفي حال وجوده ، أو في[(٢)] حال عدمه؟

إن كان الأول ، فتكوينه تحصيل الحاصل ، وإن كان الثاني ، فليس حينئذ شيئًا حتى يقال له: كن ، والآية تضمنت أن الذي يقال له :كن شيء ، والشيء في اللغة الموجود ، وهو نقيض المعدوم .

**والجواب** : على رأى المعتزلة سهل ؛ لأن عندهم بين الموجود[(٣)] والمعدوم واسطة تسمى الثابت ، هو لا موجود ولا معدوم ، فعلى هذا معنى الآية: إذا أردنا إخراج بعض هذه الأفراد الثابتة إلى الوجود ، قلنا له : كن موجودًا أو كن خارجًا عن حال الثبوت إلى الوجود ، فيخرج .

أما على رأي الجمهور النفاة لهذه الواسطة ؛ فنقول: إن للحقائق بالنسبة إلينا وجودًا خارجيًا وذهنيًا ولسانيًا وبنانيًا ، أي: بالكتابة

---

(١) في ل : متعلقًا .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : الوجود .

بالبنان ، والوجود الذهني صورة [في الذهن][١] مطابقة[٢] للخارجي ، وإذا عرف هذا ، فنحن نثبت الحقائق بالنسبة إلى الله -عز وجل- وجودًا علميًا على وزان وجودها الذهني بالنسبة إلينا ، وحينئذ معنى الآية : إذا أردنا إيجاد شيء من الموجودات العلمية إلى الخارج ، قلنا له : كن فيكون ،فباعتبار وجوده في العلم صح تسميته شيئًا وموجودًا وباعتبار عدم وجوده في الخارج صح إيجاده وقبوله لتأثير المؤثر [٣].

[﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا نُّوحِيٓ إِلَيۡهِمۡۚ ﴾[٤] ] الآية هذا / [١١٩أ/ م] جواب من قال: ﴿أَبَشَرٗا مِّنَّا وَٰحِدٗا نَّتَّبِعُهُۥٓ ﴾[٥] أو جواب من قال : ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡنَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ﴾[٦] أو ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ مَلَكٞۖ﴾[٧] ونحوه ، وتقرير شبهتهم: أن هذا رجل مثلنا ، فاختصاصه بالرسالة دوننا ترجيح بلا مرجح ، فأجيبوا: بأنا قد أرسلنا قبله رسلاً رجالاً إلى أممهم السالفة ، وقد سلمتم ذلك ، فإن لزم المحال من إرسال محمد إليكم ، فيلزم[٨] من إرسال الرجال إلى من قبلكم ، وهذا وافٍ في

---

(١) زيادة من ل .

(٢) في ل : مطابق .

(٣) ومما يؤكد هذا الوجود العلمي أن الله تعالى قال : ﴿ إن زلزلة الساعة شيء عظيم﴾ والساعة لم تقع بعد وسمى زلزلتها شيئًا ، وكذلك قوله : ﴿ هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئًا مذكورًا ﴾ بيان للوجود الذكري (اللساني) وأما قوله : ﴿ وقد خلقتك من قبل ولم تك شيئًا ﴾ فهو للوجود الخارجي والله أعلم . واعلم أن قول المعتزلة بالثبوت باطل ، وقد درج عليه الاتحادية فزعم إمامهم ابن عربي أن الموجودات ثابتة في العدم ففاض عليها وجود الحق فوجودها وجوده وذواتها غير ذاته ، وقد أنكر فكرة (الثبوت) هذه جل العلماء حتى إن الباقلاني وغيره كفر من قال بها فتنبه . (خ)

(٤) سورة النحل ، آية (٤٣) ، وفي م : « يوحى » بدل ﴿نوحي﴾ .

(٥) سورة القمر ، يية (٢٤) .

(٦) سورة الفرقان ، آية (٢١) . وفي ل : «لو» ، بدل : ﴿لولا﴾ .

(٧) سورة الأنعام ، آية (٨) .

(٨) في ل : فليلزم .

إبطال شبهتهم ، أما بيان عدم لزوم الترجيح بلا مرجح ، فقد سبق في سورة إبراهيم ، ولكن اللَّه يمن على من يشاء من عباده .

﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ أي عن الرسل/[٢٥٤/ ل] المتقدمين ، هل كانوا رجالاً أم لا ، اسألوا عنهم أهل الكتاب إن أنكرتم أو جهلتم ذلك ، فهذا الأمر الخاص هو سبب هذا الكلام .

ثم احتج العلماء بعموم لفظه على جواز تقليد العامي للعالم ، وبمفهومه على أن العالم [لا يقلد العالم ،][١] وفي هذه أقوال ثالثها: يقلده لنفسه لا لغيره ، ورابعها: يقلده إن ضاق الوقت ولم يجد الحكم في حاصله ، واستدلالهم بهذه الآية على هذا الحكم بناء على أن النص الوارد على سبب خاص يعتبر عموم لفظه لا خصوص سببه ؛ خلافًا لمالك في ذلك وفيه عندهم تفصيل ، وهو أن اللفظ إن استقل دون سببه اعتبر عمومه ، وإن لم يستقل دونه اختص به .

﴿ بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ ﴾[٢] هذا متعلق «بأرسلنا» لا بـ «تعلمون» أي: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا﴾[٣] بالبينات أي أرسلناهم ﴿بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾[٤] ، [هذا متعلق][٥] وليس معناه فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون البينات والزبر ، وإنما نبهت على هذا ؛ لأن الشيخ أبا إسحاق الشيرازي في تعليقته في أصول الفقه تأول الآية على هذا، وعلق الباء بـ «تعلمون» ، وليس الأمر كذلك ، والوجه ما ذكرناه .

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٣) سورة النحل ، آية (٤٣) .

(٤) سورة النحل ، آية (٤٤)

(٥) زيادة من ل

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ﴾[(١)] أي[(٢)] : كما أرسلنا الرسل قبلك بالبينات والزبر أرسلناك بالقرآن .

وأنزلناه إليك ﴿لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ وفي هذا مسائل :

الأولى: أن في الكتاب ما يحتاج إلى البيان[(٣)] ، وإلا لم يكن للتعليل المذكور وبيان الرسول - عليه الصلاة والسلام- فائدة .

**الثانية:** جواز التكلم بالمجمل لاستلزام الحاجة إلى [بيان ذلك][(٤)] .

**الثالثة:** ما نزل إليهم ، إن كانت «ما» نكرة موصوفة ، فالتقدير: لتبين للناس شيئًا أو كلامًا نزل إليهم فلا عموم فيها ، وإن كانت بمعنى الذي فهو عام أريد به الخاص وهو المجمل /[١١٩ب/م] الكتابي ؛ إذ فيه كثير مما هو بيِّن بذاته ، لا يحتاج إلى بيان .

**الرابعة:** أن بيان النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- للقرآن إذا[(٥)] وجد كان مقدمًا على غيره ؛ لأنه المخصوص ببيان الكتاب .

**الخامسة:** وجوب العمل بخبر الواحد ؛ لأن بيان النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- للقرآن واجب القبول ، والتواتر فيه نادر ، فلو لم تقبل الآحاد لتعطل أكثر البيان .

**السادسة :** جواز بيان المتواتر بالآحاد بخلاف النسخ ؛ لأنه رفع والبيان كشف ، والأقوى يكشف بالأضعف ، ولا يرفع به .

---

(١) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : البينات .

(٤) قبلها في ل : [كذا] .

(٥) في ل : إذ .

**السابعة:** ﴿للناس﴾ عام مخصوص بمن ليس بمكلف[١] ، إذ لا حاجة له إلى البيان ، وبالكفار لأن البيان فرع الكتاب ، وهم ينازعون في الأصل ، فلا يفيدهم البيان ، وإنما يدعون أولاً إلى الإيمان بالأصل ثم يبين لهم .

**الثامنة:** قوله - عز وجل - : ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ﴾[٢] و ﴿نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾[٣] أي : أنزلناه إليك مبلغًا ، نزل إليهم مكلفين به ، وهو - صلى الله عليه وسلم -/[٢٥٥/ ل] من حيث هو مكلف بأحكام الكتاب داخل في عموم الناس في التكليف ، أو تقديره: أنزلناه إليك لتبلغه ، وتعمل به ، ونزل إليهم ليعملوا به .

﴿وَلِلَّهِ يَسْجُدُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ مِن دَآبَّةٍ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾[٤] ليس هذا من باب عطف الخاص على العام ، إذ الملائكة ليسوا دواب وإنما هو من باب: ﴿ لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ﴾[٥] في كون كل واحدٍ من المعطوفين أفضل مما قبله .

﴿يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ ﴾[٦] يحتج به مثبتو جهة العلو ، حملاً للفوقية على المحسوسة خصوصًا ، وقد أضيفت إلى الملائكة الذين هم غالبًا في السماء ، وفوقيتهم محسوسة ، وحملها الخصم على الفوقية المعقولة بالربوبية والمالكية والقدرة والعظمة ونحوها .

---

(١) في م : بمكان .
(٢) سورة النحل ، آية (٤٤) .
(٣) سورة النحل ، آية (٤٤) .
(٤) سورة النحل ، آية (٤٩) .
(٥) سورة النساء ، آية (١٧٢) .
(٦) سورة النحل ، آية (٥٠) .

﴿ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ۩ ﴾(١) يحتج به على عصمتهم ، إذ لا معنى للمعصوم إلا المحفوظ من المعاصي ، وهؤلاء إذا فعلوا ما يؤمرون لزم أنهم لا يعصون ، لأن الأمر إما بفعل أو كفٍّ عن فعل فيدخل(٢) في فعلهم ما يؤمرون فعل المأمورات وترك المحظورات ، ولا شيء من المعصية ينسب إلى من كان كذلك .

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ لَا تَتَّخِذُوٓاْ إِلَٰهَيۡنِ ٱثۡنَيۡنِۖ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾(٣) هذا نهي عن الشرك ، وإثبات للتوحيد يتضمن الأمر به .

﴿وَلَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾(٤) إشارة إلى برهان التوحيد السابق إثباته ، وتقريره: أن كل ما يدعى إلهًا مع اللَّه -عز وجل- مملوك له(٥) ، وكل مملوك له ليس بإله معه/[١٢٠أ/م] فكل ما يدعى إلهًا [مع اللَّه -عز وجل- مملوك له ، وكل مملوك له ليس بإله معه ، فكل ما يدعى إلهًا](٦) معه ليس في الحقيقة إلهًا معه .

بيان الأولى بالآية ؛ إذ(٧) تضمنت: أن له ما في السماوات والأرض وما كان له ، فهو مملوك له .

بيان الثانية أن الإله مالك ، والمملوك من حيث هو مملوك لا يكون مالكًا ، فالإله ليس بمملوك ، فالمملوك من حيث هو لا يكون إلهًا ، وإن شئت قلت: لو كان مع اللَّه إله غيره لكان مملوكًا له ،

---

(١) سورة النحل ، آية (٥٠) .
(٢) في ل : فيدخلهم .
(٣) سورة النحل ، آية (٥١) .
(٤) سورة النحل ، آية (٥٢) .
(٥) سقط من ل .
(٦) سقط من ل .
(٧) في ل : إذا .

واللازم باطل فالملزوم كذلك ، بيان الشرطية أن ذلك الغير مما في السماوات والأرض ، وكل ما في السماوات والأرض مملوك له ، فذلك الغير مملوك له بيان انتفاء اللازم استحالة اجتماع المملوكية مع الإلهية بما سبق .

﴿لِيَكْفُرُوا بِمَا آتَيْنَاهُمْ فَتَمَتَّعُوا﴾[1] الآية ، هذا أمر تهديد مثل: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ﴾[2] ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾[3] هذا حكاية مذهب الكفار ، زعموا أن الملائكة بنات الله ؛ لأنهم أشخاص شريفة ، ولابد لهم أن يصدروا/[٢٥٦/ل] بالولادة من غيرهم ، ولا أشرف من الله يصدرون بالولادة عنه ، ثم هم ليسوا بذكور ، فكانوا إناثًا بنات الله ، وهذا تلفيق بحسب عقولهم وما ألفوه ، والملائكة صادرون عن الله -عز وجل- بالخلق والاختراع ، لا بالولادة ، ثم رد الله عليهم بوجهين:

**أحدهما** : التنزيه الحقيقي[4] العقلي ، فقال عز وجل : ﴿سبحانه﴾ أي تنزه عن اتخاذ الولد ؛ لأنه يستدعي ولادة تستدعي[5] زوجة وافتقارًا إلى الوقاع المستلزم للجسميَّة[6]، وكل ذلك ممتنع[7] في حق الله -عز وجل .

---

(١) سورة النحل ، آية (٥٥) .

(٢) سورة فصلت ، آية (٤٠) .

(٣) سورة النحل ، آية (٥٧) .

(٤) سقط من ل .

(٥) سقط من ل .

(٦) سبق مرارًا أن تعليق الأوجه المختلفة على انتفاء الجسمية ضعيف ؛ لأن للمنازع أن يثبت مع انتفاء الجسم ، وذلك باطل ، لذا فلو علق علي قياس الأولى وتمام تفرده سبحانه بالملك لكان هو الواجب والأولى (خ) .

(٧) في ل : امتنع

**الوجه الثاني** : التقريع العرفي بقوله -عز وجل- : ﴿ وَلَهُم مَّا يَشْتَهُونَ ﴾[١] ، ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم ﴾[٢] الآية أي أنهم يختارون لأنفسهم البنين الذين هم أشرف وأكمل ، ويعتقدون لربهم البنات اللاتي هن أخس[٣] وأنقص ، حتى إن أحدهم إذا بشر أن قد ولدت[٤] له بنت اسودَّ وجهه من الكآبة والحزن ، يتوارى من أصحابه حياءً وخجلاً ، وظنًّا أن قد لحقه عار عظيم ، ثم يتردد رأيه بين أن يستبقي تلك البنت على هوان وعار يلحقه منها ، أو يدفنها في التراب حيَّة ، وهي الموءودة كشفًا للعار عنه ، ومع هذا كله يختارون لربهم نقائص البنات ، ويستأثرون عليه باختيار كمال البنين ، وقد كان يجب -إن لم يكن بد من سوء القالة ، وقبح المقالة- أن يختاروا له أفضل القبيلين ، لكن ﴿أَلَكُمُ الذَّكَرُ وَلَهُ الْأُنثَىٰ (٢١) تِلْكَ إِذًا قِسْمَةٌ /[١٢٠ب/م] ضِيزَىٰ﴾[٥] .

﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ مَا يَكْرَهُونَ ﴾[٦] فزين لهم الشيطان أعمالهم بالوسواس ومساعدة القدر ﴿ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ الْيَوْمَ ﴾[٧] يحتمل أنه وليهم من حين ماتوا ، حيث حلوا دار البوار باتباعه ؛ فيصح أنه كان وليهم يوم نزلت هذه الآية ، ويحتمل أن هذا الكلام قيل في الأزل على جهة الحكاية كما[٨] يقال يوم القيامة ، أي زين لهم الشيطان أعمالهم ،

(١) سورة النحل ، آية (٥٧) .
(٢) سورة النحل ، آية (٥٨) .
(٣) في ل : أحسن .
(٤) في ل : ولد .
(٥) سورة النجم ، آية (٢٢) .
(٦) سورة النحل ، آية (٦٢) .
(٧) سورة النحل ، آية (٦٣) .
(٨) في ل : عما .

حتى إنه ليقال يوم القيامة: ﴿ فَهُوَ وَلِيُّهُمُ ٱلْيَوْمَ ﴾[(١)] .

﴿ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾[(٢)] منسوخ بالنصوص في تحريم المسكر .

﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ ﴾[(٣)] أي ألهمه ، والوحي إما بإلهام أو إرسال أو رؤيا ونحوه .

﴿وَٱللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ فِي ٱلرِّزْقِ ﴾[(٤)] الآية شاهد على التوحيد وتقريره: أن اللّه -عز وجل- فضل السادة على العبيد في الرزق ، ثم إن السادة لا يردون من فضل رزقهم على عبيدهم بحيث يشاركونهم ويساوونهم فيه والأصنام ، وسائر الآلهة التي يدعونها مع اللّه -عز وجل- عبيد له ومملوكون ، فلا ينبغي لكم أن تشركوهم في عبادته التي اختص بها كما/[٢٥٧/ل] لا تشركون عبيدكم في فضل رزقكم ، وهذا دليل قياسي في التوحيد[(٥)] ؛ فيدل على جواز استعمال القياس في الفروع بطريق أولى خلافًا للظاهرية .

﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَهُمْ رِزْقًا ﴾[(٦)] الآية دليل آخر على التوحيد ، وتقريره: أن الإله[(٧)] هو الرازق ، وآلهتكم لا شيء منها برازق ، فلا شيء من آلهتكم بإله ، وهو واضح .

---

(١) سورة النحل ، آية (٦٣) .

(٢) سورة النحل ، آية (٦٧) .

(٣) سورة النحل ، آية (٦٨) .

(٤) سورة النحل ، آية (٧١) .

(٥) وهو قياس الأولى ، ومنه أمثال القرآن ، وقيل : إنها اثنان وأربعون مثلًا ، أما القياس التمثيلي والشمولي فلا يصلحان في العلم الإلهي وسبق الإشارة إلى ذلك (خ) .

(٦) سورة النحل ، آية (٧٣) .

(٧) في ل : لا إله إلا .

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا ﴾[(١)] الآية ﴿ضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَّمْلُوكًا لَّا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ ﴾[(٢)] الآية دليل آخر على التوحيد ، وتقريره أن اللَّه - عز وجل - غني له ملك السماوات والأرض ، وآلهتكم عبيد فقراء ، فلا[(٣)] يساوونه في رتبة الإلهية[(٤)] ، ولا يستحقون معه صفة المعبودية ، كما لا يستوي العبد الفقير منكم والموسر الذي ينفق من يساره سرًا وجهرًا .

ويحتج بهذه على أن العبد لا يملك [ ][(٥)] بالتمليك ؛ لأن الفقر جعل وصفًا له لازمًا في دليل التوحيد ؛ فلا يجوز زواله ، كما لا يزول التوحيد .

﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا رَّجُلَيْنِ أَحَدُهُمَآ أَبْكَمُ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾[(٦)] الآية دليل آخر على التوحيد ، وتقريره أن اللَّه -عز وجل- غني قادر كافل لخلقه آمرٌ ناهٍ ، فلا تساويه أصنامكم العادمة لهذا الصفات ، كما لا يستوى رجلان أحدهما جامع لهذه الصفات ، وآخر عادمها .

﴿وَٱللَّهُ أَخْرَجَكُم مِّنۢ بُطُونِ أُمَّهَـٰتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْـًٔا ﴾[(٧)] الآية يذكرها بعضهم في أوائل المنطق فيقول: /[١٢١ أ] إن الإنسان في مبدأ الفطرة لا يعلم شيئًا ، ثم إنه يدرك المحسوسات بحواسه ، فيتنبه لمشاركات بينها ومباينات ، فيستنتج منها تصورات وتصديقات تحصل

---

(١) سورة العنكبوت ، آية (١٧) .
(٢) سورة النحل ، آية (٧٥) .
(٣) في ل : لا .
(٤) سقط من ل .
(٥) في ل : إلا .
(٦) سورة النحل ، آية (٧٦) .
(٧) سورة النحل ، آية (٧٨) .

علومًا عقلية ومطالب نظرية .

﴿أَلَمْ يَرَوْا إِلَى ٱلطَّيْرِ مُسَخَّرَٰتٍ فِى جَوِّ ٱلسَّمَآءِ مَا يُمْسِكُهُنَّ إِلَّا ٱللَّهُ﴾[١] هذا عند الجمهور على معنى: أنه خلق لها آلة تطير بها ، وتستمسك وتنهض بها[٢] وتنزل ، كما خلق للدواب قوائم تمشي عليها ، [وعند الاتحادية إنما أمسكها لحلوله وسريانه بذاته فيها كما مرَّ من حكاية مذهبهم][٣] .

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ﴾[٤] يحتج بها الجمهور كما سبق .

﴿وَإِذَا بَدَّلْنَآ ءَايَةً مَّكَانَ ءَايَةٍ﴾[٥] يحتج بها علي النسخ .

﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُۥ بَشَرٌ﴾[٦]والإشارة إلى سلمان الفارسي ، كانت الكفار يقولون: إنه يُعلم محمدًا أخبار الفرس وقصص الأولين ، فأجيبوا بأن لسان الذي أشرتم إليه أعجمي ، ولسان القرآن عربي ؛ فكيف يكون تعليم البشر ، وقد أورد على[٧] هذا سؤال/[٢٥٨/ل] : وهو أن يكون البشر المشار إليه يعلمه بلسانه وهو يلخصه بعبارته وفصاحته ، وحينئذ لا يقدح اختلاف اللسانين في تعليم البشر له؟

ويجاب عن هذا: بأن البشر المشار إليه إن كان هو سلمان ، فهو

(١) سورة النحل ، آية (٧٩) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سقط من ل .
(٤) سورة النحل ، آية (٩٣) .
(٥) سورة النحل ، آية (١٠١) .
(٦) سورة النحل ، آية (١٠٣) .
(٧) في ل : عن

إنما أسلم بعد الهجرة بالمدينة بعد استقرار الإسلام وظهور المعجزات ، وذلك لا يقدح فيما ثبت ، ولو قدر أن سلمان كان يحكي له بعض أيام الفرس وقصصها على جهة التعريف بحالهم فلا يقدح في نبوة قد تقررت ، ومن أين لهم أنه كان ينقل ما يسمعه من سلمان قرآنًا ، ولو كان ذلك حقًّا لعورض ، ثم ظهرت معارضته وقد كان النضر بن الحارث يتعاطى أن يعارض القرآن بما كان عنده من أحاديث الفرس مثل بهرام وإسفنديار ورستم ونحوهم ؛ فعجز وقصر ، وإن كان المشار إليه غير سلمان ،فهو إما[١] عربي كرحمان اليمامة الذي زعموه ، أو عجمي ، فالأول[٢] باطل ، إذ لو صح [ذلك] لكان هذا العربي يدعي الأمر لنفسه ، وهو أولى بالعلم الذي عنده يجعله دليلاً على نبوته ، وما كان ليؤثر بذلك على نفسه أحدًا ، والثاني باطل ، وإلا فقد كان [بينهما ترجمان][٣] ، فصاروا في القضية ثلاثة ، وكل حديث جاوز اثنين شائع ؛ فكان يجب أن يشيع ذلك ويشتهر ، ويتعين فاعله ، كما اشتهر أمر مسيلمة الكذاب والأسود العنسي وسجاح ، وغيرهم من الكذابين .

والذي يظهر لي في سبب هذه الشبهة أنها فتنة فتنهم اللَّه -عز وجل- بها ، وإن بعض كفار مكة أو غيرهم /[١٢١ب/م] كشف له حتى رأى جبريل يوحي إلى النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - على صورة بشر دحية الكلبي أو غيره ، فقالوا: إنما يعلمه بشر ، وأشاروا إلى شخص كان جبريل على صورته .

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : والأول .

(٣) سقط من ل .

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَا يَهْدِيهِمُ ٱللَّهُ﴾[(١)] يحتج بها الجمهور على أنه - عز وجل - يملك منع الهداية ، فلا يهتدي أحد[(٢)] إلا بإرادته ، وأجاب المعتزلة بأنه جعل منع هدايتهم عقوبة على كفرهم بآياته ؛ فذلك الكفر منهم؟ قلنا: نعم هو منهم بكسبهم ، وخلق اللّه -عز وجل- إياه فيهم ، وإذا ملك سلب هدايتهم عقوبة ملكه ابتداءً ، ولو[(٣)] كان لهم جهة خلق الكفر لكان لهم[(٤)] جهة خلق الهداية ، لما منعهم إياها ، وحينئذ كانوا غالبين للّه -عز وجل- وهو محال/ [ل/٢٧٥][(*)] .

﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[(٥)] يحتج بها الشيعة على جواز التقية كما سبق تقريره في آل عمران[(٦)] ، واختلف فيمن أكره [على كلمة الكفر][(٧)] بالقتل ، أيما أفضل له : إعزاز الدين بالامتناع والصبر على القتل ، أو حفظ نفسه بالإجابة مع اعتقاد الإيمان ؟ فيه قولان .

ويحتمل أن الأفضل فعل الأثقل[(٨)] على نفسه ، ورجح بعضهم حفظ النفس استبقاء للحقوق الإلهية التكليفية فيها ، ولقوله - صلى

---

(١) سورة النحل ، آية (١٠٤) .
(٢) في ل : أحدًا
(٣) في ل : و .
(٤) سقط من ل .
(*) من هنا تغيرت أرقام المخطوط مع انتظام الكلام .
(٥) سورة النحل ، آية (١٠٦) .
(٦) وسبق أن التقية الشرعية كتمان ، والتقية الشيعية كذب ونفاق (خ)
(٧) زيادة من ل
(٨) في ل الأشق

اللَّه عليه وسلم- لعمار : «**إن عادوا فعد**»[١] مع قوله له[٢] ولمن معه : «**صبرًا فإن موعدكم الجنة**»[٣] فلو كان الامتناع أفضل لاختاره[٤] لهم ؛ لأنه أسرع لهم إلى الجنة .

﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ﴾[٥] الآية يحتج بها الجمهور كما سبق أول البقرة .

﴿يَوْمَ تَأْتِي كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَن نَّفْسِهَا﴾[٦] إن قيل: هذا يوجب أن يكون لكل نفس نفس ؛ فيلزم التسلسل ، قيل : ليس كذلك بل النفس لفظ مشترك بين الهيكل الجسماني ذي الروح ، والجوهر البسيط المستوكر له المسمى نفسًا ؛ فالهيكل نفس تجادل عن الجوهر ، الذي هو نفس ، ومجادلتها محاجتها عن نفسها بما ترجو أن يخلصها .

﴿وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾[٧] أي توحدونه بالعبادة ، وهي[٨] تدل[٩] على أن شكر النعمة من التوحيد ؛ لأنه

---

(١) تقدم تخريجه في أول الكتاب .

(٢) سقط من ل .

(٣) رواه الحاكم في المستدرك عن ابن إسحاق مرفوعًا (٣/ ٤٢٢) وهو مقطوع ، وعن أبي الزبير ، عن جابر (٣/ ٤٣٨) وقال : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه . وأورده الهيثمي (٩/ ٢٩٣) عن عثمان مرفوعًا ، وقال : رواه الطبراني (٢٤/ ٣٠٣) ورجاله ثقات ، وعن جابر وقال : رواه الطبراني في الأوسط (٢/ ١٤١) ورجاله رجال الصحيح ؛ غير إبراهيم بن عبدالعزيز المقوم وهو ثقة . وأورده البيهقي في الشعب (٢/ ٢٣٩) عن ابن إسحاق عن رجال من آل عمار بن ياسر (٢/ ٢٣٩) . وانظر علل الدارقطني (٣/ ٣٩) .

(٤) في ل : لاختياره .

(٥) سورة النحل ، آية (١٠٨) .

(٦) سورة النحل ، آية (١١١) .

(٧) سورة النحل ، آية (١١٤) .

(٨) في ل : وهو .

(٩) في ل : يدل .

يضيف النعمة إلى الله -عز وجل- وحده كما توجه العبادة إليه وحده ، ﴿وهداه إلى صراط مستقيم﴾ ، لعله إشارة إلى هدايته للنظر والاستدلال بأفول الكواكب على وجود الصانع ، ثم إلى طمأنينة القلب برأي العيان ، وحينئذ فيه إشارة إلى أن طريق النظر والاستدلال صراط(١) مستقيم ، وأنه يرجى إيصاله إلى مقام العيان ؛ لأن النفس إذا استعدت لقبول العيان ، بالعلوم النظرية صارت كسراج فيه ذبالة مروواة بالزيت ،فإذا أشرقت عليها أنوار المعرفة أوقدتها فعادت كمشكاة /[١٢٢أ/ م] فيها مصباح .

﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ أَنِ ٱتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾(٢) الآية ، يحتج بها من رأى أنه - صلى الله عليه وسلم- كان قبل النبوة غير متعبد بشريعة أحد ؛ إذ لو تعبد بشريعة أحد ، لكان أولى ما تعبد به شريعة إبراهيم - عليه السلام -لأنها اختيرت له بعد النبوة ، ثم لو كان متعبدًا بها قبل النبوة ؛ لكان مستصحبًا لها إلى ما بعدها ، فلم يحتج إلى تجديد الأمر باتباعها ، وقد اختلف في هذه فقيل: لم/[٢٧٦/ل] يكن متعبدًا بشريعة أحد ، لئلا يكون تبعًا لغيره ، وقيل: كان على ملة إبراهيم ، وقيل: موسى ، وقيل: عيسى ، وقيل: كان يتعبد بما يراه ، وهو معصوم فيه على جهة التفويض على مذهب موسى بن عمران الأصولي كما سبق .

﴿إِنَّمَا جُعِلَ ٱلسَّبْتُ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ﴾(٣) اختلف قوم في بقاء تحريم السبت على اليهود ،وفيه قولان للعلماء :

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة النحل ، آية (١٢٣) .

(٣) سورة النحل ، آية (١٢٤)

**أحدهما:** هو باق ، لاعتقادهم له واعترافهم وتدينهم به ، مؤاخذة لهم بإقرارهم .

**والثاني:** أنه[١] ليس بباق[٢] ، لثبوت نسخه بشريعتي[٣] المسيح ومحمد - عليهما السلام - فلو استباحه يهودي اتجه تعزيره وتأديبه على الأول ، لانتهاكه حرمة يعتقدها للَّه -عز وجل- دون الثاني .

﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ﴾[٤] يحتج بها المنطقيون على صحة علمهم ووجوب استعماله في الدعاء إلى اللَّه -عز وجل- لإقامة الحجة وكشف الشبهة ، قالوا : لأن المنطق ليس إلا علمًا يتعرف فيه أحوال الأقيسة النظرية قوة وضعفًا ، وصحة وفسادًا ؛ ليتوصل بها إلى تحقيق الحق وإبطال الباطل ، وجملة الأقيسة المبحوث عنها في المنطق خمسة: البرهاني والإقناعي والجدلي والسوفسطائي والشعري ، والثلاثة الأول هي المعول عليها في المطالب العلمية ، فالبرهان لإدراك اليقين ، ويصلح لمن ارتاض بالحكمة ، أو كانت له فطرة جيدة يدركه بها ، والإقناع للعامة القاصرين عن رتبة البرهان ، والجدل لمن يقصد المغالبة أو المغالطة في الحق فيلقى به ليكف[٥] عاديته ، وأشير في الآية إلى هذه الثلاثة وسمي البرهان حكمة والإقناع الخطابي موعظة ، وأشار إلى الجدلي بقوله: ﴿وَجَٰدِلۡهُم﴾[٦] .

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : باق .

(٣) في ل : بشرعتي .

(٤) سورة النحل ، آية (١٢٥) .

(٥) في ل : لكف .

(٦) سورة النحل ، آية (١٢٥) .

أما السوفسطائي فتشكيك في الحقائق ، وإنما يعرف ليجتنب ، أو ليبطل إن شكك به .

والشعري تخييل يؤثر قبضًا وبسطًا في النفس يخدع به الناس عن أموالهم ، فلا يستعملان في غير ذلك فلم يبق إلا الثلاثة الأول[١] المشار إليها في[٢] الآية ، وهي المقصود من علم المنطق ، وإنما قلنا: إن استعماله في الدعاء إلى الحق واجب ؛ لأنه أمر بالدعاء إليه به[٣] والأمر للوجوب[٤] ، ولأن المنطق للمعاني كالنحو للألفاظ / [١٢٢ب/م] فبدونه لا تتحرر الحجج ، وما لم تتحرر الحجج لا يتضح الحق ؛ فلذلك قلنا: إن استعماله واجب ، وعلى المنطق شكوك قد ذكرت غير هٰهنا ، والتنبيه من الآية على معنى ما ذكرناه وذكره الإمام فخر الدين في أول شرح الإشارات .

﴿إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعۡلَمُ /[٢٥٩/ل] بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ﴾[٥] الآية يستدل به على أنه هو خالق الإضلال[٦] والهدى لقوله : ﴿أَلَا يَعۡلَمُ مَنۡ

---

(١) في ل : الأولى .

(٢) سقط من ل .

(٣) سقط من ل .

(٤) ليس المنطق واجبًا ، بل ذهب النووي وابن الصلاح إلى تحريمه ، والفاضل يعلم أنه لا فائدة فيه ، إذ يتبين المقصود بنتائجه من خلال مقدماته ، فهو كما قيل : لا يفهمه الغبي ولا يحتاج إليه الذكي ، فما كان كذلك كيف يكون واجبًا ، ثم إن الآيات أقوى في الدلالة من المقاييس العقلية لأنها توصل إلى المراد مباشرة ، أما القياس العقلي فقد يتعثر في الطريق كمن رأى شعاع الشمس كان ذلك آية له على طلوع النهار من غير احتياج إلى قياس بأن يقول الشعاع دليل على طلوع الشمس وهي لا تطلع إلا في النهار ، فالشعاع يكون في النهار فإن هذا تطويل للقضية ، نعم قد يحتاج إلى ذلك إذا استغلقت الفطرة ، لكنه ليس إلا على الندور ، والله أعلم (خ) .

(٥) سورة النحل ، آية (١٢٥) .

(٦) في ل : الضلال .

خَلَقَ ﴾[١] فلما علم بمن ضل دل على أنه خلق[٢] ما به ضل .

﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ ﴾[٣] معية إعانة وعناية ونصرة ورعاية .

---

(١) سورة الملك ، آية (١٤) .

(٢) في ل : خالق .

(٣) النحل ، آية (١٢٨) .

# القول في سورة سبحان

﴿ ٱلَّذِىٓ أَسۡرَىٰ بِعَبۡدِهِۦ ﴾(١) الآية فيه إثبات الإسراء ويتبعه المعراج ؛ لاتصاله به ، وقد أنكره بعض الفلاسفة والمعتزلة ، بناء على أن(٢) الجسم الثقيل الكثيف الهابط لا يرتقي إلى العالم اللطيف ، وإنما كان منامًا(٣) بدليل قوله : **«فاستيقظت فإذا أنا [نائم] في بيت أم هانئ»**(٤) ونحوه مما(٥) يدل على أنه كان منامًا .

واعلم أن هذا مثل فلسفة إبليس في قوله : ﴿ خَلَقۡتَنِى مِن نَّارٍ وَخَلَقۡتَهُۥ مِن طِينٍ ﴾(٦) فإن صعود الجسماني الأرضي إلى العالم الروحاني السماوي ممكن لذاته ، وكل ممكن مقدور ، والفاعل عندنا مختار يفعل ما يشاء ويختار ،فلا يبقى لامتناع ذلك وجه .

وتوجيهه على رأي المتكلمين بأن يخلق اللّٰه - عز وجل - في الجسم الكثيف قوة جاذبة له إلى فوق أو خفة بحيث يحمله اللطيف ، أو يخلق(٧) في الفضاء اللطيف كثافة بحيث يحمل الكثيف ، وهذا الغمام والمطر والبرد والصواعق وسائر الآثار العلوية كثيفة أو كثير

---

(١) سورة الإسراء ، آية (١) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : مناميًا .

(٤) لم أقف عليه بهذا اللفظ ، وأخرج نحوه ابن هشام في سيرته (٢/ ٤٢٧) . وابن جرير في تفسيره (١٥/ ٢) من طرقٍ عن محمد بن إسحاق عن الكلبي به والكلبي متروك وانظر تفسير ابن كثير (٨/ ٤٢٨ - ٤٢٩)

(٥) في ل ما

(٦) سورة الأعراف . آية (١٢)

(٧) زيادة من ل

منها ، ويحملها الفضاء اللطيف ، وأما المنام فقد لعمري كان منامًا مرة توطئة لليقظة ، ثم كان يقظة ، والأحاديث الصحيحة دلت عليهما جميعًا ،ولو لم يكن إلا منامًا لما أنكرته قريش ، وبالإجماع أنهم أنكروه .

﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾[1] قيل : هي صحيفة عمله تعلق في عنقه في قبره حتى يبعث بها ؛ فيحاسب عليها وهي الكتاب الذي[2] يخرج له يوم القيامة ، فيلقاه منشورًا .

﴿مَّنِ ٱهْتَدَىٰ﴾[3] الآية يحتج بها المعتزلة لإسناد الهدى والضلال[4] إلى المكلف لا إلى الرب -عز وجل .

وأجيب بأنه أسند إليه باعتبار الكسب ، وقد تكرر هذا ، والقاعدة الكلية أنه لما أضيف تارة إلى الرب ، وتارة إلى العبد ، حمل على الأول باعتبار الخلق ، وعلى الثاني باعتبار الكسب ، أو التفويض التقديري عند أهل الجبر جمعًا بين النصوص .

﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[5] يحتج به الجمهور على أن لا حكم للعقل بإيجاب ، ولا حظر ولا تحسين ولا تقبيح ، ولا يقتضي شيئًا من ذلك ، وتقريره أنه لو كان له حكم لتوجه /[١٢٣أ/ م] التعذيب على من عصى بموجب حكمه قبل بعثة الرسل ، واللازم باطل ؛ فالملزوم كذلك ، أما[6] الملازمة ؛ فلأنه لو كان له حكم

(١) سورة الإسراء ، آية (١٣) .
(٢) في ل : التي .
(٣) سورة الإسراء ، آية (١٥) .
(٤) في ل : أو الضلال .
(٥) سورة الإسراء ، آية (١٥) .
(٦) سقط من ل .

لكان مخالفه /[٢٦٠/ل] عاصيًا قبل البعثة ، ولو كان مخالفه عاصيًا لتوجه التعذيب عليه حينئذ .

وأما انتفاء اللازم ؛ فلهذه الآية ؛ إذ نفي التعذيب قبل البعثة ، وقد سبق القول في هذا ، وحكاية مذهب المعتزلة فيه في سورة الأعراف .

﴿وَإِذَآ أَرَدۡنَآ أَن نُّهۡلِكَ قَرۡيَةً أَمَرۡنَا مُتۡرَفِيهَا فَفَسَقُواْ فِيهَا﴾[١] الآية ظاهرها متروك بالنص والإجماع على أن اللّه -عز وجل- لا يأمر بالفحشاء والفسق أمر اقتضاء واستدعاء ، ولكن في تأويلها أقوال :

**أحدها** : أمرناهم بالطاعة فعصوا ففسقوا ؛ فحق عليهم القول ولزمتهم الحجة فعاقبناهم .

**الثاني** : أمرناهم كثرناهم ،ففسقوا ، والكثرة سبب الفساد ؛ يقال : أَمِر بنو فلان أي : كثروا وعظموا .

**الثالث** : أمرناهم : جعلناهم يمورون فيها أي : يسعون ويجولون ، من مار يمور ؛ ففسقوا وهذا بخلق الدواعي والصوارف فيهم لذلك .

**الرابع** : أمرناهم بلسان التكوين لا التكليف ، ففسقوا كما قلنا في قوله -عز وجل- :﴿ وَقِيلَ ٱقۡعُدُواْ مَعَ ٱلۡقَٰعِدِينَ﴾[٢] مع ﴿ٱنفِرُواْ خِفَافٗا وَثِقَالٗا ﴾[٣] وذلك بخلق[٤] دواعي الفساد فيهم .

---

(١) سورة الإسراء ، آية (١٦) .

(٢) سورة التوبة ، آية (٤٦) .

(٣) سورة التوبة ، آية (٤١) .

(٤) في م : لخلق .

﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾[1] هذه قيدت بقيدين :

**أحدهما :** في المراد وهو ما نشاء ، والثاني في المريد : وهو لمن نريد ، وبذلك قيد مطلق ﴿وَمَن يُرِدۡ ثَوَابَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا﴾[2] ، ﴿وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا﴾[3] ونحوه ، وكذلك ﴿وَمَنۡ أَرَادَ ٱلۡأٓخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعۡيَهَا وَهُوَ مُؤۡمِنٞ﴾[4] مقيد بقيدين السعي المناسب والإيمان ، ولا يبعد أن يفسر المحكم بمثل هذه المقيدات والمتشابه بما يقابلها من المطلقات .

﴿وَلَلۡأٓخِرَةُ أَكۡبَرُ دَرَجَٰتٖ وَأَكۡبَرُ تَفۡضِيلٗا﴾[5] إن قيل : تفاوت الدرجات في الآخرة مما يتأذي به المفضول فيها عادة ، وذلك يعارض النص بأن لا نصب فيها ولا حزن ، ولا هَمَّ ، قلنا : العادة ترتفع هناك ، ويرضى كل بما حصل له ، وثمرة التفاوت تحصل في نفس إدراك النعيم ، فإدراك بعضهم أقوى ولذته أتم من بعض ، وهذا كما تفاوتوا في الدنيا في العقول ، ثم كل منهم راضٍ بعقله ، وثمرة التفاوت فيها يظهر في الإدراك العقلي قوة وضعفًا .

قوله -عز وجل- : ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعۡبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[6] اعلم أن قضى تستعمل بمعنى أمر ، وبمعنى حكم ، فالجمهور على أنه هنا بمعنى أمر ، أي أمر بالتوحيد وإكرام الوالدين ، وعطف الوصية فيهما

---

(١) سورة الإسراء ، آية (١٨) .

(٢) سورة آل عمران ، آية (١٤٥) .

(٣) سورة الشورى ، آية (٢٠) .

(٤) سورة الإسراء ، آية (١٩) .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٢١) .

(٦) سورة الإسراء ، آية (٢٣) .

على الوصية بالتوحيد تعظيمًا لشأنهما ، إذ كان هو الخالق ، وهما سبب الخلق الكاسبان/[٢٦١/ل] له ، [وابن العربي صاحب /[١٢٢ ب] «الفصوص» حمل «قضى» ههنا على معنى حكم وجزم وقدر وحتم ، فلا جرم احتج بها على أنه -عز وجل- عين الوجود أو سار بذاته في الوجود حتى في سائر المعبودات ، كودّ ، وسُواع ، ويغوثَ ، ويعوقَ ، ونسرًا ، ونار المجوس ، والنيرين ، والنجوم للصابئة ، واللات والعزى ، ونحوهما للعرب ، وغير ذلك ؛ لأنه -عز وجل- «قضى» أي : حكم ألّا يعبد سواه ، وما قضاه لا مخالف له ، فما عبد في الوجود إلا هو وهذه الأشياء قد عبدت ، فوجب أن تكون هي إياه ، وما ذلك إلا لسريانه بذاته في العالم أو كونه عين العالم .

ورد عليه بأن الغلط إنما وقع من جهة اشتراك اللفظ ، وإنما معنى قضى أمر ، ولا يلزم من الأمر الطاعة ، فهو أمرهم ألّا يعبدوا إلا إياه ، فخالفوه ، وعبدوا سواه ][1] .

﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ ﴾[2] هذا هو المثال المشهور في مفهوم الموافقة ، وهو ما استفيد من غير محل النطق[3] أقوى من المنطوق ، فالمنطوق هنا تحريم التأفيف ، والمفهوم تحريم الضرب ، وهو أقوى من المنطوق بمعنى أن التحريم فيه أولى من تحريم التأفيف ، يدرك ذلك بالضرورة .

واختلف فيه ، أهو قياس ، أم لا ؟ فقال قوم : هو قياس[4]

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة الإسراء ، آية (٢٣) .

(٣) في ل : المنطق .

(٤) بعدها في ل : من .

جلي ، ونظمه : إن ضرب الوالدين أذى لهما فكان حرامًا كالتأفيف لهما وأولى ، وأركان القياس موجودة الأصل والفرع والعلة والحكم .

وقال آخرون : ليس بقياس ؛ وإنما هو مدلول لفظي ، لتفاهم العرب له مع عدم معرفتهم بالقياس ؛ ولأن ذلك يفهمه من لا يتصور القياس(١) ، ولا يخطر له ببال ، ويحتمل أن يقال : المنطوق في [مثل](٢) هذا أعم ، أو كالأعم من المفهوم . فالنهي عنه من باب نفي الأعم المستلزم نفي الأخص ، وهذا من باب الدلالة العقلية لا اللفظية .

﴿وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ﴾(٣) هذا مجاز [تشبيهًا للولد](٤) في ذلك بطائر خفض جناحه لأفراخه يظلهم به ، وكذا ﴿ وَٱخْفِضْ جَنَاحَكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴾(٥) ، ولما قال أبو تمام الطائي في قصيدته المشهورة :

لا تسقني ماء الملام فإنني ... صبٌّ قد استعذبت ماء بكائي

أُنكرت عليه هذه الاستعارة ، ولم تُستحسن منه ؛ فأرسل إليه العتابي غلامًا له ، ومعه قارورة وقال له(٦) : قل له : قد احتجنا إلى شيء من ماء الملام فابعث به إلينا في هذه القارورة ، فعلم أبو تمام أنه منكر عليه ، متهكم مستهزئ به فقال للغلام : ارجع إلى مولاك فقل له : يرسل إليَّ بريشة من جناح الذل ، أخرجه له بها ؛ فكان في

(١) في ل : له .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٢٤) .
(٤) في ل : تشبهًا للوالد .
(٥) سورة الحجر ، آية (٨٨) .
(٦) زيادة من ل .

ذلك مناظرة بالكناية شبيهة بمناظرة القاضي عبد الجبار وأبي إسحاق المذكورة عند قوله -عز وجل- : ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ﴾[(١)] .

وتوجيهها : أن العتابي قال لأبي تمام : إن الملام لا ماء له فكيف استجزت استعارته ؟! فقال له أبو تمام : فإن الذل لا جناح له / [١٢٤أ/ م] فكيف استجيز استعارته في القرآن .

واعلم أن المؤاخذة على أبي تمام ليست في نفس الاستعارة ، وإنما هي/[٢٦٢/ ل] في حسنها وتمامها وتطبيق المفصل بها ، وليست استعارته في ذلك كاستعارة جناح الذل ، وبينهما بون بعيد يدرك ذلك حسًا وعقلاً ، وإن شئت تحقق ذلك فتخيل الذل طائرًا خفض جناحه ، وتخيل الملام ماء في وعاء تجد تخيل الأول أسرع والنفس إليه أبدر[(٢)] ، واستقصاء الكلام في هذا غير ههنا .

﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ﴾[(٣)] الآية شاهد على مدح التوسط ، وذم الانحراف والتطرف .

﴿إِنَّ رَبَّكَ يَبْسُطُ ٱلرِّزْقَ لِمَن يَشَآءُ وَيَقْدِرُ﴾[(٤)] الآية ، وكيفية ذلك[(٥)] بتقدير الأسباب المفيدة للرزق ومنعها : وهي بيد اللَّه -عز وجل- وذلك ظاهر ، وعلل ذلك بما تضمنه قوله -عز وجل- : ﴿إِنَّهُۥ كَانَ بِعِبَادِهِۦ خَبِيرًۢا بَصِيرًا﴾[(٦)] وهو أن فيهم من[(٧)] لا يصلحه إلا بسط

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٢٨) .

(٢) في ل : أبدع .

(٣) سورة الإسراء ، آية (٢٩) .

(٤) سورة الإسراء ، آية (٣٠) .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة الإسراء ، آية (٣٠) .

(٧) في ل : ما .

الرزق ، وفيهم عكس ذلك ، فهو يراعي بذلك مصلحة من يشاء منهم ، تفضلاً[١] منه من حيث لا يعلمون ، ولا يشك عاقل أن قارون لو كان فقيرًا لكان أقرب إلى صلاحه ، وأن السارق وقاطع الطريق لاضطرار الفقر له إلى ذلك لو كان موسرًا لكان أقرب إلى صلاحه .

﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍ﴾[٢] مفهوم خرج مخرج الغالب فلا يعتبر .

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾[٣] احتج به من رأى الظن نوع علم ؛ لأنه - صلى الله عليه وسلم- نهى عن اتباع غير العلم ، ثم إنه كان يحكم بالظن المستفاد من البينة واليمين وخبر الواحد ونحوه .

ولولا أن ذلك نوع علم لكان مرتكبًا للنهي ، وأنه غير جائز منه .

وجوابه أنه سمى الظن علمًا[٤] للرجحان المشترك بينه وبين العلم كما سبق في ﴿ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا ﴾[٥] .

واحتج بهذا أيضًا من منع العمل بخبر الواحد ، وهم الشيعة ، ومن تابعهم ؛ لأنه إنما يفيد الظن لا العلم وقد نهى عن اتباع غير العلم وذلك يقتضي النهي عن العمل بخبر الواحد .

وأجيب بأن هذا عام خص في خبر الواحد بأدلة كثيرة ، منها ما سبق في ﴿ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ ﴾[٦] ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ

---

(١) في ل : فضلاً .
(٢) سورة الإسراء ، آية (٣١) .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٣٦) .
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة يوسف ، آية (٨١) .
(٦) سورة النحل ، آية (٤٤) .

﴿مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ﴾[1] وبالإجماع على قبول خبر المفتي والشاهد والحاكم ثبت عندي، ونحو ذلك.

﴿ذَٰلِكَ مِمَّآ أَوْحَىٰٓ إِلَيْكَ رَبُّكَ مِنَ ٱلْحِكْمَةِ﴾[2] يعني الآداب المتضمنة للطاعة واجتناب المعصية، وهذا التفسير لها[3] داخل فيما سبق في تعريفها عند قوله - عز وجل - : ﴿يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ[4]﴾[5] ﴿وَلَا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾[6] نهي عن الشرك، وأمر بالتوحيد وظاهره يقتضي ما سبق من أن عصمة الأنبياء - عليهم السلام- من وقوع الشرك لا من جوازه/[٢٦٣/ل] خصوصًا على رأي من يقول: إن النهي عن الشيء [١٢٤ب/م] يقتضي صحة وقوعه.

قوله -عز وجل- : ﴿أَفَأَصْفَىٰكُمْ رَبُّكُم بِٱلْبَنِينَ وَٱتَّخَذَ مِنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنَٰثًا﴾[7] الآية الكلام فيه كما في ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ ٱلْبَنَٰتِ﴾[8] ووجه تعظيم قولهم في القبح، أنهم أضافوا إلى الله -عز وجل- ما هو منزه عنه، ويستحيل عليه واستئثارهم عليه بالأكمل على تقدير جواز ذلك عليه.

﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُۥٓ ءَالِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّٱبْتَغَوْا۟ إِلَىٰ ذِى ٱلْعَرْشِ سَبِيلًا﴾[9] هذا من أدلة التوحيد، وتقريره من وجهين :

---

(١) سورة التوبة، آية (١٢٢).

(٢) سورة الإسراء، آية (٣٩).

(٣) في م : إما.

(٤) سقط من ل.

(٥) سورة البقرة، آية (٢٦٩).

(٦) سورة الإسراء، آية (٣٩).

(٧) سورة الإسراء، آية (٤٠).

(٨) سورة النحل، آية (٥٧).

(٩) سورة الإسراء، آية (٤٢).

**أحدهما** : لو كان معه إله غيره لطلب ذلك الغير سبيلاً إلى مغالبة ذي العرش على الملك وانفراده بالإلهية دونه واللازم باطل ؛ فالملزوم كذلك ؛ بيان الملازمة أن العادة اطردت بأن المشتركين في الملك يحاول كل واحد[1] منهما المكر بصاحبه ، أو مغالبته على إخراجه من الملك ، وانفراده به دونه ، واطراد العادة حجة ، ولذلك كان انخراقها للأنبياء معجزًا ، بيان بطلان اللازم أن كل من ادعيتموه إلهًا مع اللّه تعالى كالأصنام ونحوها أسير في قبضة قدرته لا يستطيع السبيل إلى الخروج عن عبوديته فضلاً عن ابتغاء السبيل إلى مغالبته .

**الوجه الثاني** : لو كان معه غيره لطلب ذلك الغير السبيل إلى الوصول إلى رتبة ذي العرش أو إلى الشفاعة إليه فيما يريد ، على العادة في بلوغ النظير رتبة نظيره والشفاعة إليه في بعض أموره ، واللازم باطل ، والمعول عليه هو الوجه الأول[2] .

﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ ﴾[3] فيه قولان :

**أحدهما** : أنه عام أريد به الخاص وهم ذوو الحياة المتأتي منهم التسبيح ، وعلى هذا يتمسك به الفلاسفة في أن الأفلاك حية ناطقة ، لأنها مسبحة بهذا النص ، وكل مسبح حي ناطق ، فالأفلاك حية ناطقة .

---

(١) زيادة من ل .

(٢) والقول الآخر في التفسير أي لابتغوا إلى ذي العرش سبيلاً بالأعمال الصالحة ، ورجح لكونه أولاً قول السلف دل عليه القرآن كقوله ﴿ يبتغون إلى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ﴾ وثانيًا لأن المشركين لم يدعوا أن آلهتهم تغالب الرب تعالى ، فتأمل (خ) .

(٣) سورة الإسراء ، آية (٤٤) .

**وجوابه** : بمنع كونها مسبحة على هذا التقدير ، وينتقض عليهم بالأرض ؛ فإنها مسبحة بهذا النص ، وليست حية باتفاق .

**الثاني** : أنه عام مطرد في الحي وغيره كالجمادات[(١)] ، لكن تسبيح كل شيء بحسبه ؛ فالحي بالنطق والجماد إما بظهور آثار القدرة فيه والتسخير له قسرًا أو بخلق حياة فيه ، أو أصوات يسبح بها لا يعلمها ويدركها إلا خالقها ، ومن أطلعه عليها ، [ قال بعض العلماء المحققين رضى اللّه عنهم :][(٢)] وقد أخبرني الثقة ، أنه كان نائمًا في بستان فاستيقظ ليلاً فسمع للنخيل والأشجار وجدار البستان[(٣)] كدويِّ النحل بالتسبيح ، وأخبرني الثقة عن الثقة فيما أحسب أنه مر في أرض/[٢٦٤/ل] مزروعة حنطة ، وهو يسبح ، فسمع السنبل جميعه يسبح ، وفي تسبيح الجبال مع داود -عليه السلام- غنية عن ذلك كله .

[وعلى هذا فربما احتج به الاتحادية على أنه سارٍ /[١٢٥أ/ م] بذاته في كل شيء ، وأنه يسبح نفسه منها .

وجوابه أن ذلك يقتضي اتحاده بها أو حلوله فيها ، وهو محال على ما تبرهن في الكلام والحكمة ، ويحتج بـ﴿ وَلَٰكِن لَّا تَفْقَهُونَ ﴾[(٤)] ونحوه على أن الفقه لغة الفهم ، وقد قيل : هو العلم كما مرَّ في مقدمة الكتاب .][(٥)]

---

(١) في ل : كالجماد .

(٢) زيادة من ل .

(٣) في ل : البساتين .

(٤) سورة الإسراء ، آية (٤٤) .

(٥) سقط من ل .

[قوله تعالى][١] ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا﴾[٢] قيل : ساترًا[٣] ، فلا يرونك ليؤذوك إذا أرادوا ، وقيل : مستورًا عن أعين الناظرين ، وهو إما خلق الصوارف [في قلوبهم عنك ، أو ملائكة يسترونك عنهم كما ستره ملك عن أم جميل امرأة أبي لهب حين جاءته وهو في المسجد لتؤذيه .

﴿وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً﴾[٤] الآية ، هذه الأكنة والوقر في آذانهم إما حسِّية ، أو عقلية بخلق الصوارف][٥] عن اتباع القرآن كما مرَّ في ختم اللّه على قلوبهم .

﴿وَقَالُوٓاْ أَءِذَا كُنَّا عِظَٰمًا وَرُفَٰتًا﴾[٦] الآية تضمنت إنكارهم للبعث بشبهتهم السابقة في سورة النحل .

﴿فَسَيَقُولُونَ من يُعِيدُنَا قُلِ ٱلَّذِى فَطَرَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾[٧] هذا جوابهم عن إنكار البعث بإثباته والاستدلال عليه ، بقياس الإعادة على الابتداء أول مرة ، بجامع الإمكان والقدرة على كل ممكن فيهما .

﴿قُلْ عَسَىٰٓ أَن يَكُونَ قَرِيبًا﴾[٨] ليس فيه تحديد لوقت قيام الساعة ، إذ القريب أمر إضافي فألف سنة قريب بالإضافة إلى [ ][٩]

---

(١) زيادة من ل .
(٢) سورة الإسراء ، آية (٤٥) .
(٣) في ل : ساتر .
(٤) سورة الإسراء ، آية (٦٤) .
(٥) مكرر في ل .
(٦) سورة الإسراء ، آية (٤٩) .
(٧) سورة الإسراء ، آية (٥١) .
(٨) سورة الإسراء ، آية (٥١) .
(٩) في ل : ألف سنة ، بعيد بالنسبة إلى .

عشرة آلاف سنة[١] ، وبعيد بالنسبة إلى مائة سنة ، ومائة ألف سنة قريب [إلى ألف ألف سنة بعيد بالنسبة إلى][٢] [عشرة آلاف][٣] .

﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِحَمْدِهِ﴾[٤] اعلم أن الأجساد للأرواح كالثياب للأجساد ، وكما أن جماعة عراة إذا صاح بهم صائح بادر كل منهم إلى ثوبه فلبسه ، ثم أجاب[٥] الصائح ، كذلك الموتى تتجرد أرواحهم ، ثم تبلى أجسادهم فإذا أريد بعثهم أعيدت الأجساد كما كانت ، وقد دللنا على إمكانه ووقوعه ، ثم بادر كل روح إلى جسده فلبسه ، ثم أجاب داعي البعث ، وكما خلق اللّٰه -عز وجل- الجسم بالتطوير والتصوير من نطفة ثم علقة ثم مضغة إلى آخرها ، فهو قادر على إعادته بدون ذلك ، كما أنه خلق بني آدم بالتطوير ومن قبلهم خلق آدم بدونه ، فالقدر المشترك في ذلك كله وغيره هو القدرة/ [٢٦٥/ل] التامة ، وما زاد فهو كالآلات لا ينبغي أن يوقف معه ، فهذه حقيقة البعث إن شاء اللّٰه -عز وجل[٦] .

﴿رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِكُمْ إِن يَشَأْ يَرْحَمْكُمْ أَوْ إِن يَشَأْ يُعَذِّبْكُمْ﴾[٧] الآية مورية لزناد الجبرية ، حيث قالوا : إنه -عز وجل- علم أنه لو فوض إلى العاصي عمله لكان معصية ، فجبر على ما لو فوض إليه لفعله كما تقرر في /[١٢٥ب/م] المقدمة ، وبيانه من الآية أن المعنى

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : بالإضافة إلى ألف سنة بعيد بالنسبة إلى عشرة آلاف .

(٣) سقط من ل ، وكان في م : عشرة آلاف ألف . والمثبت هو الصواب .

(٤) سورة الإسراء ، آية (٥٢) .

(٥) في ل : أجابوا

(٦) وسبق أن لوازم البداءة ليست هي لوازم الإعادة من كل وجه فليراجع (خ)

(٧) سورة الإسراء ، آية (٥٤)

الظاهر منها ربكم أعلم بكم ، لو فوض إليكم خلق أفعالكم ، ماذا كان يكون فهو يرحم ويعذب بحسب ذلك العلم .

﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ عَلَىٰ بَعْضٍۖ ﴾[١] الآية دلت على أن بعضهم أفضل من بعض في الحقيقة ، وأما نحن فنهينا عن التفضيل بينهم لما عرف من إيهام ذلك عصا[٢] من المفضول ، فقد جاء في الحديث « **لا تفضلوا[٣] بين الأنبياء** »[٤] .

﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمْلِكُونَ كَشْفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمْ وَلَا تَحْوِيلًا ﴾[٥] هو من أدلة التوحيد ، ونفي الشرك ، وقد سبق نظيره في غير موضع .

﴿أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ ﴾[٦] الآية ، معناه : أن آلهتكم التي تدعونها شركاء عبيد للَّه - عز وجل - ضارعون يطلبون القرب إليه[٧] ويرجونه ويخافونه ، ولا شيء ممن هو كذلك بإله .

﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ ﴾[٨] اعلم أن بعض علماء الظاهر ينكر على بعض أهل العمل[٩] قوله : لست أعبد اللَّه -عز وجل- رجاء جنته ، ولا خوفًا من ناره . والتحقيق أن الجزم في هذا بأحد

---

(١) سورة الإسراء ، آية (٥٥) .

(٢) في م : عصا .

(٣) في م : تفاضلوا .

(٤) رواه البخاري ، كتاب الخصومات حديث (٣٤٠٨) ، ومسلم ، كتاب الفضائل حديث (٢٣٧٣) .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٥٦) .

(٦) سورة الإسراء ، آية (٥٧) .

(٧) في ل : إليهم .

(٨) سورة الإسراء ، آية (٥٧) .

(٩) في ل : العلم .

الطرفين ، أعني الجواز والمنع مطلقًا خطأ ، بل الحق التفصيل ، وهو أن من قال هذا القول إظهارًا للاستغناء عن فضل اللّه ورحمته وجرأة عليه ، فهو مخطيء كافر ، ومن قاله لاعتقاده أن اللّه -عز وجل- أهل للعبادة لذاته حتى لو لم يكن هناك رحمة ولا عذاب ولا جنة ولا نار ، لكان أهلاً أن يعبد فهو محقق عارف ، وتحقيق ذلك أن للحق -عز وجل- صفتي جلال وجمال ، فلو انتفى الخوف من جهة صفة جلاله لوجبت عبادته لما هو عليه من الكمال [من جهة صفة][1] جماله [2].

﴿وَمَا مَنَعَنَآ أَن نُّرۡسِلَ بِٱلۡأٓيَٰتِ إِلَّآ أَن كَذَّبَ بِهَا ٱلۡأَوَّلُونَۚ﴾[3] الآية ، تضمنت الجواب عن استعجال الكفار الآيات في أول الأمر ، وقولهم : ﴿لَوۡلَآ أُنزِلَ عَلَيۡهِ ءَايَةٌ﴾[4] ﴿لَّوۡ مَا تَأۡتِينَا بِٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ [5]﴾[6] ونحوه ، وتقريره : أنه لم يمنعنا من تعجيل الآيات إلا الإبقاء عليكم إذ جرت عادتنا أن من كذب بآياتنا أهلكناه كما كذب بها[7] الأولون فأهلكناهم فأخرناها عنكم/[٢٦٦/ل] مدة لعلكم تراجعون الحق ، فلما أصروا على كفرهم ، جاءتهم الآيات كانشقاق القمر وإمساك المطر وتسليم الحجر والشجر ، ونحوها ، [فلزمهم بها][8] الحجة ثم

---

(١) في ل : من صفة .

(٢) قال تعالى عن الأنبياء : ﴿ إنهم كانوا يدعوننا خوفًا وطمعًا ﴾ وخير الهدي هدي الأنبياء ، والانفكاك الذي ذكروه وإمكانه متصور عقلاً إلا أنه ليس متصورًا في بني البشر واقعًا ، وإلا لكان الأنبياء أولى الناس بذلك فتأمل .

(٣) سورة الإسراء ، آية (٥٩) .

(٤) سورة الرعد ، آية (٧) .

(٥) في ل بآية .

(٦) سورة الحجر ، آية (٧) .

(٧) -سقط من ل .

(٨) في ل : فلزمتهم .

أهلكوا ، سنة اللَّه التي قد خلت من قبل .

﴿ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْآيَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴾[(١)] يحتج به من زعم أن [لا عذاب][(٢)] في الآخرة وبقوله -عز وجل- : ﴿ ذَٰلِكَ يُخَوِّفُ ٱللَّهُ بِهِۦ عِبَادَهُۥ يَـٰعِبَادِ فَٱتَّقُونِ ﴾[(٣)] قالوا : لأن هذه الآية دلت على أن ما ثم إلا التخويف ، أما إيقاع ما وقع به التخويف فلا .

**وجوابه** : أن هذا الحصر ممنوع بل هناك تخويف ، وهو لا ينافي وقوع ما خوِّف به ، وقد صرحت به /[١٢٦أ/م] النصوص فوجب القول به .

واحتجوا بأن العقاب إما للطائع وهو غير مناسب ، أو للعاصي ، وهو إما لا لفائدة وهو عبث ، أو لفائدة ، وهي إما للَّه -عز وجل- وهو غني عما سواه ، أو للمكلف فهي إما في الدنيا وقد انقطعت فصارت عدمًا ، أو في الآخرة وهو باطل ؛ لأن العقاب ضرر محض منافٍ للفائدة[(٤)] ، فثبت أن العقاب باطل لبطلان جميع أقسامه وأحواله .

وجوابه من وجوه :

**أحدها** : أن هذا مخالف للنصوص القاطعة وإجماع العلماء ، فلا يلتفت إليه ولا يعارض القاطع .

**الثاني** : أن العقاب لفائدة وحكمة استأثر اللَّه -عز وجل- بها ، ولا نسلم أن العقاب ينافي الفائدة ، كما في تأديب الصبي ونحوه .

---

(١) سورة الإسراء ، آية (٥٩) .

(٢) في ل : العذاب .

(٣) سورة الزمر ، آية (١٦) .

(٤) في ل : الفائدة .

**الثالث** : أن العظمة الإلهية لذاتها تقتضي العقاب على المعصية .

**الرابع** : أن ما ذكرتموه منتقض بآلام الدنيا ومصائبها ومحنها ، هي ضرب من العذاب ، وهي إما للطائع أو للعاصي إلى آخر ما ذكرتم ، فيلزم أن تكون منتفية ، وهو باطل ، لا يقال : محن الدنيا تعوض عنها بخلاف عقاب الآخرة ؛ لأنا نقول : العوض عندنا غير لازم ، بل للَّه - عز وجل - أن يؤلم ويهلك ويمتحن بما شاء من غير تعويض ، وحينئذ جوابكم عن بلاء الدنيا هو جوابنا عن عذاب[1] الآخرة .

﴿ وَمَا جَعَلْنَا ٱلرُّءْيَا ٱلَّتِيٓ أَرَيْنَٰكَ إِلَّا فِتْنَةً لِّلنَّاسِ ﴾[2] يحتج به الجمهور على أن اللَّه -عز وجل- يريد ويقصد فتنة بعض الناس وإضلاله ، وينصب لهم شراك ذلك ، وهذه الرؤيا هي رؤيا النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - شجرة الزقوم في النار ، فأخبر بها الكفار ، فكذبوا وقالوا : النار تأكل الشجر ، فلا يكون فيها شجر ، وهو غلط منهم ، لجواز أن يخلق في النار ضعف عن أكل الشجرة ، أو في الشجرة قوة على الثبات في النار ؛ وهذا السمندل[3] طائر يعيش في النار ، فالشجرة أولى .

والشجرة الملعونة في القرآن هي عند الجمهور شجرة الزقوم ، كما ثبت في الحديث ، وعند الشيعة هي[4] شجرة بني أمية لما صدر عنهم[5] من قطع أرحام بني عبد المطلب ، وقاطع الرحم ملعون

---

(١) في ل : بلاء .
(٢) سورة الإسراء ، آية (٦٠) .
(٣) في م : السمند .
(٤) سقط من ل .
(٥) في ل : منهم .

بالنص والإجماع ، ولما ورد في السنة أن النبي - صلى اللّه عليه وسلم - توفي وهو غير راض عن ثقيف وبني حنيفة/[٢٦٧/ل] وبني أمية .

والأشبه الأول[١] ؛ لأن الشجرة فيه على حقيقتها وهي على الثاني مجاز ، والحقيقة أولى .

﴿وَشَارِكْهُمْ فِي الْأَمْوَالِ﴾[٢] قيل : بالربا ، ﴿وَالْأَوْلَادِ﴾ قيل : بالحنث في طلاق الزوجات ، وقيل : بمشاركته[٣] الرجل في وطء امرأته[٤] ، إذا لم يسم عند الجماع . روي عن ابن عباس : أن الرجل إذا جامع ولم يسم ، قعد الشيطان على فخذه ، ينكح معه ، ويقوي /[١٢٦ب/م] ذلك قوله -صلى اللّه عليه وسلم - : « **لو أن أحدهم[٥] إذا أتى أهله قال : بسم اللّه اللّهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ؛ فقضي بينهما ولد لم يضره الشيطان**»[٦] حديث صحيح ، ومفهومه أنه إذا لم يسم فقضي بينهما ولد[٧] ضره الشيطان ، ولا ضرر أبلغ من أن يشارك فيه .

﴿إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾[٨] أي عبادي المخلصين الخواص عندي المختصين بعنايتي ورعايتي لا سلطان لك عليهم ، وحينئذ ادعت الشيعة أن من أبغض عليًا فهو ولد زنا ، وهو ابن

---

(١) بل الثاني تحريف للنص وعبث وضلال .
(٢) سورة الإسراء ، آية (٦٤) .
(٣) في م : بمشاركة .
(٤) في ل : زوجته .
(٥) في ل : أحدكم .
(٦) سورة الإسراء ، آية (٦٤) .
(٧) في ل : ولدًا .
(٨) سورة الإسراء ، آية (٦٥) .

الشيطان لأن عليًا لا يبغضه إلا منافق بالنص الصحيح .

والمنافق ليس من عباد اللّه الخواص المنفي عنهم سلطان الشيطان ، فهو من العباد المبعدين عن اللّه المستولي عليهم سلطان الشيطان ، فالمنافق داخل تحت سلطان الشيطان ، ومن سلطان الشيطان عليه مشاركته لأبيه فيه كما سبق ، فمبغض عليٍّ يشارك الشيطان فيه ؛ فهو ولد زنا وابن الشيطان . ثم أكدوا ذلك بما ذكره القرطبي في تفسيره من حديث الأعمش عن أبي وائل عن عبد اللّه بن مسعود ، قال : بيْنا[1] علي بن أبي طالب يمشي في بعض سكك المدينة عرض له إبليس ، فهمَّ علي بقتله ليريح الناس منه ، فقال له إبليس : مهلاً يا[2] أبا الحسن ما هذا جزائي منك ؛ فقال : وأي جزاء لك عندي يا ملعون ؟ قال : واللّه ما أبغضك أحد إلا وقد شركت أباه في أمه ، وهذا من الشيعة تعريض بالخوارج والنواصب .

وأجاب الجمهور عن هذا بأن قالوا : نحن نحب عليًا [ولا][3] نبغضه ، فلا يلحقنا مما قررتموه معرة ، نعم أنتم أولى بما ذكرتم لأنكم ترون إباحة المتعة وهي زنا ، وأكثركم أو[4] كثير منكم مولود منها .

﴿وَإِذَا مَسَّكُمُ ٱلضُّرُّ فِي ٱلْبَحْرِ ضَلَّ مَن تَدْعُونَ إِلَّآ إِيَّاهُ﴾[5] هذا من أدلة التوحيد كما سبق في ﴿إِيَّاهُ تَدْعُونَ﴾[6] ونحوه .

---

(١) في ل : بينما .

(٢) زيادة من ل .

(٣) في ل : رضى الله عنه حبًا كثيرًا منكم وحاشا لله .

(٤) في ل : و .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٦٧) .

(٦) سورة الأنعام ، آية (٤١) .

﴿أَمْ أَمِنتُمْ أَن يُعِيدَكُمْ فِيهِ تَارَةً أُخْرَىٰ﴾(١) أى في البحر ، وهذا مما يحتج به على أن كسب الإنسان مخلوق للَّه - عز وجل - والإنسان مجبور ؛ لأن اللَّه - عز وجل- نسب إعادتهم إلى البحر إليه شاءوا أم أبوا ، وذلك إنما يكون بما يجبرهم به على ذلك من خلق الدواعي والصوراف ، فإن الإنسان يرى من هول البحر ما يزعجه جدًّا حتى/ [٢٦٨/ل] [يعزم ، وربما حلف الأيمان المغلظة أنه لا يعاود ركوبه ، ثم يكذبه اللَّه - عز وجل - ](٢) ويرغمه ويضطره إلى ركوبه خاسئًا [مخشوشًا بخشاش](٣) القدر كالجمل الذلول ، لا يمكنه أن يمتنع ، وهو دليل على ما ذكرناه .

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾(٤) الآية يحتج بها من فضل الملائكة على بني آدم لأنهم /[١٢٧أ/ م] إنما فضلوا على كثير من المخلوقات لا على جميعها ، والإجماع على تفضيلهم على من عدا الملائكة ، فدل هذا على أنه لم يفضلوا على الملائكة ، ثم إذا انضم إلى هذا الحديث الصحيح : « **ومن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم**»(٥) تم الاستدلال على أن الملائكة أفضل من بني آدم .

﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ لَقَدْ كِدتَّ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْـًٔا قَلِيلًا﴾(٦) ههنا مسائل :

---

(١) سورة الإسراء ، آية (٦٩) .

(٢) سقط من ل .

(٣) في ل : مخسوسًا بخساس. وخش البعير : جعل في أنفه عودًا يشد به الزمام . المعجم الوسيط .

(٤) سورة الإسراء ، آية (٧٠) .

(٥) تقدم تخريجه .

(٦) سورة الإسراء ، آية (٧٤) ، وفي م : «كنت» بدل ﴿كدت﴾.

**الأولى** : أن العصمة تثبيت وصرف عن المعصية بما يخلق في النفس من شدة الخوف وغيره من الأسباب ، بدليل ﴿وَلَوْلَآ أَن ثَبَّتْنَٰكَ﴾[(١)] ﴿وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ﴾[(٢)] ، وليست العصمة امتناع وقوع المعصية عقلًا ، وإلا لما ظهرت فضيلة التقوى أبدًا ، ولتعذر ابتلاء أحد بالمعصية ؛ إذ الممتنع عقلًا لا يدخل تحت المقدورية .

**الثانية** : [أن عصمة الأنبياء إما هي من وقوع المعصية والكفر لا من جواز ذلك ؛ لأن اللّه - عز وجل- أخبر نبيه- صلى اللّه عليه وسلم- أنه هو الذي ثبته عن الركون إلى الكفار بالافتراء على اللّه بغير ما أنزل ، وأنه لو لم يثبته لركن إليهم ، ثم لأصابه العذاب المضاعف وذلك قاطع فيما ذكرنا .

**الثالثة** :][(٣)] تفاوت الناس في المعصية بحسب مراتبهم ، بحيث يستكثر من بعضهم قليلها ، لأن اللّه - عز وجل- أخبر نبيه - صلى اللّه عليه وسلم- أنه لو ركن إليهم شيئًا قليلًا ؛ لأذاقه عذابًا مضاعفًا .

و[(٤)] لقائل أن يقول : إن ذلك الركون القليل لو وقع لكان كفرًا عظيمًا ، إذ هو افتراء على اللّه - عز وجل- والكفر العظيم لا يستقل منه شيء .

قوله - عز وجل- : ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى﴾[(٥)] يحتج به من يرى قدم الروح ، وقرروه بأن الروح من أمر اللّه ، وأمر

---

(١) سورة الإسراء ، آية (٧٤) .

(٢) سورة يوسف ، آية (٣٣) .

(٣) سقط من ل .

(٤) في ل : ولا .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٨٥) .

الله ، قديم ، فالروح قديم .

أما الأولى فلصريح هذه الآية ، وأما الثانية فلما سبق في قوله - عز وجل- : ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[(١)] وأجيب عنه بأن الأمر مشترك بين الكلام والفعل والخلق وغيرها ، فهو مجمل ، ويكفي ذلك في سقوط الاستدلال به ، ثم إنا نقول : ﴿ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾[(٢)] أي من خلقه ، بدليل قوله - صلى الله عليه وسلم- : « **خلق الله الأرواح قبل الأجساد بألفي عام ، وكانت روح عيسى في تلك الأرواح**»[(٣)] وقوله - صلى الله عليه وسلم- : «**الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف**»[(٤)] والجنود المجندة ليست قديمة ، ولأنه قد سبق الدليل على جسمية الروح ولا شيء من الجسم بقديم ؛ ولأنها لو كانت قديمة لزم القول بالحلول أو الاتحاد وتعدد القديم ، وكل ذلك محال ، وإنما قيل : الروح من أمر ربي هكذا/ [١٢٧ب/ م] مجملاً ؛ لأن اليهود سألوا النبي - صلى الله عليه وسلم- عن الروح سؤال تعجيز وتغليظ ؛ إذ كان الروح يقال بالاشتراك[(٥)] على روح الإنسان وجبريل وملك آخر يقال له : الروح ،

---

(١) سورة الأعراف ، آية (٥٤) .

(٢) سورة الإسراء ، آية (٨٥) .

(٣) أورد العجلوني في كشف الخفاء (١/ ١٢٣ ، ٢٦٥) طرفه الأول وقال : « ضعيف جدًا لا يعول عليه » .

(٤) رواه البخاري - تعليقًا - في صحيحه ، كتاب الأنبياء (٦٠) ، باب : الأرواح جنود مجندة ، (٣٣٣٦) . وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٦/ ٣٧٠) : « وقد وصله الإسماعيلي من طريق سعيد بن أبي مريم عن يحيى بن أيوب ، ورويناه موصولاً في مسند أبي يعلى وفيه قصة في أوله ...» قلت : أخرجه أبو يعلى في مسنده (٤٣٨١) (٧/ ٣٤٤) . والبخاري في الأدب المفرد (٩٠٠) - باب الأرواح جنود مجندة . ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب (٤٥) ، باب : الأرواح جنود مجندة حديث (١٥٩) (٢٦٣٨) - (١٦/ ٢٨٤) .

(٥) في ل : باشتراك .

وصنف من الملائكة/[٢٦٩/ل] ، والقرآن ، وعيسى بن مريم كل واحدٍ من هذه الستة [يسمى روحًا][(١)] ، فقصد اليهود أن يسألوه فبأي مسمى أجابهم ، قالوا : ليس هو الذي قلت : فجاءهم الجواب مجملاً [كما سألوا مجملاً][(٢)] ﴿ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾[(٣)] وأمر ربي يصدق على[(٤)] كل واحد من مسميات الروح ، فكان هذا الإجمال[(٥)] كيدًا[(٦)] [قوبل به][(٧)] كيدهم .

قوله - عز وجل - :﴿قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ ﴾[(٨)] هذه أعظم آيات التحدي بالقرآن ، لأن بعض هذا مما يوفر دواعي الخصوم على طلب الإتيان بمثله[(٩)] ، فلو كان ذلك في وسعهم لفعلوه بالضرورة عادة ، لكنهم لم يفعلوا ، ولم يأتوا بمثله ، ولا بعشر سور مثله ، ولا بسورة مثله ، فدل على عجزهم عن معارضته مع كثرتهم وتمكنهم في الفصاحة والبيان ، وذلك يقتضي كونه معجزًا ؛ إذ لا معنى للمعجز إلا أمر ممكن خارق للعادة مقرون بالتحدي خالٍ عن المعارض ، وهذه الصفات موجودة في القرآن فكان معجزًا مع أن المتحدى به هاهنا هم الجن والإنس ، وكل ما عجز عنه الجن والإنس معجزٌ[(١٠)] : بالطرد في معجزات

(١) سقط من ل .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٨٥) . وكلمة ﴿أمر﴾ ، سقطت من ل .
(٤) في ل : عن
(٥) في ل : إجمال .
(٦) في ل : كيدٍ .
(٧) في ل : قابل .
(٨) سورة الإسراء ، آية (٨٨) .
(٩) في ل : به .
(١٠) في ل : معجزًا .

الأنبياء ، وبالعكس في غيرها ؛ إذ كل أمر غريب ليس بمعجز فإن مجموع الجن والإنس لا يعجزون عن مثله .

ثم إن اليهود(١) والنصارى وغيرهم من الخصوم [ألفوا](٢) شكوكًا على إعجاز القرآن إيرادها يطول ، وقد أفرد في ذلك كتب .

**وههنا مسألتان** : إحداهما أن تحدي الجن والإنس به يدل على دخولهم تحت دعوته ، وأنه - صلى اللّه عليه وسلم- مرسل(٣) إلى الجن والإنس ، إذ لو لم تنتظمهم دعوته لما تحداهم بكتابه كما لم يتحد به الملائكة والشياطين والبهائم ، ولأن العجز عن معارضة المعجز كالنكول عن اليمين ، وذلك مستلزم(٤) لحكم الدعوى .

**الثانية** : احتج بالآية من رأى خلق القرآن ؛ لأنها تضمنت إثبات مثل للقرآن ، حيث طولبوا بالإتيان بمثله ، وأخبروا بالعجز عن مثله ، وكل ما له مثل فهو مخلوق ، وسُئل بعضهم : ما الدليل على خلق القرآن ؟ فقال : قدرة اللّه على مثله ، ومعناه أن اللّه - عز وجل- إن لم يقدر على مثل القرآن لزم التعجيز ، وإن قدر على مثله لزم أنه مخلوق ، والأول(٥) محال ، فالثاني(٦) حق ، ولأن القرآن معجز نبوي [وكل معجز نبوي](٧) مخلوق/[١٢٨أ/م] أما الأولى فإجماعية ، وأما الثانية فاستقرائية الاستقراء التام ، إذ معجزات الأنبياء - عليهم

(١) في م : لليهود .
(٢) زيادة من ل ، وفي حاشية ل : أوردوا .
(٣) سقط من ل .
(٤) في ل : ملزم .
(٥) في ل : والأول .
(٦) في ل : والثاني .
(٧) سقط من ل .

السلام- كلها مخلوقة كالعصى واليد البيضاء وإحياء الموتى ، والناقة وغيرها . وليس بعد محمد - صلى اللّه عليه وسلم - نبي يتوقع له[(١)] معجز قديم ينخرم به هذا الاستقراء فوجب العمل بمقتضاه .

واحتج القائلون بقدم القرآن بأن جميع معجزات الأنبياء لم يتحدّ بها الجن/[٢٧٠/ل] مع الإنس إلا القرآن ، وإنما ذلك لكونه قديمًا ، وبقوله - صلى اللّه عليه وسلم- : «ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي ما آمن على مثله البشر ، وإنما كان الذي أوتيته وحيًا» وإنما أشار بذلك إلى الفرق بين [معجزه ، ومعجز][(٢)] غيره بالقدم والحدوث ، ولأن القرآن معجز باق وغيره من المعجزات فان ، لم يبق إلا ذكره ، فدل على قدم القرآن وحدوث غيره .

وقد سبق في هذا المعنى كلام من الطرفين .

﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾[(٣)] أي : ليس أمر الآيات التي اقترحتموها إلي إنما عليّ البلاغ ﴿وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَن يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾[(٤)] .

﴿قُل لَّوْ كَانَ فِي الْأَرْضِ مَلَائِكَةٌ يَمْشُونَ مُطْمَئِنِّينَ﴾[(٥)] الآية ، أي لم تستغربون أن يبعث اللّه إليكم بشرًا رسولاً ، فإن الحكمة لا تقتضي إلا ذلك ، أن يرسل البشر إلى مثله[(٦)] ، أما[(٧)] إرسال الملك إلى

---

(١) سقط من ل .

(٢) في ل : معجزته ومعجزة .

(٣) سقط من ل .

(٤) سورة الرعد ، آية (٣٨) . وكلمة ﴿قل﴾ سقطت من ل .

(٥) سورة الإسراء ، آية (٩٥) .

(٦) في م : مثلها .

(٧) في م : لا .

البشر ، فيبطل حكمة الإرسال ، إذ يصير الإيمان برؤية الملك اضطرارًا والحكمة تقتضي الإيمان الاختياري ، حتى لو كان في الأرض ملائكة ساكنون مقيمون فيها لأرسلنا إليهم ملكًا من جنسهم ، إذ الحكمة لا تنافي ذلك ؛ لأن إيمان الملائكة بملكٍ منهم لا يصير اضطراريًا يخل بحكمة الإرسال ؛ إذ نسبتهم إليه نسبة البشر إلى الرسول البشري ، ودلت الآية على أن الأرض ليس فيها ملائكة يمشون مطمئنين ، أي : قاطنين بها كالإنس ، وعلى أن فيها ملائكة يمشون ، لكن [لا مطمئنين](١) قاطنين وشواهده كثيرة .

﴿ وَمَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِّ ﴾(٢) الآية ، يحتج بها الجمهور على رأيهم في القدر ، وهو صريح في أنه يضل بعض الخلق ثم يحشرهم يوم القيامة إلى جهنم مع أنه في ذلك ليس بظالم لهم ؛ فدل على ما قلناه من أنه عاملهم على ما علم منهم على تقدير التفويض إليهم .

وقد حكى ابن خميس في كتاب مناقب الأبرار في ترجمة الجنيد قال : ناظرت قدريًا فاشتد بيني وبينه الكلام وقام مصرًا على رأيه ، فلما كان الليل رأيت إنسانًا يقول لي : ما ينكر هؤلاء القدرية أن اللَّه -عز وجل- علم ممن عصاه من(٣) خلقه أنه لو فوّض إليهم لعصوه ، فجبرهم على وفق الواقع منهم ، لو فوّض إليهم ثم عاقبهم على تقدير ذلك ، أو كلامًا هذا معناه بعينه ، وهذا /[١٢٨ب/ م] هو سرّ القدر الذي قررناه في المقدمة ، وكنت أظن أن أحدًا لم يسبقني إليه حتى رأيت حكاية الجنيد هذه .

(١) في ل : ما هم .
(٢) سورة الإسراء ، آية (٩٧) .
(٣) زيادة من ل .

﴿ أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ خَلْقًا جَدِيدًا ﴾[(١)] هذا إنكار منهم للبعث واستبعاد أو إحالة له[(٢)] .

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّ اللَّهَ الَّذِى خَلَقَ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ ﴾[(٣)] /[٢٧١/ل] الآية ، دليل جواز البعث ، وتقريره : أن خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم وبعثكم ، فالقادر على ذلك ؛ قادر على بعثكم بطريق أولى ، وإنما قلنا ذلك لأن خلق السماوات والأرض أعظم من ابتداء خلقكم ، وابتداء خلقكم أعظم من إعادتكم ، ينتج خلق السماوات والأرض أعظم من إعادتكم .

بيان الأولى : قوله تعالى : ﴿لَخَلْقُ السَّمَٰوَٰتِ وَالْأَرْضِ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ﴾[(٤)] بيان الثانية : قوله -عز وجل- : ﴿وَهُوَ الَّذِى يَبْدَؤُا الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ ﴾[(٥)] وإن شئت فاعكس ، واستدل بالأهون فقل : إعادتكم أهون من ابتدائكم ، وابتداؤكم أهون من خلق السماوات والأرض ، فإعادتكم أهون من خلق السماوات والأرض ، والأهون من الأهون أهون ، فالقادر على الأعظم الأصعب يكون على الأيسر الأهون أقدر بالضرورة .

﴿ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَّا رَيْبَ فِيهِ ﴾[(٦)] يحتج به على تحتم الأجل المضروب ، لا زيادة ولا نقص كما سبق .

---

(١) سورة الإسراء ، آية (٩٨) .
(٢) سقط من ل .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٩٩) .
(٤) سورة غافر ، آية (٥٧) .
(٥) سورة الروم ، آية (٢٧) .
(٦) سورة الإسراء ، آية (٩٩) .

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ تِسْعَ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ ﴾[١] قيل : هي العصا ، واليد البيضاء ، والطوفان ، والجراد ، والقمل ، والضفادع ، والدم ، وانفلاق البحر ، والظلة .

﴿فَقَالَ لَهُۥ فِرْعَوْنُ إِنِّى لَأَظُنُّكَ يَٰمُوسَىٰ مَسْحُورًا ﴾[٢] أي : يخيل إليك أشياء لا حقائق لها تظنها آيات ، ويحتمل أن مراده : إني لأظنك ساحرًا ، ويصير هذا كما في ﴿حجابًا مستورًا﴾[٣] هل هو فاعل أو على أصله مفعول .

قال : ﴿لَقَدْ عَلِمْتَ ﴾[٤] ضم التاء وفتحها تتخرج على القولين في مسحورًا ، إن أريد به المفعول فالمناسب له ضم التاء أي لقد علمت[٥] أنا أن هذه آيات حق من حق ، وما أنا بمسحور ، وإن أريد به الفاعل ناسبه فتح التاء ، أي : لقد علمت يا فرعون أنها آيات حق ، وأني غير ساحر ، ولكنك معاند مثبور ، سيحل بك الثبور ، وهو الهلاك .

﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱللَّهَ أَوِ ٱدْعُوا۟ ٱلرَّحْمَٰنَ أَيًّا مَّا تَدْعُوا۟ فَلَهُ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ ﴾[٦] يحتج به على أن الاسم غير المسمى ، كما مرّ وعلى تسمية الصفات كالرحمن أسماء[٧] إما مجازًا لغويًا أو حقيقة اصطلاحية ، كما سبق

---

(١) سورة الإسراء ، آية (١٠١) .
(٢) سورة الإسراء ، آية (١٠١) .
(٣) سورة الإسراء ، آية (٤٥) .
(٤) سورة الإسراء ، آية (١٠٢) .
(٥) سقط من ل .
(٦) سورة الإسراء ، آية (١١٠) .
(٧) في ل : اسمًا .

تقريره في آخر الأعراف[(١)] .

﴿ وَٱبْتَغِ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴾[(٢)] هو من أدلة التوسط بين الطرفين ، وذم الانحراف إلى أحدهما ، وقد سبق آخر وهو ﴿ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾[(٣)] وبقي آخر في[(٤)] الفرقان ﴿ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ ﴾[(٥)] .

﴿وَقُلِ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا ﴾[(٦)] الآية ، فيه نفي الولد والشريك ، والولي من الذل أي/[١٢٩أ/م] الناصر ، ويجيب به الجمهور عن قوله - صلى اللّه عليه وسلم- في عليّ : « **إنه مني وأنا منه وهو ولي كل مؤمن/[٢٧٢/ل] بعدي**»[(٧)] أي ناصر كل مؤمن ، وكذلك يقولون في وقوله : « **من كنت مولاه فعلي مولاه** »[(٨)] ، وهو بعيد من السياق والظاهر .

---

(١) انظر سورة الأعراف (٢/ ٢٣٩) .

(٢) سورة الإسراء ، آية (١١٠) .

(٣) سورة الإسراء ، آية (٢٩) .

(٤) سقط من ل .

(٥) سورة الفرقان ، آية (٦٧) .

(٦) سورة الإسراء ، آية (١١١) .

(٧) تقدم تخريجه في سورة البقرة .

(٨) تقدم تخريجه في سورة البقرة .

## القول في سورة الكهف

﴿ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَىٰ عَبْدِهِ ٱلْكِتَٰبَ﴾[١] يحتج به على أنه منزل غير مخلوق ، وقد سبق .

﴿وَلَمْ يَجْعَل لَّهُۥ عِوَجَا ۜ﴾[٢] وكذلك ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ﴾[٣] [قيل : ليس بمخلوق .

وأجيب بأن المراد : أنه مستقيم الطريقة لا ضلال فيه ولا اعوجاج عن الحق ، وما ادعيتموه من عدم الخلق ليس نصًا في الآية ولا ظاهرًا ، ولا تفسيرًا لها عمن يعتد به متواترًا][٤] .

﴿لِّيُنذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا﴾[٥] فيه تعليل الأفعال الإلهية كما سبق .

﴿وَيُبَشِّرَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[٦] هذا أدل على تغاير الإيمان والعمل الصالح من ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾[٧] ؛ لأن صفة المؤمنين ههنا بعمل الصالحات مستقلة ، وهناك صلة معطوفة على صلة ، فلا استقلال لها .

---

(١) سورة الكهف ، آية (١) .

(٢) سورة الكهف ، آية (١) .

(٣) سورة الزمر ، آية (٢٨) .

(٤) «أي : مستقيمًا ، كقوله : ﴿اهدنا الصراط المستقيم﴾ فوصفه بأنه الصراط المستقيم تارة بالإثبات ، وتارة بنفي الاعوجاج عنه ، وقد أثبتت السنة الشريفة ذلك بيانًا شافيًا ». (خ)

(٥) سورة الكهف ، آية (٢) .

(٦) سورة الكهف ، آية (٢) . وفي ل : « وبشر » بدل ﴿ويبشر﴾ .

(٧) سورة الكهف ، آية ١٠٧ .

﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ﴾[١] تعظيم للقول باتخاذ الولد وتكذيب لهم فيه .

﴿لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾[٢] تعليل للفعل الإلهي بحكمة الابتلاء .

﴿ فَقَالُوا رَبُّنَا رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾[٣] [هذا استدلال بالنظر على وجود الصانع ، لأن السماوات والأرض][٤] خلقان عظيمان في العقل يلزمهما وجود ، مؤثر فينتقل العقل منهما إليه انتقالاً من الملزوم إلى اللازم وهو ضروري ، وقد سبق تقريره غير موضع .

﴿لَن نَّدْعُوَا مِن دُونِهِ إِلَٰهًا﴾[٥] هذا توحيد ودليله قولهم : ﴿هَٰؤُلَاءِ قَوْمُنَا اتَّخَذُوا مِن دُونِهِ آلِهَةً لَّوْلَا يَأْتُونَ عَلَيْهِم بِسُلْطَانٍ بَيِّنٍ﴾[٦] وتقريره : أن السماوات والأرض دليل على إله قديم كامل ، وغيره مما اتخذ آلهة لا دليل عليه ، وما لا دليل عليه لا يثبت ، إذ عدم الدليل على الشيء كدليل عدم الشيء ، كما أن عدم البينة كبينة العدم ، فكأن أهل الكهف تمسكوا على نفي الإله الثاني باستصحاب الحال ، ورأوه كافيًا ، فكأنهم قالوا : قد ثبت لنا بدلالة السماوات والأرض على صانعهما إله ، فمن ادعى ثانيًا فصاعدًا فعليه الدليل ، ويحتمل أنهم أشاروا بذلك إلى طريقة[٧] للمتكلمين في نفي ما سوى

---

(١) سورة الكهف ، آية (٥) .

(٢) سورة الكهف ، آية (٧) . وفي ل : ليبلوكم أيكم .بدل ﴿لنبلوهم أيهم﴾

(٣) سورة الكهف ، آية (١٤) .

(٤) سقط من ل

(٥) سورة الكهف ، آية (١٤)

(٦) سورة الكهف ، آية (١٥) وفي ب « عليه» بدل ﴿عليهم﴾

(٧) في ل طبقة

اللَّه -عز وجل- إلٰهًا ، وتقريرها : أن الإله من حيث هو إله قد ثبت وهو يصدق بواحدٍ ، فإثبات الثاني ليس أولى من ثالث ورابع إلى ما لا نهاية له ، وحينئذ إثبات ما فوق إله واحد من هذه الأعداد والمقادير ترجيح بلا مرجح وإنه محال ، ولعلهم إلى هذا أشاروا بقولهم : ﴿لَن نَّدْعُوَاْ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًاۖ لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا﴾(١) أي بعيدًا محالاً للزوم الترجيح(٢) منه بلا مرجح منه . /[١٢٩ب/م]

﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِۖ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾(٣) يحتج به الجمهور على مذهبهم/[٢٧٣/ل] وهو صريح فيه .

﴿وَكَذَٰلِكَ أَعْثَرْنَا عَلَيْهِمْ لِيَعْلَمُوٓاْ أَنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَأَنَّ ٱلسَّاعَةَ لَا رَيْبَ فِيهَآ﴾(٤)جعل إيقاظهم من نومهم الطويل دليلاً على البعث عن الموت ؛ لأن النوم أخو الموت بجامع تعطل الحس ، غير أن الموت نوم ثقيل ، والنوم موت خفيف ، ومن ثم قال النبي - صلى اللَّه عليه وسلم- : «**الناس نيام فإذا ماتوا انتبهوا**»(٥) وحكي عن المسيح أنه كان يقول : « يا بني إسرائيل كما تنامون تموتون ، وكما تستيقظون تبعثون» كل ذلك إشارة إلى تقارب النوم والموت ، ولهذا سُئل النبي - صلى اللَّه عليه وسلم - أفي الجنة نوم ؟ قال : « **لا لأن النوم أخو**

---

(١) سورة الكهف ، آية (١٤) .

(٢) بعده في م : منه.

(٣) سورة الكهف ، آية (١٧) .

(٤) سورة الكهف ، آية (٢١) .

(٥) رواه البيهقي في الزهد الكبير ، عن سهل بن عبد الله موقوفًا (٢/٢٠٧) ، وأورده أبو نعيم في الحلية (٧/٥٢) بإسناده ، عن سفيان الثوري موقوفًا ، وأورده علي القاري في كتاب المصنوع (١/١٩٩) من حديث علي موقوفًا ، وأورده العجلوني في كشف الخفاء (٢/٤١٤) من قول علي ، وقال : عزاه الشعراني لسهل التستري .
ولا يصح الحديث مرفوعًا .

الموت»[١] وفي الأثر : عجبتُ لمن ينكر البعث ، وهو كل يوم يموت ثم يبعث ! فأما قول أبي[٢] الطيب :

تمتع في حياتك من رقاد ولا ترجو كرىً تحت الرجام
فإن لثالث الحالين معنى سوى حال انتباهك والمنام

فأشار إلى أن للإنسان ثلاثة أحوال : حال يقظة وموت ونوم ، فاليقظة والموت طرفان ؛ إذ اليقظة عبارة عن حال تعلق[٣] النفس بالبدن مستعملة للحواس ، والموت عبارة[٤] عن حال انقطاع تعلق النفس بالبدن انقطاعًا كليًا من كل وجهٍ ، ويلزم ذلك تعطل الحواس لعدم تعلق النفس المستعملة لها ، وأما النوم فواسطة بينهما ؛ لأن النفس لا ينقطع تعلقها بالبدن فيه مطلقًا ، بل من وجه ، وهو أنها تغتنم ركود الحواس بالنوم فتتوجه إلى عالم الغيب لاقتناص العلوم الغيبية مع التفاتها إلى الجسد ، وعزمها على معاودته[٥] إذا قضت أربها من[٦] عالمها ، فصار لثالث الحالين - وهو الموت ، الذي هو ثالث لحالتي النوم واليقظة - معنى يخالف معنى النوم واليقظة .

فالنوم أشبه الموت بجامع التفاتها إلى عالمها ، وفارقه وأشبه الحياة من جهة تعلق همها بالجسد .

وإن شئت قلت : اليقظة بقاء الحس والحركة ، والموت تعطلهما

---

(١) رواه البزار كما في كشف الأستار (٣٥١٧) ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ٤١٥) : رجال البزار رجال الصحيح .

(٢) في ل : أبو .

(٣) في ل: تعليق .

(٤) سقط من ل .

(٥) في ل : معاودة .

(٦) في ل : عن .

جميعًا ، والنوم تعطل الحس دون الحركة ؛ إذ هو يتحرك متقلبًا من جنب إلى جنب ، فبتعطل الحس أشبه الموت[(١)] وببقاء الحركة أشبه اليقظة ، والسر في ذلك غريب عجيب ، ومن ثم كان من آيات الله - عز وجل- إذ يقول : ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ مَنَامُكُم بِٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ﴾[(٢)] .

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَا۟ىْءٍ إِنِّى فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾[(٣)] هذا ضرب من التوحيد لأن من علم ألا تصرف له في نفسه ، وأن التصرف لله -عز وجل-/[٢٧٤/ل] فيه وفي غيره من العالم على الإطلاق ، وأنه مصرف تحت مشيئته لا يستطيع حركة ولا سكونًا إلا بإذنه وإرادته/[١٣٠أ/ م] كان في ذروة من التوحيد ، وعكسه من اعتقد أنه يفعل ما اختار من غير توقف على إرادة القادر المختار ، فذلك من المشركين الكفار إما حقيقة كعبدة الأوثان ، أو مجازًا كالقدرية المحادّين للرحمن .

ومن ثم قال الفقهاء : إذا حلف على يمين فقال : إن شاء الله ، فإن شاء فعل وإن شاء ترك ، ولا حنث عليه ؛ لأنه[(٤)] أعطى [المشيئة حقها من الأدب ، بخلاف ما إذا لم يستثن ، فإنه تألى فأكذب ، ثم بالكفارة][(٥)] عوقب ، وقد عوّد بعض الناس أنه إذا قال : أفعل كذا إن شاء الله -عز وجل- وفق لفعله غالبًا وإلا فلا .

﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُۥ عَن ذِكْرِنَا ﴾[(٦)] يحتج به الجمهور في أن

---

(١) سقط من ل .

(٢) سورة الروم ، آية (٢٣) .

(٣) سورة الكهف ، آية (٢٣ - ٢٤) .

(٤) في ل : لا .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة الكهف ، آية (٢٨)

اللّه - عز وجل- هو الذي يغفل من شاء[1] عن ذكره ويضله وينسيه ونحو ذلك ، وتأوله المعتزلة على معنى : أصبناه غافلاً ، على ما عرف من تأويلهم .

﴿وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾[2] يحتج به المعتزلة على أن العبد مختار تام الاختيار ؛ لأنه خيره بين الإيمان والكفر ، وعلق ذلك بمشيئته ، فلو لم يكن والحالة هذه مختارًا لكان ذلك تكليف ما لا يطاق ، إذ حاصله أنه يتوعده توعد مختار ويسخره تسخير مجبر مكره ، والجمهور تأولوا هذا على أنه أمر تهديد نحو : ﴿ ٱعْمَلُواْ مَا شِئْتُمْ ﴾[3] ، والإلزام باق عليهم إذ لو لم يكن مختارًا لما تهدده ، وليس لهم إلا الرجوع إلى أصلهم من أنه مختار من حيث الكسب ، مجبر من حيث خلق الفعل فيه على وجه لا يمكنه التخلص منه ، أو على تفويض الجبرية ، وهو أن هذا التخيير على تقدير ذلك التفويض ، أي لو فوض إليه التفويض التام حتى كان مختارًا بالحقيقة لكان منه ما وقع بالجبر من خير أو شر وإيمان أو كفر .

﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾[4] يحتج به المعتزلة في أن ثواب الأعمال أجر عليها للنص على ذلك ، ويلزم أن تكون أعمالهم أثرًا لهم يعاضُون عنها بالأجر ، وإلا لكان العوض والمعوض عنه من جهة واحدة ، وإنه محال وقد سبق هذا .

وجوابه من جهة الجمهور : أن الأجر تفضل من اللّه -عز وجل-

---

(١) في ل : يشاء .

(٢) سورة الكهف ، آية (٢٩) وفي ل ربك ، بدل :﴿ربكم﴾

(٣) سورة فصلت ، آية (٤٠)

(٤) سورة الكهف ، آية (٣٠)

على كسبهم ، وتسميته أجرًا لا يضيّع مجازًا .

﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً﴾[١] هذا إنكار للبعث ﴿قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ﴾[٢] أي يجادله ، فيه مشروعية الجدال[٣] لإقامة الحق وإنامة الضلال ، وجوبًا أو ندبًا على حسب الحال .

﴿أَكَفَرْتَ﴾[٤] إشارة إلى أن إنكار البعث كفر ﴿ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴾[٥] استدلال على جواز البعث/[٢٧٧/ل] بالقياس على الابتداء : ﴿ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ ﴾[٦]

﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى ﴾[٧] أي لكن أنا ، فاختصر وأدغم حتى قيل :﴿لَّٰكِنَّا۠ هُوَ ٱللَّهُ رَبِّى ﴾ /[١٣٠ب/م] توحيد ﴿ وَلَآ أُشْرِكُ بِرَبِّىٓ أَحَدًا﴾[٨] نفي للشرك ، وقد سبق دليلهما ويأتي منه أشياء إن شاء اللّه عز وجل .

﴿ مَا شَآءَ ٱللَّهُ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِٱللَّهِ ﴾[٩] توحيد في المشيئة والقوة ، ﴿ وَيَقُولُ يَٰلَيْتَنِى لَمْ أُشْرِكْ بِرَبِّىٓ أَحَدًا ﴾[١٠] هذا ندم على الشرك وقع من هذا الشخص المعين ، وفيه إشارة إلى أن كل مشرك سيندم في

---

(١) سورة الكهف ، آية (٣٦) .

(٢) سورة الكهف ، آية (٣٧) .

(٣) في ل : الجدل .

(٤) سورة الكهف ، آية (٣٧) .

(٥) سورة الكهف ، آية (٣٧) .

(٦) سورة الأعراف ، آية (٢٩) .

(٧) سورة الكهف ، آية (٣٨) .

(٨) سورة الكهف ، آية (٣٨) .

(٩) سورة الكهف ، آية (٣٩) .

(١٠) سورة الكهف ، آية (٤٢) .

الآخرة ، إذا حرم الجنة ودخل النار ، وهم جديرون بذلك ، فنسأل الله -عز وجل- الثبات والعصمة والدخول في كنف الرحمة .

ويقال : إن هذين الرجلين المتحاورين[١] هما المذكوران في «الصافات» القائل أحدهما للآخر ﴿ تَاللَّهِ إِن كِدتَّ لَتُرْدِينِ ﴾[٢] .

﴿وَيَوْمَ نُسَيِّرُ ٱلْجِبَالَ ﴾[٣] الآية ، هذا من مقدمات الساعة ، وهو ممكن غير أنه بعيد في قوة البشر ، وإن أردت تقريبه[٤] فانظر إلى الغمام المطبق للفضاء كيف يسير ، وهو كالجبال أو قريب منها .

﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ﴾[٥] الآيتين ، إخبار بالحشر والعرض على الله -عز وجل- واجب الوقوع ؛ إذ كان خبر معصوم من الكذب .

﴿وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ ﴾[٦] الآية ، فيه الحساب والمقابلة بصحائف الأعمال أخذًا[٧] باليمين والشمال ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً ﴾[٨] قيل : هما التبسم والضحك ، وقيل : الذنب الصغير كالكذبة والكبير كالقذف .

﴿وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا﴾[٩] أي تحريره وضبطه ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾[١٠] يحتج به المعتزلة ، وحجتهم منه وجوابها معروف كما

(١) في ل : المتجادلين .
(٢) سورة الصافات ، آية (٥٦) .
(٣) سورة الكهف ، آية (٤٧)
(٤) سقط من ل .
(٥) سورة الكهف ، آية (٤٧) .
(٦) سورة الكهف ، آية (٤٩) .
(٧) في ل : وأخذ .
(٨) سورة الكهف ، آية (٤٩).
(٩) سورة الكهف ، آية (٤٩) .
(١٠) سورة الكهف ، آية (٤٩) .

سبق ، وهذه جملة من أحكام اليوم الآخر يجب تسليمها والإيمان بها ، لأنها ممكن أخبر به الصادق ، وكل ما كان كذلك فهو واجب الوقوع ، يجب[١] الإيمان به .

﴿ إِلَّآ إِبۡلِيسَ كَانَ مِنَ ٱلۡجِنِّ فَفَسَقَ عَنۡ أَمۡرِ رَبِّهِۦٓۗ ﴾[٢] اختلف فيه ، فقيل : كان من طائفة من الملائكة يسمون الجن كما أن فيهم طائفة يسمون الروح ، وقيل : هو من الجن المعروفين المخلوقين من نار ، وهو أشبه ؛ لوجوه :

**أحدها** قوله : ﴿ خَلَقۡتَنِي مِن نَّارٖ ﴾[٣] مع قوله -عز وجل- ﴿وَٱلۡجَآنَّ خَلَقۡنَٰهُ مِن قَبۡلُ مِن نَّارِ ٱلسَّمُومِ ﴾[٤] ، ﴿وَخَلَقَ ٱلۡجَآنَّ مِن مَّارِجٖ مِّن نَّارٖ﴾[٥] مع قوله - صلى الله عليه وسلم- :«**خلقت الملائكة من نور**»[٦] وهذا يقتضي أنه من الجن الناريين ، لا من الملائكة النوريين/ [ل/٢٧٨] .

**الثاني** : أن إبليس له ذرية بدليل ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُۥ وَذُرِّيَّتَهُۥٓ ﴾[٧] والملائكة لا ذرية لهم ، فإبليس ليس من الملائكة ، والقول بأنه منهم لكنه لما أبلس تجدد له النسل؛ ضعيف .

---

(١) في م : فيجب .

(٢) سورة الكهف ، آية (٥٠) .

(٣) سورة الأعراف ، آية (١٢) .

(٤) سورة الحجر ، آية (٢٧) .

(٥) سورة الرحمن ، آية (١٥) .

(٦) صحيح مسلم ، كتاب : الزهد والرقائق ، باب : في أحاديث متفرقة (٦٠) (٢٩٩٦) ثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد ( قال عبد : أخبرنا وقال ابن رافع : حدثنا ) عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة به ، وانظر ما بعده .

(٧) سورة الكهف ، آية (٥٠) .

**الثالث** : أن قوله -عز وجل- : ﴿ كَانَ مِنَ ٱلْجِنِّ فَفَسَقَ ﴾[١] شبيه بالتعليل لفسقه بكونه من الجن ، من باب اقتران الحكم بالوصف المناسب ، وهو يقتضي أن الفسق غالب[٢] على الجن أو كثير جدًّا/ [١٣١أ/ م] حتى كأنهم علة[٣] مناسبة لوجوده ، وليس أحد من الملائكة كذلك .

الرابع : قول الملائكة : ﴿ سُبْحَٰنَكَ أَنتَ وَلِيُّنَا مِن دُونِهِم بَلْ كَانُوا۟ يَعْبُدُونَ ٱلْجِنَّ ﴾[٤] يقتضي أن الجن غير جنس الملائكة ، وإلا لكانوا قد أحالوا بالذنب على أنفسهم ، وهو خلف من الاعتذار .

**الخامس** : أن الجن عند إطلاقهم يبادر الذهن إلى غير الملائكة ، وهم الجن الناريون ،وهو دليل الحقيقة المرادة .

﴿ فَظَنُّوٓا۟ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا ﴾[٥] أي : علموا وتيقنوا ، وهو من استعمال الظن في موضع اليقين بقرينة .

﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾[٦] هذا ذم للجدل لا مطلقًا ، بل إذا عاند الحق ؛ لأن الكافر ضربت له أمثال الحق ، ونظمت له براهين الصدق ، فعاند وجادل بالباطل ليدحض به الحق ﴿يُجَٰدِلُونَكَ فِى ٱلْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ ﴾[٧] .

---

(١) سورة الكهف ، آية (٥٠) .

(٢) في م : غلب .

(٣) في ل : علية .

(٤) سورة سبأ ، آية (٤١) .

(٥) سورة الكهف ، آية (٥٣) .

(٦) سورة الكهف ، آية (٥٤) .

(٧) سورة الأنفال ، آية (٦) . وفي ل : يجادل ، بدل ﴿يجدلونك﴾.

﴿ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً ﴾[(١)] الآية سبق نظيرها في ﴿سبحان﴾ .

﴿ وَإِن تَدْعُهُمْ إِلَى ٱلْهُدَىٰ فَلَن يَهْتَدُوٓاْ إِذًا أَبَدًا ﴾[(٢)] لما صرفوا به عن اتباع الحق ، مما خلق في قلوبهم من دواعي الضلال والصوارف عن الهدى .

﴿ وَٱتَّخَذَ سَبِيلَهُۥ فِي ٱلْبَحْرِ عَجَبًا ﴾[(٣)] يعني الحوت ، ﴿قَالَ ذَٰلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِ ﴾[(٤)] يستدل به على كون العلة الشرعية عدمية بطريق أولى ؛ إذ كان ذهاب الحوت وانعدامه من حيث فقدانه علامة على وجود الخضر الذي طلباه .

﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ مِن لَّدُنَّا عِلْمًا ﴾[(٥)] أي : من عندنا ، وهذا هو متعلق الصوفية وأهل السلوك في إثبات العلم اللدني ، نسبة إلى ﴿لَّدُنَّا﴾[(٦)] وهو إلهام المعرفة بالحقائق الغيبية وغيرها ، ثم إن العلم اللدني إذا تقدمه استعداد بالعلوم النظرية أقوى مما إذا ورد على النفس غير مستعدة ، والخضر - عليه السلام- كان قد تقدّم له استعداد بذلك على ما حكي في قصته ومبدإ أمره ، فلهذا كان علمه اللدني عالي الطبقة بحيث صلح به أن يكون معلمًا لموسى الكليم - عليه السلام. فإن قيل : سائر علوم الناس من لدن اللّه -عز وجل- وعنده ؛ فما وجه تخصيص بعض العلوم/[٢٧٩/ل] باللدني؟ قلنا[(٧)] : اللدنية

---

(١) سورة الكهف ، آية (٥٧) .

(٢) سورة الكهف ، آية (٥٧) .

(٣) سورة الكهف ، آية (٦٣) .

(٤) سورة الكهف ، آية (٦٤) .

(٥) سورة الكهف ، آية (٦٥) .

(٦) سورة الكهف ، آية (٦٥) .

(٧) في ل : قلت .

والعندية متفاوتة في مراتب الخصوص ، فهذا العلم اللدني خاص ، ألا ترى أن السلطان يعطي جنده وحاشيته ورعيته ، ويخلع عليهم على مراتبهم من الصوف إلى ثياب الذهب والجميع من عنده وخزانته ، فكذلك هٰهنا .

﴿ هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰٓ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا ﴾[1] فيه استحباب طلب العلم حتى للعالم زيادة على ما عنده والسفر في طلبه وسؤال المشايخ الصحبة لذلك ، اقتداء بموسى عليه السلام .

﴿قَالَ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ﴾[2] الآيتين ، فيه جواز الإعراض عن صحبة المريد والتلميذ إذا علم أن الطريق صعب عليه ، وطي الأسرار عنه لذلك والاقتصار به /[١٣١ب/م] على ما يطيق من ذلك الطريق ، اقتداء بالخضر ، وهو من سياسة المشايخ والعلماء للمريدين والطلبة . وفي الأثر : «**حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يُكذّب الله ورسوله**»[3] .

﴿قَالَ سَتَجِدُنِيٓ إِن شَآءَ ٱللَّهُ صَابِرًا ﴾[4] فيه استحباب تعليق الأمور المطلوبة والأراجي ونحوها بالمشيئة ، احترازًا من التألي المكذب اقتداء بموسى- عليه السلام- وبما سبق في أوائل السورة .

فإن قيل : موسى علق صبره على المشيئة ولم يصبر ، وسليمان ترك التعليق في رجاء حصول الأولاد للجهاد فلم يحصلوا ؛ فقد استوى التعليق وعدمه ، فما فائدته إذن؟ وجوابه : أن التعليق بالمشيئة

---

(١) سورة الكهف ، آية (٦٦) .

(٢) سورة الكهف ، آية (٦٧) .

(٣) رواه البخاري عن علي موقوفًا (١/ ٥٩) (١٢٧) وعزاه الحافظ ابن كثير (٤/ ٥٠١) لعلي - رضي الله عنه - موقوفًا . وكذا الذهبي في التذكرة (١/ ١٣) .

(٤) سورة الكهف ، آية (٦٩) .

ليس موجبًا لحصول المطلوب ، كيف وأن مقتضاه الترديد بين أن يشاء اللَّه فيفعل أو[١] لا يشاء فلا يفعل؟ وإنما فائدته أن الإنسان إذا تأدب مع اللَّه -عز وجل- بتعليق الأمور بمشيئته وتقييدها بإرادته ،كان أجدر بحصول مراده وأمنيته ، على أنا لا نسلم أن موسى لم يحصل له ما علق على المشيئة ، فإنه كان نبيًا ذا كتاب وشريعة ، وهو إمام عدل وحق يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ، وأنه لما رأى الخضر قد خرق سفينة قوم مساكين ، وقتل غلامًا لم يبلغ الحلم أخذ برجل الخضر ليلقيه في البحر فيقتله بالغلام ، فلولا أن اللَّه -عز وجل- ثبته وصبّره لكان قد أمضى ما هم به من قتل الخضر كما قتل القبطي بوكزه ، فالصبر المهم قد حصل وأفاد تعليقه بالمشيئة ، ولعله لولا ذلك لم يصبر ولكان قد قتل الخضر .

﴿قَالَ فَإِنِ ٱتَّبَعْتَنِى فَلَا تَسْـَٔلْنِى عَن شَىْءٍ حَتَّىٰٓ أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا ﴾[٢] فيه استحباب تأديب المشايخ للمريدين بالوصايا الحسنة من ترك الاعتراض ونحوه ، والتزام[٣] المريد ذلك إذا وثق بحسن طريق الشيخ وسلوكه لمقتضى وصية الخضر ، [٢٨٠/ل] وفيه وفيما بعده جواز الاعتراض على المشايخ فيما يخالف ظاهر الشرع ممن له ذلك من أولي الأمر العام اقتداء بموسى ، وأن فاعل ما يخالف ظاهر الشرع إذا ادعى أن ذلك جائز في العلم الباطن ونحوه ، لا يسمع منه إلا بدليل شرعي قاطع كالنص على الخضر .

﴿قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَن تَسْتَطِيعَ مَعِىَ صَبْرًا ﴾[٤] فيه تقريع المريد

---

(١) في ل : وأن .

(٢) سورة الكهف ، آية (٧٠) .

(٣) في م : وإلزام .

(٤) سورة الكهف ، آية (٧٢) .

وتذكيره بما يقوي همته على الصبر على صعوبة السلوك ؛ لأن ذلك أجدر بالوصول .

﴿قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ﴾[١] فيه أن الناسي معذور ، وأنه ينبغي مسامحته إذ هو غير منتهك للحرمة ، ومن ثم ورد شرعنا بالعفو عنه وأنه غير مكلفٍ .

﴿قَالَ أَقَتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾[٢] إشارة من موسى إلى ما كان عنده في التوراة أن /[١٣٢أ/م] النفس بالنفس إلى قوله -عز وجل- : ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾[٣] وأن موسى كان يتبع نصوص كتابه عاملاً بها .

﴿قَالَ لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ﴾[٤] هذا تعريض من موسى بالاعتراض والإنكار ؛ إذ كان قد التزم له تركه وألا يصاحبه إن عاوده ﴿قَالَ هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ﴾[٥] وذلك[٦] فيه ترتيب أحكام التصريح على التعريض إذا أفهم معناه بقرينة ؛ لأن الخضر رتب على تعريض موسى بالإنكار من مفارقته ما كان التزمه له بالتصريح به .

﴿سَأُنَبِّئُكَ بِتَأْوِيلِ مَا لَمْ تَسْتَطِع عَّلَيْهِ صَبْرًا﴾[٧] فيه استحباب التبرؤ من التهم وإقامة الأعذار بكشف الأسرار .

---

(١) سورة الكهف ، آية (٧٣)

(٢) سورة الكهف ، آية (٧٤) وفي ل : زاكية ، بدل ﴿زكية﴾ .

(٣) سورة المائدة ، آية (٣٢)

(٤) سورة الكهف ، آية (٧٧)

(٥) سورة الكهف ، آية (٧٨)

(٦) سقط من ل

(٧) سورة الكهف ، آية (٧٨)

﴿ وَكَانَ وَرَآءَهُم مَّلِكٌ ﴾[(١)] قيل كان خلفهم يطلبهم ، وقيل : قدامهم مرصدًا لهم ، و«وراء» مشترك بينهما ؛ لأنه مشتق من المواراة ، وكلا الجهتين يحصل ذلك منه .

﴿ وَنُفِخَ فِي ٱلصُّورِ ﴾[(٢)] فيه إثباته وقد سبق في «الأنعام» .

﴿ ٱلَّذِينَ كَانَتْ أَعْيُنُهُمْ فِي غِطَآءٍ عَن ذِكْرِي ﴾[(٣)] فيه وجوب النظر والاستدلال ؛ لأنه ذمهم على تركه بما خلقه فيهم من الصارف عنه ؛ إذ معناه كانت أعين رءوسهم وقلوبهم معرضة عن النظر في ملكوتي ليذكروا بذلك وجودي وجبروتي .

﴿أَوَلَمْ يَنظُرُواْ فِي مَلَكُوتِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾[(٤)] ولا يجوز حمل الذكر على اللساني ؛ لأنه ليس بالأعين ، ﴿وَكَانُواْ لَا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعًا﴾[(٥)] مثل ﴿ مَا كَانُواْ يَسْتَطِيعُونَ ٱلسَّمْعَ ﴾[(٦)] ، ﴿أَفَحَسِبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَن يَتَّخِذُواْ عِبَادِى مِن دُونِىٓ أَوْلِيَآءَ ﴾[(٧)] أي : وأسكت عنهم ولا[(٨)] أعاقبهم ، هذا لا يكون ، وفيه تعظيم الشرك قبحًا والتوحيد حسنًا ، وهو مثل ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾[(٩)] .

﴿ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّٰتُ ٱلْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴾[(١٠)] فيه إثبات الجنة والمعاد

---

(١) سورة الكهف ، آية (٧٩) .
(٢) سورة الكهف ، آية (٩٩) .
(٣) سورة الكهف ، آية (١٠١) .
(٤) سورة الأعراف ، آية (١٨٥) .
(٥) سورة الكهف ، آية (١٠١) .
(٦) سورة هود ، آية (٢٠) .
(٧) سورة الكهف ، آية (١٠٢) .
(٨) في ل : فلا .
(٩) سورة النساء ، آية (٤٨) .
(١٠) سورة الكهف ، آية (١٠٧) .

والنعيم/[٢٨١/ل] الجسمانيين كما مر .

﴿قُل لَّوْ كَانَ ٱلْبَحْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَٰتِ رَبِّى﴾[١] الآية ، يستدل بها من رأى قدم القرآن ؛ لأنها اقتضت أن كلماته - عز وجل - لاتفنى ولاتنفد ، وما كان كذلك فهو قديم ، واعترض عليه بنعيم أهل الجنة وعذاب أهل النار ، فإنهما لا ينفدان وهما حادثان ، وربما فرق بأن نعيم الجنة لا ينفد من طرف لا يزال وهو الأبد ، والكلمات لا تنفد من الطرفين ، لا تزال ولم تزل وهو الأزل ، وهذا الفرق عين محل النزاع .

﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾[٢] هذا حصر له في البشرية ، باعتبار من نازعه في النبوة ، وسأله الآيات عنادًا ونحوهم ، وأما باعتبار نفسه من حيث هو فلا ينحصر في وصف البشرية إذ له صفات /[١٣٢ب/م] أخر ككونه جسمًا ، حيًا ، متحركًا ، بشيرًا نذيرًا ، نبيا[٣] رسولاً وغير ذلك ، والحصر يأتي على ضربين : مطلقًا باعتبار جميع الجهات ، ومقيدًا باعتبار بعضها كما في هذه الآية ، وهذه من مسائل المفهوم الحصري .

﴿ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾[٤] إثبات[٥] للتوحيد ﴿ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ ﴾[٦] يحتج به على الرؤية كما سبق .

---

(١) سورة الكهف ، آية (١٠٩) .
(٢) سورة الكهف ، آية (١١٠) .
(٣) زيادة من ل .
(٤) سورة الكهف ، آية (١١٠) .
(٥) في ل : بيان .
(٦) سورة الكهف ، آية (١١٠) .

## القول في سورة مريم

﴿ فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَعْقُوبَ ﴾[(١)]
اعترضت به الشيعة على الحديث الصحيح المشهور أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « **إنا معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا صدقة**»[(٢)] قالوا : لأن زكريا نبي وقد سأل أن يوهب له وارث فوهب له يحيى ، فورثه ، وهو يقتضي أن الأنبياء يورثون فيكون الحديث المذكور متروكًا لوجوه :

**أحدها** : أنه خبر واحد وهو عندهم غير معتبر .

**الثاني** : أنه على خلاف نص القرآن القاطع فلا يقبل .

**الثالث** : أن العباس وعليًا وفاطمة نازعوا[(٣)] أبا بكر في روايته إياه كما ثبت في الصحيحين .

**الرابع** : أنه متناقض في نفسه ، لأنه ثبت في الصحيح أن عليًا والعباس سمعاه من النبي - صلى الله عليه وسلم- ثم إنهما مع ذلك جاءا يطلبان الإرث من أبي بكر ، ولو كانا سمعاه لما طلباه من أبي بكر ، ثم من عمر بعده ، إذ كان معنى ذلك منهما حينئذ أعطونا إرث من لا يورث ، وهو خلف من القول ، لا ينسب إلى رعاة الإبل ، فضلاً عن العباس وعلي في علمهما وفضلهما وسؤددهما .

---

(١) سورة مريم ، آية (٥ ، ٦) .

(٢) رواه مسلم في صحيحه (٣/١٣٧٨) حديث (١٧٥٧) .

(٣) في م : كذبوا .

وأجاب الجمهور عن الأول : بأن خبر/[٢٨٢/ل] الواحد عندنا حجة ، وعن الثاني بأن زكريا إنما ورّث العلم لا المال ، فلا يكون الخبر مخالفًا للنصّ ، وعن الثالث : لا نسلم أنهم نازعوا[١] أبا بكر- رضي اللّه عنه - سلمناه لكنهم[٢] نازعوه أولاً لعدم علمهم بالخبر ، فلما أثبته لهم بكثرة من رواه من الصحابة كعمر ، وعثمان ، وطلحة ، وسعد ، وعبد الرحمن ، وأبي هريرة ، وعائشة - رضوان اللّه عليهم- قبلوه وسلموا له ، وعن الرابع : بأنهما نسيا الرواية فلما ذُكّرا ذكرا فتركا المطالبة وحينئذ لا تناقض .

ويشكل على هذا أنه لو كان كذلك لما كررت فاطمة مطالبة أبي بكر مرارًا ، ولما طلبه العباس وعلى من عمر بعد أبي بكر ، ثم لما منعهما واحتج عليهما بالحديث رأياه [كاذبًا آثمًا][٣] كما رواه مسلم من حديث مالك بن أوس بن الحدثان البصري .

﴿ إِنَّا نُبَشِّرُكَ بِغُلَٰمٍ ٱسۡمُهُۥ يَحۡيَىٰ ﴾[٤] يحتج به من رأى الاسم المسمى مع قوله بعد ﴿يَٰيَحۡيَىٰ﴾[٥] فنادى الاسم فدل على/[١٣٣أ/ م] أنه المسمى ، ولا حجة فيه كما سبق ، ومعناه يا أيها الشخص المسمى يحيى ونحوه .

﴿ وَقَدۡ خَلَقۡتُكَ مِن قَبۡلُ وَلَمۡ تَكُ شَيۡـٔٗا ﴾[٦] يحتج به من رأى المعدوم ليس بشيء ؛ لأنه أخبر أن زكريا قبل وجوده لم يك شيئًا ،

---

(١) في م : كذبوا .
(٢) في م : لكن .
(٣) في ل : مخالفًا .
(٤) سورة مريم ، آية (٧) .
(٥) سورة مريم ، آية (١٢) .
(٦) سورة مريم ، آية (٩) .

وهو حينئذ معدوم ، فلو كان المعدوم شيئًا لما صح هذا الخبر ، وأجاب المعتزلة : بأن معناه لم تك[١] شيئًا مذكورًا ، كما صرح به في موضع آخر ، فالمنفي هو المذكورية لا الشيئية ، وبعض المعتزلة لم يقتصر على أن المعدوم شيء ، بل زعم أنه ذات وجوهر وعرض ، وكأنهم زعموا ذلك من قبل أن صدور الموجودات عن عدم محض لا يعقل ، فأثبتوا في العدم شيئًا يكون مادة للموجودات ، وتخيلوا أن المعدومات في بحر العدم كالجواهر في قعر البحر متقررة في ذواتها ، وإن غابت عن الحس ، وهي نزعة فلسفية تلقوها عن الفلاسفة في إثباتهم قدم الهيولي وهي المادة الإمكانية ، ولو كان المعدوم شيئًا لكان الموجود لا شيء ، أو لاستوى الموجود والمعدوم في الشيئية وإنه[٢] محال .

﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً﴾[٣] أي : على وجود الولد ﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَ لَيَالٍ سَوِيًّا﴾[٤] هذه علامة عدمية ، وهي نفي الكلام على أمر وجودي ، وهو وجود الولد ، فيحتج به على جعل علة الحكم الشرعي أمرًا عدميًا على الأصح فيه ؛ لأن علل الشرع أمارات ومعرفات لا موجبات ومؤثرات .

﴿ فَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهَا رُوحَنَا ﴾[٥] قيل هو جبريل ، وقيل : روح القدس الذي أُيد به عيسى ، دخل بطنها فتكون منه المسيح ، وبذلك ضلت النصارى حيث اشتبه عليهم/[٢٨٣/ل] الملك بالإله ، وإضافة

(١) في ل : تك .
(٢) في ل : وهو .
(٣) سورة مريم ، آية (١٠) .
(٤) سورة مريم ، آية (١٠) .
(٥) سورة مريم ، آية (١٧) .

الروح إلى اللَّه -عز وجل- إضافة تشريف كما سبق .

﴿ قَالُوا۟ كَيْفَ نُكَلِّمُ مَن كَانَ فِي ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا ﴾[(١)] العادة اطردت بأن مثل هذا لا يتكلم ﴿قَالَ إِنِّي عَبْدُ ٱللَّهِ﴾[(٢)] اعتراف بالعبودية خلافًا للنصارى ، وربما موهوا بأنه عبد بناسوته دون لاهوته كما سبق من قولهم وهو تمحل .

﴿ ءَاتَىٰنِيَ ٱلْكِتَـٰبَ وَجَعَلَنِي نَبِيًّا ﴾[(٣)] رد على اليهود حيث أنكروا نبوته .

﴿وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَتِي ﴾[(٤)] ولم يقل بوالدي كما قال [يحيى ؛ تبرئة وتنزيها لمريم عما رميت به من السوء ، وكان كلامه هذا معجزًا خارقًا][(٥)] للعادة آمن به من آمن وكفر به من كفر .

﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَـٰنَهُۥٓ﴾[(٦)] أي يمتنع ذلك ويستحيل عليه لما مرّ ﴿ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾[(٧)] إشارة إلى أن عيسى مخلوقٌ له لا ولد ، وفي هذا إشارة /[١٣٣ب/م] إلى أن الولادة تنافي الخالقية بحيث أن الوالد لا يخلق الولد ؛ لأنه نفى الولدية وأثبت الخالقية ، فلو جاز اجتماعهما لما قامت الحجة لاحتمال أنه ولده وخلقه .

---

(١) سورة مريم ، آية (٢٩) .

(٢) سورة مريم ، آية (٣٠) .

(٣) سورة مريم ، آية (٣٠) .

(٤) سورة مريم ، آية (٣٢) .

(٥) سقط من ل .

(٦) سورة مريم ، آية (٣٥) .

(٧) سورة مريم ، آية (٣٥) .

﴿و ... لَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ﴾[١] هذا حكاية قول المسيح ، وهو تصريح منه بالعبودية والمربوبية كما سبق

﴿ هَٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ ﴾[٢] يعني طريق التوحيد ﴿ يَٰٓأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ ﴾[٣] يحتج به على إثبات السمع والبصر للَّه -عز وجل- لأنه أنكر على أبيه عبادة من لا يسمع ولا يبصر ، وعرض له بعبادة من يسمع ويبصر وهو اللَّه -عز وجل .

واعلم[٤] أن المثبت للَّه -عز وجل- صفتا السمع والبصر وأنه ﴿ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴾[٥] يسمع ويبصر لا إثبات الجارحة كالعين والأذن ، والإنسان إنما يسمع ويبصر بقوة السمع والبصر لا بالأذن والعين ، بل هما محل لتلك القوة ، فنظير تلك القوة في حق اللَّه -عز وجل- نسميها صفة له ، وهي مجردة من غير جارحة .

﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّى قَدْ جَآءَنِى مِنَ ٱلْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَٱتَّبِعْنِىٓ﴾[٦] فيه جواز بل وجوب تقليد العامي للعالم[٧] الثقة الأمين .

﴿يَٰٓأَبَتِ إِنِّىٓ أَخَافُ أَن يَمَسَّكَ عَذَابٌ مِّنَ ٱلرَّحْمَٰنِ فَتَكُونَ لِلشَّيْطَٰنِ وَلِيًّا﴾[٨] جعل مس العذاب سببًا لاتباع الشيطان ، والمراد أن سبق العلم باستحقاق العذاب موجب للضلال الذي يستحق به العذاب ،

---

(١) سورة مريم ، آية (٣٦) .
(٢) سورة مريم ، آية (٣٦) .
(٣) سورة مريم ، آية (٤٢) .
(٤) في ل : وليعلم .
(٥) سورة الحج ، آية (٦١) .
(٦) سورة مريم ، آية (٤٣) .
(٧) في ل : العالم .
(٨) سورة مريم ، آية (٤٥) .

فعلى هذا إذا قيل : عصى فعذب ، يقال : بل عذب فعصى، كما سبق من قول القائل : وقع فلان فمات ، فقيل : بل مات فوقع .

ولعلك تنكر أن تعلق العلم بشيء موجب له فقد سبق أن الإرادة والقدرة لا يتعلقان إلا بما يتعلق/[٢٨٤/ل] به العلم ، ومجموع هذه التعلقات موجبة لوقوع متعلقها .

﴿قَالَ سَلَٰمٌ عَلَيْكَۖ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّيٓۖ ﴾(١) هذا وعد بالاستغفار وفى به في قوله : ﴿وَٱغْفِرْ لِأَبِيٓ إِنَّهُۥ كَانَ مِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴾(٢) فلما أصرّ أبوه وتبيّن إبراهيم أنه عدو للّه تبرّأ منه كما سبق .

﴿وَوَهَبْنَا لَهُۥ مِن رَّحْمَتِنَآ أَخَاهُ هَٰرُونَ نَبِيًّا ﴾(٣) وسماه في موضع آخر وزيرًا وفي موضع رسولاً ، وكان جامعًا للصفات الثلاث ، ولكن موسى كان في الدعوة أشهر منه .

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾(٤) هل يجوز أن يكون هذا تفسيرًا للمنعم عليهم من النبيين في سورة «النساء» في قوله -عز وجل- : ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾(٥) أم هؤلاء أعم وأكثر لتناولهم جميع النبيين ، والذين في سورة مريم /[١٣٤أ/ م] جماعة منهم؟ فيه نظر .

﴿جَنَّٰتِ عَدْنٍ ٱلَّتِي وَعَدَ ٱلرَّحْمَٰنُ عِبَادَهُۥ بِٱلْغَيْبِۚ ﴾(٦) إشارة إلى أن النافع

---

(١) سورة مريم ، آية (٤٧) .
(٢) سورة الشعراء ، آية (٨٦) .
(٣) سورة مريم ، آية (٥٣) .
(٤) سورة مريم ، آية (٥٨) .
(٥) سورة النساء ، آية (٦٩) .
(٦) سورة مريم ، آية (٦١) .

هو الإيمان بالغيب إذ العيان لا يكابر ، ألا تراه يقول : «عباده» وهو وصف مدح اقترن بالإيمان بالغيب اللازم عن[1] وعده بالجنات وتصديقهم له وهو يقتضي تعليل مدحهم بإيمانهم الغيبي[2] .

﴿ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَامًا ﴾[3] استثناء منقطع ، إذ السلام ليس من جنس اللغو ، والاستثناء أحد المخصصات للعموم ، وهو متصل ومنقطع ؛ فالمتصل ما كان من الجنس ، والمنقطع خلافه . هذا المتداول ، وله تفسير آخر يأتي إن شاء اللَّه- عز وجل - ذكره في آخر الدخان .

﴿ وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾[4] يحتج به من رأى أن في الجنة ليلاً ونهارًا ، ومن أنكره احتج بقوله - عز وجل- : ﴿ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴾[5] أي : ولا قمرًا ، وهما المصححان لوجود الليل والنهار ، فإذا انتفيا انتفيا لانتفاء الشيء بانتفاء علته .

وتأول هذه على معنى : أن رزقهم يأتيهم عند حاجتهم إليه في وقت هو نظير البكرة والعشي في الدنيا .

﴿ لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا وَمَا بَيْنَ ذَٰلِكَ ﴾[6] يحتج به الجمهور على إثبات زمن الحال ، إذ هو المرادُ بـ ﴿ ما بين ذلك ﴾ وبقول الشاعر :

وأعلم ما في اليوم والأمس قبله ولكنني عن علم ما في غدٍ عم

(١) في ل : من .
(٢) في ل : العيني .
(٣) سورة مريم ، آية (٦٢) .
(٤) سورة مريم ، آية (٦٢) .
(٥) سورة الإنسان ، آية (١٣) .
(٦) سورة مريم ، آية (٦٤) .

خلافًا للفلاسفة ، فإنهم قالوا : الزمان إما منقض وهو الماضي ، أو غير منقضٍ /[٢٨٥/ل] وهو المستقبل ، ولا حال . ورُدَّ بأن غير المنقضي إما حاضر وهو الحال ، أو[١] منتظر وهو المستقبل . وقالوا أيضًا : الزمن إما منتظر وهو المستقبل أو لا وهو الماضي ، ورد بأن غير المنتظر إما حاضر وهو الحال ، أو منقضٍ[٢] وهو الماضي ، وحجتهم المعتمدة أن الزمان حقيقة سيالة لا تستقر ، فكل ما ادعيتموه حالاً ورد عليه التقسيم إلى ماض ومستقبل وحال ، ويلزم منه تسلسل الأحوال ، وانقسام الحال إلى الماضي والمستقبل ، وإنه محال .

والمسألة مبنية على الجوهر الفرد ، من أثبته أثبت الحال ، ومن لا فلا ، ومن حجج النحاة أن العرب وضعت لفعل الحال صيغة ، كما وضعت لطرفيه ، ونصت على الحال بالآن ، كما أخلصت المستقبل بالسين ، وسوف ، وزعم بعضهم أن «يفعل» مشترك بين الحال والمستقبل ، وكل ذلك يدل على أنهم تصوروا الحال وعقلوا إمكانه بالضرورة ، حتى وضعوا له .

وأجيب بأن ذلك حال تقريبًا لا تحقيقًا . واحتج /[١٣٤ب/م] مثبتو الحال بأن منكر الحال حال إنكاره إما أن يكون في زمن ماضٍ ، أو مستقبل وهو محال ، وإلا لزم عدمه بعدم الماضي ، أو أنه لم يوجد بعد تبعًا للمستقبل ، فتعين أنه في زمنٍ بينهما وهو الحال ، وهذه قوية لا مخلص للفلاسفة منها .

﴿ وَيَقُولُ ٱلْإِنسَٰنُ أَءِذَا مَا مِتُّ لَسَوْفَ أُخْرَجُ حَيًّا ﴾[٣] هذا إنكار للبعث ،

---

(١) في ل : وإما .

(٢) في ل : منتقض .

(٣) سورة مريم ، آية (٦٦)

وجوابه : ﴿أَوَلَا يَذْكُرُ ٱلْإِنسَٰنُ أَنَّا خَلَقْنَٰهُ مِن قَبْلُ وَلَمْ يَكُ شَيْـًٔا﴾(١) أي : كما ابتدأناه عن عدم نوجده ، ولو عن عدم ،وهو قياس الإعادة على الابتداء .

﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾(٢) يعني النار يمر الناس على الصراط وهو كالجسر مقنطر عليها ؛ فالمتقي ناج ، وغيره هاوٍ فيها .

﴿قُلْ مَن كَانَ فِى ٱلضَّلَٰلَةِ﴾(٣) الآية ، يحتج بها المعتزلة ، إذ نسب الكون في الضلالة إلى الضال ، ويجاب بأن الكون فيها أعم من أن يكون بفعله أو بخلق اللّه -عز وجل- وجبره إياه ، والعام لا يدل على الخاص ، وكذا الجواب عن قوله -عز وجل- : ﴿وَيَزِيدُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ٱهْتَدَوْا۟ هُدًى﴾(٤) ثم يحتج به من رأى الإيمان يقبل الزيادة والنقصان ، لأن الهدى هو الإيمان .

﴿أَطَّلَعَ ٱلْغَيْبَ أَمِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا﴾(٥) استدلال بالسبر والتقسيم كما مرّ في ﴿ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ﴾(٦) .

﴿وَمَا يَنۢبَغِى لِلرَّحْمَٰنِ أَن يَتَّخِذَ وَلَدًا﴾(٧) هذا وما قبله وبعده دال(٨)/ [٢٨٦/ل] على استحالة الولد للّه -عز وجل- ومنافاة الولدية للملكية ، واستعظام هذا القول جدًا ، وقد سبق جميع ذلك .

---

(١) سورة مريم ، آية (٦٧) .
(٢) سورة مريم ، آية (٧١) .
(٣) سورة مريم ، آية (٧٥) .
(٤) سورة مريم ، آية (٧٦) .
(٥) سورة مريم ، آية (٧٨) .
(٦) سورة يونس ، آية (٥٩) .
(٧) سورة مريم ، آية (٩٢) .
(٨) في م : دل .

تم بحمد الله تعالى وحسن توفيقه

المجلد الثاني

من

# كتاب الإشارات الإلهية

ويتلوه ان شاء الله تعالى

المجلد الثالث

وأوله سورة طه .

# فهارس الموضوعات